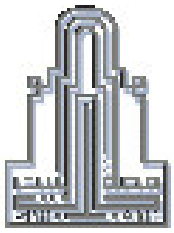

جامعة آل البيت
كلية الدراسات الفقهية والقانونية
قسم أصول الدين

موانع نقل المعرفة وعلاجها في السنة النبوية

Obstacles of conveying the knowledge and its vure in the hadith of prophe

إعداد الطالب / طلال عبد المحسن فالح الديحاني

٠٣٤٠١٠٥٠١٥

إشراف / الإستاذ الدكتور : محمد الشريفين

٢٠٠٨/٢٠٠٧م

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة آل البيت

كلية الدراسات الفقهية والقانونية
قسم أصول الدين

موانع نقل المعرفة وعلاجها في السنة النبوية

Obstacles of conveying the knowledge and its vure in the hadith of prophe

إعداد الطالب / طلال عبد المحسن فالح الديحاني

الرقم الجامعي: ٠٣٤٠١٠٥٠١٥

إشراف / الإستاذ الدكتور : محمد الشريفين

٢٠٠٨/٢٠٠٧م

أعضاء لجنة المناقشة : التوقيع

١- الدكتور: محمد عيسى الشريفين (مشرفاً ورئيساً):.....

٢- الدكتور : بكر بني أرشيد (عضواً): .....

٣- الدكتور : محمد عيد الصاحب (عضواً):.....

٤- الأستاذ الدكتور : عبد الله السوالمة (عضواً) : .....

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في أصول الدين في كلية الدراسات الفقهية والقانونية في جامعة آل البيت .

نوقشت وأوصي بإجازتها بتاريخ ٢٠٠٨/١/٧م

إهداء:

- إلى خير الخلق وسيد البشر محمد صلى الله عليه وسلم . . .
- إلى كل من ساهم في إنجاز هذا العمل . . .
- إلى جميع أساتذتي المكرمين الذي ما بخلوا علي يوماً في بذل العلم والنصح والإرشاد . . .
- إلى كل المسلمين . . .

المـــقـــدمـــــة

إن الحمد لله؛ نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله؛ فلا مضل له، ومن يضلل، فلا هادي له،وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك لـــه، وأشـــهد أن محمـــدا عبـــده ورسوله(يا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)([1])وقال ﷻ (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)([2])وقال تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا)([3]) أما بعد: فإن أحسنَ الكلام كلام الله تعالى، وخيرَ الهدي هدي محمدٍ ﷺ وشرَّ الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

من المعلوم إن أفضل العلوم التي ترفع صاحبها إلى عليين ، وتعلو به منازل الصديقين، هي علوم الـــشريعة الغراء ، التي تجعل الراسخين فيها من العلماء الربانيين ، وتورثهم الخشية من رب الأرض والسماء، وتدخلهم في صفوة خلق الله تعالى المختارة من الأنبياء والصديقين والشهداء قال تعالى:(إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِـــنْ عِبَـــادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ)([4])ولما كان شرف العلم بشرف المعلوم ، كان العلم بالله تعالى هو أعظم العلوم ، ومن هنا امتازت علوم الشريعة بأنها علوم يحتاجها كل مسلم لما فيها من نور وهداية لجميع البشر.

ولهذا فإن البحث في(موانع نقل المعرفة) كان في بداية الأمر بالنسبة لي تحدياً حقيقياً ، اكتنفهُ الكثير من الصعاب وذلك ما للعلاقة الكبرى بين الموانع – التي عالجها البحث – في حياة البشر اليوم وبين واقع مجتمع الصدر الأول مجتمع النبي ﷺ ، فالناظر في حياة الناس اليوم يدرك إن موانع نقل المعرفة كثيرة ومتشعبة ، ولهذا نجد هذا البحث مجرد خطوة صغيرة يجب أن تتبعها خطوات كثيرة في نفس الموضوع حتى يخرج هذا البحث بصورة تحظى بشيء من القبول لدى الباحثين والمتخصصين على حد سواء.

* أسباب اختيار الموضوع : تتجلى أسباب اختيار هذا الموضوع في النقاط التالية:

* أهمية الموضوع .

١– تأتي أهمية موانع نقل المعرفة في كونها مما يحتاجه الناس اليوم وفي كل وقت ، وذلك لأن من أكبر مشاكل الناس بصفة عامة هي عدم الإبتعاد عن الموانع التي عالجها البحث .

٢– إن هذا الموضوع على أهميته وضرورة بيانه لم يكتب فيه رسالة علمية ـــ في حدود علمي ـــ فأحببت أن أضيف بهذا العمل إلى المكتبة الإسلامية جديداً ينتفع الناس به.

---

[1] آل عمران: ١٠٢
[2] النساء ١
[3] الأحزاب: ٧٠ــ٧١
[4] فاطر ٢٨

٣- إن هذا البحث يُعد خطوة متواضعة في بيان ملامح هذا العلم ومحاولة جادة في تيسير الاستنباط من السنة النبوية.

٤- إن مادة هذا الموضوع متفرقة في عدد من والمصادر والمراجع وتحتاج لجمع وضبط وتحرير.

٥- إن هذا الموضوع تتجاذبه جوانب فقهية، وأصولية، ولغوية مختلفة،فأحببت أن أبين مدى العلاقة بين تلك العلوم في علاج مشكلة البحث.

٦- أن كثيراً من الكُتَّاب قد تطرقوا لشيء من الموانع ولكن بصورة غير منضبطة ، ولهذا أحببت أن أوثــق ذلك كله من السنة النبوية.

* أهداف الموضوع:

يهدف هذا الموضوع إلى تحقيق عدد من الأهداف وهي على النحو الآتي:

١- بيان أهمية السنة النبوية ، وشموليتها لجميع علوم الشريعة، وعدم اقتصارها على الأحكام الفقهية، وبيــان طرق الاستنباط الصحيحة منها.

٢- تسليط الضوء على الموانع التي يجب إجتنابها مع بيان العلاج من السنة النبوية لها – إن وجد – وإلا فقد اجهتد في توضيح بعض الطرق التي تساعد على خطوات العلاج .

٣- إظهار عظمة الحديث النبوي الشريف وقدرته على استيعاب جميع علوم الشريعة الإسلامية بل وعلوم اللغة العربية.

* مشكلة البحث:

أولاً أردت من تعريف المانع أنه : تعريف المانع : الحاجز في اللغة.

ب ــ تعريف المانع إصطلاحاً فهو : (هو ما يلزم من وجوده العدم و من عدمه الوجود).
أو (هو تلك الأوصاف التي تقتضي عدم وصول المعرفة مع قيام سببه) فالصمم مثلا مانع لآن بوجوده تنعدم المعرفة (°) لقد عاني مصطلح الموانع من بعض التقصير من بعض الدارسين ، وجعله فقط في حيز (موانع الإرث) فقط وهذا تقصير واضح – من وجه نظري – وذلك لان لفظ موانع يدخل في جميع أبواب الفقه والسلوك الإنساني بوجه عام ، ومن هنا نجد أن حصره في متعلقات الإرث فيه شيء من الاختصار ، وبعد الخوض في تقدير الموانع بصفة عامة نجد أن الموانع كلمة كبيرة جداً استوعبت الكثير من الصور والإشكال والمعاني الإنسانية .

[5] **سوف يأتي مزيد بحث في تعريف المانع .**

* منهجية البحث:

يعد هذا البحث من البحوث الوصفية، ومن هنا لقد استخدم الباحث عدداً من الأساليب والطرق للوصول إلى أهداف هذا البحث :

١- المنهج الاستقرائي:وذلك لأنه قد قام الباحث بجمع ودراسة جميع الأحاديث الواردة في الرسالة من الكتب الحديثية التسعة والمعروفة لدى العلماء ،

٢- المنهج الاستنباطي : حيث قام الباحث بتفعيل الاستنباط وفق الضوابط والحدود الشرعية، من خلال الأحاديث النبوية الشريفة .

٣- واستخدم الباحث المنهج المقارن ، وذلك لمقارنة ما توصلت إليه الدراسة من دلالات مختلفة وكذلك قام بتوضيح مسألة الموانع وتفعيلها في مباحث الرسالة .

٤- وكانت منهجية الباحث في كتابة الرسالة على النحو التالي :

أ- قام الباحث بتخريج كل حديث من جميع مصادر السنة المتاحة محاولاً الاستيعاب ما أمكنه ذلك.

ب- يذكر الباحث اسم الكتاب ثم المؤلف ثم الجزء والصفة ورقم الحديث .

ت- يذكر الباحث رواية الحديث مرتباً في تخريجه بالأقدم وفاة فمثلاً أحمد ثم الدارمي ...وهاكذا فإن كان الحديث في الصحيحين (البخاري ومسلم) فلا يقدم عليهما أحداً .

ث- يقوم الباحث بذكر السند كاملاً.

ج- اجتهد الباحث بذكر الأحاديث الصحيحة ما أمكنه ذلك، ولم يستشهد بالحديث الضعيف إلا في القليل النادر وكان، القصد من ذلك مجرد توضيح المبحث أو الرسالة.

ح- استعان الباحث بالحكم على الحديث بدراسة الرواة فإن صحح الحديث علماء سابقين فقد اعتمد عليهم في الأغلب الأعم.

خ- قام الباحث بشرح ما يتحاج إلى شرح أو توضيح ما يحتاج إلى توضيح لإعطاء الصورة الواضحة في مكان الاستشهاد.

د- يبين الباحث مبهمات الألفاظ ما أمكنه ذلك .

ذ- يعرف الباحث ما يحتاج إلى تعريف من حيث اللغة أو المصطلح ،يوثق الباحث الاقتباسات العلمية بالطرق العلمية المعروفة.

ر- اجتهد الباحث بتخريج الأحاديث ولقد اعتمد في ذلك على كتب التخريج التي منها كتاب تلخيص الحبير للحافظ بن حجر ،والدراية في تخريج أحاديث الهداية ، ونصب الراية للزيلعي و المسند الجامع السيد أبو المعاطي النوري وكتب محمد ناصر الدين الألباني وكتب غيرهم من علماء المسلمين .

* الدراسات السابقة:

بعد مزيد من البحث والإطلاع ، لم أقف في حدود علمي –القاصر– على رسالة توافق هذه الرسالة في الهدف والمضمون ، وجميع من تكلم في مسألة الموانع فهم في الغالب إما يتكلمون عن موانع محددة كموانع الإرث مثلاً ، أو موانع الهداية مثلاً أو موانع السعادة ... ونحو ذلك ، أو بعض المتكلمين في الفلسفة والمنطق ، وهي كتابات لا يقصد منها المفهوم المحدد الذي قصدته هذه الرسالة .

* صعوبات الرسالة:

إن أهم الصعوبات التي تعرض لها الباحث تتلخص في قلة المصادر والمراجع التي تبحث عن مثل هذا الموضوع ، خاصة إذا أخذنا بالاعتبار، تواضع مستوى الحديث عن الموانع بصفة عامة.

ملخص الرسالة :

إن المعرفة ثمرة تواصل بين مرسل ومرسل إليه وهذه المعرفة تحتاج إلى الكثير العوامل منها ما يتعلق بالمرسل ومنها ما يتعلق بالمرسل إليه ومنها ما يتعلق بهما كليهما (مرسل ومرسل إليه) مثال ذلك قنوات اكتساب المعرفة المسماه بالحواس الخمس ، فلا بد أن تكون سليمة وقادرة على إيصال المعرفة أو على اكتسابها فمثلاً الأعمى لا نستطيع أن ننقل له صورة حسية ، ولكن ننقل له صورة متخيلة لنوضح له الصورة الحسية فأصبح هنا إن فاقد إحدى الحواس ليس باستطاعتنا أن نخلق له حاسته المفقودة ولكن نستطيع أن نستخدم الحواس الأخرى لتقريب الصورة لديه .. وكذا الكلام على من كان فاقد للغة الأخر فإنه لا يستطيع أن ينقل له المعرفة بلغة لا يفهمها ، ولكن بوسائل أخرى ربما نستطيع على إيصال المعرفة لديه إذن فالمعرفة تحتاج إلى الكثير من الوضوح والشفافية فهي تحتاج إلى لغة مفهومة بين الطرفين ، وتحتاج إلى الأبتعاد عن أشياء كثيرة أيضاً كمثل الأبتعاد عن المعاريض والتأويل والغموض في الكلام وكتمان الحق والكذب ونحو ذلك ، ومن هنا جاءت هذه الرسالة لتساهم ولو مساهمة يسيرة في دفع عجلة البحث في توضيح مثل هذا المبحث ، ولا شك بأن موضوع موانع نقل المعرفة موضوع جديد في مادته يهدف إلى جمع جميع الموانع المعرفية في السنة النبوية بدأ بالفطرة ثم بالأخلاق ثم بالبيئة ثم بالسياسية ونحو ذلك ، يمر الباحث فيها بالأحاديث الدالة على مقصود الفصل أو المبحث ثم يقوم بالتوثيق والتأصيل لموضوع البحث ، ولم يكتفي الباحث بالموانع الشكلية بل أهتم الباحث بجميع الموانع للمعرفة كالموانع المتعلقة بدلالات الألفاظ والموانع المتعلقة بلغة الجسد وما يضفي على الناظر من دلالات معرفية ، أضيفت إلى هذه الرسالةالجديد ،**وقد قسمت الرسالة إلى بابين : الباب الأول : الموانع الداخلية وفيه سبعة فصول الفصل الأول : الموانع الخلقية** وفيه أربعة مباحث المبحث الأول : الموانع السمعية وفي المبحث الثاني : الموانع المتعلقة بحاسة البصر وفي المبحث الثالث :: الموانع المتعلقة بحاسة اللمس وفي المبحث الرابع : الموانع المتعلقة بحاسة الشم

ثم الفصل الثاني : الموانع الأخلاقية وفيه ثمان مباحث : المبحث الأول : الموانع المتعلقة بالتكبر وفي

المبحث الثاني : كتمان الحق وفي المبحث الثالث : التلاعب بالألفاظ وفي المبحث الرابع : الحسد وفي المبحث الخامس : الغضب ، وفي المبحث السادس : الغرور ، وفي المبحث السابع : الغش(الخداع) ، وفي المبحث الثامن : الإشاعة.

ثم الفصل الثالث : الموانع المتعلقة بعدم وجود إدراك الحاجات العضوية للإنسان وفيه مبحثان : المبحث الأول : التعرض للأمراض والأزمات ، وفي المبحث الثاني : السمنة وتأثيرها ثم **الفصل الرابع : عدم إعمال الخواص الطبيعة** وفيه خمسة مباحث : المبحث الأول : الموانع المتعلقة بالنسيان ، وفي المبحث الثاني : طول العهد وبعد التلقي من المصدر ، وفي المبحث الثالث : الغيرة الشديدة ، وفي المبحث الرابع : الحياء السلبي ، وفي المبحث الخامس : التنمية العاطفية ، ثم **الفصل الخامس : الموانع المتعلقة بالفكر** وفيه عشرة مباحث :

المبحث الأول : الموانع المتعلقة بالغلو ، وفي المبحث الثاني : الموانع المتعلقة بالتعصب ، وفي المبحث الثالث : الموانع المتعلقة بسوء الظن بالناس ، وفي المبحث الرابع : الموانع المتعلقة بتجاهل السنن الكونية ، وفي المبحث الخامس : الموانع المتعلقة بالجهل ، وفي المبحث السادس : الموانع المتعلقة بالمحاكاة والتقليد ، وفي المبحث السابع : الموانع المتعلقة بالتعسف في فهم النصوص ، وفي المبحث الثامن : الموانع المتعلقة بالنظرة المجتزئة للنصوص ، وفي المبحث التاسع : الموانع المتعلقة بالجمود على النص ثم **الفصل السادس : الموانع المتعلقة بالأعراف اللغوية وفيه مبحثان:** المبحث الأول : عدم اعتبار جواز إيقاع المسبب موقع السبب ، وفي المبحث الثاني : عدم اعتبار جواز إيقاع السبب موقع المسبب ، ثم **الفصل السابع : الأختلاف في تردد الدلالة** وفيه عشرة مباحث:

المبحث الأول : تردد الدليل بين الظهور والخفاء ، وفي المبحث الثاني : تردد المرء بين العمل بالقرائن وبين تركه

المبحث الثالث:التردد في حمل النص على إحدى المدلولين في حال تعارضهما ، وفي المبحث الرابع : التردد في حمل دلالة الفتوى على إشكالية الزمان والمكان ، وفي المبحث الخامس:التردد في حمل الحكم على مقتضى واحد

المبحث السادس:التردد في حمل الحكم على أرادة الحصر من عدمه ، وفي المبحث السابع:التردد في حمل دلالة النص على إرادة الإبهام أو التفسير ، وفي المبحث الثامن:التردد بين تحقيق المناط وبين عدم استقصاء الأدلة

المبحث التاسع:التردد في حمل المسكوت عنه في الحكم موافقاً للمنطوق ، وفي المبحث العاشر:التردد الحاصل بين لإرادة العموم ولإرادة الخصوص.

ثم الباب الثاني: الموانع الخارجية وفيه: **الفصل الأول : الموانع التعليمية** وفيه سبعة مباحث :

المبحث الأول : عدم تكرار السؤال أو الأمر على من لم يفهمه ، وفي المبحث الثاني : عدم إدراك المصلحة البعيدة ، وفي المبحث الثالث : حداثة السن ، وفي المبحث الرابع : عدم استخدام الأمثلة التوضيحية

المبحث الخامس : عدم اعتبار وسائل الشرح البصري ، وفي المبحث السادس : الرواية بالمعنى

المبحث السابع : غياب الدليل ، وفي المبحث الثامن : عدم اعتبار تجارب الآخرين

ثم الفصل الثاني : الموانع التأثيرية ، وفي المبحث الأول : تأثير الفصاحة في القول إلى درجة التلبس على السامع ، وفي المبحث الثاني : فشو اللحن ، وفي المبحث الثالث : تأثير الثقافات على اللغة ، وفي المبحث الرابع : الاغترار بالظاهر ، وفي المبحث الخامس : التشويش بالقراءة ، وفي المبحث السادس :التأثير على العقل بالمؤثرات الحسية كالخمر **ثم الفصل الثالث : الموانع المتعلقة بالإدراك الغيبي** وفيه المبحث الأول :عدم إدراك خاصية الفراسة.

ثم الفصل السادس :الموانع العقليةة المبحث الأول : عدم استشراف المستقبل بالرؤى الشرعية ، وفي المبحث الثاني : عدم اعتبار إن فرض ما لم يكن لا يستلزم وجوده ثم ثم **الفصل السابع : عدم اعتبار الأعراف اللغوية العربية**

المبحث الأول : تسمية الشيء بما يؤول إليه ، وفي المبحث الثاني : عدم اعتبار (الأصل) في الأسلوب اللغوي العربي وفي المبحث الثالث : عدم اعتبار جواز تسمية الشيء بغير اسمه الحقيقي وفي المبحث الرابع : عدم اعتبار تطور لغة العرب ، المبحث الخامس : عدم اعتبار اختلاف اللهجات العربية ، وفي المبحث السادس : عدم اعتبار جواز التأكيد الشيء بضده وإثباته بنفيه ، وفي المبحث السابع : عدم اعتبار أن الدعاء على الشيء لا يستلزم بغضه ، وفي المبحث الثامن : عدم اعتبار أن العرب تطلق فعل الرؤية وتريد العلم ، وفي المبحث التاسع : الإختصار في السياق الواحد أو حروف الكلمة الواحدة وفيه مطلبان المطلب الأول :الأختصار في بنية الكلمة الواحدة ثم المطلب الثاني:الاختصار في أثناء بنية الكلمة الواحدة ، وفي المبحث العاشر : الزيادة في بنية الكلمة أو في الحروف المتعلقة بها الكلمة ، المبحث الحادي عشر : إدراك الحقائق اللغوية بمعزل عن الحقائق الشرعية ، المبحث الثاني عشر :عدم اعتبار جواز إطلاق الفعل على القول ، **الفصل الثامن : عدم اعتبار الدلالة اللغوية العربية** ثم المبحث الأول : عدم اعتبار أن ليس كل سؤال يقصد منه معرفة ، وفي المبحث الثاني : عدم اعتبار جواز إطلاق الجزء وإرادة الكل

المبحث الثالث : عدم اعتبار إن من عادة العرب تسمية الشيء باسمه المتقدم ، وفي المبحث الرابع : عدم اعتبار دلالة حروف المعاني وفي المبحث الخامس : عدم معرفة دلالات الصوت وفي المبحث السادس :

التردد الحاصل بين مدلول الكلمات المبحث السابع : التردد الحاصل في دلالة الحروف على المعاني المبحث الثامن : التردد الحاصل في ترجيح دلالة السياق المبحث التاسع : التردد الحاصل في تنزيل الألفاظ دلالتها المعينة المبحث العاشر : التردد الحاصل بين التأويل والأحكام المبحث الحادي عشر : التردد الحاصل بين التصريح والكناية، المبحث الثاني عشر : التردد الحاصل في فهم مراد المتكلم المبحث الثالث عشر : عدم اشتمال الجملة على الروابط الواجبة المبحث الرابع عشر : التردد الحاصل بين دلالة الإفراد ودلالة الاشتراك المبحث الخامس عشر : التردد الحاصل بين الحقيقة والمجاز

المبحث السادس عشر : التردد الحاصل بين الترادف والتباين المبحث السابع عشر : التردد في إرجاع الضمائر

المبحث الثامن عشر : عدم التفريق بين الصيغ الدلالية المتنوعة .**ثم الفصل التاسع : تأثير البيئة على المعرفة**

المبحث الأول : ترك الحواضر وسكن البوادي المبحث الثاني : من موانع نقل المعرفة التأثيرات الأسرية

ثم الفصل العاشر : الموانع السياسية المبحث الأول : الاستضعاف و المبحث الثاني : الاستبداد. ثم الفهارس والخاتمة .

الفصل التمهيدي

وفيه التعريف بمصطلحات البحث ويحتوي على ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف السنة لغة واصطلاحاً
المبحث الثاني:تعريف المانع لغة واصطلاحاً
المبحث الثالث: تعريف المعرفة لغة واصطلاحاً
السنة في اللغة: هي السيرة والطريقة سواء أكانت حسنة أم سيئة ،محمودة أم مذمومة ومنه قوله تعالى:(سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا وَلاَ تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلاً)([6])
وقوله ﷺ (من سن في الإسلام سنة حسنة فعمل بها بعده كتب له مثل أجر من عمل بها ولا ينقص من أجورهم شيء ، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده كتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء) رواه مسلم([7]).

وأما في الشرع:

---

[6] الإسراء : ٧٧

[7] **الحديث صحيح أخرجه: مسلم" ٣/٨٦(٢٣١٤) و٨/٦٢(٦٩٠٠) قال : حدثني محمد بن المثنى العنزي ، أخبرنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة ، عن عون بن أبي جحيفة . وفي ٣/٨٧(٢٣١٥) و٨/٦٢(٦٩٠٠) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا أبو أسامة (ح) وحدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ، حدثنا أبي ، قالا جميعا : حدثنا شعبة ، حدثني عون بن أبي جحيفة . وفي ٣/٨٧(٢٣١٦) و٨/٦٢(٦٩٠٠) قال : حدثني عبيد الله بن عمر القواريري ، وأبو كامل ، ومحمد بن عبد الملك الأموي ، قالوا : حدثنا أبو عوانة ، عن عبد الملك بن عمير . و"ابن ماجة" ٢٠٣ قال : حدثنا محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب ، حدثنا أبو عوانة ، حدثنا عبد الملك بن عمير . و"النسائي" ٥/٧٥ ، وفي "الكبرى" ٢٣٤٦ قال : أخبرنا أزهر بن جميل ، قال : حدثنا خالد بن الحارث ، قال : حدثنا شعبة ، قال : وذكر عون بن أبي جحيفة.**
كلاهما (عون ، وعبد الملك) عن المنذر بن جرير ، فذكره.

كل ما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أوخلقية([٨]).
وقد تطلق السنة على ما كان عليه عمل الصحابة رضي الله عنهم ، واجتهدوا فيه ، وأجمعوا عليه ، وذلك كجمع المصحف ، وتدوين الدواوين قال ﷺ :(عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين) ([٩]).

كما تطلق السنة على ما يقابل البدعة ، وذلك فيما يحدثه الناس في الدين من قول أو عمل مما لم يؤثر عنه ﷺ أو عن أصحابه ، فيقال فلان على سنة إذا عمل على وفق ما عمل عليه النبي ﷺ ويقال فلان على بدعة إذا عمل على خلاف ذلك . فيقال طلاق السنة كذا وطلاق البدعة كذا.
وقد تطلق السنة على غير الفرائض من نوافل العبادات التي جاءت عن النبي ﷺ وندب إليها.
وللعلماء رحمهم الله اصطلاحاتهم الخاصة في تعريف السنة بحسب الأغراض التي عُنِيَتْ بها كل طائفة منهم:
فعلماء الحديث مثلاً بحثوا في أحوال الرسول ﷺ باعتباره محل القدوة والأسوة في كل شيء ، فنقلوا كل ما يتصل به من سيرة وخلق وشمائل وأخبار وأقوال وأفعال.
ولذا فالسنة عندهم : هي ما أثر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خَلقية أو خُلقية ، أو سيرة ، سواء كان قبل البعثة أو بعدها.

وأما علماء الأصول فقد بحثوا في أحوال الرسول ﷺ باعتباره المشرِّع الذي يضع القواعد للمجتهدين من بعده ، ويؤصل الأصول التي يستدل بها على الأحكام ، فعنوا بما يتعلق بذلك وهي أقواله وأفعاله وتقريراته.
فالسنة عندهم : هي ما صدر عن النبي ﷺمن قول أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي.

وأما الفقهاء فإنهم يبحثون عن حكم الشرع على أفعال العباد وجوباً أ وحرمة أو استحباباً أو كراهة أو إباحة ، ولذلك فإن السنة عندهم هي ما يقابل الفرض والواجب . فهي أحد الأحكام التكليفية الخمسة : الواجب والحرام ، والسنة ، والمكروه والمباح.

ومما سبق من تعريفات يتبين أن اصطلاح المحدثين هو أوسع الاصطلاحات لتعريف السنّة ، فهو يشمل أقواله ﷺ وهي كل ما صدر عنه من لفظه ، كحديث :(إنما الأعمال بالنيات) وحديث(الدين النصيحة) ، وحديث (بني الإسلام على خمس).

ويشمل أفعاله ﷺ التي نقلها إلينا الصحابة في جميع أحواله ﷺ كأداء الصلوات ، ومناسك الحج ، وغير ذلك ، ويشمل كذلك تقريراته ﷺ وهي ما أقره عليه الصلاة والسلام من أفعال صدرت من بعض أصحابه إما بسكوته مع دلالة الرضى، أو بإظهار الاستحسان وتأييد الفعل.

وتشمل السنة في اصطلاح المحدثين صفاته الخَلقية وهي هيأته التي خلقه الله عليها وأوصافه الجسمية والبدنية ، وصفاته الخُلقية وهي ما جبله الله عليه من الأخلاق والشمائل ، وتشمل كذلك سيرته ﷺ وغزواته وأخباره قبل البعثة وبعدها .
وقد دوّن المحدثون هذه السّنّة جميعها وتلك الأقسام وحفظوها في أمهات كتب السّنّة ومصادر السيرة النبوية الشريفة التي تشهد جهدهم وجهادهم في حفظ هذا الدين.

ولابد من التبيه إلى أن السنة تطلق أيضاً على : السيرة حسنة كانت أو قبيحة، قال خالد بن عتبة الهذلي:

فلا تجزعن من سيرة أنت سرتها___ فأول راض سنة من يسيرها

---

[8] راجع: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة: لمحات من تاريخ السنة وعلوم الحديث ص ٨.
[9] الحديث صحيح : أخرجه: أخرجه أحمد ١٢٦/٤(١٧٢٧٥) . وأبو داود (٤٦٠٧) قال : حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا ثور بن يزيد ، حدثني خالد بن معدان ، قال : حدثنا عبد الرحمان بن عمرو السلمي ، وحجر بن حجر ، فذكراه.أنظر : (صحيح سنن أبي داود للألباني ٤٦٠٧)

وفي التنزيل العزيز:(**وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إلا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الأَوَّلِينَ**)وسنتها سنا واستنتها:سرتها: وسننت لكم سنة فاتبعوها، وفي الحديث الشريف:(من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها، ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء).

وكل من ابتدأ أمرا عمل به قوم بعده، قيل: هو الذي سنه. قال الشاعر:

كأني سننت الحب أول عاشق_____ الناس إذ أحببت من بينهم وحدي

وقد تكرر في الحديث ذكر السنة، وما تصرف منها، والأصل فيه، الطريقة والسيرة، وفي الصحاح للجوهري. السنن: الطريقة، يقال: – استقام فلان على سنن واحد، ويقال: – امض على سنتك أي على وجهك، والسنة: – السيرة، ونفس المعاني السابقة جاءت أيضا في القاموس المحيط. وخلاصة القول في معنى السنة لغة أنها تدور حول معنيين رئيسيين. • بمعنى الطريقة، تقول: – سن الله تعالى سنة، أي بين طريقا قويما، قال الله تعالى (سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلا).

• تستعمل السنة أيضا بمعنى السيرة، سواء كانت هذه السيرة حسنة أم سيئة. قال تعالى: (**وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى وَيَسْتَغْفِرُوا رَبَّهُمْ إلا أَنْ تَأْتِيَهُمْ سُنَّةُ الأَوَّلِينَ أَوْ يَأْتِيَهُمُ الْعَذَابُ قُبُلا**).

المبحث الثاني:تعريف المانع لغة واصطلاحاً.

تعريف المانع : لغة: الحائل أو الحاجز بين شيئين ومنه قوله تعالى:(**وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله.**)([10]) واصطلاحا:(ما يلزم من وجوده العدم ، و لا يلزم من عدمه وجود ولا عدم، لذاته) كالحيض في منع الصلاة والصوم، وكالدين في منع الزكاة. وأما المقصود من هذا البحث فهو كل ما من شأنه أن يحول بينه وبين المعرفة ، فأحياناً يكون المانع مادياً ملموساً محسوساً كالحاجز فإنه يمنع من الرؤية ، وأحياناً يكون المانع معنوياً كاللحن في الحديث ونحو ذلك، ونحن في هذا البحث قصدنا المعنيين جميعاً.

المبحث الثالث: تعربف المعرفة

لقد عرّف التهانوي في كشّافه العلم على أنه معنى من معاني المعرفة فقال : (ومنها (أي المعرفة) العلم مطلقاً تصوراً كان أو تصديقاً) ومن هنا يستعمل المتكلمون في تعريف العلم كلمة المعرفة . فيقول الباقلاني في تعريف المعرفة إنه : (معرفة المعلوم على ما هو به.(
وللجويني تعريف آخر يقول فيه :(العلم عقد يتعلق بالمعتقد على ما هو به) ولهذا نقول إن معنى المعرفة قد يتداخل مع معنى العلم فيكون مرادفاً له في الكثير من الأحيان ، من حيث أن كلاً منهما يعني : إدراك صور الأشياء أو الصفات أو إدراك المعاني المجردة سواء فيقال : عَلِمَ الشيء بمعنى عرفه . والبعض يفرق بين المعرفة والعلم من باب تعلقها بالله تعالى ولذلك تقول : عرفت الله دون علمته ، لأن من شرط العلم أن يكون

[10] الحشر/٢

محيطاً بأحوال المعلوم إحاطة تامة ، ومن أجل ذلك وصف الله بالعلم لا بالمعرفة ، فالمعرفة أقل من العلم ، لأن للعلم شروطاً لا تتوافر في كل معرفة ، فكل علم معرفة ، وليست كل معرفة علماً. * النتائج والتوصيات:

١- وجوب الاهتمام بتأصيل البحوث الاجتماعية والنفسية والعلوم الإنسانية بصفة عامة في مناهجها البحثية تجاه الحديث النبوي الشريف .

٢- التأكيد على أهمية دراسة الحديث النبوي الشريف جنباً إلى جنب مع المقررات اللغوية بصفة عامة، وذلك ما للعلاقة الوثقى بينهما .

٣- الاهتمام بدراسة السنة النبوية تجاه انتفاء الموانع الفكرية عند جميع المسلمين.

فيحسن بعد الانتهاء من البحث التعريج على أهم النتائج والتوصيات العلمية للبحث وهي كما يلي:

• إن مفهوم الموانع لا يقتصر على موانع قديمة أو حادثة ، بل هي متجددة بتجدد الإنسان ومواجهته للصعاب المختلفة .

• إن الاستنباط من الحديث النبوي وخاصة في البحث عن الموانع يؤكد على شمولية الحديث للأحكام ووضع الحلول لجميع ما يحتاجه الناس، والعمومية المطلقة في جميع أبواب الشريعة.

• أنه لا يمكن الاستغناء بالقرآن الكريم عن السنة النبوية عن بل هما صنوان ومصدران أساسيان للشريعة الإسلامية.

• لا يمكن الادعاء بأن السنة ليست قادرة على بحث موضوع الموانع ووضع الحلول المناسبة لها.

شـــكر وتـــقديـــر:

الحمد لله الذي هداني لحمده ، وأرشدني إلى طاعة سبحانه وتعالى وعلمني أن احترام العلم وتقدير أســـاتذتي ومشايخي هو جزء من عبادتي له ﷻ وادعوا الله ﷻ لجميع من علمني ووجهني وساعدني ونصحني –ولو – بكلمة فجزاهم عني خير الجزاء. وفى هذا المقام أتقدم بجزل الشكر لأستاذي الدكتور/ محمد الشريفين حفظـــه الله ورعاه ، حيث كان خير معين و مشرفاً لي حتى انتهيت من هذا البحث في صورته النهائية، فكان خيـــر مرشدا وموجهاً فله من الله تعالى خير الثواب وله مني خير الدعاء، وادعوا الله تعـــالى لـــه بـــدوام الـــصحة والعافية لما يبذله من جهد في مجال البحث العلمي. كما أتقدم بالشكر **للأستاذين الكريمين** الأســـتاذ الـــدكتور محمد عيد الصاحب والأستاذ الكتور عبد الله السوالمة فلهما مني خير الجزاء وعظيم الأمتنان ، كما لا يفوتني أن أشكر أخي الشيخ محمود البدارين على مساعدته لي في جميع مراحل البحث ، والشكر موصول إلى أخي الدكتور علي عجين لما بذله لي من نصح وإرشاد والشكر موصول إلى الإستاذ الدكتور حمد الدعيج المستشار الثقافي بسفارة دولة الكويت لدى المملكة الأردنية الهاشمية الشقيقة ،وإلى جميع اساتذتي ومشايخي فلهم منـــي خير الجزاء وأخلص دعاء وكذا الشكر موصول إلى جامعتي العريقة جامعة آل البيت لما تبذله لي ولجميـــع طلبة العلم من تسهيلات ومساعدة .

وأخيراً فما كان من نجاح في هذه الرسالة فمن الله ﷻ وحده لا شريك له وما جاء فيها من قصور فهو مني واستغفر الله تعالى وهو أيضاً من سمات البشر .

وأخيراً فهذا جهدي المتواضع أضعه بين يدي لجنة المناقشة التي تفضلت مشكورة للمناقشة على هذه الرسالة، وأسال الله تعالى التوفيق والسداد والقبول وأن يجعل جميع أعمالنا لوجهه الكريم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى أله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الباب الأول : الموانع الداخلية

الفصل الأول الموانع الخلقية

تمهيد: محدودية الحواس

إن الخداع المتعلق بالحواس الخمس الظاهرة شيء معروف وواضح ويدركه الكثير من الناس وقد مروا به في الكثير من التجارب قال تعالى(**يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ**)([11])نعم وقع الخداع عليهم وأختص بحواسهم، والتعبير بالشعور في الآية قد يكون بمعنى العلم ، وقد يكون بمعنى الإحساس وقال الراغب:(شعرت كذا يستعمل بوجهين بأن يؤخذ من مس الشعر ويعبر به عن اللمس،ومنه استعمل المشاعر للحواس ، فإذا قيل: فلان لا يشعر فذلك أبلغ في الذم من أنه لا يسمع ولا يبصر لأن حس اللمس أعم من حس السمع والبصر، وتارة يقول: شعرت كذا أي أدركت شيئاً دقيقاً من قولهم شعرته أي أصبت شعره نحو أذنته ورأسته وكان ذلك إشارة إلى قولهم فلان يشق الشعر إذا دق النظر؛ ومنه أخذ الشاعر لإدراك دقائق المعاني)([12])

الدليل الأول: ما ورد عَنِ ابْنِ عُمَرَ قال:(**إِنَّ رَجُلاً ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لاَ خِلاَبَةَ فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ لاَ خِلاَبَةَ**)([13])الشاهد من الحديث:(أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ) فالإنسان عرضة لخداع الحواس ، فلهذا أعطى النبي ﷺ هذا الصحابي شرطاً يشرطه إذا أراد أن يشتري شيء أن يشارط البائع بعدم الخداع والغش ، وقد أخبرنا الله عز وجل بقصور أبصارنا عن رؤية الشيطان وهو يسرح ويمرح بيننا،ونحن لا نراه إذ يقول عز من قائل:(**إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ**)([14])والسراب أوضح مثال على ذلك، كما قال الله تعالى:(**وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ**)([15])وقال عز من قائل في شأن ملكة سبأ:(**قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا قَالَ إِنَّهُ صَرْحٌ مُمَرَّدٌ مِنْ قَوَارِيرَ قَالَتْ رَبِّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَسْلَمْتُ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ**)([16])أي أنها نظرته بعينيها البشريتين ، ولكنها حسبته لجة فلهذا كشفت عن سايقها.

---

[11] البقرة ٨

[12] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني
المؤلف : شهاب الدين محمود ابن عبدالله الحسيني الألوسي ١٥٢/١

[13] الحديث صحيح : أخرجه: البُخَاري" ٨٥/٣ (٢١١٧) قال : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك. وفي ١٥٧/٣ (٢٤٠٧) قال : حدثنا أبو نُعيم ، حدثنا سفيان. وفي ١٥٩/٣(٢٤١٤) قال : حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنا عبد العزيز بن مسلم. وفي ٣١/٩(٦٩٦٤) قال : حدثنا إسماعيل ، حدثنا مالك. و"مسلم" ١١/٥(٣٨٥٥) قال : حدثنا يحيى بن يحيى ، ويحيى بن أيوب ، وقُتَيبة ، وابن حُجْر. قال يحيى بن يحيى : أخبرنا. وقال الآخرون : حدثنا إسماعيل بن جعفر. وفي (٣٨٥٦) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان (ح) وحدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شعبة. و"أبو داود" ٣٥٠٠ قال : حدثنا عبد الله بن مَسْلَمة ، عن مالك. و"النَّسائي" ٢٥٢/٧ ، وفي "الكبرى" ٦٠٣٢ قال : أخبرنا قتَيبة بن سعيد ، عن مالك.الحديث

[14] الآية ٢٧، سورة الأعراف.

[15] النور ٣٩

[16] الآية ٤٤، سورة النمل

تأثير المعاني على الرؤية:ومن المعلوم أن الرؤية تكون بالخلفية المعلوماتيـــة للعقـــل، أي أن الرؤيـــة إدراك عقلي. والمجهول منعدم الرؤية، فالإنسان يرى أو يدرك من الحقيقة بقدر ما لديه مـــن معـــارف ومعلومـــات صحيحة عنها،فصاحب العلم الغزير في مسألة ما تكون رؤيته لها جيدة، وصاحب العلم المحدود بقضية مـــا تكون رؤيته لها قاصر، والمعلومات الصحيحة تدل على نسبة من الحقيقة بقدر اكتمال المعلومـــات وحـــسن تنظيمها، والمعلومات الخاطئة تدل على وهم لا وجود له في الحقيقة ،ولكن كثرة إعمال العقل فيها يمكن مـــن تنقيتها، ومعلومات العقل التي تشكل بسبب الخطأ في الرؤية المعنوية العقلية:

١ ــ إدراك بالحواس والتجارب والخبرة، وهذا المصدر لا يخلو من الزيغ والقصور والأفضل فيه التطوير المستمر.

٢ ــ أخذ عن مبلغين ليسوا كلهم صادقين ولا أقوياء الذاكرة، لذلك يلزم التيقن من صدقهم قبل الأخذ عنهم، أو عن مُعلم لا يخلو من النقص، فيلزم الحذر.

٣ ــ استنتاج عقلي وإدراك للمعاني لا يخلو من الخطأ، ولذلك يحتاج لمراجعة،إذن معلومات الإنسان عبارة عن مصادر مختلطة ولذلك فرؤيته للحقيقة مهزوزة ــ حتى في أحسن الحالات، لهذا السبب يجب أن يكون العقل أنشط ما يتيسر أو ما يمكن ومما سبق، يتبين أن رؤية ما يتيسر من الحقيقة في الدنيا أي حقيقة كانت يلزمها بصيرة، ولا تكفي الأبصار ولا الحواس ولا الجوارح ، ومن خلال النصوص القرآنية يرقى بنا ربنا في مستوى الخطاب على أساس أنه ــ جل شأنه ــ قد أنعم علينا وزودنا بنعمة العقل الذي يمكننا من التصور واستحضار مواقف لم نحضرها، وقد ورد ذلك في مواضع عديدة، فمثلاً يقول ﷻ **(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ)**[١٧]**(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ)**[١٨]ومن المعلوم أن هناك مشاهد لم يشهدها المخاطب، لا رسول الله ﷺ ولا أتباعه، ولكنها كانت مشهورة وأخبارها معروفة وشهودها حضور، ويمكن للعقل أن يتصور حضور المشهد أكثر من ذلك! وكل مشهد حاضر سوف يصبح بعد لحظات غير مشهود، ولكن تبقى العبر لفريد للتدريب على الإيمان بالغيب، لمن يريد أن يتدرب ويرقى عقلياً، إن للمشهد مكونات مادية تتبدل وتزول لكن يبقى المعنى.

****

[17] سورة الفجر ٦
[18] سورة الفيل. ١

المبحث الأول الموانع السمعية

تعتبر حاسة السمع من أهم الحواس، فعن طريقها يأخذ الإنسان أغلب علمه، وقد ذكرها الله في كثير من الآيات قبل الإبصار،قال تعالى:(**أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ**)([١٩])وقال تعالى:(**وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**)([٢٠])ويقول الرازي في هذا الصدد:(وأما أحوال الحواس فكذلك ، لأن أشرفها السمع والبصر وكان علي ﷺ يقول:سبحان من بصر بشحم ، وأسمع بعظم ، وأنطق بلحم)([٢١])وقال جل شأنه:(**إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**)([٢٢])وقال تعالى:(**وَقَالُوا لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِي أَصْحَابِ السَّعِيرِ**)([٢٣]) أي ولما كان السمع أعظم مدارك العقل الذي هو مدار التكليف قالوا:(**نسمع**)أي سماعاً ينفع بالقبول للحق والرد للباطل (**أو نعقل**)أي بما أدته إلينا حاسة السمع وغيرها عقلاً ينجي وإن لم يكن سمع ، وإنما قصروا الفعلين إشارة إلى أن ما كان لهم من السمع والعقل عدم لكونه لم يدفع عنهم هذا ، فالإنسان لا يسمع إلا جزءاً من الأصوات التي حوله كما هو معلوم)([٢٤])وتعتبر حاسة السمع هي الحاسة الأولى والأساسية في حياة الإنسان، لأنها تنقل إليه العلم كاملاً حتى ولو فقد حاسة الأبصار، وهي الحاسة التي لا تنام مثل باقي الحواس من بصر إلى لمس إلى تذوق، إذ إن جميع الحواس تنام مع الموتة الصغرى للإنسان أي نومه، ويبقى الإنسان تحت حاسة السمع فقط، حيث تبقى في حالة اليقظة ليل نهار دون انقطاع، ومن هنا ندرك لماذا ضرب الله تعالى على آذان أصحاب الكهف إلا فمرت عليهم ثلاثمائة سنين،وازدادوا تسعاً دون أن يدركوا ما دار حولهم أو يدركوا أي شيء، وهو ما ذكره الله تعالى:(**فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا**)([٢٥])ولكن قد يعطي الله تعالى بعض الصفات الخاصة إلى الأنبياء والرسل فعلى سبيل الذكر فقد تمكن سيدنا سليمان عليه السلام من الاستماع إلى ما قالته النملة ، حيث قال تعالى:(**حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِنْ قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ**)([٢٦])الله تعالى يقول:(**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**)([٢٧])وقد قدمت حاسة على الحواس الأخرى تأكيدا على أنها على قدر من القوة والرفاهة والدقة السمع له دور عملية الاتصال فلقد لعب دورا هاماً في عملية التعليم والتعلم على مر العصور،ومن المعلوم أن الله تعالى جعل للبشر السمع والأبصار والأفئدة لعلهم يشكرون حين يدركون قيمة النعمة ، وقد جعل القرآن الكريم(طاقة السمع)الأولى بين قوى الإدراك والفهم التي أودعها في الإنسان.

---

[19] سورة يونس ٣١

[20] سورة النحل ٧٨

[21] أنظر : مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي سورة يونس آية ٣١

[22] سورة الإسراء ٣٦

[23] الملك ١٠

[24] وعضو السمع الأذن التي تستقبل الموجات الصوتية فيوصلها عصب السمع إلى الدماغ، وأذن الإنسان تنقل كل الأصوات التي تصل سرعتها ما بين (١٦ – ٢٠) ألف ذبذبة في الثانية، وأما الأصوات التي ذبذبتها أسرع من ذلك فلا تستطيع الأذن البشرية نقلها إلى الدماغ ، أما أذن القط فتنقل أصواتاً تبلغ ذبذبتها (٥٠) ألف ذبذبة في الثانية، وأذن الخفاش تنقل أصواتاً تصل ذبذبتها إلى (١٢٠) ألف ذبذبة في الثانية التي عوضته عن الإبصار (وفي الأرض آيات للموقنين).

[25] سورة الكهف آية ١١

[26] سورة النمل ١٨ و١٩

[27] الإسراء ٣٦

الدليل الأول : ما ورد عَنِ الأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ،أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ:(**أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ :رَجُلٌ أَصَمُّ لاَ يَسْمَعُ شَيْئًا ، وَرَجُلٌ أَحْمَقُ ، وَرَجُلٌ هَرِمٌ ، وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ ، فَأَمَّا الأَصَمُّ فَيَقُولُ : رَبِّ ، لَقَدْ جَاءَ الإِسْلاَمُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا ،وَأَمَّا الأَحْمَقُ فَيَقُولُ : رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الإِسْلاَمُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونِي بِالْبَعْرِ ،وَأَمَّا الْهَرِمُ فَيَقُولُ : رَبِّ ، لَقَدْ جَاءَ الإِسْلاَمُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ فَيَقُولُ : رَبِّ ،مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ ،فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ ، فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنِ ادْخُلُوا النَّارَ ،قَالَ : فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلاَمًا**)([٢٨])نلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ جعل – من جملة ما جعل– مناط التكليف اعتبار حاسة السمع وجعلها كافية في إثبات الحكم والتكليف للشخص أما فاقد الحواس الأخرى فليس بمنأى عن التكليف الشرعي.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ:(**يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّى أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ فأكتبها ؟ قَالَ : نَعَمْ قُلْتُ: فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا ؟ قَالَ :نَعَمْ ، فَإِنِّي لاَ أَقُولُ فِيهِمَا إِلاَّ حَقًّا**)([٢٩])نلاحظ في هذا الحديث الشريف اعتبار حاسة السمع بمكان في الشريعة الإسلامية حيث جعلها النبي ﷺ من الوسائل المهمة في نقل الشريعة الإسلامية وفي كتابة الحديث الشريف ، ونظراً لأهميتها أمر النبي ﷺ الصحابة بالكتابة لكل من يقوله المصطفى صلوات الله وسلامه عليه،ويقول ابن القيم في هذا الخصوص:(...المشاهدة بالبصر القريبة والسمع يدرك الموجودات والمعدومات والحاضر والغائب والقريب والبعيد والواجب والممكن والممتنع فلا نسبة لإدراك البصر إلى إدراكه واحتجوا بأن فقد السمع يوجب ثلم القلب واللسان ولهذا كان الأطرش خلقة لا ينطق في الغالب وأما فقد البصر فربما كان معينا على قوة إدراك البصيرة وشدة ذكائها فإن نور البصر ينعكس إلى البصيرة باطنا فيقوي إدراكها ويعظم ولهذا تجد كثيرا من العميان أو أكثرهم عندهم من الذكاء الوقاد والفطنة وضياء الحس الباطن ما لا تكاد تجده عند البصير)([٣٠])

منهجية استخدام حاسة السمع في الإسلام : فليس كل ما تتعرض إليه الأذن من أصوات سواء من حوار بناء مفيد أو كلام فاحش ولغو ... يسمح لهذه الحاسة(الأذن)بالاستماع إليه بل علينا أن نبقى في الإطار الذي شرعه الله لنا في الاستماع،قال تعالى (**وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَعْرَضُوا عَنْهُ وَقَالُوا لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ لَا نَبْتَغِي الْجَاهِلِينَ**) ([٣١])،وقال سبحانه(**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**)([٣٢]).

منهجية الاستماع:أولاً:أهمية الإنصات حيث يقول الباري جل شأنه(**مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ**)([٣٣]) فالاستماع يحتاج إلى الإنصات التام، كي يتم السليم البعيد عن كل تشويش خارجي من كلام

---

[28] **الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٤/٢٤(١٦٤١٠) قال : حدَّثنا علي بن عَبْد الله. قال : حدثنا مُعَاذ بن هِشَام ، قال : حدَّثني أبي ، عن قَتَادَة عن الأحْنَف بن قَيْس ، فذكره.**

[29] **الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٢/٢٠٧(٦٩٣٠) قال : حدثنا يزيد بن هارون ، ومحمد بن يزيد . وفي ٢/٢١٥(٧٠٢٠) قال : حدثنا محمد بن يزيد الواسطي و"ابن خزيمة" ٢٢٨٠ قال : حدثنا أبو الخطاب ، زياد بن يحيى الحسّاني ، حدثنا عبد الأعلى.الحديث.**

[30] **أنظر : بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية ١=٧٧**

[31] **سورة القصص آية ٥٥**

[32] **سورة الحجرات آية ٦**

[33] **سورة الأحزاب آية ٤**

أومشاهدة لموضوع في غير موضع الكلام المتحدث فيه، فالتخزين الجيد يحتاج إلى إنصات جيد.

ثانياً:الاستماع إلى كل ما هو حسن، فإذا كان الحسن درجات فتتحرى أعلى درجات الحسن قال تعالى(**وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ**)([٣٤])(**وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا**)([٣٥])

ثالثاً:تحرى الصواب والحق عند الاستماع، فنتبين حقيقة الأخبار فلا نرفضها ولا نقبلها جملة، فتكون انفعالاتنا متزنة ومتناسبة وصحة الأخبار الواردة،إن الاستماع عامل هام في عملية الاتصال،فقد لعب دائما دوراً هاماً في عملية التعليم والتعلم،وعند ترتيب الفنون الأربعة: القراءة،والاستماع، الكتابة،الكلام، نجد أن الاستماع شرط أساسي للنمو اللغوي([٣٦]).

المبحث الثاني:الموانع المتعلقة بحاسة البصر

يقول ابن تيمية مبيناً ترك التفاضل بين حاستي السمع والبصر حيث يقول:(...إن إدراك السمع أعم وأشمل وإدراك البصر أتم وأكمل فهذا له التمام والكمال وذاك له العموم والشمول فقد ترجح كل منهما على الآخر)([٣٧])فلاشك أن اعتبار الإسلام لأهمية البصر أمر على لا يختلف عليه إثنان ، فالبصر حاسة من الحواس الأولية والمهمة في الجنس البشري ، ومن لا يعمل بمثل هذه الخاصية المهمة سوف لا يستطيع أن يدرك المعرفة المترتبة عليها ، فضلاً عن نقلها لدى الغير،وروي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(**يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ أَذْهَبْتُ حَبِيبَتَيْهِ فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ لَمْ أَرْضَ لَهُ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ**)([٣٨])وهنا ملمح جميل نستفيدة من هذا الحديث الجليل وهو أن فاقد البصر أعطاه الشارع الحكيم –لمن صبر –الجنة ، ولم نلاحظ مثل هذا الأجر لمن فقد إحدى الحواس الأخرى وذلك يدل دلالة مباشرة على أهمية هذه الحاسة العظيمة في نقل وترتب المعرفة عليها.

الدليل الأول:ما ورد عن عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ:(**خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ ،فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا ،فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسَرِ**)..وفيه(**فَأَشْهَدُ بَصَرُ عَيْنَيَّ هَاتَيْنِ،وَوَضَعَ إِصْبَعَيْهِ عَلَى عَيْنَيْهِ**)([٣٩])وجه الشاهد اعتبار الرؤية البصرية عند الصحابة الكرام وهي من التوثيق بمكان حيث أن مجرد التأكيد عليها يشعر السامع باوثق عرى المعرفة والحتمية.

الدليل الثاني: ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (**إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ**

---

[34] سورة الأعراف ٢٠٤

[35] الفرقان ٧٢

[36]– على أحمد مدكور : تدريس فنون اللغة العربية ، دار الفكر العربي ص ٧٠–٧٣

[37] أنظر منهاج السنة لابن تيمية

[38] الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٢٦٥/٢(٧٥٨٧) قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، قال : حدَّثنا سفيان . و"الدارمي" ٢٧٩٨ قال : أخبرنا عبد الله بن محمد الكرماني ، قال : حدَّثنا جرير . و"التِّرمِذي" ٢٤٠١ قال : حدَّثنا محمود بن غيلان ، قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا سفيان ، و"النَّسائي" في "الكبرى" ١١٣٨٢ قال : أخبرنا هناد بن السري ، عَنْ أبي الأحوص .صحيح الجامع

[39] الحديث صحيح: أخرجه البُخَاري ، في (الأدب المفرد) ١٨٧ قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن عَبَّاد . و"مسلم" ٢٣١/٨(٧٦٢٢ و٧٦٢٣) قال : حدَّثنا هارون بن مَعْرُوف ، ومُحَمَّد بن عَبَّاد ، وتقاربا في لفظ الحديث ، والسِّياق لهارون . و"أبو داود" ٤٨٥ و٦٣٤ و١٥٣٢ قال : حدَّثنا هِشَام بن عَمَّار ، وسُلَيْمان بن عَبْد الرَّحْمان الدِّمَشْقِي ، ويَحيى بن الفَضْل السِّجِسْتَانِي. الحديث.

فَأَفْطِرُوا فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ)([٤٠])وهنا نلاحظ أن النبي ﷺ جعل الإعتبار في دخول الأشهر العربية بالروية المجردة المعتمدة على البصر فقط وهي الوسيلة الأكيدة في نقل هذه المعرفة ، وذلك لما للروية العينية من شواهد يقينية.

الدليل الثالث: ما ورد عن عبد الله بن عباسٍ : قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ(**لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَخْبَرَ مُوسَى بِمَا صَنَعَ قَوْمُهُ فِي الْعِجْلِ فَلَمْ يُلْقِ الأَلْوَاحَ فَلَمَّا عَايَنَ مَا صَنَعُوا أَلْقَى الأَلْوَاحَ فَانْكَسَرَتْ**)([٤١])وهذا يدل على عظم تأثير الرؤية في الإنسان فموسى عليه السلام لم ينفعل ذلك الانفعال حتى رأى بأم عينيه ما صنع قومه، أما قبل ذلك فلم ينفعل بذلك الغضب الذي جعله يرمى الألواح من يديه وهو لا يشعر بها،وتعتبر حاسة البصر هي الحاسة الثانية مباشرة لحاسة السمع، وهي المكملة والمتممة لها، وقد جاء في كتاب الله الكريم في أكثر الآيات تقديم السمع على البصر وقد يكون ذلك لأهمية السمع على البصر بالنسبة لحياة الإنسان، ذلك أن السمع يعطي العلم والمعلومة بينما البصر يؤكد المشاهدة على العلم والمعلومة، وسنلاحظ أيضا أن كلمة السمع في آيات الله الكريمة جاءت في صيغة المفرد، بينما جاءت كلمة البصر في صيغة الجمع أي (**أبصار**)ويرى المفسرون أنها من باب دقة التعبير القرآني فيما يحمل اللفظ من معان علمية دقيقة، فإن الإنسان يسمع فيما حوله من جميع الاتجاهات دون أن يحتاج إلى تحريك رأسه، فقد صممت الأذن الخارجية بطريقة تستقبل الأصوات من جميع الاتجاهات دون الحاجة إلى تغيير اتجاه رأس الإنسان، أما البصر فالأمر يحتاج إلى تغيير في اتجاه الرأس حتى تمكن الرؤية البصرية(**وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ**)([٤٢])ومن المعلوم أن الرؤية البصرية تكون قطعية وأحياناً تكون رؤية ظنية، لأسباب عدية منها مسألة انكسار الضوء الذي هو خاصية في كوكب الأرض ومنها رؤية السراب ماء ، ونحو ذلك . ومن المعلوم أن فَقْدُ البصر مؤثر في الراوي، إذا كان يعتمد على كتابه، ممّا يجعل الحافظة تختل،ولا تثبت ، وفقد البصر قد يؤدي إلى إدخال أحاديث في أحاديث الأعمى وهو لا يشعر،ويقول الخطيب البغدادي في هذا الصدد:(ونرى العلة التي ؛ لأجلها منعوا صحة السماع. من الضرير والبصير الأمي هي جواز الإدخال عليهما، ما ليس من سماعهما...فمن احتاط في حفظه كتابه، ولم يقرأ إلا منه ، وسلم من أن يدخل عليه، غير سماعه جازت روايته)([٤٣])ومن أمثلة ذلك ما روي عن عبد الرحمن بن عبد الحميد المهري، قال عنه ابن يونس:(كان قد عمي، فكان يحدث حفظاً ؛ فأحاديثه مضطربة)([٤٤]).

---

[40] **الحديث صحيح: "البُخَاري" ٣/٣٣(١٩٠٠) قال : حدثنا يحيى بن بُكَير ، قال : حدثني الليث ، عن عُقيل. وقال البخاري عقبه : وقال غيره : عن الليث ، حدثني عقيل ، ويونس. و"مسلم" ٣/١٢٢(٢٤٧١) قال : حدثني حَرْملة بن يحيى ، أخبرنا ابن وَهْب ، أخبرني يُونس. و(ابن ماجة) ١٦٥٤ قال : حدثنا أبو مروان ، مُحَمَّد ابن عُثمان العثماني ، حدثنا إبراهيم بن سَعْد. و"النَّسائي" ٤/١٣٤ ، وفي "الكبرى" ٢٤٤١ قال : أخبرنا الربيع بن سُليمان. قال : حدثنا ابن وَهْب. قال : أخبرني يُونس. و"ابن خزيمة" ١٩٠٥ قال : حدثنا الربيع بن سُليمان المرادي ، حدثنا ابن وَهْب ، أخبرني يُونس.**
– وعند ابن ماجة : وكان ابن عمر يصوم قبل الهلال بيوم.

[41] **الحديث حسن أخرجه أحمد ١/٢١٥(١٨٤٢) قال : حدثنا هشيم. وفي ١/٢٧١(٢٤٤٧) قال : حدثنا سريج بن النعمان ، حدثنا هشيم ، عن أبي بشر ، عن سعيد بن جُبير ، فذكره.**

[42] **سورة النحل آية ٧٨**

[43] **أنظر : المقترب فى بيان المضطرب ص ٩١و الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي باب/فيمن كان معوله على الرواية ص ٢٢٨والنكت على مقدمة ابن الصلاح لابن بهادر٣/ ٦٠١**

[43] **المرجع السابق.**

[44] **أنظر : إحياء علوم الدين للغزالي ٥/ ٤٧٥**

المبحث الثالث:الموانع المتعلقة بحاسة اللمس

حاسة اللمس تعتبر من الحواس المهمة للإنسان وهي تكون بأعصاب الإحساس المتعددة المنتشرة في الجسم كله ولا سيما في الجلد، ولكل عصب وظيفته الخاصة به، فالإحساس بالبرودة والسخونة، وأعصاب الحس بالألم، موجودة في الجلد، فإذا وخز جسم الإنسان بإبرة طويلة، شعر في أول الأمر بألم الوخز عندما تمر الإبرة بالجلد، أما إذا توغلت في عضلاته فلا يشعر بأي ألم أثناء دخول الإبرة فيما بعد الجلد،ويقول أبو حامد الغزالي في هذا الصدد:(...انظر إلى ترتيب حكمة الله تعالى فى خلق الحواس الخمس التى هي آلة الإدراك فأولها حاسة اللمس وإنما خلقت لك حتى إذا مستك نار محرقة أو سيف جارح تحس به فتهرب منه وهذا أول حس يخلق للحيوان ولا يتصور حيوان إلا ويكون له هذا الحس لأنه إذا لم يحس أصلا فليس بحيوان وأنقص درجات الحس أن يحس بما لا يلاصقه ويماسه)([٤٥]).

المثال الأول:قال تعالى:(**إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا**)([٤٦])أي كلما نضجت جلودهم بدلهم الله جلوداً غيرها لتظل أعصاب الحس في الجلد تنقل إليهم الإحساس بألم الحرق([٤٧]).

المثال الثاني:قال الله تعالى:(**خُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَى كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ**)([٤٨])قال أبو حيان في تفسيره في هذا الصدد:(... وأمره بالأخذ للطيور وهو:إمساكها بيده ليكون أثبت في المعرفة بكيفية الإحياء ، لأنه يجتمع عليه حاسة الرؤية ،وحاسة اللمس)([٤٩])وقال عز من قائل:(**وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كتابا فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الذين كَفَرُواْ إِنْ هذا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ**)([٥٠])في هذه الجملة بيان شدّة صلابتهم في الكفر ، وأنهم لا يؤمنون ولو أنزل الله على رسوله كتاباً مكتوباً في قرطاس بمرأى منهم ومشاهدة(**فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ**)([٥١])حتى يجتمع لهم إدراك الحاستين : حاسة البصر ، وحاسة اللمس(**لَقَالَ الذين كَفَرُواْ**)منهم(**إِنْ هذا إِلاَّ سِحْرٌ مُّبِينٌ**)ولم يعملوا بما شاهدوا ولمسوا ، وإذا كان هذا حالهم في المرئيّ المحسوس،فكيف فيما هو مجرد وحي إلى رسول الله ﷺ بواسطة ملك لا يرونه ولا يحسونه)([٥٢])ولهذا يقال:(فأول ما يخلق في الإنسان حاسة اللمس، فيدرك بها أجناساً من الموجودات: كالحرارة، والبرودة، والرطوبة، واليبوسة، واللين، والخشونة، وغيرها. واللمس قاصر عن الألوان

---

[44] سورة النساء ٥٦
[44] في مجلة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة بحث ممتع عن حاسة السمع عدد ٤٤ و٤٦
[44] سورة البقرة ٢٦٠
[44] أنظر : البحر المحيط ٣٨/٣
[44] سورة الأنعام آية ٧
[44] سورة الأنعام آية ٧
[45] أنظر : إحياء علوم الدين للغزالي ٥/ ٤٧٥
[46] سورة النساء ٥٦
[47] في مجلة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة بحث ممتع عن حاسة السمع عدد ٤٤ و٤٦
[48] سورة البقرة ٢٦٠
[49] أنظر : البحر المحيط ٣٨/٣
[50] سورة الأنعام آية ٧
[51] سورة الأنعام آية ٧
[52] فتح القدير للشوكاني ٢/ ٣٩٢

والأصوات قطعاً، بل هي كالمعدوم في حس اللمس ،ثم تخلق له حاسة البصر، فيدرك بها الألوان والأشكال، وهو أوسع عالم المحسوسات. ثم ينفتح له السمع، فيسمع الأصوات والنغمات، ثم يخلق له الذوق. وكذلك إلى أن يجاوز عالم المحسوسات، فيخلق فيه التمييز، وهو قريب من سبع سنين، وهو طور آخر من أطور وجوده. فيدرك فيه أموراً زائدة على عالم المحسوسات، ولا يوجد منها شيء في عالم الحس)([٥٣])ويقول ابن القيم مؤيداً هذا التقرير فيقول:(فهو في أصل الخلقة خلق خاليا ساذجا لا علم له بشيء من المعقولات ولا المحسوسات البتة فأول ما يخلق فيه حاسة اللمس فيدرك بها أجناسا من الموجودات كالحرارة والرطوبة واليبوسة واللين والخشونة وغيرها فاللمس قاصر عن الألوان والأصوات بل هي كالمعدومة بالنسبة إليه ثم يخلق له البصر فيدرك به الألوان والأشكال والقرب والبعد والصغر والكبر والطول والقصر والحركة والسكون وغير ذلك)([٥٤]).

الدليل الأول :ما ورد عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ **(أَرَأَيْتَ هَذِهِ الْأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا مَا لَنَا بِهَا قَالَ كَفَّارَاتٌ قَالَ أُبَيٌّ وَإِنْ قَلَّتْ قَالَ وَإِنْ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا قَالَ فَدَعَا أُبَيٌّ عَلَى نَفْسِهِ أَنْ لَا يُفَارِقَهُ الْوَعْكُ حَتَّى يَمُوتَ فِي أَنْ لَا يَشْغَلَهُ عَنْ حَجٍّ وَلَا عُمْرَةٍ وَلَا جِهَادٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي جَمَاعَةٍ فَمَا مَسَّهُ إِنْسَانٌ إِلَّا وَجَدَ حَرَّهُ حَتَّى مَاتَ)** ([٥٥])نلاحظ في هذا الحديث أن حاسة اللمس أوصلت المعلومة والمعرفة المبتغاة من معرفة حالة المريض الصحية، وهذه الحاسة(اللمس)هي من الدقة بمكان بحيث أن الناس إلى اليوم يدركون أهميتها في معرفة الأشياء الحارة والباردة وغير ذلك.

الدليل الثاني:ما رود عن أَبِى بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ([٥٦])قَالَ:(**انطلقت مَعَ النبي ﷺ إِلَى نَقِيعِ الْمُصَلَّى فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِى طَعَامٍ ثُمَّ أَخْرَجَهَا فَإِذَا هُوَ مَغْشُوشٌ أَوْ مُخْتَلِفٌ فَقَالَ: لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّنَا**)([٥٧])والشاهد من الحديث أن النبي ﷺ جعل المناط الذي أدرك به معرفة الغش الحاصل في البضاعة هو حاسة اللمس فبواسطة اللمس يدرك الإنسان الكثير من خواص الأشياء ومنها الرطوبة ، والحرارة والبرودة وغير ذلك.

****

---

[53] المنقذ من الضلال ١٥/١

[54] الصواعق المرسلة لابن قيم الجوزية ٩٥٧/٣

[55] أخرجه أحمد (٢٣/٣ ، رقم ١١١٩٩) ، وأبو يعلى (٢٨٠/٢ ، رقم ٩٩٥) ، وابن عساكر (٣٣٢/٧) وقال الشيخ شعيب الأرناؤوط : إسناده حسن

[56] هو : عبد الرحمان بن جابر بن عبدالله الانصاري، السلمي، أبو عتيق المدني، أخو محمد بن جابر.
أنظر ميزان الاعتدال: ٢ / الترجمة ٤٨٣٥، ونهاية السول، الورقة ٢٠٠، وتهذيب التهذيب: ٦ / ١٥٣، والتقريب: ١ / ٤٧٥، وخلاصة الخزرجي: ٢ / الترجمة ٤٠٥١.

[57] معتلى ٧٧٦٠ مجمع ٧٨/٤ وقال شعيب الأرنؤوط : حديث صحيح وهذا إسناد ضعيف لضعف جميع بن عمير – وهو التيمي – وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير شريك – وهو ابن عبد الله النخعي – فسيء الحفظ وفي المجمع : ١٣٩/٤ رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط والبزار باختصار وفيه جميع بن عمير وثقه أبو حاتم وضعفه البخاري وغيره.

المبحث الرابع:الموانع المتعلقة بحاسة الشم

يقول أبو حامد الغزالي موضحاً أهمية حاسة الشم:(فإن الإحساس مما يبعد منه إحساس أتم لا محالة وهذا الحس موجود لكل حيوان حتى الدودة التي في الطين فإنها إذا غرز فيها إبرة انقبضت للهرب لا كالنبات فإن النبات يقطع فلا ينقبض إذ لا يحس بالقطع إلا أنك لو لم يخلق لك إلا هذا الحس لكنت ناقصا كالدودة لا تقدر على طلب الغذاء من حيث يبعد عنك بل ما يمس فتحس به فتجذبه إلى نفسك فقط فافتقرت إلى حس تدرك به ما بعد عنك فخلق لك الشم إلا أنك تدرك به الرائحة ولا تدرى أنها جاءت من أي ناحية فتحتاج إلى أن تطوف كثيرا من الجوانب فربما تعثر على الغذاء الذي شممت ريحه وربما لم تعثر فتكون فى غاية النقصان)([58])ومن المعلوم أن الحواس الخمس قابلة للعطل والعطب بخلاف حاسة اللمس فإنه من النادر جداً ولا يبعد أن يكون من المستحيل أن الإنسان لا يحس أو لا يشعر بحاسة اللمس.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ([59])**أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ بِحِمْصَ فَقَالَ رَجُلٌ مَا هَكَذَا أُنْزِلَتْ فَدَنَا مِنْهُ عَبْدُ اللَّهِ فَوَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ فَقَالَ أَتُكَذِّبُ بِالْحَقِّ وَتَشْرَبُ الرِّجْسَ لَا أَدَعُكَ حَتَّى أَجْلِدَكَ حَدًّا قَالَ فَضَرَبَهُ الْحَدَّ وَقَالَ وَاللَّهِ لَهَكَذَا أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**([60])نلاحظ أن الدليل الذي أعتمد عليه عبد الله بن مسعود في معرفة أن الرجل قد شرب الخمرهو استخدامه لحاسة الشم فمن دون هذه الحاسة لم يكن لعبد الله أن تتكون لدية المعرفة اللازمة لإثبات التهمة على الشخص الذي وقع منه شرب الخمر.

الدليل الثاني: ما ورد عن مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ([61])يَقُولُ:**(كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ ، فَنَزَلْنَا فِي مَكَانٍ كَثِيرِ الثُّومِ ، وَإِنَّ أُنَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَصَابُوا مِنْهُ ، ثُمَّ جَاؤُوا إِلَى الْمُصَلَّى يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَنَهَاهُمْ عَنْهَا ، ثُمَّ جَاؤُوا بَعْدُ ذَلِكَ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَنَهَاهُمْ عَنْهَا ، ثُمَّ جَاؤُوا بَعْدُ ذَلِكَ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَوَجَدَ رِيحَهَا مِنْهُمْ ،فَقَالَ:مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلاَ يَقْرَبْنَا فِي مَسْجِدِنَا)**([62])نلاحظ في هذا الحديث أن المعرفة الحاصلة من الصحابة إلى الذين اكلوا من الثوم هو عن طريق حاسة الشم ولولا هذه الحاسة لما استطاع الصحابة إن يصدروا حكماً

---

[58] أنظر: إحياء علوم الدين للغزالي ٤٧٥/٥

[59] هو : عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب بن شمخ بن فار بن مخزوم بن صاهلة بن كاهل بن الحارث بن تميم بن سعد بن هذيل بن مدركة بن إلياس ابن مضر بن نزار. الامام الحبر، فقيه الامة، أبو عبد الرحمن الهذلي .أنظر: الاستيعاب: ٧ / ٢٠، تاريخ بغداد: ١ / ١٤٧ – ١٥٠، طبقات الشيرازي: ٤٣، أسد الغابة: ٣ / ٣٨٤ تذكرة الحفاظ: ١ / ٣١، العبر: ١ / ٣٣، طبقات القراء للذهبي: ١ / ٣٣، مجمع الزوائد: ٩ / ٢٨٦ – ٢٩١، العقد الثمين: ٥ / ٢٨٣ – ٢٨٤، طبقات القراء: ١ / ٤٥٨، تهذيب التهذيب: ٦ / ٢٧ – ٢٨، الاصابة: ٧ / ٢٠٩

[60] الحديث صحيح: أخرجه:البُخاري(٢٣٠/٦(٥٠٠١) قال : حدثني محمد بن كثير ، أخْبَرنا سفيان . و"مسلم" ١٩٦/٢(١٨٢١) قال : حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدَّثنا جرير . وفي (١٨٢٢) قال : وحدَّثنا إسحاق بن إبراهيم ، وعلي بن خَشْرم ، قالا : أخْبَرنا عيسى بن يونس (ح) وحدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو كُريب ، قالا : حدَّثنا أبو معاوية . و"النَّسائي" في "الكبرى"٨٠٢٦ قال: أخْبَرنا علي بن خَشْرم ، قال : أخْبَرنا عيسى.

[61] هو : معقل بن يسار المزني، أبو علي أنظر : طبقات ابن سعد: ٧ / ١٤، وتاريخ خليفة: ٢٥١، وطبقاته: ٣٧، ١٧٦، وعلل ابن المديني: ٥١، ٥٦، وتاريخ البخاري الكبير: ٧ / الترجمة ١٧٠٥، وتاريخه الصغير: ١ / ١٢٨، ١٣٧، ١٣٨، ١٤٠، ٢٥٤، وسير أعلام النبلاء: ٢ / ٥٧٦

[62] الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٢٦/٥(٢٠٥٦٨) قال : حدَّثنا مُحَمد بن عَبْد الله بن الزُّبَيْر ، حدَّثنا الحَكَم بن عَطِيَّة. وفي (٢٠٥٦٩) قال : حدَّثنا يُونُس بن مُحَمد ، حدَّثنا الحَكَم بن أبي القاسم الحَنَفي ، أبو عَزَّة الدَّبَّاغ.

[6]1الحديث صحيح: أخرجه: ((أحمد)) ٢٤٦/٢(٧٣٥٠) قال : حدَّثنا سفيان ، عن عاصم بن عُبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب . وفي ٢٩٧/٢(٧٩٤٦) قال : حدَّثنا محمد بن جعفر ، حدَّثنا شعبة ، سمعت عاصم بن عبيد الله ، من آل عمر بن الخطاب . وفي ٣٦٥/٢(٨٧٥٨) قال : حدَّثنا معاوية بن عمرو ، قال : حدَّثنا زائدة ، عن ليث ، عن عبد الكريم . وفي ٤٤٤/٢(٩٧٢٥) قال : حدَّثنا وكيع ، قال : حدَّثنا سفيان الحديث.

يترتب عليه شيء دون اللجوء إلى استخدام حاسة الشم.

الدليل الثالث:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **(أَنَّهُ لَقِيَ امْرَأَةً فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ إِعْصَارٍ طَيِّبَةً فَقَالَ لَهَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمَسْجِدَ تُرِيدِينَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ وَلَهُ تَطَيَّبْتِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَطَيَّبَتْ لِلْمَسْجِدِ فَيَقْبَلُ اللَّهُ لَهَا صَلَاةً حَتَّى تَغْتَسِلَ مِنْهُ اغْتِسَالَهَا مِنْ الْجَنَابَةِ فَاذْهَبِي فَاغْتَسِلِي)**([٦٣])ونلاحظ هنا أن أبا هريرة استطاع أن يبني معرفة عن طريق حاسة الشم ولولا هذه الحاسة لما استطاع أن تتكون لديه معرفة يبني من خلالها حكماً معيناً وتعتبر حاسة الشم هي الحاسة الرابعة في سلم ترتيب الحواس والمختص بها جهاز الأنف، وقد تغيب على الإنسان أهمية هذه الحاسة،أحياناً أو عند بعض الناس ، فهي التي تنقل إليه الإنذار المبكر للحرائق كما تنقل إليه رائحة الطعام الفاسد، وأخيراً تهيئ المعدة لاستقبال الطعام أو رفضه في حالة عفونته، وقد منح الله تعالى لبعض الحيوانات حاسة مضاعفة لحاسة الشم بآلاف المرات، ويرجع ذلك للمهام التي تكلف بها هذه الحيوانات، خذ على سبيل المثال الكلب، فإن للكلب حاسة شم تقدر بمسيرة خمسة أيام ليتعقب بها المجرمين، كما أن الكلاب تستخدم في الوقت الحالي في المطارات للبحث عن الحقائب المشبوهة كالمخدرات التي ترافق بعض المسافرين، هذا بالإضافة إلى استخدام الكلاب في الحراسة وهي المهمة الرئيس التي أخبرنا بها نبينا محمد عليه الصلاة والسلام([٦٤]).

****

---

[64] هذا الحديث ورد بعدة ألفاظ منها : ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قالَ : قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :(مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ ، إِلاَّ كَلْبَ حَرْثٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ.)أخرجه : عَبْد الرَّزَّاق (١٩٦١٢) عن معمر ، عن الزهري . و"أحمد" ٢٦٧/٢(٧٦١٠) قال : حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، عن مَعْمَر ، عَنِ الزُّهْرِي . وفي ٤٢٥/٢(٩٤٨٩) قال : حدَّثنا إسماعيل ، قال : أخبرنا هشام الدستوائي ، قال : حدَّثنا يحيى بن أبى كثير الحديث.

[64] سورة الأعراف ١٤٦

[64] سورة غافر آية ٣٥

[64] سورة لقمان آية ١٨

[64] الحديث حسن : أخرجه أحمد ٢١٥/٢(٧٠١٥) قال : حدَّثنا مروان بن شُجاع ، أبو عَمرو الجزري ، حدَّثني إبراهيم بن أبي عَبْلة العقيلي ، من أهل بيت المقدس ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف ، فذكره.

[64] الحديث صحيح: أخرجه الحميدي (١١٤٩) قال : حدَّثنا سفيان . و"ابن أبي شَيْبَة" ٨٩/٩(٢٦٥٧٠) قال : حدَّثنا ابن فضيل . و"أحمد" ٢٤٨/٢(٧٣٧٦) قال : حدَّثنا سفيان . وفي ٣٧٦/٢(٨٨٨١) قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان . وفي ٤١٤/٢(٩٣٤٨) قال : حدَّثنا عفان ، حدَّثنا حماد بن سلمة . وفي ٤٢٧/٢(٩٥٠٤) قال : حدَّثنا إسماعيل . وفي ٤٤٢/٢(٩٧٠١) قال : حدَّثنا عمار بن محمد . و"أبو داود" ٤٠٩٠ قال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ، حدَّثنا حماد (ح) وحدثنا هناد ، يعني ابن السري ، عن أبي الأحوص . و"ابن ماجة" ٤١٧٤ قال : حدَّثنا هناد بن السري ، حدَّثنا أبو الأحوص . و"ابن حِبَّان" ٣٢٨ قال : أخبرنا سُلَيْمان بن الحُسَيْن بن المِنْهال ، ابن أخي الحَجَّاج بن المِنْهال ، قال : حدَّثنا هُدْبَة بن خالد ، قال : حدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمة . وفي (٥٦٧١) قال : أخبرنا أبو يَعْلَى ، قال : حدَّثنا إبراهيم بن الحَجَّاج السَّامي ، قال : حدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمة.

الفصل الثاني:الموانع الأخلاقية

المبحث الأول:الموانع المتعلقة بالتكبر

من المعلوم أن للمتكبرين أنفة زائفة في قبول المعرفة من الغير ، وخاصة تلك المعرفة التي جاءت ممن هم دونهم في العلم أو القدر أو المكانة الاجتماعية أو الشهادة أو غير ذلك ، وهذا مشاه معلوم لكل أحد ، ومن هنا فإن إعتبار أن التكبر خلق يمنع من الوصول إلى المعرفة ، هو أمر مسلم لدى الجميع ،قال الله تعالى:(**سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ**)[٦٥]وقال سبحانه:(**كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ**)[٦٦]ويقول تعالى:(**وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ**)[٦٧] إلى غير ذلك من الآيات الكريمة،وقد جاءت الأحاديث الكثيرة التي تنهى عن التكبر وتحذر من هذا الخلق الذميم من ذلك: قول المصطفى ﷺ (**مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ، مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ، كَبَّهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي النَّارِ**)[٦٨]وفي الحديث الذي ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(**قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعِزَّةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَلْقَيْتُهُ فِي النَّارِ. وفي رواية: قَالَ اللهُ: الْكِبْرِيَاءُ رِدَائِي، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِي، فَمَنْ نَازَعَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَدْخَلْتُهُ جَهَنَّمَ**)[٦٩]والمتتبع للسنة النبوية ونصوصها يلاحظ شدة عنايتها باستئصال شأفة الكبر من النفوس بنهيها عنه وتنفيرها منه حتى توصل الأمر إلى إن المتكبر قد يحرم من دخول الجنة لأ شك إن منشأ الكبر هو استحقار الغير وازدراؤه واستصغارهم.

من مظاهر الكبر:من المعلوم أن التكبر يظهر في شمائل الرجل كصعر في وجهه،ونظراته الشزرا، أو إطراقه رأسه. ونحو ذلك،بل وفي أقواله أيضاً حتى في صوته ونغمته، وصيغته في الإيراد، ويظهر في مشيته وتبختره، ومنه الزهو بالنفس والاستطالة على الخلق، والنظر الى الذات بعين الفخامة والاستعظام، والاحتجاب عن الناس ليشعرهم بقدر الذات وجاهها... ([٧٠])ومنها:**الأول:**ألا يقبل الرجل الحق ويجادل بالباطل.

الثاني:أن تعجبه نفسه من جمال أو حسن، أو ثراء في الملبس أو المأكل فيتبختر ويتكبر ويفخر على الناس ،ما روي عن أَبَي هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (**بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ، مُرَجِّلٌ جُمَّتَهُ، إِذْ خَسَفَ**

---

[65] سورة الأعراف ١٤٦

[66] سورة غافر آية ٣٥

[67] سورة لقمان آية ١٨

[68] الحديث حسن : أخرجه أحمد ٢/٢١٥(٧٠١٥) قال : حدَّثنا مروان بن شُجاع ، أبو عَمرو الجزري ، حدَّثني إبراهيم بن أبي عَبْلة العقيلي ، من أهل بيت المقدس ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمان بن عوف ، فذكره.وقال الألباني: حسن كما في صحيح الترغيب : 2909

[69] الحديث صحيح: أخرجه الحميدي (١١٤٩) قال : حدَّثنا سفيان . و"ابن أبي شَيْبَة" ٩/٨٩(٢٦٥٧٠) قال : حدَّثنا ابن فضيل . و"أحمد" ٢/٢٤٨(٧٣٧٦) قال : حدَّثنا سفيان . وفي ٢/٣٧٦(٨٨٨١) قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان . وفي ٢/٤١٤(٩٣٤٨) قال : حدَّثنا عفان ، حدَّثنا حماد بن سلمة . وفي ٢/٤٢٧(٩٥٠٤) قال : حدَّثنا إسماعيل . وفي ٢/٤٤٢(٩٧٠١) قال : حدَّثنا عمار بن محمد . و"أبو داود" ٤٠٩٠ قال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ، حدَّثنا حماد (ح) وحدثنا هناد ، يعني ابن السري ، عن أبي الأحوص . و"ابن ماجة" ٤١٧٤ قال : حدَّثنا هناد بن السري ، حدَّثنا أبو الأحوص . و"ابن حِبَّان" ٣٢٨ قال : أخبرنا سُلَيْمان بن الحُسَيْن بن المِنْهال ، ابن أخي الحَجَّاج بن المِنْهال ، قال : حدَّثنا هُدْبَة بن خالد ، قال : حدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمة . وفي (٥٦٧١) قال : أخبرنا أبو يَعْلَى ، قال : حدَّثنا إبراهيم بن الحَجَّاج السَّامي ، قال : حدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمة. وقال :الألباني (إسناده رجاله ثقات رجال الصحيح -) :السلسلة الصحيحة : 541

[70] – انظر: الاحياء ٣/٣٥١ – ٣٥٤)

اللهُ بِهِ فَهُوَ يَتَجَلَّلُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)[٧١] ومنه أيضاً ما قص الله لنا ما كان من ذلك الرجل الذي دخل جنة وهو ظالم لنفسه قال الله تعالى فيه:**(وَكَانَ لَهُ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ أَنَا أَكْثَرُ مِنْكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا)**[٧٢].

الثالث: المشي بغرور واستعلاء قال تعالى:**(وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ)**[٧٣]وهذا نهي عن الخيلاء وأمر بالتواضع، والمرح: شدة الفرح، وقيل: التكبر في المشي، وقيل: تجاوز الإنسان قدره.

الدليل الأول:ما ورد عن إياس بن سلمه بن الأكوع،أن أباه حدثه:**(أن رجلا أكل عند رسول الله ﷺ بشماله فقال: كل بيمينك قال:لا أستطيع قال لا استطعت، ما منعه إلا الكبر قال: فما رفعهما إلى فيه وفي رواية:أبصر النبي ﷺ رجلا يقال له: بسر بن راعي العير يأكل بشماله فقال: كل بيمينك. قال: لا أستطيع قال: لا استطعت قال: فما نالت يده إلى فيه بعد)**[٧٤]قال الراوي من الصحابة:(فما رفعها إلى فيه) ونرى أن مانع الكبر هو حمل هذا الإنسان من قبول المعرفة من النبي ﷺ **ولهذا دعى عليه النبي صلوات الله وسلامه عليه.**

الدليل الثاني:وهو ما ورد عن عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قال:**(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلاً، وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَزَّقَهُ. فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلَّ مُمَزَّقٍ)**[٧٥]ونجد هنا أن الذي منع كسرى عظيم الفرس من قبول الحق والهدى من النبي ﷺ هو التعاظم والتكبر الزائف، فلم يقبل دعوة رسول الله ﷺ فمزّق الكتاب، فدعا عليه الرسول ﷺ بأن يمزّق الله ملكه.

من المظاهر الحسية للتكبر: منها: تصعير الخد، قال تعالى عن لقمان الحكيم وهو يوصي ابنه :**(وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ وَاقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ)**[٧٦] وتصعير الخد للناس مظهر حسي يقصد منه التكبر واحتقار الناس فقوله:**(ولا تصعّر خدّك للناس)** أي لا تعرض بوجهك عن الناس، إذا كلمتهم أو كلموك، احتقاراً منك لهم واستكباراً عليهم.

---

[71] **الحديث صحيح: أخرجه عَبْد الرَّزَّاق (١٩٩٨٣) عن معمر . و"أحمد" ٢٦٧/٢(٧٦١٨) قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر . وفي ٤٥٦/٢(٩٨٨٧) قال : حدَّثنا محمد بن جعفر ، وحجاج ، قالا : حدثنا شعبة . وفي ٤٦٧/٢(١٠٠٣٤) قال : حدَّثنا عبد الرحمان ، قال : حدَّثنا حماد . و"البُخاري" ٥٧٨٩ قال : حدَّثنا آدم ، حدَّثنا شعبة . و"مسلم" ٥٥١٦ قال : حدَّثنا عبد الرحمان بن سلام الجمحي ، حدَّثنا الربيع ، يعني ابن مسلم . وفي (٥٥١٧) قال : وحدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدَّثنا أبي (ح) وحدثنا محمد بن بشار ، عن محمد بن جعفر (ح) وحدثنا محمد بن المثنى ، حدَّثنا ابن أبي عدي ، قالوا جميعًا : حدثنا شعبة.**
أربعتهم (معمر ، وشعبة ، وحماد بن سلمة ، والربيع بن مسلم) عن محمد بن زياد ، فذكره.

[72] **سورة الكهف آية ٣٤**

[73] **سورة لقمان آية ١٨**

[74] **الحديث صحيح: أخرجه:"مسلم" ١٠٩/٦(٥٣١٦) قال : حدثنا أبوبكر بن أبي شَيبة ، حدثنا زَيد بن الحُباب. خمستهم (وكيع ، وبَهز ، وأبو النضر هاشم بن القاسم ، ويحيى ، وأبو الوليد) عن عكرمة بن عمار اليامامي ، قال : حدَّثني إياس بن سلمة بن الأكوع ، فذكره.**

[75] **الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٢٤٣/١(٢١٨٤) قال : حدثنا سليمان بن داود الهاشمي ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، قال : حدثني صالح بن كَيْسان ، وابن أخي ابن شهاب(ح) ويعقوب ، قال : حدثني أبي ، عن صالح. وفي ٣٠٥/١(٢٧٨١) قال : حدثنا موسى ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن صالح بن كيسان. و"البُخَاريّ" ٢٥/١(٦٤) قال : حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، قال : حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح.**

[76] **سورة لقمان ١٨ ١٩**

علاج مانع الكبر: لا شك أن الواجب على كل مسلم أن يحذر الكبر وأن يتواضع ومن تكبر فهو على خطر أن يقصمه الله تعالى– قال رجل: (يا رسول الله إني أحب أن يكون ثوبي حسناً ونعلي حسناً أفذلك من الكبر؟ فقال الرسول صلى الله عليه وسلم: ((**إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق وغمط الناس**) [٧٧] وبطر الحق أي رد الحق، إذا خالف هواه رده، وغمط الناس أي احتقار الناس، فالناس في عينه دونه، يحتقرهم، يرى نفسه فوقهم؛ إما لفصاحته وإما لغناه وإما لوظيفته، وإما لأسباب أخرى يتخيلها، أما التواضع فهو لين الجانب، وحسن الخلق، وعدم الترفع على الناس.

المبحث الثاني:هيبة الناس

يعد هيبة الناس من الموانع الظاهرة في عدم وصول المعرفة فمن كتم حقاً يتعلق بغيره أو له فلا يستطيع الطرف الأخر أن يبني على معرفته المحدودة الحكم المناسب ، وذلك لعدم وصول المعرفة الحقيقية إليها فكتمان الحق من أجل هيبة الناس يدخل في الكثير من شئون الناس فهو يدخل في باب الشهادات والمعاملات وغير ذلك من أنواع التعامل بين الناس.

الدليل الأول:ما ورد عن النبي ﷺ أنه قال(**لا يمنعن رجلا هيبة الناس أن يقول بحق إذا علمه أو شهده أو سمعه**)[٧٨]وفي هذا الحديث النهي المؤكد عن كتمان الحق خوفا من الناس ويقول الالباني في هذا الصدد:(وفي الحديث ،النهي المؤكد عن كتمان الحق خوفا من الناس، أو طمعا في المعاش،فكل من كتمه مخافة إيذائهم إياه بنوع من أنواع الإيذاء كالضرب و الشتم، و قطع الرزق، أو مخافة عدم احترامهم إياه، ونحو ذلك، فهو داخل في النهي ومخالف للنبي ﷺ و إذا كان هذا حال من يكتم الحق و هو يعلمه فكيف يكون حال من لا يكتفى بذلك بل يشهد بالباطل على المسلمين الأبرياء و يتهمهم في دينهم و عقيدتهم مسايرة منه للرعاع، أو مخافة أن يتهموه هو أيضا بالباطل إذا لم يسايرهم على ضلالهم و اتهامهم)[٧٩]

الدليل الثاني: ما ورد عن الحسن أنه قال(**أن عمر بن الخطاب رد على أُبَيِّ بن كعب قراءة آية، فقال أُبَيٌّ: لقد سمعتها من رسول الله ﷺ أنت يلهيك يا عمر الصفق بالبقيع فقالت عمر: صدقت، إنما أردت أن أجربكم، هل فيكم من يقول الحق. فلا خير في أمير لا يقال عنده الحق ولا يقوله**)[٨٠]وهكذا نرى ضرورة الابتعاد عن كتمان الحق، لأنه يشكل مانع رئيس من موانع المعرفة، وروي عن مسروق بن الأجدع قال: دخلت على عائشة يومًا فسمعتها تقول: لقد أعظمَ الفرية من قال إنّ محمدًا كتم شيئًا من الوحي! والله يقول:(**يا أيها**

---

[77] **الحديث صحيح أخرجه: مسلم في الإيمان برقم ١٣١. واللفظ له، ورواه أحمد في باقي مسند المكثرين برقم ٣٦٠٠.**

[78] **الحديث صحيح : أخرجه :الترمذى (٤٨٣/٤ ، رقم ٢١٩١) وقال : حسن صحيح . وابن ماجه (١٣٢٨/٢ ، رقم ٤٠٠٧) ، والطبرانى فى الصغير(٣٢/٢ ، رقم ٧٢٩)**

[79] **أنظر : السلسلة الصحيحة ١٦٧/١**

[80] **أنظر:اتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة ١/ ٤٧ المؤلف : أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل البوصيري وجامع الأحاديث للسيوطي ١٠٩/٢٦**

١٥الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك)([٨١]).

المبحث الثالث :التلاعب بالألفاظ

لا شك أن للتلاعب بالألفاظ تأثير على المعرفة علماً وتعلماً، ونقلاً فالمعرفة مرتبة بالوضوح والبيان ... فمتى غُلفت بألفاظ غير صريحة الدلالة كانت المعرفة محتملة لعدة معاني وغير واضحة الدلالة، ومن هنا كان للنبي ﷺ موقف من هذه القضية ، تحذيراً وبياناً لخطورتها على تلقى المعارف المختلفة.

المثال الأول: ما ورد عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ:(إِنِّي لَجَالِسٌ تَحْتَ مِنْبَرِ عُمَرَ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ **إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ كُلُّ مُنَافِقٍ عَلِيمِ اللِّسَانِ**)([٨٢])فعلم اللسان في الغالب مكرمة عظيمة وفضيلة كبيرة ... ولكن عندما اقترنت بالمنافق أصبحت سلاحاً خطيراً مدمراً ...ومن هنا جعل النبي ﷺ فصاحة لسان المنافق من آخر ما تواجهه الأمة الإسلامية.

المثال الثاني:لفظ الحجاب مثلاً يمكن أن يشمل كل ما تحتجب به المرأة مهما كان لونه أو صفته المهم أنّه حجاب للجسم، فيتوسّع بعض المتلاعبين بالألفاظ ليسوّغوا للمرأة أيّ نوع من الألبسة التي تستر الجسم، وهذا خطأ بلا ريب ،بل الحجاب الشّرعي هو الّذي فعله وطبّقه نساء المؤمنين عندما نزلت آية الحجاب، فهو الحجاب الّذي فيه من الشّروط ما يجعله يحقق الحكمة من مشروعية الحجاب وهو بعد المرأة عن الشّبهة وإثارة الفتنة ولفت النّظر،فإذا توسّعنا في الإقتصار على الدلالات اللغوية فقط كما توسّع المتلاعب بالألفاظ قلنا بمشروعيّة الحجاب الأحمر القاني المزركش بالأصفر الفاقع الملفت للنّظر،والذين يجيدون التلاعب بالكلمات لأجل تطويعها لا يتوقفون إطلاقاً عن محاولاتهم لتشويه المعرفة والتلاعب بالألفاظ من أجل التأثير على المعارف بصفة عامة فتراهم يتلاعبون بالألفاظ، دونما تحديد مصطلح اللفظ أو حتى مناقشته نقاشاً علمياً! فالمتلاعب بالكلمات يعطي دلالات غير مفهومة.

الدليل الأول:ما ورد في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام قال:**(يأتي على الناس زمان يستحلون الربا باسم البيع)**([٨٣]) فهولاء يريدون أن يحوروا الكلام ويحرفوه للتأثير على المعارف الإنسانية ،وهذا مصداق قول الله تعالى في صدد بيان قول المرابين حديث قالوا:**(قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا)**([٨٤])

---

[81] الحديث صحيح: أخرجه : البُخَاري" ١٤٠/٤ قال : حدثني محمد بن يوسف . قال : حدثنا ابو أسامة . قال : حدثنا زكرياء بن أبي زائدة ، عن ابن الاشوع ، عن الشعبي . وفي٦٦/٦ و١٤٢/٩ و١٩٠ قال : حدثنا محمد بن يوسف . قال : حدثنا سفيان ، عن إسماعيل ، عن الشعبي . وفي ١٧٥/٦ قال : حدثنا يحيى . قال : حدثنا وكيع ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن عامر . وفي ١٩٠/٩ قال : وقال محمد : حدثنا ابو عامر العقدي . قال : حدثنا شعبة ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن الشعبي . و"مسلم" ١١٠/١ و١١١ قال : حدثني زهير بن حرب . قال : حدثنا إسماعيل بن إبراهيم ، عن داود ، عن الشعبي الحديث.

[82] الحديث إسناده صحيح: أخرجه أحمد ٢٢/١(١٤٣) قال : حدَّثنا أبو سَعِيد . وفي ٤٤/١(٣١٠) قال : حدَّثنا يَزِيد. و"عَبد بن حُميد"١١ قال : حدَّثنا مُحَمد بن الفَضْل، ثلاثتهم (أبو سَعِيد ، ويَزِيد ، وابن الفَضْل) عن دَيْلَم بن غَزْوَان العَبْدِي ، حدَّثنا مَيْمُون الكُرْدِي ، عن أبي عُثْمان النَّهْدِي ، فذكره. قال الألباني في " السلسلة الصحيحة " ٣ / ١١ :رواه أحمد (١ / ٢٢ و ٤٤) و ابن بطة في " الإبانة " (٥ / ٤٨ / ٢) عن ميمون الكردي عن أبي عثمان النهدي قال : كنت عند # عمر # و هو يخطب الناس فقال في خطبته ، فذكره مرفوعا . قلت : إسناده صحيح السلسلة رقم ١٠١٣

[83] الحديث ضعيف ولكن المعنى صحيح ذكره ابن القيم في إغاثة اللهفان ٣٥٢/١. وضعفه الشيخ الألباني في غاية المرام ص ٢٥. ثم قال:[... معنى الحديث واقع كما هو مشاهد اليوم].

[84] البقرة ٢٧٥

وقولهم هذا يدخل في حيز التلاعب بالالفاظ، فمن المعلوم أن البيع ليس هو الربى وهذا معلوم حتى عند أهل الجاهلية وهم يدركون ذلك غاية الإدراك، يقول قتادة: (إن ربا أهل الجاهلية يبيع الرجل البيع إلى أجل مسمى، فإذا حل الأجل، ولم يكن عند صاحبه قضاء زاده وأخر عنه)وقال مجاهد (كانوا في الجاهلية يكون للرجل على الرجل الدين، فيقول: لك كذا وكذا وتؤخر عني فيؤخر عنه)،وقال أبو بكر الجصاص: (إنه معلوم أن ربا الجاهلية إنما كان قرضاً مؤجلاً بزيادة مشروطة، فكانت الزيادة بدلاً من الأجل فأبطله الله تعالى)([٨٥])وقال الرازي في تفسيره:(إن ربا النسيئة هو الذي كان مشهوراً في الجاهلية،لأن الواحد منهم كان يدفع ماله لغيره إلى أجل، على أن يأخذ منه كل شهر قدراً معيناً ورأس المال باق بحاله. فإذا حل طالبه برأس ماله، فإن تعذر عليه الأداء زاده في الحق والأجل)([٨٦])فعندما قال المرابون:(**إنما البيع مثل الربا**)رد الله عليهم في الآية نفسها فقال جل شانه:(**وأحل الله البيع وحرم الربا**)ومن المعلوم أن العبرة في العقود بالمقاصد والمعاني لا بالألفاظ والمباني كما قرر ذلك فقهاؤنا،ويقول سيد قطب في هذا الصدد(فقد كان المرابون يغالطون–أي يتلاعبون بالألفاظ–وهم يدافعون عن نظامهم الاقتصادي الملعون،فيقولون: إن البيع – وهو التجارة – تنشأ عنها زيادة في الأموال وربح. فهو – من ثم – مثل الربا،فلا معنى لإحلال البيع وتحريم الربا!)([٨٧])ولا شك أن المتلاعبين بالألفاظ فيهم من خصال النفاق ولا شك وذلك لان أنماط وضروب التلاعب بالكلمات تتشابه في حدودها ومبانيها، بأمارات النفاق، والأدلة على ذلك كثيرة منها ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال:(**آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلاَثٌ: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا ائْتُمِنَ خَانَ**)([٨٨])

الدليل الثاني:تسمية الشيء بغير اسمه من أجل توهين أمر الشارع فيه كما جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال:(**ليستحلن طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها**)([٨٩])فتغير اسم الخمر هنا إلى اسم آخر كأسم مشروبات روحية ألخ .. كل ذلك من أجل تحليل ما حرم الله تعالى.

المبحث الرابع :الحسد

الحسد انفعال نفسي إزاء نعمة الله على بعض عباده مع تمني زوالها وسواء أتبع الحاسد هذا الانفعال بسعي منه لإزالة النعمة تحت تأثير الحقد والغيظ ، أو وقف عند حد الانفعال النفسي ، فإن شراً يمكن أن يعقب هذا الانفعال ولا شك في ذلك ، ومن هنا نرى بوضوح تأثير الحسد على المعرفة وفي نقلها.

تعريف الحسد لغة:قال ابن منظور:(حسده يَحْسِدُه و يَحْسُدُه حسداً و حسَّده إذا تمنى أن تتحول إليه نعمته و

---

[85] أحكام القرآن تأليف الإمام أبى بكر أحمد الرازي الجصاص ت سنة ٣٧٠هـ، جـ١، ص٦٣٧، ٦٣٨ ــ دار الفكر سنة ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

[86] في ظلال القرآن سيد قطب ٣٠٥/١

[87] في ظلال القرآن سيد قطب ١٠٥/٢

[88] الحديث صحيح : أخرجه البُخاري)) ١٥/١(٣٣) و٥/٤(٢٧٤٩) قال : حدَّثنا سليمان بن داود ، أبو الربيع . وفي ٢٣٦/٣(٢٦٨٢) قال : حدَّثنا قُتيبة بن سعيد . وفي ٣٠/٨(٦٠٩٥) قال : حدثني محمد بن سلام . و((مسلم)) ٥٦/١(١٢٣) قال : حدَّثنا يحيى بن أيوب ، وقتيبة بن سعيد . و((التِّرمِذي)) ٢٦٣١ قال : حدَّثنا علي بن حُجر . و((النَّسائي)) ١١٦/٨ قال : حدَّثنا علي بن حجر . وفي ((الكبرى)) ١١٠٦٢ قال : أخْبَرنا قتيبة بن سعيد.خمستهم (سليمان بن داود ، وقتيبة ، ومحمد بن سلام ، ويحيى بن أيوب ، وعلي بن حجر) عن إسماعيل بن جعفر ، قال : حدَّثنا نافع بن مالك بن أبي عامر ، أبو سُهيل ، عن أبيه ، فذكره.

[89] رواه أحمد والنسائي وابن ماجة وهو حديث صحيح كما قال الشيخ الألباني في غاية المرام ص ٢٤، وفي السلسلة الصحيحة ١٣٦/١.

فضيلته أو يسلبهما هو وقال: الحسد أن يرى الرجل لأخيه نعمة فيتمنى أن تزول عنه وتكون له دونه،والغَبْطُ: أن يتمنى أن يكون له مثلها و لا يتمنى زوالها عنه)([٩٠]).

واصطلاحاً:(هو تمني زوال نعمة المحسود و إن لم يَصِرْ للحاسد مثلها أو تمني عدم حصول النعمة للغير)([٩١]) إذن إن الحسد : هو تمني زوال نعمة الغير، أو عدم حصول النعمة للغير شحاً عليه بها ،وقد قيدت الاستعاذة من شر الحاسد إذا حسد، أي عند إيقاعه الحسد بالفعل، ولم يقيدها من شر الساحر إذا سحر،وذلك أن النفث في العقد هو عين السحر، فتكون الاستعاذة واقعة موقعها عند سحره الواقع منه بنفثه الحاصل منه في العقد ،أما الحاسد فلم يستعذ منه إلا عند إيقاعه الحسد بالفعل، أي عند توجهه إلى المحسود، لأنه قبل توجهه إلى المحسود بالحسد لا يتأتى منه شر، فلا محل للاستعاذة منه،وقد نبه القرآن الكريم على أعظم النعمة التي حسد عليها المسلمون عامة، والرسول ﷺ خاصة، وهي نعمة الإسلام ونعمة الوحي وتحصيل الغنائم،فأهل الكتاب حسدوا المسلمين على الإسلام في قوله تعالى:(**وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الكتاب لَوْ يَرُدُّونَكُم مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الحق**)([٩٢])والمشركون حسدوا رسول الله ﷺ على نعمة الوحي إليه، كما في قوله تعالى:(**أَمْ يَحْسُدُونَ الناس على مَآ آتَاهُمُ الله مِن فَضْلِهِ**)([٩٣]).

أسباب الحسد:الأول: ازدراء المحسود.**والثاني:**إعجاب الحاسد بنفسه، كما قال إبليس معللاً لامتناعه من السجود: (**أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ**)([٩٤])ثم فصل معنى الخيرية المزعومة بقوله:(**خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ**)([٩٥])ويلحق بذلك جميع الأسباب. والعجب بنفسه، ولا يرى أحداً أولى منه، وحب الرئاسة ممن لا يريد لأحد أن يتقدم عليه في أي فن أو مجال([٩٦]).

علاج العين: لما كان الحسد أضر ما يكون على الإنسان، والإصابة بالعين حق لا شك فيها وقد فصلت السنة كيفية اتقائها قبل وقوعها، والعلاج منها إذا وقعت،ودليل ذلك ما روي عن أبي أُمَامَةَ بن سَهل بن حُنَيفٍ ، أَنَّ أَبَاهُ حدثه:(**أن رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ، وَسَارُوا مَعَهُ نَحوَ مَكة، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِشِعبِ الخَرار مِنَ الجُحفَةِ اغْتَسَلَ سَهْلُ بن حُنَيف ، وَكَانَ رَجُلاً أبيَضَ ، حَسَنَ الجِسمِ وَالجِلْدِ ، فَنَظَرَ إِلَيهِ عَامِرُ بْنِ رَبِيعَةَ أَخُو بني عَدِي بْنِ كَعبٍ وَهُوَ يَغتَسِلُ ، فَقَالَ : مَا رَأيتُ كَاليوم وَلاَ جِلدَ مُخبَأَةٍ ، فَلُبِط بِسَهل ، فَأُتِيَ رَسُولُ أللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ الله ، هَل لكَ فِي سَهْلٍ ؟ وَالله مَا يرفَعُ رَأسَهُ ، وَمَا يُفِيقُ. قَالَ : هَل تَتهمُونَ فِيهِ مِنْ أحَدٍ ؟ قَالُوا : نَطرَ إِلَيهِ عامِرُ بن رَبِيعَةَ ، فَدَعَا رَسُولُ الله ﷺ عَامِرا فَتَغيظ عَلَيهِ وَقَالَ : عَلاَمَ يَقتُلُ أحَدُكُمْ أخَاهُ هَلاَ إِذَا رَأيْتَ مَا يُعجِبُكَ بَركتَ ، ثُم قَالَ لَهُ : أغتَسِل لَهُ ، فَغسَلَ وَجهَهُ ، ويديه ، ومرفقيه ، وركبتيه ، وأطراف رجليه ، وَدَاخِلَةَ إزَارِه فِي قدَح ، ثُم صُب ذَلِكَ المَاءُ عَلَيهِ ، يَصُبُّهُ رَجُلٌ عَلَى رَأسِهِ وَظَهْرِهِ مِنْ خَلفِهِ ، ثُمَّ يُكْفِئُ**

---

[90] (لسان العرب لابن منظور ١٤٨/٣-١٤٩).
[91] (لسان العرب لابن منظور ١٤٨/٣-١٤٩)
[92] البقرة : ١٠٩
[93] النساء : ٥٤
[94] الأعراف : ١٢
[95] الأعراف : ١٢
[96] أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن (ج ٩ / ص ٣٤١)

القدَحَ وَرَاءَهُ ، فَفَعَلَ بِهِ ذَالِكَ ، فَرَاحَ سَهل مَعَ الناسِ لَيسَ بِهِ بأس)([٩٧])ويقول ابن القيم(والقرآن ليس فيه لفظة مهملة ومعلوم أن الحاسد لا يسمى حاسدا إلا إذا قام به الحسد كالضارب والشاتم والقاتل ونحو ذلك ولكن قد يكون الرجل في طبعه الحسد وهو غافل عن المحسود لاه عنه فإن خطر على ذكره وقلبه انبعثت نار الحسد من قلبه إليه ووجهت إليه سهام الحسد من قبله فيتأذى المحسود بمجرد ذلك فإن لم يستعذ بالله ويتحصن به ويكون له أوراد من الأذكار والدعوات والتوجه إلى الله والإقبال عليه بحيث يدفع عنه من شره بمقدار توجهه وإقباله على الله وإلا ناله شر الحاسد ولا بد فقوله تعالى إذا حسد بيان لأن شره إنما يتحقق إذا حصل منه الحسد بالفعل تأثير العين – ويقول أيضاً – والعاين والحاسد يشتركان في شيء ويفترقان في شيء فيشتركان في أن كل واحد منهما تتكيف نفسه وتتوجه نحو من يريد أذاه فالعائن تتكيف نفسه عند مقابلة المعين ومعاينته والحاسد يحصل له ذلك عند غيب المحسود وحضوره أيضا ويفترقان في أن العائن قد يصيب من لا يحسده من جماد أو حيوان أو زرع أو مال وإن كان لا يكاد ينفك من حسد صاحبه وربما أصابت عينه نفسه فإن رؤيته للشيء رؤية تعجب وتحديق مع تكيف نفسه بتلك الكيفية تؤثر في المعين)([٩٨]).

الدليل الأول:ما ورد عن سلمة بن سلامة بن وقش ، وكان من أصحاب بدر قال:**(كان لنا جار من يهود في بني عبد الأشل ، قال : فخرج علينا يوما من بيته قبل مبعث النبي ﷺ بيسير،فوقف على مجلس بني عبد الأشل ، قال سلمة:وأنا يومئذ أحدث من فيه سنا ، على بردة مضطجعا فيها بفناء أهلي ، فذكر البعث ، والقيامة ، والحساب ، والميزان ، والجنة ، والنار فقال : ذلك لقوم أهل شرك ، أصحاب أوثان ، لا يرون أن بعثا كائن بعد الموت. فقالوا له : ويحك يا فلان ، ترى هذا كائنا ، أن الناس يبعثون بعد موتهم إلى دار فيها جنة ونار ، يجزون فيها بأعمالهم؟ قال : نعم والذي يحلف به ، لود أن له بحظه من تلك النار أعظم تنور في الدنيا يحمونه ، ثم يدخلونه إياه ، فيطبق به عليه ، وأن ينجو من تلك النار غدا قالوا له : ويحك ، وما آية ذلك؟ قال:نبي يبعث من نحو هذه البلاد، وأشار بيده نحو مكة واليمن ، قالوا : ومتى تراه؟ قال : فنظر إلى ،وأنا من أحدثهم سنا ، فقال : إن يستنفد هذا الغلام عمره يدركه. قال سلمة : فوالله ما ذهب الليل والنهار حتى بعث الله تعالى رسوله ﷺ وهو حي بين أظهرنا ، فآمنا به وكفر به بغيا وحسدا فقلنا : ويلك يا فلان ، ألست بالذي قلت لنا فيه ما قلت؟ قال : بلى ، وليس به)**([٩٩])ونجد هنا أن الصحابة يرون أن الحسد يعد من موانع نقل المعرفة حيث جرى بينهم حديثاً في خروج نبي آخر الزمان ،وأن الحامل على الكفر به بين الناس هو الحسد ولهذا يعد الحسد من موانع نقل المعرفة.

---

[97] الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٣/٤٨٦(١٦٧٥٦) قال : حدثنا حُسين بن محمد ، قال : حدثنا أبو أويس. و"النَّسَائي" في "عمل اليوم والليلة" ٢٠٩ قال : أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد ، قال : حدثنا سُفْيان ، عن مَعمر. وفي "عمل اليوم والليلة" عن إبراهيم بن يعقوب ، عن شبالة ، عن ابن أبي ذئب ،ثلاثتهم (ابن أبي ذئب ، وأبو أويس ، عبد الله بن عبد اللَّه المدني ، ومَعمر) عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سَهل بن حُنيف ، عن أبيه ، فذكره.
وأخرجه مالك "الموطأ" ٢٧٠٨ ، و"ابن ماجة" ٣٥٠٩ قال : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا سفيان. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٧٥٧١ ، وفي "عمل اليوم والليلة" ٢٠٨ قال : أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد المقرئ ، والحارث بن مسكين ، قراءة عليه وأنا أسمع ، عن سيان.
وفي "الكبرى" ٧٥٧٢ قال : أخبرنا علي بن شعيب ، قال : أخبرنا معن ، قال : حدثنا مالك (ح) والحارث بن مسكين ، قراءة عليه ، عن ابن القاسم ، قال : أخبرنا مالك.

[98] بدائع الفوائد – (ج ٢ / ص ٤٥٦)

[99] أخرجه أحمد ٣/٤٦٧(١٥٩٣٥) قال : حدثنا يعقوب ، قال : حدثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : حدَّثني صالح بن إبراهيم بن عبد الرحمان بن عَوف ، عن محمود بن لبيد ، أخي بني عبد الأشل ، فذكره.

المبحث الخامس: الغضب

لا شك بأن الغضب يؤثر في المعرفة فالكلمة سكين ذو حدَّين ، إذا كانت حسنة وهادئة تنطلق من إرادة واعية ونية خير للبشر، فهي تصنع الحضارة والرقي وتبني المجتمع وتوجِّه الناس نحو الخير والبناء والصلاح، أما إذا كانت غاضبة ثائرة فإنها تخرج بلا وعي فهي تؤثر في وصول المعرفة إلى متلقيها قال تعالى(**وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ وَهُدُوا إِلَى صِرَاطِ الْحَمِيدِ**)([100])وإذا كانت السيئة تنطلق من إرادة العبث واللهو وعدم تحمُّل المسؤولية، بسبب الغضب فهي تقضي على كل صلاح وخير، وتهدم ما تبقى من سلامة في نفوس البشر وتعيث الفساد في ربوع البلاد وبين العباد قال تعالى(**لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا**)([101])إن آفات اللسان عديدة وكثيرة، ويمكن القول أنها لا تحصى، فهي بعدد كلمات الإنسان وكل كلمة سيئة فهي آفة، فيصبح معيار سعادة الإنسان أو شقائه هو ما يجري على لسانه.

الدليل الأول:عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ)**([102])إذن السكوت حال الغضب أحرى إلى استيعاب المعرفة إلى القدرة على فهمها،ومن المهم أن يتكلم الإنسان بصوت هاديء ومنخفض بشكل يعكس الثقة بالنفس والتمكن من الفكرة ،وإن التمهّل في الكلام وبيانه يوثق المعرفة ويعطي السامع الوقت حتى يفهم المستمع المراد من الحديث ويعقل مقصوده ومغزاه.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عُرْوَةَ قَالَ:كَانَ أبو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ:**(اسْمَعِي يَارَبَّةَ الْحُجْرَةِ اسْمَعِي يَا رَبَّةَ الْحُجْرَةِ ، وعَائِشَةُ تُصَلِّي ،فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ :إلا تسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ انِفًا ؟ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ حَدِيثًا ، لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لأحصاه)**([103])نعم إن السكوت حال الغضب يحمي الإنسان من الانزلاق في دهاليز الغضب ، ومن هنا ندرك أن المرء العاقل يلزمه الاهتمام بنقل المعرفة على أفضل وجه وحمايتها من تأثير الموانع الخارجية أو الداخلية كالغضب ولهذا عده النبي صلى الله عليه وسلم على أنه نزغة من نزغات الشيطان ، ويقع بسببه من السيئات والمصائب مالا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى ، ولذلك جاء في الشريعة الحذير الشديد من هذا الخلق الذميم ،وورد في السنة النبوية علاجات للتخلص من هذا الداء وللحد من آثاره فمن ذلك :

١- الاستعاذة بالله من الشيطان :ما روي سليمان بن صرد قال:**(استب رجلان عند النبي ﷺ فجعل أحـــدهما**

---

[100] الحج/٢٤.

[101] النساء ١٤٨

[102] الحديث صحيح :أخرجه أحمد ٢٣٩/١(٢١٣٦) قال : حدثنا محمد بن جعفر ، حدثنا شُعبة ، وفي ٢٨٣/١(٢٥٥٦) و٣٦٥/١(٣٤٤٨) قال : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا سفيان. و"البُخَارِيّ" في (الأدب المفرد) ٢٤٥ قال : حدثنا محمد بن سلام ، قال : أخبرنا محمد بن فُـضيل بن غزوان. وفي (١٣٢٠) قال : حدثنا مُسَدد ، قال : حدثنا عبد الواحد بن زياد.أربعتهم (شعبة ، وسفيان ، وابن فضيل ، وإبن زياد) عن ليث بن أبي سليم ، قال : سمعت طاووس يحدث ، فذكره.

[103] الحديث صحيح: ١- أخرجه البُخَاري" ٢٣١/٤ قال : حدثني الحسن بن صَبَّاح البزار . قال : حدثنا سُفيان . و"مسلم" ١٦٧/٧ قـــال : حدثني حرملة بن يحيى التجيبي . قال : أخبرنا ابن وهب . قال : أخبرني يونس . و"أبو داود" ٣٦٥٤ قال : حدثنا محمـــد بـــن منـــصور الطوسي . قال : حدثنا سُفيان بن عُيَيْنَة .
٢ - وأخرجه مسلم ٢٢٩/٨ قال : حدثنا هارون بن معروف . قال : حدثنا به سَفيان بن عُيَيْنَة ، عن هشام.

يغضب ويحمر وجهه ، فنظر إليه النبي ﷺ فقال :إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم ، فقام إلى الرجل رجل ممن سمع النبي ﷺ فقال : أتدري ما قال رسول الله ، ﷺ آنفا؟ قال :إني لأعلم كلمة لو قالها لذهب ذا عنه أعوذ بالله من الشيطان الرجيم فقال له الرجل: أمجنونا تراني)([١٠٤])وذلك أن الغضبان يخرج عن طوره وشعوره غالبا فيتلفظ بكلمات قد يكون فيها كفر والعياذ بالله أو لعن أو طلاق يهدم بيته،أو سب وشتم – يجلب له عداوة الآخرين فبالجملة:السكوت هو الحل لتلافي كل ذلك.

٢- السكون:قال رسول الله ﷺ **(إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس ، فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضطجع)**([١٠٥])ومن فوائد هذا التوجيه النبوي منع الغاضب من التصرفات الهوجاء لأنه قد يضرب أو يؤذي بل قد يقتل – كما سيرد بعد قليل – وربما أتلف مالا ونحوه ، ولأجل ذلك إذا قعد كان أبعد عن الهيجان والثوران، وإذا اضطجع صار أبعد ما يمكن عن التصرفات الطائشة والأفعال المؤذية . قال الخطابي في شرحه على أبي داود:(القائم متهيء للحركة والبطش والقاعد دونه في هذا المعنى ، والمضطجع ممنوع منهما ، فيشبه أن يكون النبي ﷺ إنما أمره بالقعود والاضطجاع لئلا يبدر منه في حال قيامه وقعوده بادرة يندم عليها فيما بعد)([١٠٦]).

٣- حفظ وصية رسول الله ﷺ عن أبي هريرة ﷺ **(أن رجلا قال للنبي ﷺ أوصني قال لا تغضب فردد ذلك مرارا، قال لا تغضب)**([١٠٧])وفي رواية:(لا تغضب ولك الجنة)([١٠٨]).

٤- إن تذكر ما أعد الله للمتقين الذين يتجنبون أسباب الغضب ويجاهدون أنفسهم في كبته ورده لهو من أعظم ما يعين على إطفاء نار الغضب ،ومما ورد من الأجر العظيم في ذلك قوله ﷺ **(ومن كظم غيظا ، ولو شاء أن يمضيه أمضاه ، ملأ الله قلبه رضا يوم القيامة)**([١٠٩]).

٥- معرفة الرتبة العالية والميزة المتقدمة لمن ملك نفسه قال رسول الله ﷺ **(ليس الشديد بالصرعة ، إنما**

---

[104] الحديث صحيح : أخرجه :"مسلم" ٨/٣٠(٦٧٣٩) قال : حدثنا يحيى بن يحيى ، ومحمد بن العلاء. قال : يحيى : أخبرنا. وقال ابن العلاء : حدثنا أبو مُعاوية. وفي ٨/٣١(٦٧٤٠) قال : حدثن انصر بن علي الجَهضمي ، حدثنا أبو أسامة. وفي ٨/٣١(٦٧١٤) قال : وحدثنا أبو بكر بن أبي شَيبة ، حدثنا حفص بن غياث. و"أبو داود" ٤٧٨١ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيبة ، حدثنا أبو مُعاوية. و"النَّسَائي" في "عمل اليوم والليلة" ٣٩٢ قال : أخبرنا محمد بن عبد العزيز ، أخبرنا حفص بن غياث. وفي (٣٩٣) قال : أخبرنا هَناد بن السري ، عن أبي مُعاوية.

[105] أخرجه أحمد ٥/١٥٢(٢١٦٧٥) قال : حدَّثنا أبو معاوية ، حدَّثنا داود بن أبي هند ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبي الأسود ، فذكره ،وأخرجه أبو داود (٤٧٨٢) قال : حدَّثنا أحمد بن حنبل . و"ابن حبان" ٥٦٨٨ قال : أَخْبَرنا أبو يعلى ، قال : حدَّثنا سريج بن يونس ، كلاهما (أحمد بن حنبل ، وسريج) قالا : حدَّثنا أبو معاوية ، حدَّثنا داود بن أبي هند ، عَنْ أَبِي حَرْبِ بْنِ الأَسْوَدِ ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، الحديث وأخرجه أبو دواد (٤٧٨٣) قال : حدَّثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن داود ، عن بكر ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعَثَ أَبَا ذَرٍّ ، بهذا الحديث ، قال أبو داود : وهذا أصح الحديثين ، (يعني المرسل).

[106] أنظر : معالم السنن ٥/١٤١ للخطابي

[107] رواه البخاري فتح الباري ١٠/٤٥٦

[108] حديث صحيح : صحيح الجامع ٧٣٧٤ . وعزاه ابن حجر إلى الطبراني ، انظر الفتح ٤/٤٦٥

[109] رواه الطبراني ١٢/٤٥٣ وهو في صحيح الجامع ١٧٦ .

الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب)([١١٠])وكلما انفعلت النفس واشتد الأمر كان كظم الغيظ أعلى في الرتبة قال النبي ﷺ**(الصرعة كل الصرعة الذي يغضب فيشتد غضبه ويحمر وجهه ، ويقشعر شعره فيصرع غضبه)**([١١١]) وينتهز عليه الصلاة والسلام الفرصة في حادثة أمام الصحابة ليوضح هذا الأمر ، فعن أنس**(أن النبي ﷺ مر بقوم يصطرعون ، فقال : ماهذا ؟ قالوا : فلان الصريع ما يصارع أحدا إلا صرعه قال : أفلا أدلكم على من هو أشد منه ، رجل ظلمه رجل فكظم غيظه فغلبه وغلب شيطانه وغلب شيطان صاحبه)**([١١٢])

المبحث السادس:الغرور

يطلق الغرور في اللغة على الخداع سواء أكان للنفس أو للغير ، أو للنفس وللغير معاً ، تقول :غرّه ، يغرّه ،غروراً أي خدعه،وغرّ نفسه يغرها غروراً تعنى خدعها ومنه قوله تعالى**(يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا)**([١١٣])لأن(الغرور) إنما هو الخداع في كلام العرب وإذ كان ذلك كذلك، فلا وجه لصرفه إلى معنى القلة، لأن الشيء قد يكون قليلا وصاحبه منه في غير خداع ولا غرور وأما الذي هو في غرور، فلا القليل يصح له ولا الكثير مما هو منه في غرور، وقد يطلق الغرور ، ما يؤدى إلى يوقع فيه ، قال الجوهري ، والغرور بالضم ما اغتر به من متاع الدنيا ،ومنه قوله سبحانه**(يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ)**([١١٤])و(الغَرورُ)يعني: الشيطان ، عند جمع من المفسرين ، وهو الذي من شأنه أن يَغُرُّ قال الزجاج:(الغَرور)على وزن الفَعول ، وفَعول من أسماء المبالغة ، يقال:فلان أكُول:إذا كان كثير الأكل ، وضَروب : إذا كان كثير الضَّرْب ، فقيل للشيطان :غَرور ،لأنه يَغُرُّ كثيراً.

أثر الغرور على المعرفة :ولا شك بأن الغرور يطلق على عدة معاني كإعجاب الإنسان بنفسه إعجاباً يصل به إلى حد عدم قبول أي معرفة من الغير واحتقار أو استصغار كل ما يصدر عن الآخرين ، أو الترفع على أشخاصهم،ويحملهم الغرور والهوى على عدم الرجوع إلى الحق،فالغرور بالنفس يولد الإعجاب بالرأي، والكبر على الخلق، فيصر الإنسان على رأيه، ولو كان خطأ، ويستخف بأقوال الآخرين، ولو كانت صوابا، فالصواب ما قاله، والخطأ ما قاله غيره، ولو ارعوى قليلا واتهم نفسه، وعلم أنها أمارة بالسوء، لدفع كثيرا من الخلاف والشقاق الإعجاب بالنفس حد الغرور والتكبر،ذلك أن الإنسان قد تعجبه نفسه إلى حد الغرور والتكبر، فيحاول وصفها بالرفعة وعلو المنزلة والمكانة على حساب غيره، فيتناول هذا الغير بالانتقاص والطعن فيقول : فلان جاهل وفهمه ركيك، وكلامه هزيل أو ضعيف لا يحسن أن يبين به عما في نفسه –كما قال هذا الطاغية الجبار فرعون عن موسى عليه السلام وقصده بذلك أن يرفع من قدر نفسه:**(أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ)**([١١٥])فنرى فرعون هنا وقع في الإعجاب بالنفس ، الغرور و التكبر ،وقد

---

[110] الحديث صحيح: أخرجه : "البُخاري" ٦١١٤ قال : حدَّثنا عبد الله بن يوسف . وفي "الأدب المفرد" ١٣١٧ قال : حدَّثنا إسماعيل . و"مسلم" ٦٧٣٦ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى ، وعبد الأعلى بن حماد . و"النَّسائي" في "الكبرى" ١٠١٥٤ قال : الحارث بن مسكين ، قراءة عليه ، عن ابن القاسم.

[111] رواه الإمام أحمد ٣٦٧/٥ ، وحسنه في صحيح الجامع ٣٨٥٩ .

[112] رواه البزار قال ابن حجر بإسناد حسن . الفتح ٥١٩/١٠ .

[113] النساء ١٢٠

[114] فاطر ٥

[115] الزخرف:٥٢-٥٣

يكون الإنسان معجباً بنفسه ، مغروراً متكبراً فيحمله ذلك على الترفع ، والاستعلاء أن يكتسب من غيره الخبرة أو مهارة أو تجربة ، فيبقى طول حياته محدود الأفق قصير النظر،ولما كان الغرور شدة الإعجاب بالنفس ،فإن دوافع التي تؤدى إليه وبواعثه التي توقع فيه هي في جملتها أسباب الإعجاب بالنفس ويزاد عليها : **الدافع الأول:**إهمال النفس من التفتيش والمحاسبة إلى أن يتمكن الداء منه ويتحول إلى احتقار أو استصغار ما يقع من الآخرين بالإضافة إلى ما يقع منه وبذلك يصير مغرورا ولعل هذا هو السر في وصية الإسلام بالتفتيش في النفس ومحاسبتها أولا بأول.

الدافع الثاني:وقد يكون السبب في الغرور إنما هو الغلو أو التشدد في الدين ذلك أن بعض الناس قد يقبل على منهج الله في غلو وتشدد وبعد فترة من الزمان ينظر حوله فيرى غيره من الناس يسلكون المنهج الوسط فيظن لغفلته أو عدم إدراكه طبيعة هذا الدين أن ذلك منهم تفريط أو تضيع ويتمادى به هذا الظن إلى جد الاحتقار والاستصغار لكل ما يصدر عنهم بالإضافة إلى ما يقع منه وذلك هو الغرور.

الدافع الثالث: تذكر الطاعات مع نسيان المعاصي والسيئات ،وقد يكون السبب في الغرور إنما هو الوقوف عند الطاعات مع نسيان المعاصي والسيئات ذلك أننا جميعا بشر وشأن البشر سوى النبيين الصواب والخطأ وإذا غفل العامل عن ذلك فإنه كثيرا ما يقف عند الطاعة أو الصواب في الوقت الذي ينسى فيه المعصية أو الخطأ وتكون العاقبة الإعجاب بالنفس المقرون باحتقار ما يقع فيه الآخرون إلى جانب ما يصدر عنه وهذا هو الغرور.

الدليل الأول :ما ورد عن ابْنُ عُمَرَ قال:(**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا حَاصَرَ أَهْلَ الطَّائِفِ وَلَمْ يَقْدِرْ مِنْهُمْ عَلَى شَيْءٍ قَالَ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَكَأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَرِهُوا ذَلِكَ فَقَالَ اغْدُوا فَغَدَوْا عَلَى الْقِتَالِ فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَسُرَّ الْمُسْلِمُونَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**)([116])نجد هنا إن صغار الصحابة وقعوا في تأثير الأعتداد بالقوة ، من جانب ومن جانب آخر الاستهانه بقوة الخصم ،وكثيراً ما يخيل للمعتد برأيه أنه ذو منعة وقوة ، فتراه يتأثر بقوته.

من مظاهر الغرور: المظهر الأول: يدفع الغرور إلى المكابرة والإنكار يخيل لذي الغرور أن المعارف التي يعاملهم بها الناس هي دون المعرفة القيمة أو المعرفة الحقيقية مما يدفعهم إلى عدم قبولها أو إنكارها.

المظهر الثاني:إن خلق الغرور ليستبد بصاحبه أحياناً فيسأل سؤال المنكر المتعجب:وليس سؤال المستفهم، الذي يبحث عن المعرفة والحقيقة.

المظهرالثالث:إن نظرة المغرور إلى الحياة نظرة فيها الكثير من الإستهتار واللهو والتمتع الزائف ولهذا نهانا

---

116 الحديث صحيح: أَخْرَجَهُ والبُخاري ١٩٨/٥(٤٣٢٥) قال : حدثنا علي بن عبد الله. وفي ٢٨/٨(٦٠٨٦) قال : حدثنا قُتَيبة بن سعيد. وفي ١٧٢/٩(٧٤٨٠) قال : حدثنا عبد الله بن محمد. و"مسلم" ١٦٩/٥(٤٦٤٣) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة ، وزُهَير بن حرب ، وابن نُمير. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٨٥٤٥ و٨٨٢١ قال : أخبرنا عبد الجبار بن العلاء بن عبد الجبار.

الله تعالى عن هذه النظرة السلبية للحياة ،لئلا يركبهم الغرور، بعد ما أفاق من سكرة الغرور والاندفاع ونعمة الذكاء كثيراً ما تقود إلى فتنة الغرور والاستخفاف بالآخرين وبالقيم والموازين ،فتشكل مانع من موانع المعرفة وهذا من الغرور العلمي الجامح وعلى كل حال فما تكاد تخلو نعمة من الفتنة إلا من ذكر الله فعصمه الله تعالى.

المبحث السابع:الغش(الخداع)

لا شك بأن للخداع تأثيراً على المعرفة فالإنسان المخدوع المغشوش ، فاتته معرفة حقيقة بسبب هذا الغاش المخادع ، ومن هنا تتعلق المعرفة بالابتعاد عن الغش الخداع وجوداً وعدماً.

والخداع هو:إنزال الغير عما هو بصدده بأمر يبديه على خلاف ما يخفيه، قال تعالى:**(يخادعون الله)**([117])أي: يخادعون رسوله وأولياءه، ونسب ذلك إلى الله تعالى من حيث إن معاملة الرسول ﷺ كمعاملته، ولذلك قال تعالى:**(إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله)**([118])وجعل ذلك خداعا تفظيعا لفعلهم، وتنبيها على عظم الرسول وعظم أوليائه([119])قال أهل اللغة: أصل المخدع في كلام العرب الفساد، حكاه ثعلب عن ابن الاعرابي.

وأنشد:أبيض اللون لذيذ طعمه * طيب الريق إذا الريق خدع.

وتقول العرب: أنخدع الضب في جحره،ومن كلامهم: من خدع من لا يخدع فإنما يخدع نفسه،وهذا صحيح، لان الخداع إنما يكون مع من لا يعرف البواطن، وأما من عرف البواطن فمن دخل معه في الخداع فإنما يخدع نفسه،ودل هذا على أن المنافقين لم يعرفوا الله إذ لو عرفوه لعرفوا أنه لا يخدع.

الدليل الأول :ما ورد عن ،**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:(لا تُصَرّوا الإبل والغنم ، فمن ابتاعها بعد فإنّه بخير النّظرين بعد أن يحلبها :إن شاء أمسك وإن شاء ردّها وصاع تمر)**([120])فنجد هنا أن تأثير الغش على المعرفة ظاهر حيث أن المشتري للشاة وهي مصراة أثر في معرفته ،وهو لا يستطيع أن يعلم بذلك ولهذا فقد ذهب المالكيّة والشّافعيّة والحنابلة وأبو يوسف من الحنفيّة إلى أنّ تصرية الحيوان عيب يثبت به الخيار للمشتري وذلك لحديث : ولا يعتبر أبو حنيفة التّصرية عيباً مثبتاً للخيار بدليل أنّه لو لم تكن مصرّاةً فوجدها

---

[117] البقرة/٩

[118] الفتح/١٠

[119] وقول أهل اللغة: إن هذا على حذف المضاف، وإقامة المضاف إليه مقامه، فيجب أن يعلم أن المقصود بمثله في الحذف لا يحصل لو أتي بالمضاف المحذوف لما ذكرنا من التنبيه على أمرين: أحدهما: فظاعة فعلهم فيما تحروه من الخديعة، وأنهم بمخادعتهم إياه يخادعون الله، والثاني: التنبيه على عظم المقصود بالخداع، وأن معاملته كمعاملة الله، كما نبه عليه بقوله تعالى: (إن الذين يبايعونك... (الآية الفتح/١٠

[120] الحديث صحيح : أخرجه "البُخاري" ٢١٤٨ قال : حدَّثنا ابن بكير ، حدَّثنا الليث ، عن جعفر بن ربيعة . وفي (٢١٥٠) قال : حدَّثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك . و"مسلم" ٣٨٠٩ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك . و"أبو داود" ٣٤٤٣ قال : حدَّثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك . و"النَّسائي" ٢٥٣/٧ ، وفي "الكبرى" ٦٠٣٥ قال : أخبرنا محمد بن منصور ، قال : حدَّثنا سفيان . وفي ٢٥٦/٧ ، وفي "الكبرى" ٦٠٤٣ قال : أخبرنا قتيبة ، عن مالك . و"أبو يَعْلَى" ٦٢٦٧ قال : حدَّثنا أبو خيثمة ، حَدَّثنا سُفيان . وفي (٦٣١٧ و٦٣٢١) قال : حدَّثنا وَهْب بن بَقِيَّة ، أخبرنا خالد ، عن عبد الرحمان . وفي (٦٣٤٥) قال : حدَّثنا سويد بن سَعِيد ، عن مالك . و"ابن حِبَّان" ٤٩٧٠

أقلّ لبناً من أمثالها لم يملك ردّها ،ويرجع على البائع بأرشها([١٢١])ولقد ذم الله عز وجل الغش وأهله في القرآن الكريم وتوعدهم بالويل ويفهم ذلك من قوله تعالى:(**وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ**)([١٢٢])فهذا وعيد شديد للذين يبخسون – ينقصون – المكيال والميزان ، فكيف بحال من يسرقها ويختلسها ويبخس الناس أشياءهم ؟! إنه أولى بالوعيد من مطففي المكيال والميزان ، وقد حذر نبي الله شعيب عليه السلام قومه من بخس ، الناس أشياءهم والتطفيف في المكيال والميزان.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ برَجُلٍ يَبِيعُ طَعَامًا فَسَأَلَهُ كَيْفَ تَبِيعُ فَأَخْبَرَهُ فَأُوحِيَ إِلَيْهِ أَدْخِلْ يَدَكَ فِيهِ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فَإِذَا هُوَ مَبْلُولٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ**)([١٢٣])فنجد هنا أن تأثير عدم المعرفة بسبب الغش أو الخداع واضح وظاهر فلو لم يدخل النبي ﷺ يده الشريفة في صبرة الطعام لم يستطع معرفة الغش الخداع الذي استعمله البائع

المبحث الثامن:الإشاعة

الإشاعة لغة:قال في اللسان تحت مادة شيع:(شيعت فلاناً اتبعتُهُ وشايعه : تابعه وقوَّاه ويقال : شاعات الخير:أي لا فارقك ومنه تشييع النار بإلقاء الحطب عليها وشيعه : خرج معه عند رحيله ليودعه ،وتشيَّعَ في المشيء :استهلك في هواه والشيوع :ما أوقد به النار يقال شيع الرجل بالنار: أحرقه والمشيع : العجول والشَّياع :صوت قصبة الراعي وشبابته([١٢٤])وأشاع بالإبل وشايع بها وشايعها مشايعة:أهاب بمعنى صاح ودعا ،وشاع الشيب : انتشر . وشاع الخبر : ذاع . وأشاع ذكر الشيء : أطاره أشعث المال:فرقته([١٢٥]).

الإشاعة في الاصطلاح:لها عدة تعريفات منها:(أخبار مشكوك في صحتها ويتعذر التحقق من أصلها وتتعلق بموضوعات لها أهمية لدى الموجهة إليهم ويؤدي تصديقهم أو نشرهم لها إلى إضعاف روحهم المعنوية)([١٢٦])أوهي:(النبأ الهادف الذي يكون مصدره مجهولاً وهي سريعة الانتشار ذات طابع استفزازي أو هادئ حسب طبيعة ذلك النبأ)([١٢٧])وكما يلاحظ فإن هناك رابطاً بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، وعاملاً مشتركاً هو الانتشار والتزايد.

المثال الأول:لقد أشيع أن رسول الله ﷺ قد قتل يوم غزوة أحد وأخذت الإشاعة مأخذها من المسلمين ودارت الدائرة عليهم حتى قتل منهم سبعون شهيدا و كانت الإشاعة سبب في قتل عدد غير قليل من المسلمين ، منهم حمزه بن عبدالمطلب ومصعب بن عمير وعمرو بن الجموح وعبدالله بن جحش وحنظلة غسيل الملائكة

---

121 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة تصرية

122 المطففين/١

123 الحديث صحيح : أخرجه :مسلم" ١٩٧ قال : حدثني يحيى بن أيوب ، وقتيبة ، وابن حُجْر ، جميعًا عن إسماعيل بن جعفر ، قال ابن أيُّوب : حدَّثنا إسماعيل . و"أبو داود" ٣٤٥٢ قال : حدَّثنا أحمد بن مُحَمد بن حنبل ، حدَّثنا سفيان بن عُيينة . و"ابن ماجة" ٢٢٢٤ قال : حدَّثنا هشام بن عمار ، حدَّثنا سفيان . و"التِّرمِذي" ١٣١٥ قال : حدَّثنا علي بن حُجْر ، أخبرنا إسماعيل بن جعفر . و"أبو يَعْلَى" ٦٥٢٠ قال : حدَّثنا يحيى بن أيوب ، حدثنا إسماعيل . و"ابن حبَّان" ٤٩٠٥

124 أنظر: خزانة الأدب لعبد القادر البغدادي ٩/٢

125 أنظر: المخصص لابن سيده لابن سيده ١١٧/٣ و لسان العرب لابن منظور ١٨٨/٨

126 أنظر: أخي احذر الإشاعة ٦/١ سبل النجاة من الفتنة ٤٥/١

127 المصدر السابق ٤٥/١

،وغيرهم كثير([١٢٨])فعندما أشيع أنه الرسول ﷺ قُتل إنكفأ جيش الإسلام بسبب تلك الإشاعة ،فبعض الصحابة هرب إلى المدينة وبعضهم ترك القتال ،كل ذلك بسبب الإشاعة ، ولقد مثل المشركون بقتلى المسلمين فبقرت بطن حمزة وجدع أنفه وأخذت كبده وبعد انتهاء المعركة التي لم تستطع قريش أن تنفذ إلى رسول الله ﷺ فيها ووقف رسول الله ﷺ على القتلى بعد إنتهاء المعركة ، وعلى عمه حمزة موقفا لم ير قط أغيظ منه وقال: والله لئن أظهرني الله عليهم يا عماه لأمثلن بسبعين من أبطالهم كمثلتك وأمر بدفنهم في جبل أحد ،ونقول ربما لو لم تأخذ الإشاعة مأخذها لما جرى الكثير من المعاناة التي جرت للمسلمين ، لماذا كل هذا ؟ أقول ربما بسبب هذه الإشاعة التي نتشرت بين المسلمين وفترت عزيمتهم ، وأوهنت قواهم ، وأقعتدهم عن تحقيق النصر المنشود.

المثال الثاني :لما هاجر الصحابة من مكة إلى الحبشة وكانوا في أمان ، أشيع أن كفار قريش في مكة أسلموا فخرج بعض الصحابة من الحبشة وتكبدوا عناء الطريق حتى وصلوا إلى مكة ووجدوا الخبر غير صحيح ولاقوا من صناديد قريش التعذيب ،وكل ذلك بسبب الإشاعة([١٢٩]).

الدليل الأول:إشاعة حادثة الإفك التي اتهمت فيها عائشة البريئة الطاهرة بالفاحشة وما حصل لرسول الله ﷺ والمسلمين معه من البلاء، وكل ذلك بسبب الإشاعة([١٣٠]).

الدليل الثاني:ما جرى للخليفة الراشد عثمان بن عفان ذي النورين ﷺ من نشر الأراجيف والإشاعات في عصره ، والتي كانت السبب المباشر في زعزعة الأمن في المجتمع الإسلامي وقتذاك بل وسببت في قتل الخلفية عثمان ﷺ ([١٣١]).

الدليل الثالث:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ(كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ)([١٣٢])وقد نبه الإسلام إلى خطورة إشاعة ومقالة السوء فقال تعالى:(**إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ**)([١٣٣])بل نجد بعض الناس أحياناً يردد القول بلا تدبر ولا فحص ولا إمعان ، حتى لكأنَّ الأمر لا يمر على الآذان ولا تتملاه الرؤوس، ولا تتدبره العقول ، فينطق اللسان بالإشاعة الباطلة من غير وعي ولا عقل ولا قلب فعلى ناقل الإشاعة أنْ يتقي الله في نفسه ، ويراقبه في كل ما يقول ويفعل،وعليه أنْ يتذكر أنَّه مُحاسَب على كل كلمة يتكلم بها ،وقد قال النَّبيُّ ﷺ (**إنَّ العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها ،يزلّ بها في النار**

---

128 انظر: البداية والنهاية (١٤/٤). (٢) وغزوة أحد دراسة دعوية، ص٨٤.
مرويات غزوة أحد، حسين أحمد، ص٧١. (٤) انظر: صحيح السيرة النبوية، ص٢٧٧و مرويات غزوة أحد للباكري، ص٣٦٧، ٣٦٩

129 أنظر : البداية والنهاية (٩٦/٣، ٩٧)، سيرة ابن هشام، (٣٤٤/١: ٣٥٢).

130 الحديث صحيح مشهور أخرجه:البُخَاري" ٢١٩/٣ و٤٠/٤ و١١٠/٥ و٩٦/٦ و١٦٨/٨ و١٧٢ و١٧٦/٩ قال : حدثنا حجاج بن منهال . قال : حدثنا عبد الله بن عُمر النميري . قال : حدثنا يونس بن يزيد الايلي . وفي ٢٢٧/٣ قال : حدثنا ابو الربيع سُليمان بن داود .

131 أنظر : البداية والنهاية لابن كثير القرشي ٢٠٨/٦

132 الحديث صحيح: أخرجه ابن أبي شَيْبَة ٤٠٧/٨(٢٥٦٠٨) قال : حدَّثنا أبو أسامة . و"مسلم" في مقدمة كتابه (٩) قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدَّثنا علي بن حَفْص . و"أبو داود" ٤٩٩٢ قال : حدَّثنا محمد بن الحسين ، حدَّثنا علي بن حَفْص . و"ابن حِبَّان" ٣٠ قال : أخبرنا ابن زُهير ، بِتُسْتَر ، قال : حدَّثنا مُحَمد بن الحُسَيْن بن إشكاب ، قال : حدَّثنا علي بن حَفْص المَدَائِنِي. قال أبو داود : ولم يسنده إلا هذا الشيخ ، يعني علي بن حفص المدائني.وأخرجه مسلم في مقدمة كتابه (٨) قال : حدَّثنا عبيد الله بن معاذ العنبري ، حدَّثنا أبي (ح) وحدثنا محمد بن المثنى ، حدَّثنا عَبْد الرحمان بن مَهْدي . و"أبو داود" ٤٩٩٢ قال : حدَّثنا حفص بن عُمر

133 النور ١٩

أبعد مما بين المشرق والمغرب)([١٣٤])([١٣٥])وقال تعالى:**(وَإِذَا جَاءهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلاَّ قَلِيلاً)**([١٣٦])قال عبد الرحمان السعدي:(هذا تأديب من الله لعباده عن فعلهم هذا غير اللائق ، وأنَّه ينبغي لهم إذا جاءهم أمر من الأمور المهمة والمصالح العامة ما يتعلق بالأمن وسرور المؤمنين،أو الخوف الذي فيه مصيبة عليهم أنْ يثبتوا ، ولا يستعجلوا بإشاعة ذلك الخبر ،بل يردونه إلى رسول الله ﷺ وإلى أولي الأمر منهم ، أهل الرأي والعلم والنصح والعقل والرزانة الذين يعرفون الأمور ويعرفون المصالح وضدها)([١٣٧])فعلى المسلم تذكير الناقل للإشاعة بالله تعالى وتحذيره من مغبة القول بلا علم ،وتذكير الناقل أيضاً بالعاقبة المتحصلة إذا كانت الإشاعة كذبا،وعدم التعجل في تقبل الإشاعة دون استفهام أو اعتراض، وعدم ترديد الإشاعة لأنَّ في ذلك انتشاراً لها منع الناس من المعرفة الحقيقية، قال مسلم:(إذ الإعراض عن القول المطّرح أحرى لإماتته وإخمال ذكر قائله ، وأجدر أن لا يكون ذلك تنبيهاً للجُهّال عليه)([١٣٨]) بل نجد كثيراً من الحيان إن المعرفة تتبلبل وتضيع وتتغير بسبب ما يسمى بالسبق الصحفي ،وهذا ناتج من عدم الأتزام بالصدق فى نقل الأخبار، والتحرى عنها والتثبت منها ، وبسبب التعجل فى النشر للفوز بالسبق الصحفى ،بل إن نشر أخباراً بلا تثبت ، يتسبب في ربكة المسلمين ، بل وإدخال الوهن إلى قلوبهم .. كادعاء سقوط مدينة من مدن المسلمين مثلاً أو قتل قائدٍ من قادتهم أو غير ذلك مما يُسبب الإحباط ويفت في العزيمة ولهذا يقول الله تعالى:**(يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين)وفي قراءة أخرى(فتثبتوا)**([١٣٩])قال ابن حجر:قوْله:(وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ)كَرَاهَة ذَلِكَ أَنْ يُكْثِر مِنْ ذَلِكَ بِحَيْثُ لا يُؤْمَن مَعَ الإِكْثَار مِنْ الزَّلَل ، وَهُوَ مَخْصُوص بِمَنْ يَنْقُل ذَلِكَ مِنْ غَيْر تَثَبُّت، وَلَكِنْ يُقَلِّد مَنْ سَمِعَهُ وَلا يَحْتَاط لَهُ)([١٤٠])روي عن أَبُي عَبْدِ اللهِ لأَبي مَسْعُودٍ – أَوْ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ لأبي عَبْدِ اللهِ(يَعْنِي حُذَيْفَة):مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي زَعَمُوا؟ قَالَ:سَمِعْتُهُ يَقُولُ:(بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُل)([١٤١])قال العظيم آبادي:(بِئْسَ مَطِيَّة الرَّجُل):الْمَطِيَّة بِمَعْنَى الْمَرْكُوب (زَعَمُوا):الزَّعْم قَرِيب مِنْ الظَّنّ أَيْ أَسْوَأ عَادَة لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَّخِذ لَفْظ زَعَمُوا مَرْكَبًا إِلَى مَقَاصِده فَيُخْبِر عَنْ أَمْر تَقْلِيدًا مِنْ غَيْر تَثَبُّت فَيُخْطِئ وَيُجَرَّب عَلَيْهِ الْكَذِب([١٤٢]).

---

[134] أخرجه : البخاري ١٢٥/٨ (٦٤٧٧) ، ومسلم ٢٢٤/٨ (٢٩٨٨) (٥٠) من حديث أبي هريرة .
(٢) أخرجه : البخاري ١٢٥/٨ (٦٤٧٨) من حديث أبي هريرة .
[135] المصدر السابق .
[136] النساء : ٨٣ .
[137] أنظر : تيسير الكريم الرحمان : ١٩٠ .
[138] صحيح مسلم ٢٢/١
[139] أنظر جامع البيان في تأويل القرآن للطبري ٨١/٩ و تفسير القرطبي ٣٣٧/٥ : فتح القدير للشوكاني ٢/ ١٩٤
[140] أنظر فتح الباري لابن حجر العسقلاني باب / عقوق الوالدين من الكبائر ١٧/ ٩٨
[141] الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٤٠١/٥(٢٣٧٩٥) قال : حدَّثنا وَكِيع. و"البُخَارِي" ، في (الأدب المفرد) ٧٦٢ قال : حدَّثنا أبــو عاصــم. و"أبو داود" ٤٩٧٢ قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، قال : حدَّثنا وَكِيع.كلاهما (وَكِيع ، وأبو عاصم) عن الأَوْزَاعِي ، عن يَحيى بن أبــي كَثِير ، عن أبي قِلابَة ، فذكره وأخرجه أحمد ١١٩/٤(١٧٢٠٣) قال : حدَّثنا علي بن إسْحَاق ، قال : حدَّثنا عَبْد اللهِ ، هو ابن المُبَــارك ، قال : حدَّثنا الأَوْزَاعِي ، عن يَحيى بن أبي كَثِير ، عَنْ أبي قِلابَة ، عَنْ أبي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ الحــديث وأخرجــه البُخَــاري ، فــي (الأدب المفرد) ٧٦٣ قال : حدَّثنا يَحيى بن مُوسَى ، قال : حدَّثنا عُمَر بن يُونُس اليَمَامِي ، قال : حدَّثنا يَحيى بن عَبْد العَزِيز ، عن يَحيى بن أبــي كَثِير ، عن أبي قِلابَة ، عَنْ أبي المُهَلَّبِ ؛ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَامِرٍ قَالَ : يَا أَبَا مَسْعُودٍ الحديث.
[142] أنظر فتح الباري لابن حجر باب / ما جاء في زعموا . ١٧/ ٣٥٣ وعون المعبود باب / في قول الرجل زعموا ٧/١١ وفيض القــدير للمناوي ٢٨٠/٣

الدليل الرابع:ما ورد أن النبي ﷺ بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بني المصطلق ليأخذ منهم الصدقات، وأنه لما أتاهم الخبر فرحوا ، وخرجوا ليتلقوا رسول الله ﷺ وأنه لما حدث الوليد أنهم خرجوا يتلقونه رجع إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله : إن بني المصطلق قد منعوا الصدقة ،فغضب رسول الله ﷺ من ذلك غضباً شديداً، فبينما هو يحدث نفسه أن يغزوهم إذ أتاه الوفد ، فقالوا : يا رسول الله : إنا حُدثنا أن رسولك رجع من نصف الطريق ،وإنا خشينا أن يكون إنما رده كتاب جاءه منك لغضب غضبته علينا ، وإنا نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله وأن رسول الله استعتبهم ، وهمّ بهم ، فأنزل الله عز وجل عذرهم في الكتاب**(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)**([١٤٣])ونجد هنا كيف كانت الإشاعة كادت أن تسبب في مقتلة عظيمة بين المسلمين ، وأن الإشاعة تعد من أكبر موانع المعرفة ولهذا أمرنا الشارع الحكيم بالتثبت وهو: تفريغ الوسع والجهد لمعرفة حقيقة الحال ليعرف أيثبت هذا الأمر أم لا ،يقول الحسن البصري:(المؤمن وقاف حتى يتبين)([١٤٤]).

****

****

***

[143] **الحجرات/٦**

[144] **أنظر : فتاوى شيخ الإسلام ١٠ / ص ٣٨٢**

الفصل الثالث:الموانع المتعلقة بعدم إدراك الحاجات العضوية للإنسان

ولا يخفى على العاقل تأثير منع أو كبت الحاجات العضوية للإنسان مما يترتب عليه عواقب خطيرة على المستوى الصحي والنفسي على حد سواء ،فتلبية الحاجات العضوية يرتبط ارتباطاً مباشراً بقضايا إنسانية تصب في معظمها بالإستقرار النفسي ، فإشباع الحاجات العضوية يحقق الاستقرار النفسي والعقلي على حد سواء.

المثال الأول:وقال تعالى في بيان أن الرسول ﷺ واحد من البشر**(مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ)**([١٤٥])فالحاجات العضوية للإنسان تدخل في نطاق الأكل والشرب وكل ما يحتاجه الإنسان في حياته.ومن المعلوم مقدار خاصية احتياج جسم الإنسان لأمور معينة، وطلب الإنسان لهذه الأمور، هي خاصية أودعها الله في الإنسان، وهي ما يسمى بالحاجات العضوية، وهذه الحاجات تتطلب إشباعاً، ومن أجل إشباعها يحتاج الإنسان إلى أوضاع وأشياء وأعمال معينة.

المثال الثاني:قال تعالى:**(وَمِنْ آيَاتِهِ مَنَامُكُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَابْتِغَاؤُكُمْ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَسْمَعُونَ)**([١٤٦])وقد أباح الله للإنسان أن يأكل مما حرمه عليه من الأطعمة من أجل إشباع الحاجة العضوية حين يتعرض للهلاك حيث قال عز من قائل**(مَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)**([١٤٧]).

الدليل الأول:ما وردعن عَائشَة تَقُولُ:(سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ:**لا يُصَلَّى بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ،وَلا وَهُوَ يُدَافِعُهُ الاخْبَثَانِ)**([١٤٨]) ومن المعلوم أن الإنسان لا يستطيع أن يؤدي أفعال الصلاة وأقوالها وهو كذلك ، لانه سينشغل فكره بإشباع شهوته إلى الطعام أو إزالة الأذى عنه ،وذلك يؤثر على خشوعه في الصلاة،ومن هذه الأوضاع التي يحتاجها جسم الإنسان ،النوم والراحة، ودرجة الحرارة المناسبة، والضغط الجوي المناسب من هذه الأشياء التي يحتاجها الإنسان الطعام والشراب والهواء ومن الأفعال التنفس والأكل والتغوط هذه الحاجات العضوية إن لم يتوفر أي منها للجسم الإنساني الحي تعرض للهلاك.

الدليل الثاني:ما ورد عن أَبُي هُرَيْرَةَ عَن النبي ﷺ **(إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَاسْتَعْجَمَ الْقُرْآنُ عَلَى لِسَانِهِ ، فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ ، فَلْيَضْطَجِعْ)**([١٤٩]) إن تركيب جسم الإنسان البشري لا يختلف فيه إنسان عن إنسان من ناحية

---

145 سورة المؤمنون آية ٣٣

146 سورة الروم ٢٣

147 سورة البقرة ١٧٣

148 الحديث صحيح : أخرجه :مسلم" ٧٨/٢ قال : حدثنا محمد بن عباد . قال : حدثنا حاتم ، هو ابن اسماعيل . وفي ٧٩/٢ قال : حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وابن حجر . قالوا: حدثنا اسماعيل ، وهو ابن جعفر . و"أبو داود" ٨٩ قال : حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ومسدد ومحمد بن عيسى . قالوا: حدثنا يحيى بن سعيد . و"ابن خزيمة" ٩٣٣ قال : حدثنا بندار ويعقوب بن إبراهيم الدورقي و يحيى بن حكيم واحمد بن عبدة . قالوا : حدثنا يحيى بن سعيد.الحديث

149 الحديث صحيح: أخرجه :مسلم)) ١٧٨٦ قال : حدَّثنا محمد بن رافع ، حدَّثنا عبد الرزاق . و((أبو داود)) ١٣١١ قال : حدَّثنا أحمد بن حَنْبل ، حدَّثنا عبد الرزاق . و((النَّسائي)) في ((الكبرى)) ٧٩٩٠ قال : أخْبَرنا محمد بن حاتم بن نُعيم ، قال : أخْبَرنا حبَّان ، قال : أخْبَرنا عبد الله . و((ابن حبان)) ٢٥٨٥ قال : أخْبَرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخْبَرنا عبد الرزاق ..الحديث.

التركيب العضوي ، فالكل له قلب ومعدة وبقية الأعضاء، والكل يحتاج إلى النوم والراحة لأن أعضاؤه تتكون من نفس الخلايا والكل يتناول الطعام ويتنفس الهواء، والكل يحتاج إلى أن ينام ويرتاح،فهذه الأوضاع وهـــذه الأشياء تتطلبها أعضاء الجسم من أجل أن تقوم بوظائفا.

الدليل الثالث :ما ورد عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ(كَتَبَ أَبُو بَكْرَةَ إِلَى ابْنِهِ ، وَكَانَ بِسِجِسْتَانَ ،بِأَنْ لاَ تَقْضِيَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ(**لا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ**)([١٥٠])يقول الشنقيطي في هذا الصدد:(لا شك في أنه يدل على منع قضاء الحكم في كل حال يحصل بها التشويش المانع من استيفاء النظر كالجوع والعطش المفرطين ، والسرور والحزن المفرطين)([١٥١]).

الدليل الرابع:ما أثر عن:عمر بن الخطاب ﷺ بأنه لم يقطع يد السارق في عام الرمادة لأنه سرق من حاجة من أجل أن يشبع حاجته العضوية([١٥٢])(وعمر نفسه لم يقم حدّ السّرقة عام الرّمادة لأنّه جعل من المجاعة العامّة قرينةً على الاضطرار ، والاضطرار شبهة في السّرقة تمنع الحدّ عن السّارق بل تبيح له السّرقة في حدود الضّرورة)([١٥٣])(وأما مسألة عدم قيام الحد عام الرمادة ، وهو السنة التي اشتدت فيها المجاعة على المسلمين ؛ فذلك لأن عمر ﷺ وجد شبهة في إقامته ، ومن المقررات الفقهية،أن الحدود تدرأ بالشبهات ، والشبهة : أن السارقين في حال جوع شديد واضطرار ، ويعلم كل فقير أن الضرورات تبيح المحظورات ، وأن من كان في حال جوع يتعرض فيه للتلف إذا لم يأكل يباح له مال غيره بقدر ما يسد رمقه ، وإذا منعه فقاتله فقتل صاحب الطعام لا دية فيه ،والقصة تنبئ عن ذلك ، فإن غلمان حاطب بن أبي بلتعة سرقوا ناقة ونحروها وأكلوها ، فهم عمر بأن يقيم الحد عليهم ، ولكنه تبين له أن حاطبا يجيع غلمانه ، فلم يقم الحد وغرمه ، أليس في الخبر ما يدل على أنه درأ الحد بشبهة الاضطرار ،وقد اشتكوا إليه وثبتت صحة شكواهم ، والعام عام مجاعة ؛ ولذلك يقرر فقهاء الحنابلة وكثيرون غيرهم أن من شرط إقامة الحد في السرقة ألا يكون السارق قد سرق طعامه في مجاعة ؛ لمكان شبهة الاضطرار في إقامة الحد)([١٥٤]).

المبحث الأول:التعرض للأمراض والأزمات

من المعلوم بأن للأمراض النفسية والجسمية تأثيراً بالغاً على المعرفة،وفي وصولها لدى الغير ،ومن المعلوم أن للحالة النفسية السيئة – نتيجة للأمراض العضوية المختلفة مثلاً – تأثير كبير على حواس الإنسان إدراكاً أو حكماً فتأثير الحزن مثلاً يدركه كل من جربه وكل إنسان لا يخلو من أن يكون قد مرت به مصيبة في يوم من الأيام أو نازلة من النوازل ، فترى الحزن يملا قلبه وسيطر على إدراكه فربما يكلم بالشيء وهو لم يسمع كلام المتكلم أو يعطى شيء وهو ينكر أن يكون قد أخذه ونحو ذلك ،وقد قال الله تعالى عن يعقوب:(**وابيضت**

---

[150] **الحديث صحيح: أخرجه "البُخَاري" ٨٢/٩(٧١٥٨) قال : حدَّثنا آدم ، حدَّثنا شعبة. و"مسلم"١٣٢/٥(٤٥١١) قال : حدَّثنا قتيبة بن سعيد ، حدَّثنا أبو عوانة. وفي (٤٥١٢) الحديث.**

[151] **أنظر : اضواء البيان للشنقيطي ٢٢٠/٣**

[152] **المرجع السابق.**

[153] **أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة شك.**

[154] **أنظر : مجلة البحوث العلمية ج ٤ ٤٩٢ بتصرف يسير**

عَيْنَاهُ مِنَ الحزن)([١٥٥])ويقول الرازي في تفسيره بهذا الصدد:(كناية عن غلبة البكاء ، والدليل على صحة هذا القول أن تأثير الحزن في غلبة البكاء لا في حصول العمى فلو حملنا الابيضاض على غلبة البكاء كان هذا التعليل حسناً)([١٥٦]).

الدليل الأول:ما ورد عن عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ﷺ **(يُحَدِّثُ أَنَّ رِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ النَّبِيُّ ﷺ حَزِنُوا عَلَيْهِ حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يُوَسْوِسُ ،قَالَ عُثْمَانُ وَكُنْتُ مِنْهُمْ فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ فِي ظِلِّ أُطُمٍ مِنَ الْآطَامِ مَرَّ عَلَيَّ عُمَرُ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيَّ فَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّهُ مَرَّ وَلَا سَلَّمَ !فَانْطَلَقَ عُمَرُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ﷺ فَقَالَ لَهُ مَا يُعْجِبُكَ أَنِّي مَرَرْتُ عَلَى عُثْمَانَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ فِي وِلَايَةِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ حَتَّى سَلَّمَا عَلَيَّ جَمِيعًا،ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ جَاءَنِي أَخُوكَ عُمَرُ فَذَكَرَ أَنَّهُ مَرَّ عَلَيْكَ فَسَلَّمَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ فَمَا الَّذِي حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ مَا فَعَلْتُ فَقَالَ عُمَرُ بَلَى وَاللَّهِ لَقَدْ فَعَلْتَ وَلَكِنَّهَا عُبِّيَّتُكُمْ يَا بَنِي أُمَيَّةَ !قَالَ قُلْتُ وَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ أَنَّكَ مَرَرْتَ وَلَا سَلَّمْتَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ عُثْمَانُ وَقَدْ شَغَلَكَ عَنْ ذَلِكَ أَمْرٌ فَقُلْتُ أَجَلْ قَالَ مَا هُوَ فَقَالَ عُثْمَانُ ﷺ تَوَفَّى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَبِيَّهُ ﷺ قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ عَنْ نَجَاةِ هَذَا الْأَمْرِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ قَدْ سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ قَالَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَنْتَ أَحَقُّ بِهَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَجَاةُ هَذَا الْأَمْرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى عَمِّي فَرَدَّهَا عَلَيَّ فَهِيَ لَهُ نَجَاةٌ)**([١٥٧])نلاحظ في هذا الحديث كيف إن الحزن والحالة النفسية السيئة التي مر بها عثمان بن عفان كيف حالت دون أن يشعر بعمر بن الخطاب وهو يمر بجنبه بل ويسلم عليه وعثمان لا يشعر بذلك ، ولهذا نجد أن عمر وجد في نفسه على عثمان وذهب إلى أبي بكر ليشتكيه ، أنظر كيف حال الحزن أو الإضطرابات النفيسة دون المعرفة ، فالمعرفة تتأثر بذلك ولا شك.

الدليل الثاني:ما ورد عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ **(أنه أُتِيَ بِامْرَأَةٍ قَدْ زَنَتْ فَأَمَرَ بِرَجْمِهَا فَذَهَبُوا بِهَا لِيَرْجُمُوهَا فَلَقِيَهُمْ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالُوا زَنَتْ فَأَمَرَ عُمَرُ بِرَجْمِهَا فَانْتَزَعَهَا عَلِيٌّ مِنْ أَيْدِيهِمْ وَرَدَّهُمْ فَرَجَعُوا إِلَى عُمَرَ ﷺ فَقَالَ مَا رَدَّكُمْ قَالُوا رَدَّنَا عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَا فَعَلَ هَذَا عَلِيٌّ إِلَّا لِشَيْءٍ قَدْ عَلِمَهُ فَأَرْسَلَ إِلَى عَلِيٍّ فَجَاءَ وَهُوَ شِبْهُ الْمُغْضَبِ فَقَالَ مَالَكَ رَدَدْتَ هَؤُلَاءِ قَالَ أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ عَنْ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ وَعَنْ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبَرَ وَعَنْ الْمُبْتَلَى حَتَّى يَعْقِلَ قَالَ بَلَى قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَإِنَّ هَذِهِ مُبْتَلَاةُ بَنِي فُلَانٍ فَلَعَلَّهُ أَتَاهَا وَهُوَ بِهَا فَقَالَ عُمَرُ لَا أَدْرِي قَالَ وَأَنَا لَا أَدْرِي فَلَمْ يَرْجُمْهَا)**([١٥٨])الشاهد من الحديث :أن علي بن أبي طالب جعل تلك المرأة التي زنت من الذين لا يجوز قيام

---

[155] يوسف ٨٤

[156] مفاتيح الغيب ٩/ ٩٧ لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي

[157] أخرجه أحمد ٦/١(٢٠) قال : حدَّثنا أبو اليمان ، قال : أخبرنا شعيب . وفي ٦/١(٢٤) قال : حدَّثنا يعقوب ، حدَّثنا أبي ، عن صالح ، كلاهما (شعيب ، وصالح) عن ابن شهاب الزهري ، قال : أخبرني رجل من الأنصار من أهل الفقه فذكره.
وأخرجه ابن سعد (٣١٢/٢) ، وأبو يعلى (٢٠/١ ، رقم ٩) ، والعقيلي (٢٣٥/٢ ، ترجمة ٧٨٦) ، والبيهقى فى شعب الإيمان (١٠٧/١ ، رقم ٩٢ ، ٩٣) ، قال الهيثمى (١٤/١) : رواه أحمد والطبرانى فى الأوسط باختصار وأبو يعلى بتمامه والبزار بنحوه وفيه رجل لم يسم ولكن الزهرى وثقه وأبهمه . أنظر كنز العمال ١٤٠٤

[158] أخرجه أبو داود (٤٤٠١) قال : حدَّثنا ابن السَّرْح. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٧٣٠٣ قال : أخْبَرنا أحمد بن عَمْرو بن السَّرْح ، في حديثه. و"ابن خزيمة" ١٠٠٣ و٣٠٤٨ قال : حدَّثنا يُونُس بن عَبْد الأعْلَى ، ومُحَمد بن عَبْد الله بن عَبْد الحَكَم. وأخرجه : أخرجه أحمد ١٥٤/١(١٣٢٨) قال : حدَّثنا عَفَّان ، حدَّثنا حَمَّاد. وفي ١٥٨/١ (١٣٦١) قال : حدَّثنا أبو سَعِيد ، حدَّثنا حَمَّاد بن سَلَمَة. و"أبو داود" ٤٤٠٢ قال : حدَّثنا هَنَّاد ، عن أبي الأحْوَص (ح) وحدَّثنا عُثْمان بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا جَرير ، المَعْنَى. وفي "تحفة الأشراف" ١٠٠٧٨/٧

الحد عليهم لأنها مريضة بمرض يمنعها من المعرفة ، فالمعرفة هي مناط التكليف ، ولا يجوز قيام الحد على شخص فاقد لشرط التكليف .

علاج الاضطرابات النفسية في ضوء السنة النبوية:لاشك أن الإنسان يصاب بالأمراض النفسية كالحزن، ومن المعلوم أن الأمراض النفسية تفعل بالبدن أكثر مما تفعله الأمراض،ومن العلاجات الشرعية :

١- الدعاء لله تعالى كما قال تعالى**(وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ)**([١٥٩])

٢- رقية دعاء الاضطرابات النفسية وهو ما ورد في الحديث الصحيح عن أبن مسعود ﷺ أنه قال قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(أنه ما من مؤمن يصيبه هم أو غم أو حزن فيقول اللهم إني عبدك ابن عبدك ابن أمتك ، ناصيتي بيدك ،ماض في حكمك،عدل في قضاءك ،أسألك اللهم بكل اسم هو لك ، سميت به نفسك ،أو أنزلته في كتابك،أو علمته أحداً من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك ، أن تجعل القرآن العظيم ربيع قلبي ،ونور صدري ،وجلاء حزني،وذهاب همي وغمي،إلا فرج الله عنه)**([١٦٠]).

٣- وكذلك أيضا يقول الإنسان **(لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ)**([١٦١]).

٤- الْجِهَادِ في سبيل الله تعالى فإن له تَأْثِيرُ بالغ فِي دَفْعِ الْهَمّ وَالْغَمّ كَمَا قَالَ تَعَالَى:**(قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ)**([١٦٢]).

٥- وكذا قول**(لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ)**فإن لها تَأْثِيراً فِي دَفْعِ الهموم والأحزان وذلك لأن فِيهَا مِنْ كَمَالِ التَّفْوِيضِ وَالتَّبَرِّي مِنْ الْحَوْلِ وَالْقُوَّةِ إلَّا بِهِ وَتَسْلِيمِ الْأَمْرِ كُلِّهِ لَهُ وَعَدَمِ مُنَازَعَتِهِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ وَعُمُومُ ذَلِكَ لِكُلِّ تَحَوّلٍ مِنْ حَالٍ إلَى حَالٍ فِي الْعَالَمِ الْعُلْوِيّ وَالسّفْلِيّ وَالْقُوَّةِ عَلَى ذَلِكَ التّحَوّلِ وَأَنّ ذَلِكَ كُلّهُ بِاَللّهِ وَحْدَهُ فَلَا يَقُومُ لِهَذِهِ الْكَلِمَةِ شَيْءٌ وَفِي بَعْضِ الْآثَارِ إنّهُ مَا يَنْزِلُ مَلَكٌ مِنْ السّمَاءِ وَلَا يَصْعَدُ إلَيْهَا إلَّا بِلَا حَوْلَ وَلَا قُوّةَ إلَّا بِاَللّهِ وَلَهَا تَأْثِيرٌ عَجِيبٌ علاج الحزن.

****

عن مُحَمد بن مُثنَّى ، عن عَبْد العَزيز بن عَبْد الصَّمد. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٧٣٠٤ قال : أَخْبَرنا هِلال بن بِشْر ، قال : حدَّثنا أبو عَبْد الصَّمد.

[159] فاطر ٣٤

[160] الحديث صحيح : أخرجه أبو يعلى كما فى مجمع الزوائد (١٨٦/١٠) قال الهيثمى : رجاله رجال الصحيح غير أبى سلمة الجهنى ، وقد وثقه ابن حبان . وابن حبان (٢٥٣/٣ ، رقم ٩٧٢) .

[161] الأنبياء ٨٧

[162] التَّوْبَة : ١٤ ١٥

المبحث الثاني:السمنة وتأثيرها

إن السمنة تؤدي إلى ضخامة البدن ، وبالتالي يحصل الكسل والتراخي ، فلا شك بأن السمنة تؤثر في وصول المعرفة وفي نقلها ، ومن هنا نجد أن السمنة تؤثر تأثيراً بالغاً في نقل جميع المعارف على حد سواء([١٦٣])وقال الخليل الفراهيدي: (البطنة:امتلاء البطن من الطعام،وهي الاشر من كثرة المال أيضا ، ومنه قيل : نزت به البطنة)([١٦٤])ولهذا جاء عن عمر بن الخطاب ﷺ قوله:(إياكم والبطنة في الطعام والشراب ، فإنهما مفسدة للجسد ، مورثة للسقم ، مكسلة عن الصلاة ، وعليكم بالقصد فيهما ، فأنه أصلح للجسد ،وأبعد من السرف)([١٦٥]).

تنبيه:قولنا بأن البطنة تذهب الفطنه أو أن السمنة تؤثر في وصول المعرفة هذا من حيث الجملة وإلا ففي السلف نماذج كثيرة كانوا على قدر كبير من السمنة منها ولم تؤثر فيهم :

الأول:ما جاء في صفة علي بن ابي طالب ﷺ من أنه عظيم البطن**(وعن شعبة قال سألت أبا إسحاق انت أكبر من الشعبى قال الشعبى اكبر مني بسنة أو سنتين قال ورأى أبو اسحق عليا وكان يصفه لنا عظيم البطن أجلح)**([١٦٦]).

الثاني:ما ورد عن أسامة بن زيد ﷺ انه ذو البطين كما في مسلم و**قالَ سَعْدٌ:(وَأَنَا وَاللهِ، لاَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبُطَيْنِ ، يَعْنِي أُسَامَةَ ...)**([١٦٧]).

الثالث:ومن العلماء صاحب أبي حنيفة وهو محمد بن الحسن الشيباني قال عنه الشافعي:(... ما رأيت سميناً ذكياً الا محمد بن الحسن)([١٦٨]) وقال ابن حجر في هذا الصدد:(.. وقد أخرجه بن مردويه من وجه آخر بلفظ عظيمة بطونهم قليل فقههم وفيه إشارة إلى أن الفطنة قلما تكون مع البطنة قال الشافعي ما رأيت سمينا عاقلا إلا محمد بن الحسن)([١٦٩]).

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قالَ:(كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِسِتَارِ الْكَعْبَةِ فَجَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قُرَشِيٌّ وَخَتَنَاهُ ثَقَفِيَّانِ أَوْ ثَقَفِيٌّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَسْمَعْهُ فَقَالَ أَحَدُهُمْ أَتَرَوْنَ اللَّهَ يَسْمَعُ كَلَامَنَا

---

[163] يقول عبد السلام هارون في : "كُنَاشة النوادر" (ص/٦٩) : (السِّمْنة ــ بكسر السين ــ لا تعرفها اللغة. وإنما تعرف السِّمَن والسَّمَانة.)

[164] الخليل الفراهيدي في كتاب العين (٧ /٤٤٠)

[165] أنظر : كنز العمال ٤١٧١٣

[166] رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح. أنظر مجمع الزوائد ٩ / ١٠٠

[167] الحديث صحيح:أخرجه البُخَاري" ١٨٣/٥(٤٢٦٩) قال : حدَّثني عَمْرو بن مُحَمد ، حدثنا هُشَيْم ، أخبرنا حُصَيْن . وفي ٤/٩(٦٨٧٢) قال : حدَّثنا عَمْرو بن زُرَارَة ، حدثنا هُشَيْم ، حدثنا حُصَيْن . و"مسلم" ٦٧/١(١٩٠) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا أبو خالد الأحْمَر (ح) وحدَّثنا أبو كُرَيْب ، وإسْحَاق بن إبراهيم ، عن أبي مُعَاوية ، كلاهما عن الأعْمَش . وفي ٦٨/١(١٩١) قال: حدَّثنا يَعْقُوب الدَّوْرَقِي ، حدَّثنا هُشَيْم ، أخبرنا حُصَيْن . و(أبوداود) ٢٦٤٣ قال : حدَّثنا الحَسَن بن علي ، وعُثْمان بن أبي شَيْبَة ، المَعْنَى ، قالا : حدثنا يَعْلَى بن عُبَيْد ، عن الأعْمَش . و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ٨٥٤٠ قال : أخبرني مُحمد بن آدم المِصِّيصِي ، عن أبي مُعَاوية ، عن الأعْمَش . وفي (٨٥٤١) قال : أخبرنا عَمْرو بن علي ، قال : حدَّثنا عَبْد الرَّحْمان ، قال : حدَّثنا مَنْصُور بن أبى الأسْوَد ، عن حُصَيْن.

[168] أخرجه ابن مبارك في الزهد (١/ ٩١)

[169] أنظر المرجع السابق وأنظر أيضاً أنظر : مدارج السالكين لابن قيم الجوزية(١ / ٤٥٨)

هَذَا فَقَالَ الْآخَرُ أُرَانَا إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَهُ وَإِذَا لَمْ نَرْفَعْهَا لَمْ يَسْمَعْ فَقَالَ الْآخَرُ إِنْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا سَمِعَهُ كُلَّهُ قَالَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ **(وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ إِلَى قَوْلِهِ ذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ)**[١٧٠]الشاهد:(كَثِيرٌ شَحْمُ بُطُونِهِمْ قَلِيلٌ فِقْهُ قُلُوبِهِمْ)نرى أن الصحابي الجليل جعل مقياس المعرفة والفهم هو قلة الطعام وقلة الشحم ، وأن من كانت هذه حاله حري بالمعرفة والعلم ، وأما من امتلأ بطنه بالطعام والسمنة فإنه سوف يقل فهمه ويضعف تركيزه،ولهذا نرى أن الظاهرة الغالبة في هذا الوقت كثرة السمنة وانتشار النصاحة بين الناس بشكل ملفت إلى النظر ويدل عليه ما روي عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:**(خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِي بُعِثْتُ فِيهِمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ – قَالَ : وَاللهُ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّالِثَ أَمْ لاَ – ثُمَّ يَنْشَأُ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلاَ يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْذُرُونَ وَلاَ يُوفُونَ ، وَيَخُونُونَ وَلاَ يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَفْشُو فِيهِمُ السِّمَنُ)**[١٧١]الشاهد:**(وَيَفْشُو فِيهِمُ السِّمَنُ)** وهذا دليل ظاهر في خطورة انتشار السمن والنصاحة بين الناس وإلا لم يجعلها النبي ﷺ علامة فارقة بين الناس ،إذن الممنوع منه الإنسان هو السرف ومجاوزة الحد في تعاطى المباحات، فإن هذا من شأنه أن يؤدى إلى السمنة وضخامة البدن ، وسيطرة الشهوات ، وبالتالي التثاقل،والكسل والتراخي،إن لم يكن الانقطاع والقعود ، ولعل ذلك هو السر في نهي الله ورسوله ، وتحذيرهما من السرف،قال تعالى:**(يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)** [١٧٢]ولقد حذر الباحثون في كثير من المراكز العلمية ، من أن السمنة لا تؤثر سلبيا على القلب فقط بل تضعف الصحة العقلية ومهارات التفكير والإدراك عند الإنسان وخصوصا عند النساء،ولقد حذر خبير تغذية مصري من أن أضرار البدانة لا تقتصر على صحة الإنسان فقط لكنها تؤدي إلى الغباء، مشيرا إلى أن التوتر المزمن يؤدي إلى زيادة الوزن.

****

[170] أخرجه أحمد ١/٣٨١(٣٦١٤) و١/٤٢٦(٤٠٤٧) و١/٤٤٢(٤٢٢١) . والترمذي (٣٢٤٩) قال : حدَّثنا هناد قالا : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن عبد الرحمان بن يزيد ، فذكره

[171] الحديث صحيح: أخرجه "مسلم"٧/١٨٦(٦٥٦٨) قال : حدَّثنا قُتَيْبَة بن سَعِيد ، ومُحَمد بن عَبْد الملك الأَمَوي ، قالا : حدَّثنا أبو عَوَانَــة (ح) وحدَّثنا مُحَمد بن المُثَنَّى ، وابن بَشَّار ، قالا : حدَّثنا مُعَاذ بن هِشَام ، حدَّثنا أبي . و"أبو داود"٤٦٥٧ قال : حدَّثنا عَمْرو بن عَوْن ، قال : أنبأنا (ح) وحدَّثنا مُسَدَّد ، قال : حدَّثنا أبو عَوَانَة. و"التِّرمِذي"٢٢٢٢ قال : حدَّثنا قُتَيْبَة ، حدَّثنا أبو عَوَانَة. كلاهما (هِشَام الدَّسْتَوَائِي ، وأبو عَوَانَة) عن قَتَادَة ، عن زُرَارَة بن أَوْفَى ، فذكره.

[172] الأعراف ٣١

الفصل الثالث:عدم إعمال الخواص الطبيعية

المبحث الأول عدم إعمال خاصية الغرائز

الغرائز هي خاصيات في الإنسان تدفعه لأن يميل إلى أشياء أو أعمال، أو لأن يحجم عن أشياء أو أعمال وذلك من أجل أن يشبع،حاجة معينة ، ومن لا يعتبر مثل هذه الأمور سوف يفوته الكثر من المعارف، ويقول أبو حامد الغزالي في هذا الصدد:(إن هذه الغرائز ما ركبت في الإنسان عبثاً بل ركبت كل قوة وغريزة لأمر من الأمور هو مقتضاها بالطبع. فغريزة الغضب خلقت للتشفي والانتقام فلا جرم لذتها في الغلبة والانتقام الذي هو مقتضى طبعها. وغريزة شهوة الطعام مثلاً خلقت لتحصيل الغذاء الذي به القوام فلا جرم لذتها في نيل هذا الغذاء الذي هو مقتضى طبعها، وكذلك لذة السمع والبصر والشم في الإبصار والاستماع والشم، فلا تخلو غريزة من هذه الغرائز عن ألم ولذة بالإضافة إلى مدركاتها)([١٧٣])وبعد استقراء هذه المظاهر التي اعتبروها غرائز، وجد أن هذه المظاهر تنتظم في ثلاث مجموعات، وأن كل مجموعة تنتمي إلى غريزة ([١٧٤])فالغريزة خاصية فطرية موجودة في الإنسان من أجل المحافظة على بقاءه، ومن أجل المحافظة على نوعه، ومن أجل أن يهتدي بها إلى وجود الخالق،وهذه الغريزة لا يقع الحس عليها مباشرة، وإنما يدرك العقل وجودها بإدراكه مظاهرها،ولقد خلق الله هذه الخاصيات، وألهم الإنسان أو الحيوان استعمالها، قال تعالى على لسان موسى في رده على فرعون:(**قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى**)([١٧٥])أي وضع في كل شيء خاصياته وهداه بواسطة هذه الخاصيات إلى القيام بأعمال يشبع بها جوعاته من غرائز وحاجات عضوية، وقوله تعالى(**أعطى كُلَّ شيء خَلْقه**) فيها ثلاثة أقوال:

أحدها:أعطى كُلَّ شيء صورته ، فخلق كُلَّ جنس من الحيوان على غير صورة جنسه ، فصورة ابن آدم لا كصورة البهائم ، وصورة البعير لا كصورة الفرس ، روى هذا المعنى الضحاك عن ابن عباس ، وبه قال مجاهد ، وسعيد بن جبير .

والثاني:أعطى كل ذكر زوجَه ، رواه ابن أبي طلحة عن ابن عباس ، وبه قال السدي ، فيكون المعنى : أعطى كُلَّ حيوان ما يشاكله.

والثالث:أعطى كل شيء ما يُصلِحه ، قاله قتادة([١٧٦])وقد فسر بعضهم هذه الآية:(إن الله خلق لكل حيوان ذكر حيواناً أنثى من جنسه وألهمه كيفية النكاح، ففسروا كلمة (خلقه)أي مثله في الخلق والمعنى الأول أعم،

---

[173] أنظر : إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي ٤٠٢/٣

[174] وقد اختلف الباحثون والعلماء في عدد هذه الغرائز، ويرجع سبب هذا الاختلاف إلى عدم وقوع الحواس على واقع هذه الغرائز، وإلى عدم إدراك العقل هذا الواقع مباشرة، وقد اعتبروا مظاهر الغرائز غرائز، فنتج عندهم غرائز عديدة، كغريزة الخوف وغريزة الميل الجنسي وغريزة العطف، وغريزة التملك، وغريزة التقديس، وغريزة حب الاستطلاع ألخ..

[175] طه ٥٠

[176] زاد المسير من علم التفسير لابن الجوزي

وتحتمله ألفاظ النص، فهو أصح لأن الآية مصدرة بلفظ كل شيء، وكل شيء لفظ عام يشمل كل مخلوق([١٧٧]).

المثال الأول:على أهمية إدراك خاصية الغرائز:قوله تعالى:**(وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ)**([١٧٨])أي أعطاها خاصية تمكنها من بناء خلاياها في الجبال. ويقول الرازي في هذا الصدد قال:(وحى وأوحى،وهو الإلهام،والمراد من الإلهام أنه تعالى قرر في أنفسها هذه الأعمال العجيبة التي تعجز عنها العقلاء من البشر،وبيانه من وجوه:**الأول:**أنها تبني البيوت المسدسة من أضلاع متساوية،لا يزيد بعضها على بعض بمجرد طباعها،والعقلاء من البشر لا يمكنهم بناء مثل تلك البيوت إلا بآلات وأدوات مثل المسطر والفرجار.

والثاني:أنه ثبت في الهندسة أن تلك البيوت لو كانت مشكلة بأشكال سوى المسدسات فإنه يبقى بالضرورة فيما بين تلك البيوت فرج خالية ضائعة ، أما إذا كانت تلك البيوت مسدسة فإنه لا يبقى فيما بينها فرج ضائعة ، فإهداء ذلك الحيوان الضعيف إلى هذه الحكمة الخفية والدقيقة اللطيفة من الأعاجيب.

والثالث:أن النحل يحصل فيما بينها واحد يكون كالرئيس للبقية، وذلك الواحد يكون أعظم جثة من الباقي، ويكون نافذ الحكم على تلك البقية ، وهم يخدمونه ويحملونه عند الطيران ،وذلك أيضاً من الأعاجيب .

والرابع:أنها إذا نفرت من وكرها ذهبت مع الجمعية إلى موضع آخر، فإذا أرادوا عودها إلى وكرها ضربوا الطنبور والملاهي وآلات الموسيقى، وبواسطة تلك الألحان يقدرون على ردها إلى وكرها، وهذا أيضاً حالة عجيبة)([١٧٩]).

المثال الثاني : قوله تعالى: **(أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ)**([١٨٠])فخلق الله للإنسان أشياء، ومنها الأنعام من أجل أن يتملكها ليشبع حب التملك الذي هو مظهر من مظاهر غريزة البقاء.

المثال الثالث: قال تعالى مخاطباً إبراهيم عليه السلام:**(إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ)**([١٨١]) فحب إبراهيم لذريته وهو مظهر من مظاهر غريزة النوع، جعله يسأل الله سبحانه الإمامة لذريته، وذلك ليشبع غريزة النوع التي فطر عليها، فرد عليه رب العالمين:(لا ينال عهدي الظالمين)مبيناً أن الإمامة ستكون لذريته الصالحين، ولن يشمل هذا العهد الظالمين منهم.

---

[177] وعلى هذا فالغرائز تتنوع إلى ثلاثة أنواع النوع الأول :وهي مظاهر الخوف أو حب التملك وحب الاستطلاع، وحب الوطن، وحب القوم، وحب السيادة، وحب السيطرة وغيرها، ترجع كلها إلى غريزة البقاء لأن هذه المظاهر تؤدي إلى أعمال تخدم بقاء الإنسان كفرد.النوع الثاني:من هذه المظاهر، كالميل الجنسي، والأمومة، والأبوة، وحب الأبناء والعطف على الإنسان والميل لمساعدة المحتاجين، وغيرها، ترجع إلى غريزة النوع، لأن هذه المظاهر تؤدي إلى أعمال تخدم بقاء النوع الإنساني كنوع وليس كفرد.النوع الثالث:من هذه المظاهر عبادة الله،سبحانه وتعالى ، والشعور بالنقص والعجز والاحتياج وغيرها، ترجع إلى غريزة التدين، لأن هذه المظاهر تدفع الإنسان إلى البحث عن خالق قادر كامل، لا يستند في وجوده إلى شيء، وتستند المخلوقات في وجودها إليه.ما يسمى عند العلماء بالفطرة والحديث في هذا مشهور معروف.

[178] سورة النحل ٦٨

[179] مفاتيح الغيب للرازي سورة النحل

[180] سورة يس ٧١

[181] سورة البقرة : ١٢٤

الدليل الأول:ما ورد عن أَبَي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ ﷺ **(مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْـرَةِ ، فَـأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ ، كَمَا تُنْتَجُ الْبَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ ،هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ)**ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ ثُمَّ يَقُولُ اقرَؤُوا **(فِطْرَةَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ)**([١٨٢])وجـه الشاهد :اعتبار الإسلام الغريزة المركبة في النوع الإنساني وهي بالتعبير الإسلامي تسمى (بـالفطرة) وهـي غريزة التدين أو غريزة التوحيد وهو الدين الإسلامي بصفة عامـة لقولـه تعـالى **(إِنَّ الـدِّينَ عِنْـدَ اللَّـهِ الْإِسْلَامُ)**([١٨٣]).

الدليل الثاني: ما ورد عن أَنَسٌ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (...فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَعَا بِالصَّبِيِّ ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ ، قَالَ أَنَسٌ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَكِيدُ بِنَفْسِهِ ، قَالَ : فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **تَدْمَعُ الْعَيْنُ ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ ، وَلاَ نَقُولُ إِلاَّ مَا يَرْضَى رَبُّنَا ، عَزَّ وَجَلَّ ،وَاللَّهِ إِنَّا بِكَ يَا إِبْرَاهِيمُ لَمَحْزُونُونَ)**([١٨٤])والشاهد من الحديث: هو وجود غريزة الرحمة والحب الأبوي من النبي ﷺ والرحمة الفطرية الغريزية جاءت على شكل بكاء وهو تعبير عن الوجدان النفسي، وعن الشعور الإنساني،وقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما مثل هذا الموقف،قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :فَلَمَّا مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ : فَقَالَتْ رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ ،وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ وَقَالَتْ حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ**(وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)** قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:عِنْدَ ذَلِكَ وَاللَّهُ**(هُوَأَضْحَكَ وَأَبْكَى)**([١٨٥])([١٨٦])بمعنى:أن الضحك ليس باختيارك، فإنك إذا رأيت شيئاً يُضحك وأردت أن تكتم الضحك فإنك لا تستطيع، وكذلك البكاء، لو وجدت منظراً مؤلماً حساساً، فتدمع عينك، ويحزن قلبك، فإذا أردت أن تدفع هذا عنك لم تستطع لأنها غريزة متمكنة في الإنسان إذاً: ما كان بالجبلة من الحزن في القلب ومن الدمعة في العين هو شعوراً غريزياً فطرياً([١٨٧])ويعلق سيد قطب على هذه الآية فيقول:(وتحت هذا النص تكمن حقائق كثيرة ومن خلاله تنبعث صور وظلال موحية مثيرة ،أضحك وأبكى . . فأودع هذا الإنسان خاصية الضحك وخاصية البكاء . وهما سر من أسرار التكوين البشري لا يدري أحد كيف هما ، ولا كيف

---

[182] الحديث صحيح: أخرجه: ((البُخاري)) ١١٨/٢ (١٣٥٩) و١٤٣/٦(٤٧٧٥) قال : حدَّثنا عَبْدان ، أخْبَرنا عبد الله ، أخْبَرنا يونس . وفي ١٢٥/٢(١٣٨٥) قال : حدَّثنا آدم ، حدَّثنا ابن أبي ذئب . و((مسلم)) ٥٣/٨(٦٨٥١) قال : حدثني أبو الطاهر ، وأحمد بن عيسى ، قالا : حدَّثنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد.الحديث

[183] سورة آل عمران آية ١٩

[184] الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَاري" ١٠٥/٢(١٣٠٣) قال : حدَّثنا الحَسَن بن عَبْد العَزيز ، حدَّثنا يَحيى بن حَسَّان ، حدَّثنا قُرَيْش ، هو ابن حَيَّان . قال البُخَاري : رواه مُوسَى ، عن سُلَيْمان بن المُغِيرَة ، عن ثابت ، عن أنَس ، رضي الله عنه ، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم . و"مسلم" ٧٦/٧(٦٠٩٤) قال : حدَّثنا هَدَّاب بن خالد ، وشَيْبَان بن فَرُّوخ ، كلاهما عن سُلَيْمان ، واللفظ لشَيْبَان ، حدَّثنا سُلَيْمان بن المُغِيرَة . و"أبو داود" ٣١٢٦ قال : حدَّثنا شَيْبَان بن فَرُّوخ ، حدَّثنا سُلَيْمان بن المُغِيرَة . كلاهما (سُلَيْمان ، وقُرَيْش) عن ثابتٍ البُناني ، فذكره.

[185] النجم:٤٣

[186] الحديث صحيح: أخرجه: "البُخَاريّ" ١٠١/٢ قال : حدثنا عبدان ، قال : حدثنا عبد الله ، قال : أخبرنا ابن جريج. و"مسلم" ٤٢/٣ قال : حدثنا داود بن رشيد ، قال : حدثنا إسماعيل بن علية ، قال : حدثنا أيوب. وفي ٤٣/٣ قال : حدثنا محمد بن رافع ، وعبد بن حميد ، قال ابن رافع : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا ابن جريج. وفي ٤٤/٣ قال : حدثنا عبد الرحمن بن بشر ، قال : حدثنا سفيان ، قال : قال عمرو. و"النَّسَائي" ١٨/٤ قال : أخبرنا سليمان بن منصور البلخي ، قال : حدثنا عبد الجبار بن الورد.

[187] وفي تأويل الحديث لابن قتيبة : ٢٣٧/١ (قالوا رويتم أن النبي ﷺ قال الحياء شعبة من الإيمان قالوا والإيمان اكتساب والحياء غريزة مركبة في المرء فكيف تكون الغريزة اكتسابا قال أبو محمد ونحن نقول إن المستحيي ينقطع بالحياء عن المعاصي كما ينقطع بالإيمان عنها فكأنه شعبة منه والعرب تقيم الشيء مقام الشيء إذا كان مثله أو شبيها به أو كان سببا له ألا تراهم سموا الركوع والسجود صلاة وأصل الصلاة الدعاء وسموا الدعاء صلاة كما قال الله تعالى وصل عليهم أي ادع لهم وقال تعالى لولا دعاؤكم أي لولا صلاتكم)

تقعان في هذا الجهاز المركب المعقد ، الذي لا يقل تركيبه وتعقيده النفسي عن تركيبه وتعقيده العضوي والذي تتداخل المؤثرات النفسية والمؤثرات العضوية فيه وتتشابكان وتتفاعلان في إحداث الضحك وإحداث البكاء ،وأضحك وأبكى . . فأنشأ للإنسان دواعي الضحك ودواعي البكاء وجعله – وفق أسرار معقدة فيه – يضحك لهذا ويبكي لهذا وقد يضحك غداً مما أبكاه اليوم ويبكي اليوم مما أضحكه بالأمس في غير جنون ولا ذهول إنما هي الحالات النفسية المتقلبة والموازين والدواعي والدوافع والاعتبارات التي لا تثبت في شعوره على الحال!وأضحك وأبكى . . فجعل في اللحظة الواحدة ضاحكين وباكين كل حسب المؤثرات الواقعة عليه وقد يضحك فريق مما يبكي منه فريق لأن وقعه على هؤلاء غير وقعه على أولئك . . وهو هو في ذاته ولكنه بملابساته بعيد من بعيد! ...)([188]).

المبحث الثاني:النسيان

النسيان: هو عدم استحضار معلومة من المعلومات لعلة من العلل عند الحاجة إليها ،نعرف أن العلم هو انطباع صورة الشيء في الذهن. فعندما نريد أن نستحضر هذه الصورة في وقت ما للتعبير عنها بالألفاظ والإشارات والكتابات تغيب عنا كاللوحة الممسوحة لعلة من العلل سنشير إليها من خلال هذا البحث وهو ما نسميه بالنسيان،والنسيان ليس آفة مرضية ، وإنما عرض بشري ملازم للإنسان وهو جزء من تكوينة الفطري ، ما لم يستفحل ويصبح حالة مرضية تستدعي العلاج.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ:(صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً فَلَا أَدْرِي زَادَ أَمْ نَقَصَ فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ قَالَ **لَا وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ فَثَنَى رِجْلَيْهِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَتَحَرَّ الصَّلَاةَ فَإِذَا سَلَّمَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ**)([189])فالشاهد:(أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ) فالنبي ﷺ بشر وهو ينسى من أجل إثبات فطرية خاصية النسيان ،فالنسيان هو فقد صورة ذهنية غير مكتملة إما جزئياً وإما كلياً ، والصورة التي نريد استحضارها تارة تكون كلمة من الكلمات كإسم من الأسماء مثل(زيد) أو فعل مثل (ذهب) أو حرف من الحروف وتكون تارة جملة كاملة أو تصور كامل لقضية ما مثل استحضار قصة من القصص فتراها تغيب فجأة عن الذهن،**وينقسم النسيان إلى :**

١ــ **النسيان السلبي:** يكون للإنسان دور واضح في إيجاده من خلال عدم تركيزه على المعلومات وسطحية تعامله مع مفردات تفاصيل الحياة فيترتب على ذلك عدم استقرار المعلومات المكتسبة في صفحات تفكيره وبالتالي إصابته بداء النسيان المزمن الذي تترتب عليه الآثار الشرعية والعقلية والعرفية وسوف نتحدث عنها بالتفصيل من خلال هذه الدراسة.

---

[188] أنظر : في ظلال القرآن لسيد قطب ٧/ ٦٥

[189] الحديث صحيح:أخرجه: "مسلم" ٢/٨٥(١٢١٩) قال : حدَّثنا ابن نمير ، حدَّثنا ابن إدريس ، عن الحسن بن عبيد الله . وفي (١٢٢٠) قال : حدَّثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدَّثنا جرير ، عن الحسن بن عبيد الله . و)أبو داود) ١٠٢٢ قال : حدَّثنا نصر بن علي ، أخْبَرنا جرير (ح) وحدَّثنا يوسف بن موسى ، حدَّثنا جرير ، عن الحسن بن عبيد الله . و"النَّسائي" ٣/٣٢ ، وفي "الكبرى" ١١٨٠ قال : أخْبَرنا محمد بن رافع ، قال : حدثني يحيى بن آدم ، قال : حدَّثنا مفضل بن مهلهل ، عن الحسن بن عبيد الله. الحديث.

٢ــ **النسيان الإيجابي:** وهذا النوع خارج عن إرادة الإنسان لأسباب وظروف موضوعية خاصة ومظهر من مظاهر الرحمة الإلهية على الإنسان في حالة إصابته بالمصائب والأوجاع والشدائد وحيث أن هذا الإنسان لو لم ينسَ هذه المصائب لكانت الحياة مظلمة بكل أبعادها وتفاصيلها وسيجد صعوبة بالغة في استمراريتها بسبب عدم النسيان.

٣ــ النسيان الجامع بين النوعين(التناسي) يكون هذا النوع تارة سلبياً في حالة تظاهر الإنسان بالنسيان وهو في الحقيقة متناس والفرق واضح حيث أن الناسي تكون صورة الشيء عنده غائبة بينما المتناسي تكون الصورة عنده حاضرة ولكن لقلة اهتمامه وعدم جديته بالموضوع يصبح بحكم الناسي، و**اسباب النسيان منها:**

١) عدم التركيز في تثبيت المعلومات في الذهن: عندما تكون صورة الأشياء غير مثبتة بشكل جيد نتيجة لعدم التركيز تكون معرضة للتلف والنسيان تماماً مثل اللوحات المعلقة على الجدران عندما تكون غير مثبتة بالشكل المطلوب فهي معرضة للسقوط بأدنى عارض.

٢) كثرة الأعمال والمسؤوليات: الأعمال والمسؤوليات الكثيرة تترك في بعض الأحيان آثاراً سلبية على مسيرة وحركة الإنسان ومنها الإرهاق البدني والفكري المتزايد والإنسان ضعيف بطبعه**(وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا)**[١٩٠]ونتيجة لهذا الإرهاق المتزايد يصبح في حالة نسيان مستمر.

٣) تزاحم المعلومات في الذهن: يتعرض الإنسان في حالة تزاحم المعلومات في الذهن للنسيان وذلك بسبب تشابك الصور والقرائن فيه وتؤدي إلى أنه عندما يريد أن يستحضر معلومة ما يستحضر غيرها إما للتشابه أو التساقط وذلك لتزاحم المعلومات في الذهن، **وعلاج النسيان:**

١ــ الاستعاذة من الشيطان الرجيم: بما أن الشيطان هو العدو الأول للإنسان إذ يتربص به الدوائر في كل واردة وشاردة لذا ينبغي له أن يتعوذ منه في بداية كل مقولة وكل عمل سواء بما يرتبط بمفردات تفاصيل الحياة الدنيا أو بما يرتبط بالمستقبل الأخروي ذلك لأن الإنسان خلق ضعيفاً ، والدليل على ذلك ما روي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رسول الله ﷺ **(تَعَاهَدُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ وَرُبَّمَا قَالَ الْقُرْآنَ فَلَهُوَ أَشَدُّ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنْ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ إِنِّي نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نُسِّيَ)**[١٩١].

٢ــ ذكر الله تعالى **(اذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا)**[١٩٢].

٣ــ التنظيم في الحياة إذن النسيان والذهول من اللوازم البشرية ألا ترى أن يوشع – مع كونه نبياً معصوماً – نسى أن يخبر موسى بفقد الحوت مع المكتل ، بل إن موسى (– مع كونه من أولى العزم – قد نسى معاهدته

---

[190] النساء ٢٨

[191] الحديث صحيح: أخرجه : البُخاري(٦/٢٣٨(٥٠٣٢) قال : حدَّثنا محمد بن عَرعرة ، حدَّثنا شُعبة ، عن منصور (ح) وحدَّثنا عثمان ، حدَّثنا جرير ، عن منصور (قال البخاري عقبه : تابعه بشر ، عن ابن المبارك ، عن شُعبة ، وتابعه ابن جريج ، عن عبدة) الحديث

[192] الكهف ٢٤

مع الخضر على عدم السؤال ثلاث مرات ، وقال تعالى في حق آدم(**وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَى آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا**)([١٩٣])نقل الحافظ في الفتح عن القرطبي قوله:(مَنْ تَأَمَّلَ مَا دَار بَيْنَ أَبِي بَكْر وَعَلِيٍّ مِنْ الْمُعَاتَبَةِ وَمِنْ الاعْتِذَار وَمَا تَضَمَّنَ ذَلِكَ مِنْ الإِنْصَافِ عَرَفَ أَنَّ بَعْضَهُمْ كَانَ يَعْتَرِفُ بِفَضْلِ الآخَر، وَأَنَّ قُلُوبَهُمْ كَانَتْ مُتَّفِقَة عَلَى الاحْتِرَام وَالْمَحَبَّة، وَإِنْ كَانَ الطَّبْع الْبَشَرِيّ قَدْ يَغْلِب أَحْيَانًا لَكِنَّ الدِّيَانَة تَرُدُّ ذَلِكَ وَاَللَّهُ الْمُوَفِّقُ)([١٩٤])وكما أن حب النبي ﷺ لنوع من الطعام كالدباء لا يلزم منه بالضرورة أنه أفضل الطعام وأعظمه نفعا ، وإنما هو ميل بحكم الطبع البشري فحسب ، فكذا في محبته للأشخاص .

المبحث الثالث:طول العهد وبعد التلقي من المصدر

والمقصود هنا بطول العهد هو تقدم الزمن بالنسبة للحدث سواء كان الحدث كلامياً أو فعلياً ، فكلما كان الزمن بعيداً من الحدث كان أدعى إلى نسيانه وكلما كان أقرب كان أدعى إلى تذكره فمن هنا ندرك أهمية المراجعة والتذكير بصفة عامة ، ويقول الألوسي في تفسيره:(.... لأن طول العهد منس مفض إلى التناكر)([١٩٥])وكما قلت إن الحدث ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول:الحدث الكلامي:والمقصود بالحدث الكلامي هو تكلم المتكلم بشيء ما وإبتداءه بالكلام بشء معين، فيلزم التذكير بالمتكلم في أثناء السياق حتى لا يلتبس على السامع من المتكلم.

المثال الأول: قوله تعالى **(قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا)**([١٩٦])يقول الالوسي في هذا الصدد:(قَالَ نُوحٌ)أعيد لفظ الحكاية لطول العهد بحكاية مناجاته لربه عز وجل أي قال عليه السلام مناجياً له تعالى شاكياً إليه عز وجل...)([١٩٧]).

القسم الثاني الحدث الفعلي :ويقصد بالحدث الفعلي هو جريان فعل معين(وليس كلام) في وقت معين فيطول العهد به ويبعد الزمان عنه فيأتي التذكير عنه ثاله قوله تعالى عن يوسف عليه السلام عندما دخل عليه إخوته وهم لا يعرفونه فقال عنهم تعالى(**وَهُمْ لَهُ مُنْكِرُونَ**)أي والحال أنهم منكرون له لنسيانهم له بطول العهد وتباين ما بين حاليه في نفسه ومنزلته وزيه ...) ولطول العهد المبدل للهيئات المغير للصور والأشكال ويقول الله تعالى عن موسى عليه السلام عندما رجع من ميقات ربه تعالى إلى قومه ورأى منهم التبديل والتغير وعبادة العجل قال لهم (**أَفَطَالَ عَلَيْكُمُ الْعَهْدُ أَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَخْلَفْتُمْ مَوْعِدِي**)([١٩٨])ويقول البقاعي في هذا الصدد:(لا يكون إلا بنسيان لطول العهد ، أو عناد بسوء قصد ، وكان من أبلغ المقاصد وأوضح التقرير إلجاء الخصم بالسؤال إلى الاعتراف بالمراد ، سألهم عن تعيين أحد الأمرين مع أن طول

---

193 طه ١١٥

194 أنظر : فتح الباري للحافظ بن حجر كتاب النكاح حديث ٤٧٧٦

195 : أنظر:روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لشهاب الدين محمود ابن عبدالله الحسيني الألوسي ٢٠/٨

196 نوح ١٠

197 المرجع السابق ٣٢٤/٢١

198 طه ٨٦

العهد لا يمكن ادعاؤه ، فقال ما معناه : أطال عليكم العهد بزيادة عشرة أيام فنسيتم فلم يكن عليكم في الإخلاف جناح؟ أم أردتم أن يحل عليكم الغضب فعاندتم؟)([١٩٩]).

الدليل الأول:ما ورد عن قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ (إِنَّ اللهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزِلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ ، قَرَأْنَاهَا وَعَيْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا ، فَرَجَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ ،أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ : مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللهُ ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى ، إِذَا أَحْصَنَ،مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ،إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ ، أَوْ كَانَ الْحَبَلُ ، أَوِ الاعْتِرَافُ)([٢٠٠])وهنا نلاحظ أن عمر بن الخطاب ﷺ يرى ، أن طول العهد أدعى إلى النسيان ، ومن هنا تأتي خطورة طول العهد ، والإبتعاد عن التذكير.

المبحث الرابع:الغيرة الشديدة

لا شك بأن الغيرة تؤثر تأثيراً بالغاً في نقل المعرفة لدى الغير فالمرء الذي يغار من شخص ما أو المرأة التي تغار غيرة شديدة من امرأة ما فإنها ولا لن تقبل منها ما لديها من معارف أو حقائق ، ومن هنا تدخل الغيرة الشديدة ضمن موانع نقل المعرفة.

الدليل الأول:ما ورد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:(لَمَّا نَزَلَتْ **وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا** قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْأَنْصَارِ أَهَكَذَا نَزَلَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَلُمْهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ غَيُورٌ وَاللَّهِ مَا تَزَوَّجَ امْرَأَةً قَطُّ إِلَّا بِكْرًا وَمَا طَلَّقَ امْرَأَةً لَهُ قَطُّ فَاجْتَرَأَ رَجُلٌ مِنَّا عَلَى أَنْ يَتَزَوَّجَهَا مِنْ شِدَّةِ غَيْرَتِهِ**)([٢٠١])ونجد هنا أن سبب عدم إدراك سعد بن عبادة للمعرفة الواجبة من إشهاد الشهود وأهميتها في إثبات حد القذف ، أقول الحامل لسعد هو غيرته الشديدة والمفرطة التي حالت دون إدراك أهمية الحدود.

الدليل الثاني: ما ورد عن أَنَسٌ ، قَالَ:(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَرْسَلَتْ أُخْرَى بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ ، فَسَقَطَتِ الْقَصْعَةُ ، فَانْكَسَرَتْ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْكِسْرَتَيْنِ ، فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الأُخْرَى ، فَجَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ ، وَيَقُولُ : **غَارَتْ أُمُّكُمْ ، كُلُوا** ، فَأَكَلُوا ، فَأَمْسَكَ ، حَتَّى جَاءَتْ بِقَصْعَتِهَا

---

199 نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ٢٦١/٥ إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي

200 الحديث صحيح : أخرجه "البُخَارِيّ"٣/١٧٢(٢٤٦٢) و٥/٨٥(٣٩٢٨) قال : حدَّثنا يَحيى بن سُلَيْمان ، قال : حدَّثني ابن وَهْب ، قال : حدَّثني مالك ، وأخبرني يُونُس . وفي ٤/٢٠٤(٣٤٤٥) قال : حدَّثنا الحُمَيْدِي ، حدَّثنا سُفْيان . وفي ٥/١٠٩(٤٠٢١) و٩/١٢٧(٧٣٢٣) قال : حدَّثنا مُوسَى بن إسْمَاعِيل ، حدَّثنا عَبْد الواحد ، حدَّثنا مَعْمَر . وفي ٨/٢٠٨(٦٨٢٩) قال : حدَّثنا علي بن عَبْد الله ، حدَّثنا سُفْيان . وفي (٦٨٣٠) قال : حدَّثنا عَبْد العَزِيز بن عَبْد الله ، حدَّثني إبراهيم بن سَعْد ، عن صالح . و"مسلم"٥/١١٦(٤٤٣٦) قال : حـدَّثني أبـو الطَّاهِر ، وحَرْمَلَة بن يَحيى ، قالا : حدَّثنا ابن وَهْب ، أخبرني يُونُس . الحديث.
٢- وأخرجه النَّسَائِي في "الكبرى"٧١١٥ قال : أَخْبَرنا مُحَمد بن رافع النَّيْسَابُوري ، قال : حدَّثنا أبو داود الطَّيَالِسِي ، عن شُعْبَة ، عن سَعْد بن إبراهيم.

201 الحديث صحيح:أخرجه: "البُخَارِيّ" ٣/٢٣٣(٢٦٧١) و٦/١٢٦(٤٧٤٧) و٧/٦٩(٥٣٠٧) قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبـي عدي ، عن هشام بم حسان. و"أبو داود" ٢٢٥٤ قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي ، أخبرنا هـشام بـن حـسان. وفـي (٢٢٥٦) قال : حدثنا الحسن بن علي ، حدثنا يزيد بن هارون. حدثنا عباد بن منصور. و"ابن ماجة" ٢٠٦٧ قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي. قال : أنبأنا هشام بن حسان. والتِّرْمِذِيّ" ٣١٧٩ قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عدي ، حدثنا هشام بـن حسان. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٨١٦٩ قال : أخبرنا الحسن بن أحمد. قال : حدثنا أبو الربيع. قال : حدثنا حماد. قال : حدثنا أيوب.

الَّتِي فِي بَيْتِهَا ، فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الرَّسُولِ ، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْهَا)(٢٠٢)وهنا نجد أن السبب الذي دفع أمنا عائشة إلى الغضب هو الغيرة المفرطة والغيرة تعد مانع موانع نقل المعرفة ،**ومن نتائج الغيرة المفرطة ما يلي:**

١ – انعدام الثقة بين الطرفين.

٢ – المشاكل وعدم الاستقرار .

٣ – الكراهية بين الطرفين .

نظرة إلى العلاج:

أ – السيطرة على المشاعر من قبل الزوجين.
ب – أهمية المصارحة . ج – الأبتعاد عن مواقع الفتنة.

المبحث الخامس:الحياء السلبي

المراد بالحياء السلبي هو الذي يدفع بالإنسان إلى عدم تحمل المعرفة بسبب دعوى الحياء، فالرجل الذي يتعمد بتفويت المعرفة فإنه ولا شك سوف تفوته جملة من المعارف.

الدليل الأول: ما ورد عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ:(صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَلَمْ أَسْمَعْهُ يُحَدِّثُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأُتِيَ بِجُمَّارَةٍ فَقَالَ:**إِنَّ مِنْ الشَّجَرِ شَجَرَةً مَثَلُهَا كَمَثَلِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ** فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَسَكَتُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هِيَ النَّخْلَةُ)(٢٠٣)نجد هنا أن الذي جعل ابن عمر يترك المعرفة التي لديه وعدم نشرها عند الصحابة هو الحياء السلبي، وعندما علم عمر بن الخطاب أن ابنه عبد الله كان يعلم الإجابة الصحيحة عاتبه بلطف وقال له لو قلت ما تعرف لكان عندي أفضل من كذا وكذا.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ قَيْسِ بْنِ سُمَيٍّ ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ يُغْفَرَ لِي مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **إِنَّ الإِسْلاَمَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ ، وَإِنَّ الْهِجْرَةَ تَجُبُّ مَا كَانَ**

---

[202] **الحديث صحيح : أخرجه البُخَاري" ٢٤٨١ قال: حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا يَحيى بن سَعِيد . قال البُخَاري : وقال ابن أبي مَرْيَم : أخبرنا يَحيى بن أيُّوب ، حدَّثنا حُمَيْد ، حدَّثنا أنَس ، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم . وفي (٥٢٢٥) قال : حدَّثنا علي ، حدَّثنا ابن عُلَيَّة . و"أبـو داود" ٣٥٦٧ قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا يَحيى (ح) وحدَّثنا مُحَمد بن المُثَنَّى ، حدَّثنا خالد . و"ابن ماجة" ٢٣٣٤ قال : حدَّثنا مُحَمد بن المُثَنَّـى ، حدَّثنا خالد بن الحارث . والتِّرْمِذِيّ" ١٣٥٩ قال : حدَّثنا محمود بن غَيْلاَن ، حدَّثنا أبو داود الحَفَري ، عن سُـفْيان الثَّـوْري. و"النَّـسائي" ٧٠/٧ ، وفي "الكبرى" ٨٨٥٣ قال : أخبرنا مُحَمد بن المُثَنَّى ، قال : حدَّثنا خالد.**

[203] **الحديث صحيح: أخرجه :البُخَاري" ٢٨/١(٧٢) قال : حدثنا علي بن عبد الله. قال : حدثنا سُفْيان. قال : قال لي ابن أبي نَجيح. وفـي ١٠٣/٣(٢٢٠٩) قال : حدثنا أبو الوليد هشام بن عبد الملك ، حدثنا أبوعوانة ، عن أبي بشر. وفي ١٠٣/٧(٥٤٤٤) قال : حدثنا عمر بن حفص بن غياث ، حدثنا أبي ، حدثنا الأعمش. وفي ١٠٤/٧(٥٤٤٨) قال : حدثنا أبو نُعيم ، حدثنا مُحَمَّد بن طلحة ، عن زُبيد. و"مـسلم" ١٣٧/٨(٧٢٠١) قال : حدثني مُحَمَّد بن عُبيد الغُبَري ، حدثنا حماد بن زيد ، حدثنا أيوب ، عن أبي الخليل الضَّبَعي. وفي (٧٢٠٢) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيبة ، وابن أبي عمر. قالا : حدثنا سُفْيان بن عُيَينة ، عن ابن أبي نَجيح. وفي (٧٢٠٣) قال : وحدثنا ابن نُمَيْـر ، حدثنا أبي ، حدثنا سيف.**

قبْلَهَا قالَ عَمْرٌو : فَوَاللهِ إنْ كُنْتُ لأَشَدَّ النَّاسِ حَيَاءً مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَمَا مَلأْتُ عَيْنِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَلاَ رَاجَعْتُهُ بِمَا أُرِيدُ ، حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، حَيَاءً مِنْهُ)[٢٠٤]ونجد هنا أن الذي حمل بعض الصحابة من ترك النظر إلى النبي ﷺ وعدم إشباع نظرهم منه صلوات الله وسلامه عليه هو الحياء ومن هنا ندرك كيف يدخل عنصر الحياء في موانع نقل المعرفة.

المبحث السادس :التنمية العاطفية

لا يشك عاقل بأهمية العاطفة وهي تتضح من خلال أمرين اثنين:

الوجه الأول منهما:أن العاطفة فطرة بشرية والله ﷻ هو الذي خلق الإنسان ، وهو العليم به كما قال ﷻ:**(أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ)**[٢٠٥]وكما قال سبحانه**(فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ)**[٢٠٦]فإنه ﷻ قد خلق الإنسان قبضة من طين ، ونفخة من روح ، وجعل له عقلاً يفكر ، وعاطفة تؤثر ، وبيّن عقله وعاطفته ، أنزل له شرعاً يوجه العقل ، لئلا يشذ ، ويحكم العاطفة لئلا تند ، وبالتالي فإن طبيعة الإنسان وخصيصته البشرية أن العاطفة جزء أساسي فيه ، بل جزء مميز له ؛ فإن الإنسان في حقيقة الأمر مجموعة من العواطف ، وكتلة من المشاعر ، عنده حب متدفق ، وقد يعتريه أحياناً بغض لا حد لمنتهاه في الانتصار للنفس ، أو تدبير الكيد لذلك المبغض ، وكذلك عنده راحة وطمأنينة ، ويعتريه قلق وهم ، وأحياناً يكون في صورة من الأنس والانشراح ، وأحياناً يكون في وقت من التبرم والضيق وكل هذا نوع من صور العاطفة في نفس الإنسان.

الوجه الثاني: أن العاطفة فريضة إسلامية ؛ ذلك أن الإيمان مهيمن ، لا يقبل أنصاف الحلول ،لا يقبل منك أن تنطق باللسان ، وليس هذا في حد ذاته كافياً في وصف الإيمان قد بين الله ﷻ في شأن أهل النفاق الذين يقولون آمنا بألسنتهم وأفواههم ، ولم تؤمن قلوبهم ، ولا يكتفي منك أيضاً بمجرد الامتثال بالحركات والأعمال فإن ذلك قد كان دأب المنافقين أيضاً**(إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا)**[٢٠٧]فإن الإيمان شرطه أن يستولي على القلب ، وأن يضرب أوتاده في أعماق النفس ، ولا يرضى إلا أن يكون حاكماً على كل إحساس ، وعلى كل شعور ، وعلى كل خفقة قلب ، وعلى كل خطرة قلب ، وعلى كل خلجة نفس، لابد أن تحكم بهذا الإيمان ؛ لأن الإيمان يغيّر الإنسان من داخله ، فيغيّر مشاعره ، ولذلك قال النبيﷺ **(إن أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في**

---

[204] أخرجه أحمد ٤/٢٠٤(١٧٩٦٦) قال : حدَّثنا حَسَن ، قال : حدَّثنا ابن لهيعَة ، قال : حدَّثنا يَزيد بن أبي حَبيب ، قال : أخبرني سُوَيْد بن قيْس ، عن قيْس بن سُمَي ، فذكره.قال: الألباني (رجاله موثقون غير ابن لهيعة سيء الحفظ) أنظر : إرواء الغليل5/122 : قلت له شاهد بلفظ (الإسلام يجب ما كان قبله) صححه الألباني :من طريق (جبير بن مطعم و الزبير بن العوام) أنظر : صحيح الجامع : - 2777:

[205] الملك ١٤

[206] الروم ٣٠

[207] النساء ١٤٢

الله)([٢٠٨]) فليس لك أن تحب كما شئت ،أو أن تبغض كما شئت ، أو أن توافق هوى نفسك ،أو طبيعة ظرفك أو أسلوب تربيتك ، بل إذا تغلغل الإيمان في قلبك وجّه هذه العواطف ، ولذلك قال ﷻ **(وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ)**([٢٠٩]).

الدليل الأول: ما ورد عن ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **(لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ عُذِّبُوا إِلاَّ أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلاَ تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ)**([٢١٠])نلاحظ في هذا الحديث كيف أن النبي ﷺ يحث الصحابة على تفعيل العاطفة الإسلامية وتوجيهها في مقتضياتها الصحيحة ، والإستفادة منها ، ولهذا نرى أن من لا يتهم بمثل هذه العاطفة سوف تفوته الكثير من المعارف.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ يَسُوقُ بِأُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ فَاشْتَدَّ فِي السِّيَاقَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**(يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ)**([٢١١])نلاحظ في هذا الحديث الشريف كيفية توظيف العاطفة المسئولة في مسارها الصحيح ، وهنا تتجلى أهمية إدراك الاهتمام بالعاطفة الإسلامية في مجال المعارف وفي توظيفها.

الآثار الإيجابية للعواطف:

١ – قوة التأثير: إن الكلمة وحدها مهما كان لها من شواهد وأدلة ، ومهما كان لها من وصف وتنسيق ، لا تؤدي قوتها ما لم يكن وراءها قلب متحرق ، ونفس متحمسة ، تشعر الإنسان بنبض هذه المشاعر في كل حرف من هذه الحروف ؛ فإذا كانت الكلمة حماسية ؛ فإذا بها كأنها لهب يتفجر ، وإذا كانت الكلمة وعظية كأنها غيث يصيب أرض جدباء فيحيها من جديد ، ويورق منها ما اضمحل ، أو ما كان قد غابت عنه مياه الحياة وصورها ؛ فإذا تأملت من بعض المواقف والعبر من سيرة محمد ﷺ تجد هذه الصورة بيّنة واضحة ، قد وصف ﷺ أنه إذا خطب كأنه منذر جيش يحمّر وجهه ﷺ ويظهر أثر انفعاله بهذه الكلمات ، وكما في حديث العرباض ابن سارية ﷺ قال:(وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب ، وذرفت منها العيون ، فقلنا : يا رسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا (... إذاً لم يكن تأثير تلك الكلمات بمجرد العلم ؛ فإن كثيراً من العلم إذا فقد العاطفة ،لا يؤدي أي تأثير،وإلا لكان اتصال الإنسان بالكتب كافياً في أن يقوّم سلوكه، وفي أن يوقظ حماسه وهمته نحو الخير والصلاح ، وكذلك انظر إلى الموقف الذي كان في يوم حنين لما قسّم النبي ﷺ الغنائم بين مسلمة الفتح والمؤلفة قلوبهم ، ولم يقسم للأنصار فوجدوا في نفوسهم موجدة ؛ لذلك جاء

---

[208] **الحديث إسناده صحيح: أخرجه أحمد ٤/٢٨٦(١٨٧٢٣) قال : حدَّثنا إسْمَاعِيل ، عن لَيْث ، عن عَمْرو بن مُرَّة ، عن مُعَاوِيَة بن سُوَيْد ، فذكره.قال : الألباني : حسن لغيره أنظر: :صحيح الترغيب - الصفحة أو الرقم3030 :**

[209] **البقرة ١٦٥**

[210] **الحديث صحيح: أَخْرَجَهُ: "البُخَارِي" ١/١١٨(٤٣٣) قال : حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، قال : حدثني مالك. وفي ٦/٩(٤٤٢٠) قال : حدثنا يحيى بن بُكير ، حدثنا مالك. وفي ٦/١٠١(٤٧٢٠) قال : حدثنا إبراهيم بن المنذر ، حدثنا مَعْن ، قال : حدثني مالك. و"مسلم" ٨/٢٢٠(٧٥٧٣) قال : حدثنا يحيى بن أيوب ، وقُتَيبة بن سعيد ، وعلي بن حُجْر ، جميعًا عن إسماعيل. قال بن أيوب : حدثنا إسماعيل بن جعفر. و"النَّسائي" في "الكبرى" ١١٢١٠ قال : أخبرنا علي بن حُجر ، عن إسماعيل بن جعفر.**

[211] **أخرجه أحمد ٣/١٠٧(١٢٠٦٤) قال : حدَّثنا ابن أبي عَدِي ، عن حُمَيْد ، فذكره.**

النبي ﷺ إليهم، وقال: يا معشر الأنصار: ما مقالة بلغتني عنكم ، وموجدة وجدتموها في أنفسكم ، ألم آتكم ضلالاً فهداكم الله ؟ ...)وفي آخر الحديث قال الراوي:(حتى أخضلت لحاهم بالدموع)([٢١٢])إذاً للكلمة سر، ينبثق من العاطفة التي وراءها في القلب الذي يخفق بمعانيها قبل أن ينطق اللسان بكلماتها وحروفها.

٢ – البذل والتضحية: إن من أعظم آثار العاطفة من حيث العموم البذل والتضحية ؛ فإن أحببت الله ﷻ وأحببت رسوله ﷺ فإن الإنسان يبذل كل ما لديه ويضحي بالغالي.

الفصل الرابع : الموانع المتعلقة بالفكر

المبحث الأول:الغلو

تعريف الغلو في اللغة : ارتفاع الشئ ومجاوزة الحد فيه ومنه قوله تعالى:**(قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ)**([٢١٣]) أي لا تجاوزوا المقدار.

وفي الاصطلاح:مجاوزة حدود ما شرعه الله بقول أو فعل أو اعتقاد([٢١٤])ويعرفه الحافظ بن حجر فيقول:(وَأَمَّا " الْغُلُوّ " فَهُوَ الْمُبَالَغَة فِي الشَّيْء وَالتَّشْدِيد فِيهِ بِتَجَاوُزِ الْحَدّ وَفِيهِ مَعْنَى التَّعَمُّق ، يُقَال غَلَا فِي الشَّيْء يَغْلُو غُلُوًّا وَغَلَا السِّعْر يَغْلُو غَلَاء إِذَا جَاوَزَ الْعَادَة)([٢١٥])ومن هنا ندرك أهمية الإبتعاد عن الغلو لما له من تأثير مباشر في وجود المعرفة أو في إدراك المعارف أو في نقل المعرفة لدى الغير ، فالغالي في الشيء حبه يعمه ويصمه ويصور له أن المعرفة هذه ليست معرفة حقيقية ، وذلك بسبب الغلو الذي سيطر على جوانب تفكيره وصور له أشياء ليست حقيقية .

أساليب تحذير الإسلام من الغلو: لقد تتابعت النصوص القرآنية، والتوجيهات النبوية بتحذير أمة الإسلام من الغلو في كافة جوانب الشريعة بأساليب متنوعة وطرق مختلفة وسوف أذكر أهم هذه الأساليب مدعمة بأدلتها من الكتاب والسنة.

١– **التحذير الصريح:**فمن التحذير الصريح الرادع عن الغلو ما روي عَن ابْن عَبَّاسٍ قَالَ**(قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَدَاةَ الْعَقَبَةِ وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْقُطْ لِي حَصًى فَلَقَطْتُ لَهُ سَبْعَ حَصَيَاتٍ هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ فَجَعَلَ يَنْفُضُهُنَّ فِي كَفِّهِ وَيَقُولُ أَمْثَالَ هَؤُلَاءِ فَارْمُوا ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ**

---

[212] الحديث حسن: أخرجه أحمد ٣/٦٧(١١٦٥٩) قال : حدَّثنا يَزيد ، وفي ٣/٧٦(١١٧٥٣) قال : حدَّثنا يَعْقُوب ، حدَّثنا أبي. كلاهما (يَزيد بن هارون ، وإبراهيم بن سَعْد والد يَعْقُوب) عن مُحَمد بن إسْحَاق ، عن عاصم بن عُمَر بن قَتَادَة ، عن محمود بن لَبيد ، فذكره.وقال :الهيثمي (رجال الرواية الأولى رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع) أنظر: مجمع الزوائد 10/32 : وقال الوادعي : (حسن) أنظر: الصحيح المسند 402

[213] سورة المائدة آية ٧٧

[214] أنظر : جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري ٩/ ٤١٦

[215] أنظر : فتح الباري لابن حجر ٢٠/ ٣٥٢

فِي الدِّين)([٢١٦])قال ابن تيمية:وقوله(إياكم والغلو في الدين)عام في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال،وسبب هذا اللفظ العام رمي الجمار وهو داخل فيه فالغلو فيه مثل رمي الحجارة الكبار ونحو ذلك، بناء على أنه قد بالغ في الحصى الصغار)([٢١٧])فإذا أوجب الإنسان على نفسه شيئًا شاقًا عليه من العبادة فادحًا له ثم لم يقدر على التمادى فيه كان ذلك إثمًا، ولذلك نهى النبى ﷺ أصحابه عن الترهب،ودليل ذلك ما روي عَنْ أَنَسٍ قال:(أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ :لاَ أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لاَ آكُلُ اللَّحْمَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لاَ أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَصُومُ وَلاَ أُفْطِرُ ، **فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ ،وَأَثْنَى عَلَيْهِ ،ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا ، لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي)**([٢١٨])نلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ حارب الغلو المتمثل في الجنوح عن الحق،والتلبس بالزيادة المؤدية إلى الغلو والتشدد في الدين ،ولهذا ندرك أن الأمم التي ضلت وهلكت: كالنصارى، واليهود ونحوهم ،كان من أسباب هلاكهم هو الغلو في الدين، وهذا الغلو هو المانع الرئيس في عدم إدراكهم للمعرفة الحقيقية ، وقد تجلى غلوهم في عدة أمور منها:

١- تقديس نبي الله تعالى عيسى ورفعه إلى مكانة الألوهية .

٢- تعظيم أحبارهم ورهبانهم إلى حد العصمة .

٣- ابتداع نظام الرهبانية.

الدليل الأول: ما ورد عن عُمَرَ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ(**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَام فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ)**([٢١٩])نلاحظ في هذا الحديث النهي عن الإطراء وهو المجاوزة في المدح عن الحد المقرر ، أو عن الحد المسموح به شرعاً ولهذا جاء النهي مؤكداً وواضحاً من أجل الإبتعاد بالشريعة الإسلامية من الوقوع في مثل الغلو الذي وقع به أصحاب الأديان السابقة،ولهذا قال تعالى:**(يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ**

---

[216] الحديث إسناده صحيح: أخرجه أحمد ٢١٥/١(١٨٥١) قال : حدثنا هُشيم. و"ابن ماجة" ٣٠٢٩ قال : حدثنا علي بن محمد ، حدثنا أبو أسامة. و"النَّسائي" ٢٦٨/٥ ، وفي "الكبرى" ٤٠٤٩ قال : أخبرنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي. قال : حدثنا ابن عُلَيَّة. وفي ٢٦٩/٥ ، وفي "الكبرى" ٤٠٥١ قال : أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، قال : حدثنا يحيى. و"ابن خزيمة" ٢٨٦٧ و٢٨٦٨ قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا ابن أبي عَدي ، ومحمد بن جعفر ، وعبد الوهاب بن عبد المجيد.وأخرجه أحمد ٣٤٧/١(٣٢٤٨) قال : حدثنا يحيى ، وإسماعيل. و"ابن خزيمة" ٢٨٦٨ قال : حدثنا بندار ، حدثنا يحيى بن سعيد. وقال الألباني إسناده صحيح - أنظر: :السلسلة الصحيحة - 5/177 :

[217] أنظر : اقتضاء الصراط لابن تيمية ج ١ص١٠٦

[218] الحديث صحيح: أخرجه :مسلم" ١٢٩/٤(٣٣٨٤) قال : حدَّثني أبو بَكْر بن نافع العَبْدي ، حدَّثنا بَهْز . و"النَّسائي" ٦٠/٦ ، وفي "الكبرى" ٥٣٠٥ قال : أخبرنا إسْحَاق بن إبراهيم ، قال : أنبانا عَفَّان.
خمستهم (مُؤَمَّل ، وأسْوَد ، وعَفَّان ، وابن الفَضْل ، وبَهْز) عن حَمَّاد بن سَلَمَة ، عن ثابت ، فذكره و أنظر : أنظر: شرح بن بطال ٤٤٠/١٥

[219] الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَاري"١٧٢/٣(٢٤٦٢) و٨٥/٥(٣٩٢٨) قال : حدَّثنا يَحيى بن سُلَيْمان ، قال : حدَّثني ابن وَهْب ، قال : حدَّثني مالك ، وأخبرني يُونُس . وفي ٢٠٤/٤(٣٤٤٥) قال : حدَّثنا الحُمَيْدِي ، حدَّثنا سُفْيان . وفي ١٠٩/٥(٤٠٢١) و١٢٧/٩(٧٣٢٣) قال : حدَّثنا مُوسَى بن إسْمَاعِيل ، حدَّثنا عَبْد الواحد ، حدَّثنا مَعْمَر . وفي ٢٠٨/٨(٦٨٢٩) قال : حدَّثنا علي بن عَبْد الله ، حدَّثنا سُفْيان . وفي (٦٨٣٠) قال : حدَّثنا عَبْد العَزِيز بن عَبْد الله ، حدَّثني إبراهيم بن سَعْد ، عن صالح . و"مسلم"١١٦/٥(٤٤٣٦) قال : حدَّثني أبو الطَّاهر ، وحَرْمَلَة بن يَحيى ، قالا : حدَّثنا ابن وَهْب ، أخبرني يُونُس . وفي (٤٤٣٧) قال : وحدَّثناه أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، وزُهَيْر بن حَرْب ، وابن أبي عُمَر ، قالوا : حدَّثنا سُفْيان . و"أبو داود"٤٤١٨ قال : حدَّثنا عَبْد الله بن مُحَمد النُّفَيْلي ، حدَّثنا هُشَيْم . و"ابن ماجة"٢٥٥٣ قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، ومُحَمد بن الصَّبَّاح ، قالا : حدَّثنا سُفْيان بن عُيَيْنَة . و"التِّرمِذي"١٤٣٢ قال : حدَّثنا سَلَمَة بن شَبِيب ، وإسْحاق بن مَنْصُور الحديث.

أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا)([٢٢٠])ففي هذه الآية، ينهي الله تعالى أهل الكتاب عن الغلو والإطراء، وهذا كثير في النصارى فإنهم تجاوزوا الحد في عيسى حتى رفعوه فوق المنزلة التي أعطاه الله إياها، فنقلوه من حيز النبوة إلى أن اتخذوه إلها من دون الله يعبدونه كما يعبدونه..بل قد غلوا في أتباعه وأشياعه ممن زعم أنه على دينه فادعوا فيهم العصمة ، واتبعوهم في كل ما قالوه سواء كان حقاً أو باطلاً أو ضالاً أو رشاداً أو صحيحاً أو كذباً ،ولهذا قال الله تعالى:**(اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ)**([٢٢١])وينهاهم الله سبحانه وتعالى عن الغلو في موضع آخر بقوله: **(قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ)**([٢٢٢])ويقول الحافظ ابن كثير في تفسير هذه الآية:(أي لا تجاوزا الحد في اتباع الحق، ولاتطروا من أمرتم بتعظيمه، فتبالغوا حتى تخرجوه عن حيز النبوة إلى مقام الإلهية، كما صنعتم في المسيح وهو نبي من الأنبياء فجعلتموه إلهاً من دون الله، وما ذاك إلا لاقتدائكم بشيوخكم شيوخ الضلال الذين هم سلفكم ممن ضل قديماً "هكذا هلك النصارى والعلة هي: الغلو في الدين: وذلك يقتضي أن مجانبة هديهم مطلقاً أبعد عن الوقوع فيما به هلكوا ، وأن المشارك لهم في بعض هديهم يخاف عليه أن يكون هالكاً)([٢٢٣]).

الدليل الثاني: ما ورد عن أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ:(جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ،إِنِّي لأَتَخَلَّفُ عَنْ صَلاَةِ الصُّبْحِ مِمَّا يُطَوِّلُ بِنَا فُلاَنٌ ، قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ غَضَبَهُ يَوْمَئِذٍ ، ثُمَّ قَالَ :**إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ ، فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَالسَّقِيمَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ)**([٢٢٤])الشاهد من الحديث التحذير من الغلو في ومن المعلوم أن الغلو في اللغة هو الزيادة عن الحد، والذي ساهم في التشديد هو مجاوز للحد الشرعي وشرعا هو مجاوزة الحد المطلوب شرعاً من العبد إلى ماهو أبعد منه فلا يكتفى بطلب الشارع ، بل يشعر بأن ماطلبه الشارع قليل ولا يكفي فيغالي ويزيد من عنده على ما أمر به الشارع ، اعتقادا بان ذلك محبوب شرعا،**والدليل على ذلك** : ما روي عَنْ جَابِرَ ، قَالَ:(كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَأْتِي فَيَؤُمُّ قَوْمَهُ ، فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَمَّهُمْ ، فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَانْحَرَفَ رَجُلٌ فَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانْصَرَفَ ، فَقَالُوا لَهُ:أَنَافَقْتَ يَا فُلاَنُ ؟ قَالَ : لاَ وَاللهِ ، وَلآتِيَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَلأُخْبِرَنَّهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقَالَ:يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاضِحَ ، نَعْمَلُ بِالنَّهَارِ ، وَإِنَّ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ أَتَى فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مُعَاذٍ ، **فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ،**

---

220 سورة النساء ١٧١

221 سورة التوبة ٣١

222 سورة المائدة ٧٧

223 أنظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير تفسير المائدة ٧٧

224 الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَاري(٩٠) قال : حدَّثنا محمد بن كثير ، قال : أخْبَرنا سفيان . وفي (٧٠٢) قال : حدَّثنا أحمد بن يونس ، قال : حدَّثنا زهير . وفي (٧٠٤) قال : حدَّثنا محمد بن يوسف ، حدَّثنا سفيان . وفي (٦١١٠) قال : حدَّثنا مسدد ، حدَّثنا يحيى . وفي (٧١٥٩) قال : حدَّثنا محمد بن مقاتل ، أخْبَرنا عبد الله . و"مسلم" ٩٧٧ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى ، أخْبَرنا هشيم . وفي (٩٧٨) قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدَّثنا هشيم ، ووكيع (ح) وحدَّثنا ابن نمير ، حدَّثنا أبي (ح) وحدَّثنا ابن أبي عمر ، حدَّثنا سفيان . و"ابن ماجة" ٩٨٤ قال : حدَّثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، حدَّثنا أبي . و"النَّسائي" في "الكبرى" ٥٨٦٠ قال : أخْبَرنا يعقوب بن إبراهيم ، عن يحيى بن سعيد . و"ابن خزيمة" ١٦٠٥ قال : حدَّثنا محمد بن بشار ، حدَّثنا يحيى بن سعيد (ح) وحدَّثنا محمد بن عبد الأعلى ، حدَّثنا المعتمر (ح) وحدَّثنا سلْم بن جنادة ، حدَّثنا وكيع.

أَفَتَّانٌ أَنْتَ ! اقْرَأْ بِكَذَا ، وَاقْرَأْ بِكَذَا قَالَ سُفْيَانُ : فَقُلْتُ لِعَمْرٍو:إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ :اقْرَأْ**(وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا)(وَالضُّحَى)(وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى)وَ(سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى)**فَقَالَ عَمْرٌو : نَحْوَ هَذَا)([٢٢٥])ونلاحظ في هذا الحديث الشريف كيف كان من تأثير الغلو والتشدد في الدين الذي وقع فيه معاذ وهو لا يشعر حيث كان من حبه للقرآن الكريم زاد عن الحد المسموح به في القراءة الجماعية في الأوقات المفروضة ، حيث من المعلوم أن هذه الأوقات ،يكون فيها الكثير من الناس ذوي الحاجات المختلفة الذين يقضون مجمل أوقاتهم في الكد والتعب وطلب المعيشة ، وبالتالي فهم لا يستطيعون الإطالة في الصلاة ، ولهذا أهتم الإسلام بهم وراعى ظروفهم ،ويدل على ذلك أيضاً ما روي عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قال:(بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فقال : ادْعُوَا النَّاسَ ، وَبَشِّرَا وَلاَ تُنَفِّرَا ، وَيَسِّرَا وَلاَ تُعَسِّرَا قال : فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللهِ ، أَفْتِنَا فِي شَرَابَيْنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ : الْبِتْعُ ، وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ ، يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ ، وَالْمِزْرُ ، وَهُوَ مِنَ الذُّرَةِ وَالشَّعِيرِ ، يُنْبَذُ حَتَّى يَشْتَدَّ قال :وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ أُعْطِيَ جَوَامِعَ الْكَلِمِ بِخَوَاتِمِهِ . فَقال : **أَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ ، أَسْكَرَ عَنِ الصَّلاَةِ**)([٢٢٦])ويكشف لنا الحديث السابق عن أهتمام الإسلام بالتبشير والتيسير والدعوة إلى الإسلام بالحسنى دون اللجوء إلى العنف والتشدد ، ولما ما للعنف من أثار خطيرة على مستوى الفرد والجماعة ،ويدل على ذلك ما روي عن عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ:(**إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا وَأَبْشِرُوا ، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ ، وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ**)وروي عن أنسﷺ أنه قال إن رسول الله ﷺ كان يقول:(**لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم، فإن قوماً شددوا على أنفسهم فشدد الله عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع**)([٢٢٧]) وغلبة الدين لمتشدد هي في الحقيقة دليل واضح على أن الغلو يشكل مانع من موانع نقل المعرفة فالغالي المتشدد تفوته الكثير من المعارف .

وفي الحديث نهي صريح من الرسول الكريم ﷺ عن سلوك سبيل الغلاة، من التشدد في الدين وبيان سوء العاقبة،والتشديد: تارة يكون باتخاذ ما ليس بواجب ولا مستحب بمنزلة الواجب والمستحب في العبادات وتارة باتخاذ ما ليس بمحرم ولا مكروه بمنزلة المحرم والمكروه في الطبيات وكل ذلك يوضح كيف أن الغلو يعد من موانع نقل المعرفة .

فهذه دعوة لأخذ النفس برفق وهي تأخذ وتحمل من تكاليف هذا الدين حتى تبلغ مقصودها بلا سآمة ولا ملل،

---

[225] الحديث صحيح: أخرجه:مُسْلِم ٤١/٢(٩٧٢ و٩٧٣) قال : حدَّثني مُحَمد بن عَبَّاد. و"أبو داود" ٦٠٠ قال : حدَّثنا مُسَدَّد. وفـي (٧٩٠) قال : حدَّثنا أحمد بن حَنْبَل. و"النَّسائي" ١٠٢/٢ ، وفي "الكبرى" ٩١١ قال : أخبرنا مُحَمد بن مَنْصُور. و"ابن خزيمة" ٥٢١ قـال : حـدثنا أحمد بن عبدة الضبي. وفي ١٦١١

٢- وأخرجه أحمد ٣٦٩/٣(١٥٠٢٣) قال : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر. و"الدارمِي" ١٣٠٠ قال : حدثنا سَعِيد بن عامر. و"البُخَـاري" ١٧٩/١ قال : حدَّثنا مُسْلِم ، قال : حدَّثنا شُعْبَة. وفي ١٧٩/١ قال : وحدَّثني مُحَمد بن بَشَّار ، قال : حدَّثنا غُنْدَر

[226] الحديث صحيح:١ - البخاري ٧٩/٤ قال : حدَّثنا يحيى ، قال : حدَّثنا وكيع ، عن شعبه وفي ٢٠٤/٥ قال . حدثنى إسحاق ، قال : حدَّثنا خالد ، عن الشيباني . وفي ٣٦/٨ قال : حدثني إسحاق ، قال : حدَّثنا النضر ، قال : أخْبَرنا شعبة . ومسلم ١٤١/٥ قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدَّثنا وكيع ، عن شعبة . وفي ١٤١/٥و٩٩/٦و١٠، قال : حدَّثنا محمد بن عباد ، قال : حدَّثنا سفيان ، عن عَمرو . وفي ١٤١/٥و ٦/ ١٠، قال : حدَّثنا إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف ، قالا : حدَّثنا زكريا بن عدي ، قال : حدَّثنا عبيد الله ، وهو ابن عمرو ، عن زيد بن أبي أنيسة . وفي ٩٩/٦ قال : حدَّثنا قُتَيبة بن سعيد ، وإسحاق بن إبراهيم ، قالا : حدَّثنا وكيع ، عن شعبة . وو"ابن ماجة" ٣٣٩١ قال : حدَّثنا محمد بن بشار ، قال : حدَّثنا أبو داود ، قال : حدَّثنا شعبة . والنسائي ٢٩٨/٨ قال : أخْبَرنا أحمد بن عبد الله بن سويد بن منجوف الحديث.

[227] الحديث صحيح: أخرجه البخاري (٣٩) قال : حدَّثنا عبد السلام بن مُطهَّر . و"النَّسائي" ١٢١/٨ قال : أخبرنا أبو بكر بن نافع . و"ابن حِبَّان" ٣٥١ قال : أخبرنا عُمَر بن مُحَمد الهَمْدَاني ، حدَّثنا أحمد بن المِقْدَام.

ولا تعب ولا كلل، فالغالي المشدد على نفسه كثيراً ما يهلك نفسه فتنقطع به عن السير، لذلك دعانا الرسول الأكرم ﷺ إلى التوسط والاعتدال في السير حتى نبلغ المقصود ولا ينقطع.

المبحث الثاني: التعصب

لقد ظهر مفهوم التعصب كمشكلة منذ فجر التاريخ،وقد عالج علماء الأخلاق المسلمون في بحوثهم، موضوع التعصب والعصبية، على ضوء النصوص الدينية، ولكنهم لم يبذلوا جهداً كبيراً في وضع تعريف علمي محدد لمفهومه، بل تناولوه غالباً من خلال مظاهره وأعراضه السلوكية،وفي الحقيقة هناك الكثير من التعريفات للتعصب ولهذا يعبر عن التعصب على أنه نوع من الانحياز والدفاع عن مسألة تحت تأثير العواطف بدون الإستفادة من الفكر والعقل،ولم ترد في القرآن الكريم كلمة التعصب والعصبية، لكنه يمكن ملاحظة الحديث عن التعصب والعصبية كمفهوم في آيات من القرآن الكريم، بمصطلحات رديفة، كقوله تعالى:(**إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ التَّقْوَى وَكَانُوا أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا**)([٢٢٨])والحميّة: الأنفة أي الاستنكاف من أمر لأنه يراه غضاضة عليه، وأكثر إطلاق ذلك على استكبار لا موجب له، ويقال لحالة الغضب أو النخوة أو التعصب المقرون بالغضب حميّة أيضاً،والمواقف التي في السيرة النبوية كثيرة التي تعرض فيها النبي ﷺ للعصبية من قبل قريش منها الموقف الذي جرى للنبي ﷺ حينما منع من أداء العمرة، ولقد أصرت قريش على منع رسول الله ﷺ والمسلمين من الدخول إلى مكة لأداء شعائر العمرة، وزيارة البيت الحرام، في السنة السادسة للهجرة، وقد أحرموا وساقوا معهم الهدي، ومنطلق إصرار قريش، هو التعصب بجهل، الذي هو حميَّة جاهلية.

الدليل الأول : ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (**مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَتِهِ وَيُقَاتِلُ لِعَصَبَتِهِ وَيَنْصُرُ عَصَبَتَهُ فَقُتِلَ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لَا يَتَحَاشَى لِمُؤْمِنِهَا وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهَا فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ**)([٢٢٩])ونجد في هذا الأحاديث المباركة التحذير من العصبية لانها تشكل مانع من موانع المعرفة،ولهذا جاء التحذير منها بكل وضوح وبيان حتى يزيل كل لبس أو غموض قد ينشأ عند البعض في صدد البيان والتأكيد ، **ومن مخاطر العصبية:**

١. إنه منفر،لا تحتمله طبيعة البشر العادية، ولا تصبر عليه، ولو صبر عليه قليل منهم، لم يصبر عليه جمهورهم، والشرائع السماوية جاءت لتخاطب كل الناس.

٢. إنه قصير العمر، والاستمرار عليه غير متيسر، والإنسان بطبيعته ملول، وطاقته محدودة، فإن صبر يوماً على كل التشدد والتعسير، فسرعان ما يكل، وقد يأخذ طريقاً آخر، وينتقل من الإفراط إلى التفـــريط، ومـــن

---

[228] سورة الفتح آية ٢٦

[229] الحديث حسن : أخرجه مسلم : بالرقم **1848** وأخرجه أبو داود (٥١٢١) قال : حدَّثنا ابن السَّرْح ، قال : حدَّثنا ابن وَهْب ، عن سَعِيد بن أبي أيُّوب ، عن مُحَمَّد بن عَبْد الرَّحْمان المَكِّي ، يَعْنِي ابن أبي لَبِيبَة ، عن عَبْد اللهِ بن أبي سُلَيْمَان ، فذكره. ١٩٨-

التشدد إلى التيسير.

٣. إن الغلو في الدين لا يخلو من جور على حقوق أخرى، يجب أن تؤدى أو تراعى، وما أصدق ما قاله أحد الحكماء: ما رأيت إسرافاً إلا وبجانبه حق مضاع.

نظرة إلى العلاج:التعامل مع ظاهرة الغلو والتطرف عقلانياً، ومعنى ذلك أن ننظر إليها نظرة واقعية، باعتبارها ظاهرة موجودة، ولا بد من التعامل معها، حتى يتم احتواؤها، وبالعقل وحده يمكن الاهتداء إلى العلل الحقيقية الكامنة وراءها، وعدم الانسياق وراء أحكام آنية، تنجم عادةً من موقف عاطفي متشدد، ولا تصدر من دراسة متأنية مستبصرة.

المبحث الثالث:سوء الظن بالناس

إن سوء الظن تدفع الإنسان في نفسه،إلى الارتياب فيما يدعيه الناس من حق وصدق وتدين، وذلك لأنه ركز اهتمامه في نقل صورة مريرة من في تصوره الباطني أن النفاق والكذب هو الغالب على الناس ، ومن هذه الحيثية لا يستطيع أن يتقبل أي معرفة لدى الغير ، وكذا لو كان هذا الغير هو من تلبس بداء سوء الطن فإنه ولا شك سوف يعصب علينا إيصال أي معلومة إليه لأنه منع نسفة من قبول أي معرفة لدى الناس.

الدليل الأول:ما ورد عن عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قال:(أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ : سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ ، فَأَبَى عَلَيْهِمْ ، فَاخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ : **اسْقِ يَا زُبَيْرُ ، ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ** فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ ؟ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ نَبِيِّ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ:**يَا زُبَيْرُ ، اسْقِ ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ** فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللهِ ، إِنِّي لأَحْسِبُ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ:**(فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا)**[٢٣٠]نجد في هذا الحديث أن الذي منع هذا الرجل الأنصاري من اكتساب المعرفة التي قضى بها النبي ﷺ بل ورفض نقل المعرفة له من قبل النبي ﷺ فنجد الأثر الظاهر في منع نقل المعرفة من تأثير سوء الظن،وسوء الظن بالآخرين ، يخالف كل ما قررته الشرائع والقوانين:(ان المتهم برئ حتى تثبت إدانته)بل أن رسول الله ﷺ حذر من ذلك كما في الحديث الذي روي من طريق أبي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ(**إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ ، وَلاَ تَحَسَّسُوا ، وَلاَ تَجَسَّسُوا ،وَلاَ تَحَاسَدُوا ، وَلاَ تَدَابَرُوا،وَلاَ تَبَاغَضُوا ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا**)[٢٣١]لهذا بعض الناس لا يرون إلا المثالب ولا يعجبهم أحد ولا ينظرون الى الحسنات ، فمن هنا يكون سوء الظن مانع من موانع نقل المعرفة ، وهذه

---

230 **الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَارِي" ٣/١٤٥(٢٣٥٩ و٢٣٦٠) قال : حدَّثنا عَبْد اللهِ بن يُوسُف . و"مسلم" ٧/٩٠(٦١٨٣) قال : حدَّثنا قُتَيْبَة بن سَعِيد (ح) وحدَّثنا مُحَمد بن رُمْح . و(أبوداود) ٣٦٣٧ قال : حدَّثنا أبو الوَلِيد الطَّيَالِسِي . و"ابن ماجة" ١٥ و٢٤٨٠ قال : حـدَّثنا مُحَمد بن رُمْح بن المُهَاجِر المِصْرِي . والتِّرْمِذِيّ" ١٣٦٣ و٣٠٢٧ قال : حدَّثنا قُتَيْبَة . و"النَّسائي" ٨/٢٤٥ ، وفي "الكبرى" ٥٩٢٦ قـال : أخبرنا قُتَيْبَة.**

231 **الحديث صحيح: أخرجه: "البُخاري" ٦٠٦٤ قال : حدَّثنا بشر بن محمد ، أخبرنا عبد الله . وفي "الأدب المفرد" ٤١٠ قال : حدَّثنا عبد الله بن محمد ، قال : حدَّثنا عبد الرزاق. الحديث.**

نظرة غير عادلة وانحراف عن الطريق السليم فالله يقول:**(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ)**[٢٣٢].

الظن المحمود يساعد في نقل المعرفة:لاشك ان الظن الحسن مندوب إليه لقوله تعالى:**(لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ)**[٢٣٣]وكذا قوله تعالى**(وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ)**[٢٣٤]بينما الظن المأمور بالاجتناب عنه هو ظن السوء وذلك احتياطا لتوقي الوقوع في الإثم، فيدخل دائرة سوء الظن المحرم، لهذا لا يجوز إصدار الأحكام القطعية على الآخرين انطلاقا من الظن السئ الذي قد يكون بعيدا تمام البعد عن ساحة الواقع قال الله ﷻ**(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ)**[٢٣٥]ولا شك بأن حسن الظن يؤدي إلى سلامة الصدر وتدعيم روابط الألفة والمحبة بين أبناء المجتمع، فلا تحمل الصدور غلاً ولا حقدًا، وقد أوجب الإسلام على المسلم أن يحسن الظن بإخوانه المسلمين، فلا يحل لأحد منهم أن يتهم غيره بفحش أو ينسب إليه الفجور أو يسند إليه الإخلال بالواجب أو النقص في الدين أو المروءة، أو أي فعل من شأنه أن ينقص من قدره أو يحط من مكانته، بل قد أمر الله بالتثبت؛ ونهى عن تصديق الوهم والأخذ بالحدس والظن، فقال جل شانه **(وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا)**[٢٣٦].

نظرة إلى العلاج: إن أول خطوات العلاج أن يتذكر حكم الإسلام في مثل هذه الحالات، وما أمر به من حمل أمور الناس على البراءة الأصلية وعدم المسارعة إلى التأويلات السيئة ويتذكر ما نهى عنه من سوء الظن بالله وبالناس، وإلى جانب السيطرة على الشعور الباطن بالحوار الداخلي وتذكير النفس بالله وبأحكام الشرع الحنيف عليه أن يتحكم في الانحرافات الباطنة والظاهرة التي يفضي إليها سوء الظن مثل الحسد والحقد والغيبة والتجسس، قال ابن قدامه:متى خطر لك خاطر سوء على مسلم، فينبغي أن تزيد في مراعاته وتدعو له بالخير، فإن ذلك يغيض الشيطان ويدفعه عنك وإذا تحققت هفوة مسلم، فانصحه في السر وإذا رأى الإنسان من أخيه ما يستنكره فعليه أن يتأوله ــ ما وجد له في الخير مذهباً ــ. وإذا لم يجد باباً من التأويل ولا ما يدفع سوء الظن فليبادر إلى مواجهة المظنون به، وليفاتحه بما ينسب إليه، فإما أن يعترف ويستمرئ ما هو عليه، وبذلك يسلم من إثم الظن،كذلك فإن من سبل العلاج أن تتعامل مع المرض تعاملاً عكسياً بمعنى أنك إذا خالجك سوء الظن بأحد فابحث له عن صفات الخير التي فيه وذكر نفسك بها وتفقد سمات الصلاح التي به والزم فكرك إياها، وإذا عرفت سقطة مسلم فانصحه في السِّر ولا تبادر إلى اغتيابه وإذا وعظته فلا تعظه وأنت مسرور بإطلاعك على عيبه، بل ينبغي أن يكون قصدك استخلاصه من الإثم وتكون محزوناً كما تحزن على نفسك إذا دخل عليك ذنب.

---

232 المائدة آية ٨
233 النور آية ١٢
234 النور آية ١٦
235 الحجرات ١٢
236 الإسراء ٣٦

المبحث الرابع:الجهل

إن الفهم السطحي للنصوص يمنع وشك من نقل ووصول المعرفة ، أو عدم العلم بالشيء وهو ما يسمى بالجهل البسيط يمنع من المعرفة ومثال ذلك، فهم البعض لما ورد في حديث الرسول ﷺ من نهى ان يسافر بالمصحف الى أرض الكفار أو أرض العدو ، والناظر في علة هذا المنع يتبين له ان النبي ﷺ لم ينه عن ذلك إلا مخافة ان يستهين الكفار بالمصحف،وحين تنتفى العلة ينتقى الحكم ، وكذلك مثال نهى الرسول ﷺ المسافر أن يطرق أهله ليلاً([٢٣٧]).

الدليل الأول ما ورد عن ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ:(أَنَّ رَجُلاً أَصَابَهُ جُرْحٌ فِي رَأْسِهِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَصَابَهُ احْتِلاَمٌ فَأُمِرَ بِالاِغْتِسَالِ فَاغْتَسَلَ فَكُزَّ فَمَاتَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ **(فَقَالَ قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَفَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالُ)**قَالَ عَطَاءٌ وَبَلَغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ**(لَوْ غَسَلَ جَسَدَهُ وَتَرَكَ رَأْسَهُ حَيْثُ أَصَابَهُ الْجِرَاحُ)**([٢٣٨])والشاهد من الحديث :أن الجهل كان مانع يحول دون المعرفة الحقيقة ولو أقتصر أولئك على عدم العلم فقط لكان الأمر أيسر من الفتوى بغير علم مما كان له الأثر الكبير في التسبب في قتله.

الدليل الثاني: ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ(**أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ فَقَالَ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا مَا عُذِّبَهُ أَحَدٌ قَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ فَقَالَ اللَّهُ لِلْأَرْضِ أَدِّي مَا أَخَذْتِ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ قَالَ خَشْيَتُكَ يَا رَبِّ أَوْ مَخَافَتُكَ فَغَفَرَ لَهُ بِذَلِكَ**)([٢٣٩])وهذا الرجل الذي فعل بنفسه ما فعل ، الذي حمله على ذلك هو الجهل بمعنى (عدم العلم)وكان هذا كافياً بعدم وصول المعرفة لديه.

المبحث الخامس: المحاكاة والتقليد

لاشك بأن التقليد يعد من أكبر موانع نقل المعرفة لما له من تأثير بالغ في الحيلولة دون اكتساب المعارف ، أو الإستفادة منها ومن هنا ندرك خطورة التقليد ، أي تقليد كان سواء كان تقليد الأباء ، أو تقليد البيئات أو تقليد أشخاص معينيين ونحو ذلك ، كل ذلك يعد من أنواع التقليد المانعة من نقل المعرفة.

الدليل الأول : ما ورد عَنْ سَالِمٍ قَالَ:(كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يُفْتِي بِالَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ الرُّخْصَةِ بِالتَّمَتُّعِ وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ فَيَقُولُ نَاسٌ لِابْنِ عُمَرَ كَيْفَ تُخَالِفُ أَبَاكَ وَقَدْ نَهَى عَنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ وَيْلَكُمْ أَلَا تَتَّقُونَ اللَّهَ إِنْ كَانَ عُمَرُ نَهَى عَنْ ذَلِكَ فَيَبْتَغِي فِيهِ الْخَيْرَ يَلْتَمِسُ بِهِ تَمَامَ الْعُمْرَةِ فَلِمَ تُحَرِّمُونَ ذَلِكَ وَقَدْ

---

[237] **الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَاري" ١٨٠٠ قال : حدَّثنا مُوسَى بن إسْمَاعِيل . و"مسلم" ٥٠٠١ قال : حدَّثني أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا يَزيد بن هارون . وفي (٥٠٠٢) قال : وحدَّثنيه زُهَيْر بن حَرْب ، حدَّثنا عَبْد الصَّمَد بن عَبْد الوارث . و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ٩١٠١ قال : أخبرنا هارون بن عَبْد الله ، قال : حدَّثنا يَزيد بن هارون.**

[238] **أخرجه أحمد ٣٣٠/١(٣٠٥٧) قال : حدثنا أبو المغيرة. و"الدارمي" ٧٥٢ قال : أخبرنا أبو المغيرة. و"أبو داود" ٣٣٧ قال : حدثنا نصر بن عاصم الانطاكي ، قال : حدثنا محمد بن شُعيب. و "ابن ماجة" ٥٧٢ قال : حدثنا هشام ابن عمار ، حدثنا عبد الحميد بن حَبيب بن أبي العِشْرين.الحديث**

[239] **الحديث صحيح: أخرجه البُخاري" ١٧٧/٩(٧٥٠٤) قال : حدَّثنا إسماعيل. و"مسلم" ٩٧/٨ قال : حدثني محمد بن مرزوق ، ابن بنت مَهْدي بن ميمون ، قال : حدَّثنا رَوْح . و"النَّسائي" في "الكبرى" ١١٨٢٥ عن محمد بن سلمة والحارث بن مسكين ، كلاهما عن ابن القاسم .**

أَحَلَّهُ اللَّهُ وَعَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَقُّ أَنْ تَتَّبِعُوا سُنَّتَهُ أَمْ سُنَّةَ عُمَرَ إِنَّ عُمَرَ لَمْ يَقُلْ لَكُمْ إِنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ حَرَامٌ وَلَكِنَّهُ قَالَ إِنَّ أَتَمَّ الْعُمْرَةِ أَنْ تُفْرِدُوهَا مِنْ أَشْهُرِ الْحَجِّ)([٢٤٠])فكل معرفة مكتسبة خارجة عن إطار العلم القطعي مرفوضة في الدين الإسلامي ، ولذلك فإننا نرى أن كثيرا من الآيات الكريمة تنتقد و تذم المقتفين سنن الآباء و الأجداد بلا دليل قطعي واضح ، و بلا علم بصحة أدلة الآباء و الأجداد ،قال الله تعالى:**(بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثارهِم مُّهْتَدُونَ وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثارهِم مُّقْتَدُونَ)**[٢٤١]ويقول جل شأنه **(... قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَولَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ)**[٢٤٢]وهكذا فان الإسلام يحارب المنطق الرجعي القائم على تقديس مذهب الآباء و الأجداد ــ لكونهم آباء و أجداد فقط لا لصواب منطقهم ــ لأن ذلك ينفي العقل الإنساني و يرفض تطور التجارب البشرية.

المبحث السادس :التعسف في فهم النصوص

إن مادة التعسف تدور على ثلاثة أحرف(عسف) العين والسين والفاء وهي حروف متقاربة وليست تدلُّ على خير إنما هي كلمات تدور على معاني كالحَيْرة وقلّة البصيرة ونحو ذلك ،قال الخليل: العَسْف: ركوب الأمر من غير تدبير، وركوبُ مفازةٍ بغير قصْد،ومنه التعسُّف،قال ذو الرّمّة: قد أعْسِفُ النّازحَ المجهولَ مَعْسِفُهُ *** في ظلِّ أخضرَ يدعو هامَه البومُ()

والعَسِيفُ:الأجير وما يبعدُ أن يكون من هذا القياس، لأنَّ ركوبَه في الأمور فيما يعانيه مخالفٌ لصاحب الأمور([٢٤٣])والتعسف عند بعض الفقهاء هو:(ارتكاب ما لا يجوز عند المحققين وقد يطلق على ارتكاب ما لا ضرورة فيه)([٢٤٤])فمن هنا ندرك أن التعسف بكل معانيه مانع من موانع نقل المعرفة أو إكتسابها ومن معاني التعسف المذمومة الإغراق في التأويل والتعليل المتكلف،أو في استعمال الآراء الشاذة ،أو انتقاص النصوص أو تحريفها أو إبدالها أو حذفها والإبدال من المحذوف ، كل ذلك يؤدي ولا شك إلى التعسف في الأحكام ، مما أدى والخروج بالألفاظ والدلالات الشرعية عن معانيها ومدلولاتها.

المثال الأول:ما فهمه الزمخشري من الآية الكريمة وهي قوله تعالى:**(وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا)**([٢٤٥]) فإنه يرى عدم جواز التفضيل بين المخلوقات بدليل قوله تعالى(كثير) فرد عليه ابن عاشور في تفسيره فقال:(... وأما نسبة التفاضل بين نوع الإنسان وأنواع من الموجودات الخفية عنا كالملائكة والجن فليست بمقصودة هنا وإنما تعرف بأدلة

---

[240] **أخرجه أحمد ٢/٩٥(٥٧٠٠) قال : حدثنا روح ، حدثنا صالح بن أبي الأخضر. والتِّرْمِذِيّ ٨٢٤ قال : حدثنا عَبد بن حُميد ، أخبرني يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي ، عن صالح بن كيسان.**

[241] **سورة الزخرف (٤٣) ، الآية : ٢٢ و ٢٣**

[242] **سورة البقرة (٢) ، الآية : ١٧٠**

[243] **معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤/ ٣١١**

[244] **المدخل إلى مذهب الشافعي ١/٧٩**

[245] **الإسراء ٧٠**

توقيفية من قِبل الشريعة ،فلا تفرض هنا مسألة التفضيل بين البشر والملائكة المختلف في تفاصيلها بيننا وبين المعتزلة وقد فرضها الزمخشري هنا على عادته من التحكك على أهل السنّة والتعسف لإرغام القرآن على تأييد مذهبه ، وقد تجاوز حد الأدب في هذه المسألة في هذا المقام ، فاستوجب الغضاضة والملام ،ولاشك أن إقحام لفظ (كثير)في قوله تعالى:(**وفضلناهم في كثير ممن خلقنا**)مراد منه التقييد والاحتراز والتعليم الذي لا غرور فيه،فيعلم منه أن ثَم مخلوقات غير مفضل عليها بنو آدم تكون مساوية أو أفضل إجمالاً أو تفصيلاً ، وتبيينه يُتلقى من الشريعة فيما بينته من ذلك،وما سكتت فلا نبحث عنه ،والإتيان بالمفعول المطلق في قوله:(تفضيلاً)لإفادة ما في التنكير من التعظيم، أي تفضيلاً كبيراً[٢٤٦])فالتعسف في فهم النصوص وضبط ذلك بتطبيق النبي ﷺ .. ولا توفر السيرة النبوية – وهي التي تجمع مواقفه ﷺ كلها – تفسيرا دقيقا للقرآن الكريم بالمعنى اللغوي فحسب ، ولكنها تعطينا أهم عنصر من عناصر ضبط الفهم الإسلامي بعيدا عن الغلو أو الخطأ أو التعسف ، لأننا حين نجمع النصوص إلى طريقة تطبيق النبي ﷺ لهذه النصوص،وعلى كل فالشاطبي[٢٤٧])فقد توصل إلى نظرية شبيهة بما يسمى في القوانين العصرية بـــ (نظرية التعسف في استعمال الحقوق) فأثبت بعد تحليل وتفصيل دقيقتين أنه يجب منع الفعل المأذون فيه شرعاً إذا قصد منه فاعله الإضرار بالغير.

الدليل الأول:ما ورد عن عمرو بن يحيى المازني عن أبيه أن الضحاك بن خليفة[٢٤٨])ساق خليجاً له من العريض فأراد أن يمر به في أرض محمد بن مسلمة، فأبى محمد، فقال له الضحاك، لم تمنعني وهو لك منفعة تشرب به أولاً وآخراً ولا يضرك، فأبى محمد، فكلم فيه الضحاك عمر بن الخطاب، فدعا عمر بن الخطاب محمد بن مسلمة، فأمره أن يخلي سبيله، فقال محمد لا فقال عمر لم تمنع أخاك ما ينفعه وهو لك نافع تسقي به أولاً وآخراً وهو لا يضرك، فقال محمد لا والله، فقال عمر: والله ليمرن به ولو على بطنك، فأمره عمر أن يمر به ففعلَ الضحاك)([٢٤٩])وهذا الأجتهاد من عمر تدل عليه أحاديث عامة في الشريعة النبوية منها،ما روي عن أبي هريرة الذي قال فيه: إن النبي ﷺ قال:(**لا يمنع أحدكم جاره خشبة يغرزها في جداره**)([٢٥٠]) ثم قال

---

246 التحرير والتنوير ٢٧٤/٨

247 هو : ابراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، الغرناطي، المالكي الشهير بالشاطبي (أبو اسحاق) محدث، فقيه اصولي، لغوي، مفسر.، من مؤلفاته: عنوان التعريف باسرار التكليف في الاصول شرح على الخلاصة في النحو في اسفار اربعة كبار، الموافقات في الاصول الاحكام، عنوان الاتفاق في علم الاشتقاق، والاعتصام.أنظر : معجم المؤلفين ١ج ١١٨

248 الضحاك لم أجد له ترجمة أما ابنه فهو : ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة بن عدي ابن كعب بن عبد الاشهل الانصاري الاوسي الاشهلي، أبو زيد المدني، سكن البصرة. ترجمة : تاريخ البخاري الكبير: ٢ / ١ / ١٦٥، والمعرفة ليعقوب: ١ / ٣٢٢، وتاريخ أبي زرعة الدمشقي: ٦٨٥، وطبقات خليفة: ٧٨، ٩٩، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ١ / ١ / ٤٥٣

249 الحديث اسناده صحيح :أخرجه مالك (٢ /٧٤٦) ، والشافعى (١ /٢٢٤) ، والبيهقى (٦ /١٥٧) -قال الألبانيفي إرواء الغليل (صحيح-) الرقم 1427 :

250 الحديث صحيح : أخرجه: البُخاري" ٢٤٦٣ قال : حدَّثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شِهَاب . و"مسلم" ٤١٣٧ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأتُ على مالك ، عن ابن شِهَاب . وفي (٤١٣٨) قال : حدَّثنا زهير بن حرب ، حدَّثنا سفيان بن عيينة (ح) وحدثني أبو الطاهر ، وحرملة بن يحيى ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس (ح) وحدثنا عبد بن حُميد ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، كلهم عن الزُّهْري . و"أبو داود" ٣٦٣٤ قال : حدَّثنا مسدد ، وابن أبي خلف ، قالا : حدثنا سفيان ، عن الزُّهْري . و"ابن ماجة" ٢٣٣٥ قال : حدَّثنا هشام بن عمار ، ومحمد بن الصباح ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزُّهْري . و"التِّرمِذي" ١٣٥٣ قال : حدَّثنا سعيد بن عبد الرحمان المخزومي ، سفيان بن عُيينة الحديث.

أبو هريرة: مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمين بها بين أكتافكم([٢٥١]).

وهذا من اجتهادات عمر ﷺ التي سبق بها زمانه والتي تدل على تغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة وتفرض قيوداً على الملكية حتى لا يقع التعسف في استعمالها([٢٥٢])وهذه العملية وإن كانت لا تضر الجار فإنها في ذات الوقت لا تنفع هذا الجار، في حين أن مرور الماء اجتمع فيه الأمران معاً، نفع الجار، وعدم إلحاق الضرر به، فهو قياس أولى ، وفعل عمل يسمى اليوم في الفقه الغربي بنظرية التعسف في استعمال الحق ولا شك بأن هذه النظرية قد سبق إليها المسلمون غيرهم كالفقه الغربي مثلاً بعدة قرون،وهذه النازلة تدخل في الاجتهاد القضائي لعمر، لأنه قضى فيها بناء على شكوى تقدم بها الضحاك إلى عمر بعد أن امتنع محمد بن مسلمة([٢٥٣])من الاستجابة لما طلب منه بصفة ودية، وبعد أن دعي هذا الأخير للحضور في مجلس عمر ﷺ.

المبحث السابع :النظرة المجتزئة للنصوص

المعرفة المتولدة من النظر في النصوص إذا كانت مفردة مجتزأة لا يؤدي في كثير من الأحيان سوى إلى بعثرة المعرفة وتضاربها، ومن هنا ندرك ضعف الدعوى القائلة بان هناك نصوص تعارض العقل ، بل في الأغلب الأعلم جميع الدعوى القائلة بتعارض العقل والنقل كان منبعها النظرة المجتزأة للنصوص .

١ – النظرة المجتزأة للنص عن المنظومة الكلية للنصوص.

٢ – والنظرة الكلية المستنبطة من خلال النظر في آيات الله في الوحي والكون، ثم استبطانها في تفسير النصوص والتعامل مع القضايا المستجدة لذا فالمنهج المقترح هو القيام بعمليات الاستقراء في التوليد المعرفي، والاستقراء عبارة عن توليد المعرفة الكلية من المعرفة الجزئية، فالفقه المعتمد على منظومة القواعد والأحكام المستنبطة من خلال النظر في آيات الله في الوحي والكون ثم استبطانها في تفسير النصوص والتعامل مع القضايا المستجدة هو الذي يضبط الأحكام المأخوذة من النصوص المجتزئة.

---

[251] **الحديث صحيح : البُخاري" ٢٤٦٣ قال : حدَّثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شِهَاب . و"مسلم" ٤١٣٧ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأتُ على مالك ، عن ابن شِهَاب . وفي (٤١٣٨) قال : حدَّثنا زهير بن حرب ، حدَّثنا سفيان بن عيينة (ح) وحدثني أبو الطاهر ، وحرملة بن يحيى ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس (ح) وحدثنا عبد بن حُميد ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، كلهم عن الزُّهْري . و"أبو داود" ٣٦٣٤ قال : حدَّثنا مسدد ، وابن أبي خلف ، قالا : حدثنا سفيان ، عن الزُّهْري . و"ابن ماجة" ٢٣٣٥ قال : حدَّثنا هشام بن عمار ، ومحمد بن الصباح ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزُّهْري . و"التِّرمِذي" ١٣٥٣ قال : حدَّثنا سعيد بن عبد الرحمان المخزومي ، سفيان بن عُيينة ، عن الزُّهْري . و"أبو يَعْلَى" ٦٢٤٩ قال : حدَّثنا زُهَير بن حرب ، حَدَّثنا سُفيان بن عُيَيْنَة ، عن الزُّهْري . وفي (٦٣٠٩) قال : حدَّثنا وَهْب بن بَقِيَّة ، أخبرنا خالد ، عن عَبد الرحمان ، عن أبي الزِّناد . و"ابن حِبَّان" ٥١٥ قال : أخبرنا مُحمد بن الحسن بن قُتَيْبَة ، قال : حَدَّثنا مُحمد بن رمح ، قال : حَدَّثنا اللَّيْث بن سَعْد ، عن مالك بن أنس ، عن الزُّهْري. المسند الجامع – (ج ٤٢ / ص ١٢١)والحديث صحيح**

[252] **أنظر فتح الباري لابن حجر ٧/ ٣٨٥**

[253] **هو : محمد بن مسلمة بن سلمةابن خالد بن عدي بن مجدعة بن حارثة بن الحارث بن الخزرج ترجمته: طبقات ابن سعد: ٣ / ٤٤٣، وتاريخ خليفة: ٥٨، ٧٨، ٨٢، ٨٤، ٩٦، ٩٩، ٢٠٦، وطبقاته: ٨٠، ١٤٠، ومسند أحمد ٣ / ٤٩٣، و ٤ / ٢٢٥، وسير أعلام النبلاء: ٢ / ٣٦٩، والعبر: ١ / ٥٢، والكاشف: ٣ / الترجمة ٥٢٣٧، وتجريد أسماء الصحابة: ٢ / ٦٧٣، ونهاية السول، الورقة ٣٥٢، وتهذيب التهذيب: ٩ / ٤٥٤، والاصابة: ٣ / الترجمة ٧٨٠٦، وشذرات الذهب: ١ / ٤٥ – ٥٣، والتقريب: ٢ / ٢٠٨، وخلاصة الخزرجي: ٢ / الترجمة ٦٦٥٨.**

الدليل الأول:ما ورد عن المقداد بن عمرو الكندي ﷺ وكان ممن شهد بدرًا مع النبي ﷺ قال:**(يا رسول الله أرأيت إن لقيت كافرًا فاقتتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت لله، أأقتله بعد أن قالها؟ قال رسول الله ﷺ لا تقتله ، قال: يا رسول الله ، فإنه قطع إحدى يدي ثم قال ذلك بعد ما قطعها ، قال: لا تقتله ، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله ، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال)**([٢٥٤])نلاحظ هنا أن النظرة المجتزأة للنص لا تسعف المضمر للشر والذي يريد أن يقتل الكافر بعد أن قطع يد المسلم ثم أسلم ، فلا بد من إعمال النصوص في هذا الشأن وهي أن الكافر إذا نطق بالشهادتين وجب عصم دمه وماله وعرضه كما هو معلوم ، بل إن في الحديث ما يشير إلى تشنيع وتقبيح فعل المسلم الذي يريد أن يقتل الكافر**(وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته)**أي إن دمك مباح بحق القصاص ، لأنك قتلت مسلمًا معصومًا ظلمًا وعدوانًا كما كان دمه مباحًا حين كان كافرًا محاربًا للمسلمين.

الدليل الثاني:ما ورد عن جابر بن عبد الله قال :قال رسول الله ﷺ **(ليس من البر أن تصوموا في السفر)**([٢٥٥])لقد ظن بعض الناس أن الصيام في السفر ممنوع مطلقاً انطلاقاً من هذا الحديث ، وهذا في الحقيقة ما أتى إلا من سلخ للنص عن سياقه الذي قيل فيه ، وإبعاده عن الملابسات التي ذكرت عنه ، ولهذا نقول إن هذا الحديث كان له سياق معين وحادثة معينة معلومة وهي ما ذكرها :جابر بن عبد الله حيث قال:(بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَرَأَى زِحَامًا ، وَرَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ ، فَسَأَلَ عَنْهُ ، فَقَالُوا : هَذَا صَائِمٌ ، فَقَالَ : **لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ**،وفي رواية : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَرَأَى زِحَامًا ، وَرَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا؟ فَقَالُوا : صَائِمٌ ، فَقَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ)([٢٥٦])إذن إن مسألة النهي عن الصيام في السفر ليس ممنوع منها مطلقاً وإنما الممنوع هو تحميل النفس مشقة السفر ومشقة التعب ومشقة الصيام والشريعة لا تأمر بمثل هذا الامر([٢٥٧]).

---

[254] **الحديث صحيح : أخرجه: البُخَاري" ١٠٩/٥(٤٠١٩) قال: حدَّثنا أبو عاصم ، عن ابن جُرَيْج (ح) وحدَّثني إسْحَاق ، حدَّثنا يَعْقُوب بن إبراهيم بن سَعْد ، حدَّثنا ابن أخي ابن شِهَاب. وفي ٣/٩(٦٨٦٥) قال : حدَّثنا عَبْدَان ، حدَّثنا عَبْد الله ، حدَّثنا يُونُس. و"مسلم"٦٦/١(١٨٧) قال : حدَّثنا قُتَيْبَة بن سَعِيد ، حدَّثنا لَيْث (ح) وحدَّثنا مُحَمد بن رُمْح ، واللَّفْظ مُتقاربٌ ، أخْبَرنا اللَّيْث. وفي ٦٧/١(١٨٨) قال : حدَّثنا إسْحَاق بن إبراهيم ، وعَبْد بن حُمَيْد ، قالا : أخْبَرنا عَبْد الرَّزَّاق ، قال : أخْبَرنا مَعْمَر (ح) وحدَّثنا إسْحَاق بن مُوسَى الأنْصَاري، حدَّثنا الوَلِيد بن مُسْلِم ، عن الأوْزَاعِي (ح) وحدَّثنا مُحَمد بن رافع ، حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، أخْبَرنا ابن جُرَيْج. وفي (١٨٩) قال : وحدَّثني حَرْمَلَة بن يَحيى ، أخْبَرنا ابن وَهْب ، قال : أخبرني يُونُس. و"أبو داود"٢٦٤٤ قال : حدَّثنا قُتَيْبَة بن سَعِيد ، عن اللَّيْث. و"النَّسائي" في "الكبرى"٨٥٣٧ قال : أخْبَرنا قُتَيْبَة بن سَعِيد ، قال : حدَّثنا اللَّيْث.**

[255] **الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَاري" (١٩٤٦) قال : حدَّثنا آدم . و"مسلم" ١٤٢/٣(٢٥٨١) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، ومُحَمد بن المُثَنَّى ، وابن بَشَّار ، جميعًا عن مُحَمد بن جَعْفَر . قال أبو بَكْر : حدَّثنا غُنْدَر . وفي (٢٥٨٢) قال : حدَّثنا عُبَيْد الله بن مُعَاذ ، حدَّثنا أبي . وفي (٢٥٨٣) قال : وحدَّثناه أحمد بن عُثْمَان النَّوْفَلِي ، حدَّثنا أبو داود . و"أبو داود" ٢٤٠٧ قال : حدَّثنا أبو الوَلِيد الطَّيَالِسِي . و"النَّسائي" ١٧٧/٤ ، وفي "الكبرى" ٢٥٨٢ قال : أخبرنا عَمْرو بن علي ، قال : حدَّثنا يَحيى ابن سَعِيد ، وخالد بن الحارث . و"ابن خزيمة" ٢٠١٧ قال : حدَّثنا أبو مُوسَى ، حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر.**

[256] **الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَاري" (١٩٤٦) قال : حدَّثنا آدم . و"مسلم" ١٤٢/٣(٢٥٨١) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، ومُحَمد بن المُثَنَّى ، وابن بَشَّار ، جميعًا عن مُحَمد بن جَعْفَر . قال أبو بَكْر : حدَّثنا غُنْدَر . وفي (٢٥٨٢) قال : حدَّثنا عُبَيْد الله بن مُعَاذ ، حدَّثنا أبي . وفي (٢٥٨٣) قال : وحدَّثناه أحمد بن عُثْمَان النَّوْفَلِي ، حدَّثنا أبو داود . و"أبو داود" ٢٤٠٧ قال : حدَّثنا أبو الوَلِيد الطَّيَالِسِي . و"النَّسائي" ١٧٧/٤ ، وفي "الكبرى" ٢٥٨٢ قال : أخبرنا عَمْرو بن علي ، قال : حدَّثنا يَحيى ابن سَعِيد ، وخالد بن الحارث . و"ابن خزيمة" ٢٠١٧ قال : حدَّثنا أبو مُوسَى ، حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر.**

[257] **أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة صوم**

المبحث الثامن:إتباع المتشابهات

موانع نقل المعرفة كثيرة كما مر معنا وهذا المانع يتعلق بقوة تأثير الشبه وتعلقها بتأثير الدليل على المدلول ، وذلك لأن الشبهات هي ما تنازعته الأدلة، وتجاذبته المعانى، وتساوت فيه الأدلة، ولم يتغلب أحد الطرفين على الآخر ، وتدور أدلة هذا المانع على التحرر من الشبهات بالإبتعاد عنها كما في حديث النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ وَأَهْوَى النُّعْمَانُ بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ:(**إِنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ ،وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ ،وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ ، لاَ يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِى الْحَرَامِ ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى ، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ ، أَلاَ وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى ، أَلاَ وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ ، أَلاَ وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً ، إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ، وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ ،أَلاَ وَهِيَ الْقَلْبُ**)([٢٥٨])وقد قال ﷺ لوابصة بن معبد حين سأله عن البِرَ والإثم فقال:(**البر ما اطمأنت إليه النفس، والإثم ما حاك فى الصدر وإن أفتاك الناس وأفتوك**)([٢٥٩])وقد اختلف العلماء فى معنى الشبهات،على ثلاثة أقوال:**القول الأول** :الشبهات هي التى أشار إليها عليه السلام فى هذا الحديث وهي حرام أو فى حيز الحرام، واستدلوا بقوله ﷺ(**فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه**)قالوا:ومن لم يستبرئ لدينه وعرضه فقد واقع الحرام.

القول الثاني:الشبهات المذكورة فى هذا الحديث هي حلال بدليل قوله عليه السلام فيه:(**كالراعى حول الحمى**)فجعل الشبهات ما حول الحمى، وما حول الحمى غير الحمى، فدل أن ذلك حلال وأن تركه ورع، والورع عند ابن عمر ومن ذهب مذهبه ترك قطعة من الحلال خوف مواقعة الحرام.

القول الثالث: الشبهات لا نقول إنها حلال ولا إنها حرام، لأن النبى ﷺ قال:(**الحلال بين والحرام بين**)وجعل الشبهات غير الحلال البين والحرام البين، فوجب أن نتوقف عندها، وهذا من باب الورع أيضًا، ويقضى عليه قوله ﷺ (**لا يعلمها كثير من الناس**)فدل أن منهم من يعلمها، فمن علمها فهى عنده فى أحد الحيزين الحلال أو الحرام. **الراجح** : هو القول الثالث وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ أَبِى سِنَانٍ:(**مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَهْوَنَ مِنَ الْوَرَعِ، دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ**)([٢٦٠])

الدليل الأول :ما ورد عن عائِشَةَ رَضِيَ الله عنها زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ انَّهَا قالَتْ:(**كَانَ عُتْبَةُ بْنُ ابى وَقَّاصٍ عَهِدَ**

---

[258] **الحديث صحيح : أخرجه:"البُخَاري" ١/٢٠(٥٢) قال : حدَّثنا أبو نُعَيْم ، حدَّثنا زكريا. وفي ٣/٦٩(٢٠٥١) قال : حـدَّثني مُحَمـد بـن المُثَنَّى ، حدَّثنا ابن أبي عَدِي ، عن ابن عَوْن (ح) وحدَّثنا علي بن عَبْد الله ، حدَّثنا ابن عُيَيْنَة ، عن أبي فَرْوَة (ح) وحدَّثنا عَبْـد الله بـن مُحَمد ، حدَّثنا ابن عُيَيْنَة ، عن أبي فَرْوَة (ح) وحدَّثنا مُحَمد بن كَثِير ، أخْبَرنا سُفْيَان ، عن أبي فَرْوَة. و"مسلم"٥/٥٠(٤١٠١) قال : حدَّثنا مُحَمد بن عَبْد الله بن نُمَيْر الهَمْدَاني ، حدَّثنا أبي ، حدَّثنا زكريا. وفي ٥/٥١(٤١٠٢) قال : وحدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حـدَّثنا وَكِيـع (ح) وحدَّثنا إسْحَاق بن إبراهيم ، أخْبَرنا عِيسَى بن يُونُس ، قالا : حدَّثنا زكريا.**

[259] **أخرجه أحمد ٤/٢٢٨(١٨١٦٤) قال : حدَّثنا يزيد بن هارون. وفي (١٨١٦٩) قال : حدَّثنا عفَّان. و"الـدارمي" ٢٥٣٣ قـال : حـدَّثنا سُلَيْمان بن حَرْب.**

[260] **الحديث صحيح: أخرجه :البخارى (١٣/٧) قال: حدثنا على بن عبد الله، قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم. وأبـو داود (٣٦٠٤) قـال: حدثنا أحمد ابن أبى شعيب الحراني، قال: حدثنا الحارث بن عمير البصرى. (ح) وحدثنا عثمان بن أبى شيبة، قال: حـدثنا إسـماعيل بـن علية. والترمذى (١١٥١) قال: حدثنا على بن حجر، قال: أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم. والنسائى (١٠٩/٦) قال: أخبرنا على بـن حجـر، قال: أنبأنا إسماعيل. وفى الكبرى الورقة (٧٩ – أ) قال: أخبرنات محمد أبان البخلي، ويعقوب بن إبراهيم، قـالا: حـدثنا إسـماعيل بـن إبراهيم.**

الى اخِيهِ سَعْدِ بْنِ ابى وَقَّاصٍ انَّ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ مِنِّى فاقبِضْهُ الَيْكَ ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ اخَذَهُ سَعْدٌ . فقال : ابْنُ اخِى قَدْ كَانَ عَهِدَ الىَّ فِيهِ . فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ . فقال : اخِى وَابْنُ امَةِ ابى ، وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ فَتَسَاوَقَا الى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فقال سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ اخِى كَانَ عَهِدَ الىَّ فِيهِ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: اخِى وَابْنُ وَلِيدَةِ ابى وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنَ زَمْعَةَ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: احْتَجِبِى مِنْه لِمَا رَاى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ فَمَا رَاهَا حَتَّى لَقِىَ اللَّهَ)(٢٦١)نلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ عمل بالقرينة وجعلها تقوم مقام الدليل فالنبي ﷺ قطع بأن الولد ابن لزمعة وإذا كان كذلك فهو أخٌ لسودة بنت زمعة ، لكن النبي صلى اله عليه وسلم أمر سودة بنت زمعة –أم المؤمنين– أن تحتجب منه لقوة الشبه بين الصبي وبين عتبة بن أبي وقاص وهاكذا إذا قويت شبة من الشبه فإنها كافية لإثبات أمر ما أو نفي أمر ما وهي تؤثر في المعرفة إثباتاً ونفياً.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أبي مَرْيَمَ ،عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قالَ:**(تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ :إِنِّي تَزَوَّجْتُ فُلاَنَةَ ابِنْةَ فُلاَنٍ ،فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقَالَتْ :إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا فَأَعْرَضَ عَنِّي ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلَ وَجْهِهِ ، فَقُلْتُ :إِنَّهَا كَاذِبَةٌ،فَقَالَ : فَكَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا،دَعْهَا عَنْكَ)**(٢٦٢).

الدليل الثالث:ما ورد عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قالَ: قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ **إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَسَمَّيْتَ ، فَأَخَذَ فَقَتَلَ فَأَكَلَ ، فَلاَ تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ** قُلْتُ : إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي أَجِدُ مَعَهُ كَلْبًا آخَرَ،لاَ أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ ،فَقَالَ :**لاَ تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ** ،وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ:**إِذَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ وَإِذَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ ،فَقَتَلَ،فَإِنَّهُ وَقِيذٌ ،فَلاَ تَأْكُلْ**)(٢٦٣)نلاحظ في هذا الحديث الأمر باجتناب الشبهات لدلالتها على تأثير المحتملات في التحليل والتحريم التى لا يقف العالم على حلالها وحرامها؛ لاشتباه أسبابها، وهذا معنى قوله ﷺ **(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)**(٢٦٤)والمسألة كما

---

261 الحديث صحيح : أخرجه :البُخَاري" ٣/٧٠ قال : حدثنا يحيى بن قزعة . قال : حدثنا مالك . وفي ٣/١٠٦ و٨/١٩٤ و٢٠٥ قال : حدثنا قُتَيْبة بن سعيد . قال : حدثنا الليث . وفي ٣/١٦١ قال : حدثنا عبد الله بن محمد . قال : حدثنا سُفيان . وفي ٣/١٩١ قال : حدثنا أبو اليمان . قال : اخبرنا شُعيب . وفي ٤/٤ و٥/١٩٢ قال : حدثنا عبد الله بن مَسْلمة ، عن مالك . وفي ٨/١٩١ قال : حدثنا عبد الله بن يوسف . قال : اخبرنا مالك . وفي ٨/٢٠٥ قال : حدثنا أبو الوليد . قال : حدثنا الليث . وفي ٩/٩٠ قال : حدثنا اسماعيل . قال : حدثني مالك . و"مسلم" ٤/١٧١ قال : حدثنا قُتيبة بن سعيد . قال : حدثنا لَيْث الحديث.

262 الحديث صحيح : أخرجه :البُخَاري"٧/١٣(٥١٠٤) قال : حدَّثنا علي بن عَبْد الله ، حدَّثنا إسْماعِيل بن إبراهيم . و"أبو داود" ٣٦٠٣ قال : حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا حماد بن زيد . وفي (٣٦٠٤) قال : حدَّثنا أحمد بن أبي شُعَيْب الحَرَّانِي ، حدَّثنا الحارث بن عُمَيْر البَصْري (ح) وحدَّثنا عُثْمان بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا إسْماعِيل ابن عُلَيَّة . و"التِّرمِذي"١١٥١ قال : حدَّثنا علي بن حُجْر ، حدَّثنا إسْماعِيل بن إبراهيم . و"النَّسائي"٦/١٠٩ ، وفي "الكبرى"٥٤٦٠ قال : أخْبَرنا علي بن حُجْر ، قال : أنبأنا إسْماعِيل . وفي "الكبرى" ٥٩٨٤ قال : أخْبَرنا مُحَمد بن أبَان البَلْخي ، ويَعْقُوب بن إبراهيم ، قالا : حدَّثنا إسْماعِيل بن إبراهيم.
– وأخرجه :البُخَاري" ١/٣٣(٨٨) قال : حدَّثنا مُحَمد بن مُقاتِل ، أبو الحَسَن ، قال : أخْبَرنا عَبْد الله ، قال : أخْبَرنا عُمَر بن سَعِيد بن أبي حُسَين . وفي ٣/٧٠(٢٠٥٢)الحديث.

263 الحديث صحيح : أخرجه البخاري في :الجامع الصحيح بالرقم 5476 :

264 الحديث حسن : أخرجه أحمد ١/٢٠٠(١٧٢١) قال : حدثنا يَحيى بن سَعِيد ، عن شُعْبة . وفي (١٧٢٥) قال : حدَّثنا أبو أحمد ، هو الزُّبَيْري ، حدَّثنا العَلاء بن صالح . وفي (١٧٢٧) قال : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفر ، حدَّثنا شُعْبة . و"الدارمي" ١٥٩١ قال : حدَّثنا عُثْمان بن عُمَر ، حدَّثنا شُعْبة . و"ابن خزيمة" (٢٣٤٧) قال : حدَّثنا مُحَمد بن عَبْد الأعْلى الصَّنْعَاني ، حدَّثنا يَزِيد بن زُرَيْع ، أخبرنا شُعْبة . وفي (٢٣٤٨) قال : حدَّثنا بُنْدَار ، وأبو مُوسَى ، قالا : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفر ، حدَّثنا شُعْبة. كلاهما (شُعْبة ، والعَلاء بن صالح) عن بُرَيْد بن أبي مَرْيَم.
٢– وأخرجه أحمد ١/٢٠٠ قال : حدثنا محمد بن بكر. و"ابن خزيمة" ٢٣٤٩ قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا ابن أبي عدي. كلاهما (ابن بكر ، وابن أبي عدي) عن ثابت بن عمارة، كلاهما (بريد ، وثابت) عن أبي الحوراء ، فذكره. -خلاصة الدرجة :حسن -

ذكر أهل العلم لا تخرج عن أصلين مهمين: **الأول** : أن يكون الشيء في أصله وتشريعة حلال ،**الثاني** :أن يكون الشيء في أصله وتشريعة حرام،أما ما كان في أصله حرام ثم اشتبه بحلال فمن أمثلته : (ما ورد عن عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ فَزَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: **(كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ)؟** وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ أَبِي إِهَابٍ)([٢٦٥])وذلك لان الأصل في الفروج هو الحرمة فلو اشتبهت مرضعة بعشر أجنبيات لا يحل وطء واحدة منهمن ،وكذا ميتة بعشر مذكات ، ونجد هنا أن النبى ﷺ أفتاه بالتحرر من الشبهة، وأمره بمجانبة الريبة خوفًا من الإقدام على فرج يُخاف أن يكون الإقدام عليه ذريعة إلى الحرام،لأنه قد قام دليل التحريم بقول المرأة: أنها أرضعتهما، مع العلم بإن شهادة المرأة الواحدة ليست قاطعة([٢٦٦])أما ما كان في أصله حلال ثم اشبه بحرام فمثاله : ما ورد عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ الله عَنْهَا:**(انَّ قوْما قالُوا لِلنَّبيِّ ﷺ انَّ قوْما يَاتُونَا باللَّحْمِ لا نَدْري اذْكِرَ اسْمُ الله عَلَيْهِ امْ لا، فقالَ : سَمُّوا عَلَيْهِ انْتُمْ وَكُلُوهُ قالَتْ : وَكَانُوا حَدِيثِي عَهْدٍ بِالْكُفْرِ)**([٢٦٧])وهنا نجد أن النبي ﷺ أفتاهم بالأصل وهو أن طعام الناس وذبائحهم الأصل فيه الحل إلا إذا تيقنا بأن لحومهم لا تذبح على الطريقة الشرعية عندئذ فيجب على المرء وجوب الأجتناب ،وقال ابن المنذر: قال بعضهم: الشبهات تنصرف على وجوه: فمنها شيء يعلمه المرء محرمًا ثم يشك فيه هل حل ذلك أم لا، فما كان من هذا النوع فهو على أصل تحريمه، لا يحل التقدم عليه إلا بيقين، مثل الصيد حرام على المرء أكله قبل ذكاته، وإذا شك فى ذكاته لم يزل عن التحريم إلا بيقين الذكاة، والأصل فيه حديث ما ورد عن عدى بن حاتم أن النبى ﷺ قال له(**إذا أرسلت كلبك فخالطه كلب لم تسم عليه فلا تأكل؛ فإنك لا تدرى أيهما قتله)**([٢٦٨])وهذا أصل لكل محرم أنه على تحريمه حتى يعلم أنه قد صار حلالا بيقين، ومن ذلك أن يكون للرجل أخ له ولا وارث له غيره، فتبلغه وفاته ولأخيه جارية، فهى محرمه عليه حتى يوقن بوفاته، ويعلم أنها قد حلت له. وكذلك لو أن شاتين ذكية وميتة سلختا فلم يدر أيهما الذكية؛ كانتا محرمتين بقين على أصل التحريم حتى يعلم الذكية من الميتة، ولا يحل أن يأكل منهما واحدة بالتحرى؛ لأنهما كانتا محرمتين بيقين، فلا يجوز الانتقال من يقين التحريم إلى شك الإباحة.

والوجه الثانى: أن يكون الشىء حلالا فيشك فى تحريمه، فما كان من هذه الوجه فهو على الإباحة حتى نعلم تحريمه بيقين، كالرجل تكون له الزوجة فيشك فى طلاقها، أو يكون له جارية فيشك فى وقوع العتق عليها، فالأصل فى هذا حديث عبد الله بن زيد أن من شك بالحدث بعد أن أيقن بالطهارة فهو على يقين طهارته لقوله

المحدث قلت: لقد حسن النووي الحديث وهو من رواية الحسن بن علي بن أبي طالب - أنظر : :المجموع شرح المهذب : - 1/181

[265] **سبق تخريجه .**

[266] **شرح ابن بطال – (ج ١١ / ص ١٩٨)**

[267] **الحديث صحيح: أخرجه:"البُخَاري" ٧١/٣ قال : حدثني أحمد بن المقدام العجلي . قال : حدثنا محمد بن عبد الرحمان الطفاوي . وفي ١٢٠/٧ قال : حدثنا محمد بن عبيد الله . قال : حدثنا أسامة بن حفص المدني . وفي ١٤٦/٩ قال : حدثنا يوسف بن موسى . قال : حدثنا أبو خالد الاحمر . و"أبو داود" ٢٨٢٩ قال : حدثنا يوسف بن موسى . قال : حدثنا سليمان بن حيان ومحاضر . و"ابن ماجة" ٣١٧٤ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . قال : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان . و"النَّسائي" ٢٣٧/٧ قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم . قال : حدثنا النضر بن شميل.**
– أخرجه مالك "الموطأ" صفحة (٣٠٢) . و"أبو داود" ٢٨٢٩ قال : حدثنا موسى بن اسماعيل.

[268] **الحديث صحيح وقد سبق تخريجه بتوسع وقد أخرجه البخاري: الرقم5476 :**

ﷺ **(فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا)**([٢٦٩]).

والوجه الثالث: أن يُشكل الشيء فلا يدرى أحرام هو أو حرام، ويحتمل الأمرين جميعًا ولا دلالة على أحد المعنيين، فالأحسن التنزه عنه كما فعل النبى ﷺ فى التمرة الساقطة([٢٧٠]).

المبحث التاسع :الجمود على النص

لا شك بأن الجمود على النص يعد من الموانع الكبيرة والمؤثرة في نقل المعرفة وذلك لأن فيه هدر للكثير من الحكم المشتملة على مقصود الشارع من حكمة التشريع،وهدر أيضاً للمصالح المقصودة من التشريع.

الدليل الأول: ما ورد عن أبي بكرة ﷺ من أن النَّبي ﷺ قال**(لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان)**([٢٧١])فلا شك أن النَّبي ﷺ في هذا الحديث الصحيح ينهى عن الحكم في وقت الغضب ، ولا يشك عاقل أنه خص وقت الغضب بالنهي دون وقت الرضا،وذلك لأن الغضب يشوش الفكر فيمنع من استيفاء النظر في الحكم فيكون ذلك سبباً لضياع حقوق المسلمين أما من جمد على النص ولم يعمل فكره بالقياس وإلحاق الشبيه بشبيه فإنه سوف تفوته المعرفة، وذلك لأن النهي لا يختص بحالة الغضب وحدها ولا يتعداها إلى غيرها من حالات تشويش الفكر المانعة من استيفاء النظر في الحكم فلو كان القاضي مثلاً في حزن مفرط فإنه يؤثر عليه تأثيراً ربما أشد من تأثير الغضب بأضعاف ، أو كان في جوع أو عطش مفرط كذلك يؤثر عليه أعظم من تأثير الغضب .

الدليل الثاني:ومن ذلك قوله تعالى:**(والذين يَرْمُونَ المحصنات ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فاجلدوهم ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً وأولئك هُمُ الفاسقون إِلاَّ الذين تَابُواْ مِن بَعْدِ ذلك وَأَصْلَحُواْ فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ)**([٢٧٢])فالله ﷻ في هذه الآية الكريمة نص على أن الذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء يجلدون ثمانين جلدة ، وترد شهادتهم ويحكم بفسقهم ، ثم استثنى من ذلك من تاب من القاذفين من بعد ذلك وأصلح ،ولم يتعرض في هذا النص لحكم الذين يرمون المحصنين الذكور،فيلزم على قول الجامدين على النص أن من قذف محصناً ذكراً ليس على أئمة المسلمين جلده ولا رد شهادته ، ولا الحكم بفسقه لأن الله سكت عن ذلك في زعمهم، وما سكت عنه فهو عفو.

الدليل الثالث:ومن ذلك نهيه ﷺ عن البول في الماء الراكد وهو ما ورد عن أَبَي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ

---

[269] : إسناده صحيح - قال الشيخ : أحمد شاكر إسناده صحيح - أنظر : :مسند أحمد 16/159 :

[270] شرح ابن بطال – (ج ١١ / ص ١٩٩)

[271] الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَاري" ٨٢/٩(٧١٥٨) قال : حدَّثنا آدم ، حدَّثنا شعبة. و"مسلم"١٣٢/٥(٤٥١١) قال : حدَّثنا قتيبة بن سعيد ، حدَّثنا أبو عوانة. وفي (٤٥١٢) قال : وحدثناه يحيى بن يحيى ، أخْبَرنا هشيم (ح) وحدثنا شيبان بن فروخ ، حدَّثنا حماد بن سلمة (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدَّثنا وكيع ، عن سفيان (ح) وحدثنا محمد بن المثنى ، محمد بن جعفر (ح) وحدثنا عبيد الله بن معاذ ، حدَّثنا أبي ، كلاهما عن شعبة (ح) وحدثنا أبو كُريب ، حدَّثنا حسين بن علي ، عن زائدة. و"أبو داود"٣٥٨٩ قال : حدَّثنا محمد بن كثير ، أخْبَرنا سفيان. و"ابن ماجة"٢٣١٦ قال : حدَّثنا هشام بن عمار ، ومحمد بن عبد الله بن يزيد ، وأحمد بن ثابت الجحدري ، قالوا : حدَّثنا سفيان بن عيينة. و"التِّرمِذي"١٣٣٤ قال : حدَّثنا قتيبة ، حدَّثنا أبو عوانة. و"النَّسائي"٢٣٧/٧ قال : أخْبَرنا قتيبة.

[272] النور : ٤-٥

ﷺ يَقُولُ:(**لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لاَ يَجْرِى ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فِيهِ**)([٢٧٣])فإنه لا يشك عاقل أن علة نهيه عنه أن البول يستقر فيه لركوده فيقذره فيلزم على قول الظاهرية:أنه لو ملأ آنية كثيرة من البول ثم صبها في الماء الراد ،أن كل ذلك عفو لأنه مسكوت عنه ،وقال ابن القيم:(قال المتوسطون بين الفريقين : قد ثبت أن الله سبحانه قد أنزل الكتاب والميزان فكلاهما في الإنزال أخوان ، وفي معرفة الإحكام شقيقان ،وكما لا يتناقض الكتاب في نفسه ، فالميزان الصحيح لا يتناقض في نفسه ، ولا يتناقض الكتاب والميزان ، فلا تتناقض دلالة النصوص الصحيحة ولا دلالة الأقيسة الصحيحة ،ولا دلالة النص الصريح والقياس الصحيح ،والقائلين بأن العلل الشرعية أمارات وعلامات فقط ، لا مصالح أنيطت بها الأحكام وشرعت من أجلها سدوا على أنفسهم طريقاً من طرق الحق فاضطروا إلى توسعة طريق أخرى أكثر مما تحتمله . فنفاة القياس لما سدوا على نفوسهم باب التمثيل والتعليل ،واعتبار الحكم والمصالح ، وهو من الميزان والقسط الذي أنزله الله احتاجوا إلى توسعة الظاهر والاستصحاب ، فحملوهما فوق الحاجة ، ووسعوها أكثر مما يسعانه . فحيث فهموا من النص حكماً أثبتوه ولم يبالوا مما وراءه ، وحيث لم يفهموه منه نفوه وحملوا الاستصحاب وأحسنوا في اعتنائهم بالنصوص ونصرها . والمحافظة عليها ، وعدم تقديم غيرها عليها من رأي أو قياس أو تقليد . وأحسنوا في رد الأقيسة الباطلة ، وبيانهم تناقض أهلها في نفس القياس ، وتركهم له ، وأخذوا بقياس تركهم وما هو أولى منه ولكن أخطؤوا من أربعة أوجه :

أحدها:رد القياس الصحيح ولا سيما النصوص على علته التي يجري عليها مجرى التنصيص على التعميم باللفظ)([٢٧٤]) ولا يتوقف عاقل في أن قول النَّبي ﷺ لما لعن عبدالله خماراً على كثرة شربه للخمر:(**لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله**)([٢٧٥]) بمنزلة قوله : لا تلعنوا كل من يحب الله ورسوله وفي قوله:(**إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر فإنها رجس**)بمنزلة قوله :ينهيانكم عن كل رجس وفي أن قوله تعالى:(**لاَّ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ**)([٢٧٦]) نهى عن كل رجس وفي أن قوله في الهرة:(**ليست بنجس لأنها من الطوافين عليكم والطوافات**)بمنزلة قوله :كل ما هو من الطوافين عليكم والطوافات فإنه ليس بنجس ، ولا يستريب أحد في أن من قال لغيره : لا تأكل من هذا الطعام فإنه مسموم نهي له عن كل طعام كذلك، وإذا قال : لا تشرب هذا الشراب فإنه مسكر فهو نهي له عن كل مسكر وأمثال ذلك الخطأ.

الثاني:تقصيرهم في فهم النصوص فكم من حكم دل عليه النص ولم يفهموا دلالته عليه وسبب هذا الخطأ حصرهم الدلالة في مجرد ظاهر اللفظ دون إيمائه وتنبيهه، وإشارته وعرفه عند المخاطبين،فلم يفهموا من قوله تعالى:(**فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ**)([٢٧٧])ضرباً ولا سباً ولا إهانة غير لفظة:(أُفٍّ) فقصروا في فهم الكتاب كما قصروا في اعتبار الميزان الخطأ.

---

[273] أخرجه البخاري ١/٦٨(٢٣٩) قال : حدَّثنا أبو اليمان ، قال : أخْبَرنا شُعيب . و((النَّسائي)) ١/١٩٧ قال : أخْبَرنا أحمد بن صالح البغدادي ، قال : حدَّثنا يحيى بن محمد ، قال : حدثني ابن عَجْلان . و((ابن خزيمة)) ٦٦ قال : حدَّثنا سعيد بن عبد الرحمان المخزومي ، قال : حدَّثنا سُفيان ، هو ابن عُيينة.

[274] أنظر : إعلام الموقعين عن رب العالمين لابن القيم الجوزية

[275] الحديث صحيح : أخرجه أحمد وصححه ابن تيمية كما في :مجموع الفتاوى 4/474 :

[276] الأنعام : ١٤٥

[277] الإسراء : ٢٣

الثالث: تحميل الاستصحاب فوق ما يستحقه ، وجزمهم بموجبه لعدم علمهم بالناقل وليس عدم العلم علماً بالعدم ،وقد تنازع الناس في الاستصحاب ، ونحن نذكر أقسامه ، ثم شرع رحمه الله يبين أقسام الاستصحاب ،وقد ذكرنا بعضها في سورة (براءة)وجعلها هو رحمه الله ثلاثة أقسام ، وأطال فيها الكلام ولكن لا نسلم أن آية **(فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ)**[٢٧٨]ساكتة عن تحريم ضرب الوالدين بل نقول هي دالة عليه ، وادعاء أنها لم تتعرض لذلك باطل كما ترى ولا نقول: إن آية**(فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ)**[٢٧٩]()[٢٨٠].

المبحث العاشر :الأخذ بالقياس في مقابل النص

إن الأخذ بالقياس أمام النص فيه هدر لمعرفية النص ، وهذا ولا شك يؤثر في وصول المعرفة وفي ثباتها ، ومن هنا تأتي أهمية إضافة هذا المبحث ،ولا أدل على ذلك من الأثر الذي روي عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قَالَ:(كُنْتُ أُرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا ، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا)وفي رواية:(لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلُ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلاَهُ وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ)[٢٨١]ففي هذا الأثر الجميل التأكيد على أهمية إعمال النصوص ما أمكن ذلك لأنها الطريق الوحيد أمام الوصول إلى المعرفة والاستفادة منها ،ولا شك بإن الإفراط في استخدام القياس في مقابل النص يجعل الإنسان من حيث يشعر أو لا يشعر يسرف في رد بعض النصوص الثابتة ، ومن هنا سوف أقوم بذكر بعض الأحاديث التي ردت بدعوى مخالفتها للقياس ، ونسلط الضوء عليها ونكشف السر عن السبب الحامل على ردها . **المثال الأول في مخالفة القياس للنص** :الحديث الوارد في المسالة : ما ورد عن لما ورد عن أمّ سلمة رضي الله عنها:**(أنّ النّبيّ ﷺ لمّا تزوّجها أقام عندها ثلاثاً وقال :(إنّه ليس بك على أهلك هوان ، إن شئت سبّعت لك ، وإن سبّعت لك سبّعت لنسائي)**وفي رواية :**(وإن شئت زدتك وحاسبتك به ،للبكر سبع وللثّيّب ثلاث)**وفي لفظ:**(إن شئت أقمت معك ثلاثاً خالصةً لك ، وإن شئت سبّعت لك ثمّ سبّعت لنسائي)**[٢٨٢]()لقد ذهب الحنفيّة إلى أنّه لا فضل للجديدة في القسم على القديمة ، لإطلاق قوله تعالى**(وَلَن تَسْتَطِيعُواْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النِّسَاء وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ)**[٢٨٣]()وقوله تعالى:**(وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ)**[٢٨٤]()وقال سعيد بن

---

278 الإسراء : ٢٣

279 الزلزلة : ٧

280 أنظر : المرجع السابق

281 ١- أخرجه الحُمَيْدي (٤٧. وأبو داود (١٠٢٠٤) قال : حدَّثنا حامد بن يَحيى. و(عبد الله بن أحمد) ١/١١٤(٩١٨) و١/١٢٤(١٠١٤ و١٠١٥) قال : حدَّثني إسْحاق بن إسْماعيل. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ١١٩ قال : أَخْبَرنا إسْحاق بن إبراهيم.
٢- وأخرجه أحمد ١/٩٥(٧٣٧) قال : حدَّثنا وَكِيع ، حدَّثنا الأعْمَش. وفي ١/١٤٨ (١٢٦٤) قال : حدَّثنا أبو نُعَيْم ، حدَّثنا يُونُس. و"الدارمِي" ٧١٥ قال : أَخْبَرنا أبو نُعَيْم ، حدَّثنا يُونُس. و"أبو داود" ١٦٢ و١٦٤ قال : حدَّثنا مُحَمد بن العَلاَء وقد حسن إسناده جمع من العلماء منهم ابن حجر في بلوغ المرام صفحة ٢٧ وعبد الحق الأشبيلي فيث الأحكام الصغرى ١٢٢ وابن كثير في إرشاد الفقيه ١/٤٧

282 الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٦/٢٩٢ قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن سفيان قال : حدثني محمد بن أبي بكر ، عن عبد الملك بن أبي بكر . وفي ٦/٣٠٧ قال : حدثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرني حبيب بن أبي ثابت ان عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم اخبراه . وفي ٦/٣٠٧ قال : حدثنا روح ، قال : حدثنا ابن جريج ، قال : أخبرني حبيب بن أبي ثابت . ان عبد الحميد بن عبد الله بن أبي عمرو والقاسم بن محمد اخبراه . وفي ٦/٣٠٧ قال : حدثنا يحيى بن سعيد الاموي ، قال : أخبرنا ابن جريج ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عبد الحميد بن عبد الله والقاسم بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام . و"الدارمي" ٢٢١٦ قال : أخبرنا عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان ، عن محمد بن أبي بكر ، عن عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمان بن الحارث بن هشام . و"مسلم" ٤/١٧٢ الحديث.

283 النساء ١٢٩

284 النساء ١٩

المسيّب والحسن البصريّ ونافع والأوزاعيّ : للبكر ثلاث وللثّيّب ليلتان([٢٨٥])وذهب جمهور الفقهاء من المالكيّة والشّافعيّة والحنابلة إلى : أنّ صاحب النّسوة إذا تزوّج امرأةً جديدةً وأعرسها قطع الدّور، وأقام عندها سبعاً إن كانت بكراً، وثلاثاً إن كانت ثيّباً، وتكون السّبع والثّلاث متتاليات، ولا يقضيها لزوجاته الباقيات، ثمّ يعود للدّور بين زوجاته، لما ورد عن أنس ﷺ قال : من السّنّة إذا تزوّج الرّجل البكر على الثّيّب أقام عندها سبعاً وقسم ، وإذا تزوّج الثّيّب على البكر أقام عندها ثلاثاً ثمّ قسم ، وإلى هذا ذهب الشّعبيّ ، والنّخعيّ ، وإسحاق ،وقال الجمهور :إنّ ذلك حقّ للمرأة بسبب الزّفاف ، وإنّ الثّيّب العروس إذا شاءت أن يقيم عندها سبعاً فعل ،وقضي للبواقي من ضرّاتها ،والراجح:ما ذهب إليه الجمهور لأنهم معهم الدليل ولأن ما ذهب إليه أبو حنيفة مخالف للنص وقياسه في مقابلة النص.

المثال الثاني :في مخالفة القياس للنص :الحديث الوارد في المسألة:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ،وزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، أَنَّهُما قالوا:**(أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا : اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ ، وَقَالَ الآخَرُ ، وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا : أَجَلْ يَا رَسُولَ اللهِ ، فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ ، وَأْذَنْ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ ، قَالَ : تَكَلَّمْ ، قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا – قَالَ مَالِكٌ : وَالْعَسِيفُ : الأَجِيرُ – فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِئَةِ شَاةٍ ، وَبِجَارِيَةٍ لِي ، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِئَةٍ ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ ، أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ ، فَرَدٌّ عَلَيْكَ ، وَجَلَدَ ابْنَهُ مِئَةً ، وَغَرَّبَهُ عَامًا ، وَأَمَرَ أُنَيْسًا الأَسْلَمِي أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الآخَرِ ، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ ، فَارْجُمْهَا ، فَاعْتَرَفَتْ ،فَرَجَمَهَا)**([٢٨٦])أختلف العلماء في هذه المسألة : **القول الأول في المسألة** :ذهب الحنفية إلى لا يلزم تغريب الزاني بل أنه لا يدخل في جملة حد الزاني وإنما يدخل في جملة تعزيره وعندهم جواز اجتماع العقوبات وتعدّدها في جريمة واحدة كالجمع بين الحد والتعزير وهم لا يجيزون تغريبه تعزيراً بعد الجلد حدّاً ،وعندهم أنّ حدّه مائة جلدة لا غير.

القول الثاني :ما ذهب إليه جمهور الفقهاء المالكيّة والشّافعيّة والحنابلة إلى وجوب التّغريب (عاماً واحدا) للبكر الحرّ الذّكر وقد ورد في السّنّة تغريب الزّاني غير المحصن بعد جلده كما في حديث زيد بن خالد المذكور سابقاً ،وهذا عند أكثر الفقهاء جزء من الحدّ ،وقال الحنفيّة :إنّه لا يغرّب حدّاً ، وأجازوا تغريبه سياسة.([٢٨٧]).

---

[285] **الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ١٠٧٤٠)**

[286] **الحديث صحيح : أخرجه :"البُخَاري" ٣/١٣٤(٢٣١٤ و٢٣١٥) قال : حدَّثنا أبو الوَلِيد ، أخبرنا اللَّيْث. وفي ٣/٢٤٠ (٢٦٩٥ و٢٦٩٦) و٩/٩٤(٧١٩٣ و٧١٩٤) قال : حدَّثنا آدم ، حدَّثنا ابن أبي ذِئْب. وفي ٣/٢٥٠(٢٧٢٤ و٢٧٢٥) قال : حدَّثنا قُتَيْبَة بن سَعِيد ، حدَّثنا لَيْث. وفي ٨/١٦١(٦٦٣٣ و٦٦٣٤) قال : حدَّثنا إِسْمَاعِيل ، قال : حدَّثني مالك. وفي ٨/٢٠٧(٦٨٢٧ و٦٨٢٨) قال : حدَّثنا علي بن عَبْد الله ، حدَّثنا سُفْيان. وفي ٨/٢١٢(٦٨٣٥ و٦٨٣٦) قال : حدَّثنا عاصم بن علي ، حدَّثنا ابن أبي ذِئْب. وفي ٨/٢١٤(٦٨٤٢ و٦٨٤٣) قال : حدَّثنا عَبْد اللهِ بن يُوسُف ، أخبرنا مالك. وفي ٨/٢١٨(٦٨٥٩ و٦٨٦٠) قال : حدَّثنا مُحَمد بن يُوسُف ، حدَّثنا ابن عُيَيْنَة. وفي ٩/١٠٩(٧٢٥٨ و٧٢٥٩) قال : حدَّثنا زُهَيْر بن حَرْب ، حدَّثنا يَعْقُوب بن إبراهيم ، حدَّثنا أبي ، عن صالح. وفي ٩/١١٤(٧٢٧٨ و٧٢٧٩) قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا سُفْيان. و"مسلم" ٥/١٢١(٤٤٥٤)الحديث.**

[287] **أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة تغريب**

الفصل الخامس: الموانع المتعلقة بالأعراف اللغوية

المبحث الأول:عدم اعتبار جواز إيقاع المسبب موقع السبب

أحياناً يتكلم الإنسان بكلام ، ولكنه يجعل كلمة مكان كلمة ، ومن المعلوم أن إبدال كلمة مكان كلمة جائز إذا كانت مؤدية معناها ،وهذا المبحث يدخل دخولاً واضحاً في موانع نقل المعرفة ، وذلك لوجود الإلتباس الذي ممكن أن يحصل لدى السامع الذي ليست له دربة بلغة العرب ، فهم لهم اعراف لغوية خاصة بهم ومنها هذا المبحث ،ومن هنا فإن العرب أحياناً تجعل المسبب للشيء مكان السبب وذلك لأنه الموصل إليه وهو سببه المباشر وربما لكونه من أبرز الطرق الموصله إليه،قال تعالى **(وَيَا قَوْمِ مَا لِي أَدْعُوكُمْ إِلَى النَّجَاةِ وَتَدْعُونَنِي إِلَى النَّارِ)**[٢٨٨]وفي الآية هنا نجد إيقاع المسبب موقع السبب فالكفار لم يدعوا الرسل والأنبياء إلى الدخول في النار! وإنما دعوهم إلى الكفر فأقام الكفر مقام النار وأوقع المسبب مكان السبب،والكفار في واقع الأمر لم يدعو أقوامهم إلى النار المحضة وإنما دعوهم إلى الكفر بالله تعالى بدليل قوله تعالى **(تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَأَنَا أَدْعُوكُمْ إِلَى الْعَزِيزِ الْغَفَّارِ)**[٢٨٩]لكن لما كانت النار مسببة عنه أطلقها عليه وكذا قوله تعالى **(فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ)**[٢٩٠]أي العناد المستلزم للنار ، وكذا قوله تعالى(**إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا**)[٢٩١] هم لا يأكلون النار المعروفة ! وإنما أقام المسبب مكان السبب وذلك لاستلزام أكل اموال اليتاما دخول النار،وكذا قوله تعالى(**وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ**)[٢٩٢]إنما أراد الشئ الذي ينكح به من مهر ونفقة ، ومالا بد للمتزوج منه،وكذا قوله تعالى **(وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ)**[٢٩٣]أي لا تأكلوها بالسبب الباطل الذي هو القمار وقوله والرجز فاهجر أي عبادة الأصنام لان العذاب مسبب عنها وقوله وليجدوا فيكم غلظة أي واغلظوا عليهم ليجدوا ذلك وإنما عدل الي الأمر بالوجدان تنبيها على انه المقصود لذاته وأما الإغلاظ فلم يقصد لذاته بل لتجدوه وكقوله **(يَا بَنِي آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ)**[٢٩٤]ولم يقل(كما فتن أبويكم)لان الخروج من الجنة هو المسبب الناشئ عن الفتنة فأوقع المسبب موقع السبب أي لا تفتنوا بفتنة الشيطان فأقيم فيه السبب مقام المسبب وهو سبب خاص فذا عدم فيعدم المسبب فالنهى في الحقيقة لبنى آدم والمقصود عدم وقوع هذا الفعل منهم فلما أخرج السبب من أن يوجد بإيراد النهى عليه كان أدل على امتناع النهى بطريق الاولى[٢٩٥].

الدليل الأول :ما ورد عن الْجَارُودُ قَالَ:**(بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، وَفِي الظَّهْرِ قِلَّةٌ ، إِذْ**

---

288 غافر ٤١
289 غافر ٤٢
290 البقرة ٢٤
291 النساء ١٠
292 النور ٣٣
293 البقرة ١٨٨
294 الأعراف ٢٧
295 أنظر : البرهان في علوم القرآن – (ج ٢ / ص ٢٦٠)

تَذَاكَرَ الْقَوْمُ الظَّهْرَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، قَدْ عَلِمْتُ مَا يَكْفِينَا مِنَ الظَّهْرِ ، فَقَالَ : وَمَا يَكْفِينَا ؟ قُلْتُ : ذَوْدٌ نَأْتِي عَلَيْهِنَّ فِي جُرُفٍ ، فَنَسْتَمْتِعُ بِظُهُورِهِمْ قَالَ : لاَ ضَالَّةُ الْمُسْلِمُ حَرَقُ النَّارِ فَلاَ تَقْرَبَنَّهَا ، ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ ، فَلاَ تَقْرَبَنَّهَا)([٢٩٦])نرى هنا أن النبي ﷺ عبر عن الضالة المسلم بتعبير فيه تنفير شديد من التعرض لضوال المسلمين بشيء من التعدي فقال(حرق النار)ومن المعلوم أن الضوال تختلف فقد تكون مال وقد تكون أنعام وقد تكون غير ذلك ، المهم أنها ليست في حقيقة الأمر نار ولكن النبي ﷺ أقام المسبب مكان السبب.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بن يعقوب قَالَ قُلْتُ لأَبِى سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا فِى الإِزَارِ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:(**إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ لاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَيْنِ وَمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ فِى النَّارِ يَقُولُ ثَلاَثًا لاَ يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطَرًا**)([٢٩٧])نجد في هذا الحديث أن النبي ﷺ عبر عن المخالفة الحاصلة من إسبال الثوب تحت الكعبين في النار، هاكذا مطلقاً ويعلم المرء أن في واقع الأمر ليست الكعبين في النار وإنما الطريق الموصل إلى النار من أجل مخالفة المصطفى ص ، وهذا أيضاً من إيقاع المسبب موقع السبب .

المبحث الثاني:عدم اعتبار جواز إيقاع السبب موقع المسبب

وهذا المبحث عكس المبحث السابق، والمقصود به إن العرب قد تبدل كلمة مكان أخرى لحاجة، وقد توقع السبب موقع المسبب أيضاً ،وهذا اسلوب عربي فصيح مشهور لديهم. كقوله تعالى(**وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا**)([٢٩٨])وقوله تعالى (**فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ**)([٢٩٩])وسمى الجزاء الذي هو السبب سيئة واعتداء فسمي الشئ باسم سببه وإن عبرت السيئة عما ساء أي احزن لم يكن من هذا الباب لان الاساءة تحزن في الحقيقة كالجناية ومنه (**وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ**

---

[296] الحديث إسناده صحيح وله ألفاظ : وَقَالَ فِي اللُّقْطَةِ الضَّالَّةُ تَجِدُهَا : فَانْشُدْهَا وَلاَ تَكْتُمْ ، وَلاَ تُغَيِّبْ ، فَإِنْ عُرِفَتْ فَأَدِّهَا ، وَإِلاَّ فَمَالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ. وفي رواية : عَنِ الْجَارُودِ ، قَالَ : قُلْتُ – أو قَالَ رَجُلٌ – : يَا رَسُولَ اللهِ ، اللُّقْطَةُ نَجِدُهَا ؟ قَالَ : انْشُدْهَا ، وَلاَ تَكْتُمْ ، وَلاَ تُغَيِّبْ ، فَإِنْ وَجَدْتَ رَبَّهَا فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ ، وَإِلاَّ فَمَالُ اللهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ.
أخرجه: أحمد ٥/٨٠(٢١٠٣٤ و٢١٠٣٥) قال : حدَّثنا إسْمَاعِيل ، أنبأنا سَعِيد الجُرَيْرِي ، عن أبي العَلاَء بن الشِّخِّير ، عن مُطرِّف . وفي (٢١٠٣٧) قال : حدَّثنا عَبْد الوَهَّاب ، حدَّثنا خالد ، عن يَزِيد بن عَبْد اللهِ بن الشِّخِّير . وفي (٢١٠٣٨) قال : حدَّثنا سُلَيْمَان بن داود ، حدَّثنا المُثَنَّى بن سَعِيد ، عن قَتَادَة ، عن يَزِيد بن عَبْد اللهِ بن الشِّخِّير . وفي (٢١٠٣٩) قال : حدَّثنا سُرَيْج ، حدَّثنا حَمَّاد ، يَعْنِي ابن زَيْد ، عن أيُّوب ، عن أبي العَلاَء . وفي (٢١٠٤٠) قال : حدَّثنا بَهْز ، حدَّثنا هَمَّام ، حدَّثنا قَتَادَة ، عن يَزِيد بن عَبْد اللهِ بن الشِّخِّير . وفي (٢٤٢٨٨) قال : حدَّثنا يَزِيد بن هارون ، أخبرنا الجُرَيْرِي ، عن أبي العَلاَء . وفي (٢٤٢٨٩) قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن جَعْفَر ، حدَّثنا شُعْبَة ، عن قَتَادَة . و"الدارمي" ٢٦٠١ قال : حدَّثنا سَعِيد بن عامر ، عن شُعْبَة ، عن خالد الحَذَّاء ، عن يَزِيد بن عَبْد اللهِ بن الشِّخِّير . وفي (٢٦٠٢) قال : أخبرنا يَزِيد بن هارون ، أخبرنا الجُرَيْرِي ، عن أبي العَلاَء . و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ٥٧٦٠ و٥٧٧٩ قال : أخبرنا مُحَمَّد بن عَبْد اللهِ بن بَزِيع.قلت : قال :ابن حجر العسقلاني(إسناده صحيح) فتح الباري لابن حجر 5/110 : -

[297] الحديث صحيح : أخرجه في مالك "الموطأ" ٢٦٥٧. و"الحُمَيدي" ٧٣٧ قال : حدَّثنا سُفيان. و"أحمد" ٣/٥(١١٠٢٣) قال : حدَّثنا مُحَمد بن أبي عَدِي ، عن شُعْبَة. وفي ٣/٦(١١٠٤٢) قال : حدَّثنا سُفْيان. وفي ٣/٣٠(١١٢٧٦) قال : حدَّثنا يَعْلَى بن عُبَيْد ، حدَّثنا مُحَمد ، يَعْنِي ابن إسْحَاق. وفي ٣/٤٤(١١٤١٧) قال : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر ، حدَّثنا شُعْبَة. وفي ٣/٥٢(١١٥٠٧) قال : حدَّثنا مُحَمد بن عُبَيْد ، حدَّثنا مُحَمد ، يَعْنِي ابن إسْحَاق. وفي ٣/٩٧(١١٩٤٧) قال : حدَّثنا عَفَّان ، حدَّثنا شُعْبَة. و"أبو داود" ٤٠٩٣ قال : حدَّثنا حَفْص بن عُمَر ، حدَّثنا شُعْبَة. و"ابن ماجة" ٣٥٧٣ قال : حدَّثنا علي بن مُحَمد ، حدَّثنا سُفْيان بن عُيَيْنَة. و"النَّسائي" في "الكبرى" ٩٦٣١ قال : أخبرنا علي بن حُجْر.

[298] الشورى ٤٠

[299] البقرة ١٩٤

خَيْرُ الْمَاكِرِينَ)([٣٠٠])تجوز بلفظ المكر عن عقوبته لأنه سبب لها ومنه قوله تعالى (**أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى**)([٣٠١])إنما جعلت المرأتان للتذكير إذا وقع الضلال لا ليقع الضلال فلما كان الضلال سببا للتذكير أقيم مقامه ومنه إطلاق اسم الكتاب على الحفظ أي المكتوب فإن الكتابة سبب له كقوله تعالى (**سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا**)([٣٠٢])أي سنحفظه حتى نجازيهم عليه ومنه اطلاق اسم السمع على القبول كقوله تعالى(**مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ**)([٣٠٣]) أي ما كانوا يستطيعون قبول ذلك والعمل به لان قبول الشئ مرتب على سماعة ومسبب عنه ويجوز ان يكون نفي السمع لابتغاء فائدته ومنه قول الشاعر :

وإن حلفت لا ينقض النأي عهدها **** فليس لمخضوب البنان يمين

أي وفاء يمين ومنه اطلاق الايمان على ما نشأ عنه من الطاعة كقوله تعالى (**وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ**)([٣٠٤])وأيضا قوله تعالى(**أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ**)([٣٠٥])أي أفتعملون ولا ببعض التوراة وهو فداء الأسارى وتتركون العمل ببعض وهو قتل اخوانهم واخراجهم من ديارهم([٣٠٦])

الدليل الأول :ما ورد عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُخْبِرُ بِذَلِكَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ (**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ**)([٣٠٧])وجه الشاهد : (فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ) حيث أقيم السبب مقام المسبب، ويقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد:(فَإِنْ قِيلَ: الْأَصْل تَغَايُر الشَّرْط وَالْجَزَاء فَلَا يُقَال مَثَلًا: مَنْ أَطَاعَ أَطَاعَ وَإِنَّمَا يُقَال مَثَلًا: مَنْ أَطَاعَ نَجَا، وَقَدْ وَقَعَا فِي هَذَا الْحَدِيث مُتَّحِدَيْنِ، فَالْجَوَاب أَنَّ التَّغَايُر يَقَع تَارَة باللَّفْظِ وَهُوَ الْأَكْثَر ، وَتَارَة بِالْمَعْنَى وَيُفْهَم ذَلِكَ مِنْ السِّيَاق، وَمِنْ أَمْثِلَته قَوْله تَعَالَى(**وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوب إِلَى اللَّه مَتَابًا**) وَهُوَ مُؤَوَّل عَلَى إِرَادَة الْمَعْهُود الْمُسْتَقِرّ فِي النَّفْس ، كَقَوْلِهِمْ : أَنْتَ أَنَا أَيْ : الصَّدِيق الْخَالِص ، وَقَوْلهمْ : هُمْ هُمْ . أَيْ : الَّذِينَ لَا يُقَدَّر قَدْرهمْ ، وَقَوْل الشَّاعِر أَنَا أَبُو النَّجْم وَشِعْرِي شِعْرِي ، أَوْ هُوَ مُؤَوَّل عَلَى إِقَامَة السَّبَب مَقَام الْمُسَبَّب لِاشْتِهَارِ السَّبَب وَقَالَ اِبْن مَالِك: قَدْ يُقْصَد بِالْخَبَرِ الْفَرْد بَيَان الشُّهْرَة وَعَدَم

---

300 آل عمران ٥٤
301 البقرة ٢٨٢
302 آل عمران ١٨١
303 هود ٢٠
304 البقرة ١٤٣
305 البقرة ٨٥
306 أنظر : البرهان في علوم القرآن – (ج ٢ / ص ٢٦١)
307 الحديث صحيح : أخرجه :"البُخَارِي"٢/١(١) قال : حدَّثنا الحُمَيْدِي ، عَبْد اللهِ بن الزُّبَيْر ، قال : حدَّثنا سُفْيان . وفي ٢١/١(٥٤) قال : حدَّثنا عَبْد اللهِ بن مَسْلَمَة ، قال : أخْبَرنا مالك . وفي ١٩٠/٣(٢٥٢٩) قال : حدَّثنا مُحَمد بن كَثِير ، عن سُفْيان . وفي ٧٢/٥(٣٨٩٨) قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا حَمَّاد ، هو ابن زَيْد . وفي ٤/٧(٥٠٧٠) قال : حدَّثنا يَحيى بن قَزعة ، حدَّثنا مالك . وفي ١٧٥/٨(٦٦٨٩) قال : حدَّثنا قُتَيْبَة بن سَعِيد ، حدَّثنا عَبْد الوَهَّاب . وفي ٢٩/٩(٦٩٥٣) قال : حدَّثنا أبو النُّعْمان ، حدَّثنا حَمَّاد بن زَيْد . و"مسلم"٤٨/٦(٤٩٦٢) قال : حدَّثنا عَبْد اللهِ بن مَسْلَمَة بن قَعْنَب ، حدَّثنا مالك . وفي (٤٩٦٣) قال : حدَّثنا مُحَمد بن رمح ابن المهاجر ، أخْبَرنا اللَّيْث (ح) وحدَّثنا أبو الرَّبيع العتكي ، حدَّثنا حَمَّاد بن زَيْد (ح) وحدَّثنا مُحَمد ابن المُثَنَّى ، حدَّثنا عَبْد الوَهَّاب ، يعني الثَّقفي (ح) وحدَّثنا إسْحَاق بن إبراهيم ، أخْبَرنا أبو خالد الأحْمَر ، سُلَيْمان بن حَيَّان (ح) وحدَّثنا مُحَمد بن عَبْد الله بن نُمَيْر ، حدَّثنا حَفْص ، يعني ابن غِيَاث ، ويَزيد بن هارون (ح) وحدَّثنا مُحَمد بن العَلاء الهَمْدَانِي ، حدَّثنا ابن المُبَارك.

النَّغَيُّر فَيَتَّحِد بِالْمُبْتَدَأِ لَفْظًا كَقَوْلِ الشَّاعِر : خَلِيلِي خَلِيلِي دُون رَيْب وَرُبَّمَا أَلَانَ اِمْرُؤٌ قَوْلًا فَظُنَّ خَلِيلًا وَقَدْ يُفْعَل مِثْل هَذَا بِجَوَابِ الشَّرْط كَقَوْلِك : مَنْ قَصَدَنِي فَقَدْ قَصَدَنِي أَيْ : فَقَدْ قَصَدَ مَنْ عُرِفَ بِإِنْجَاحِ قَاصِدِه ، وَقَالَ غَيْرِه : إِذَا اِتَّحَدَ لَفْظ الْمُبْتَدَأ وَالْخَبَر وَالشَّرْط وَالْجَزَاء عُلِمَ مِنْهُمَا الْمُبَالَغَة إِمَّا فِي التَّعْظِيم وَإِمَّا فِي التَّحْقِير)([٣٠٨]).

الفصل السادس: الأختلاف في تردد الدلالة

المبحث الأول : تردد الدليل بين الظهور والخفاء

نقصد بالظهور أي المتبادر من الكلام المتبادر من الكلام ويكون هو المراد ، وأحياناً يكون غير مراد ، والسبيل إلى التفريق بين الأمرين بعد الفهم هو القرينة التي تلوح أثناء السياق أو السباق أو قرينة الحال أو المآل ونحو ذلك ، ولا شك بأن الأخذ بالظاهر وهو غير مراد يؤثر في وصول المعرفة وفي ثباتها وفي تحققها والظّاهر لغة : فاعل من الظّهور ، ومن معانيه : الوضوح والانكشاف ،يقال : ظهر الشّيء ظهوراً : برز بعد الخفاء ،ومنه قيل : ظهر لي رأي : إذا علمت ما لم تكن علمته ،والخفاء لغة : من خفيت الشّيء أخفيه إذا كتمته أو أظهرته ، فهو من الأضداد ، وشيء خفيّ : خاف ، ويجمع على خفايا ، وخفي عليه الأمر يخفى خفاءً ، وخفي الشّيء يخفى خفاءً بالفتح والمدّ([٣٠٩])ويطلق الظهور في اللغة على:مطلق التّبيين ، والإبراز بعد الخفاء ، بقطع النّظر عمّا إذا علم بالتّصرّف المظهر أحدٌ أو لم يعلم([٣١٠])وقريب من الخفاء كلمة الغموض يقال أغمض الرجل أي أتى غامضاً من الأمر ، كما يقال :أعمن وأعرق وأنجد ، أي : أتى عمان والعراق ونجداً ، وأصل هذه الكلمة من الغموض وهو:الخفاء ، يقال غمض الشيء يغمض غموضاً : أي خفي ، ومنه إطباق الجفن أي إخفاء للعين([٣١١]).

والظاهر في الاصطلاح:الظّاهر اسم لكلام ظهر المراد به للسّامع بصيغته ، ولا يحتاج إلى الطّلب والتّأمّل ، بشرط أن يكون السّامع من أهل اللّسان ،مثل قوله تعالى:**(فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء)**([٣١٢]) فإنّه ظاهر في الإطلاق،وقوله سبحانه وتعالى:**(وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ)**([٣١٣])وهذا ظاهر في إحلال البيع.([٣١٤])فهو إذن:ما دل

---

[308] أنظر : فتح الباري لابن حجر العسقلاني ١ج ١٠٠ ص

[309] أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة خفاء وأحياناً يطلق الخفاء على الاشتباه وهو: الالتباس ، يقال اشتبهت الأمور وتشابهت ، أي التبست فلم تتميّز ولم تظهر أنظر: نفس المرجع.

[310] أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة إظهار .

[311] : تفسير البحر المحيط لابن حيّان ٦٠/٣

[312] النساء ٣

[313] البقرة ٢٧٥

[314] هناك تعاريف آخرى منها: الظّاهر ما دلّ على معنىً بالوضع الأصليّ أو العرفيّ ، ويحتمل غيره احتمالاً مرجوحاً، كالأسد في نحو قولك : رأيت اليوم الأسد ، فإنّه راجح في الحيوان المفترس ، محتمل ومرجوح في الرّجل الشّجاع ، لأنّه معنىً مجازيّ ، والأوّل الحقيقيّ المتبادر إلى الذّهن .
واشترط بعض الأصوليّين في الظّاهر أن لا يكون معناه مقصوداً بالسّوق أصلاً فرقاً بينه وبين النّصّ ، ورجّح بعضهم عدم هذا الاشتراط .وأحياناً يطلق الخفيّ مقابل الظّاهر ويقصد بالخفي المراد منه بعارض في غير الصّيغة ، لا ينال إلاّ بالطّلب والتّأمّل ، كآية السّرقة بالنّسبة للطرّار والنّبّاش .
والنّصّ هو : اللّفظ الدّالّ في محلّ النّطق يفيد معنىً لا يحتمل غيره ، كزيد فإنّه مفيد للذّات المشخّصة ، من غير احتمال لغيرها .والنّصّ هو : ما زاد وضوحاً على الظّاهر بمعنىً من المتكلّم ، لا في نفس الصّيغة ، ومثاله قوله تعالى : « فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى

بنفسه على معنى راجح مع احتمال غيره مثاله قوله ﷺ **(توضئوا من لحوم الإبل)**([٣١٥]) فإن الظاهر من المراد بالوضوء غسل الأعضاء الأربعة على الصفة الشرعية دون الوضوء الذي هو النظافة([٣١٦]).

أمثلة الظاهر:من جهة اللغة :مثل كلمة(صعيد) في قوله تعالى(**فَتَيَمَّمُوْا صَعِيْداً طَيِّباً**)([٣١٧]) فإنها ظاهرة في كل ما صعد على وجه الأرض من جهة الشرع:مثل كلمة (النكاح)في قول الرسول ﷺ **(لاَ يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلاَ يُنْكَحُ)**([٣١٨]) فإنه ظاهر في العقد. من جهة العرف:مثل كلمة (اليتيم) في قوله تعالى(**وَابْتَلُوْا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوْا النِّكَاحَ**)([٣١٩])فإنه ظاهر في من لا أب له([٣٢٠]).

حكم الظاهر: وحكم الظّاهر هو وجوب العمل بالّذي ظهر منه على سبيل القطع واليقين حتّى صحّ إثبات الحدود والكفّارات بالظّاهر ، لأنّه واضح المراد بالصّيغة ، غايته أنّه محتمل للمجاز ، وهذا احتمال مرجوح غير ناشئ من دليل ، فلا يعتبر،لكن إذا تعارض الظّاهر مع النّصّ أو المفسّر أو المحكم يترك العمل بالظّاهر ، ويؤخذ بما هو أقوى وأوضح منه ، يقول التّفتازانيّ : الكلّ يوجب الحكم ، أي يثبته قطعاً ويقيناً ، إلاّ أنّه يظهر التّفاوت عند التّعارض ، فيقدّم النّصّ على الظّاهر ، والمفسّر عليهما ، والمحكم على الكلّ ، لأنّ العمل بالأوضح والأقوى أولى وأحرى)([٣٢١])والظاهر إذاً :ما احتمل أمرين أحدهما أظهر من الآخر ، كالأسد في نحو: رأيتُ اليوم أسداً، فإنه ظاهر في الحيوان المفترس، لأنه المعنى الحقيقي، ومحتمل للرجل الشجاع،والظاهر في الحقيقة هو الاحتمال الراجح، فإن حُمل اللفظ على الاحتمال المرجوح يسمى اللفظ مؤولاً، وإنما يؤول بالدليل كما هو معلوم.

أثر تردد الدليل بين الظهور والخفاء على المعرفة:الأثر الأوّل :مثاله :قوله تعالى:(**وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ**

وثُلاثَ ورُبَاعَ) فإنّ هذا ظاهر في الإطلاق ، نصّ في بيان العدد ، لأنّه سيق الكلام للعدد وقصد به ، فازداد ظهوراً على الأوّل.أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة ظهر و التقرير والتحبير ١ج ٤١٩ والأنجم الزاهرات على حل ألفاظ الورقات المارديني الشافعي ٣٥

[315] أخرجه أحمد ٤/٢٨٨(١٨٧٣٧) قال : حدَّثنا أبو مُعَاوِيَة. وفي ٤/٣٠٣(١٨٩٠٧) قال : حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، أنبأنا سُفْيان. و"أبو داود" ١٨٤ و٤٩٣ قال : حدَّثنا عُثْمَان بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا أبو مُعَاوِيَة. و"ابن ماجة" ٤٩٤ قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا عَبْد اللهِ بن إدْرِيس ، وأبو مُعَاوِيَة. والتِّرْمِذِيّ" ٨١ قال : حدَّثنا هَنَّاد ، حدَّثنا أبو مُعَاوِيَة. و"ابن خزيمة" ٣٢ قال : حدَّثنا مُحَمد بن يَحيى ، حدَّثنا مُحَاضِر الهَمْدانِي.
أربعتهم (أبو مُعَاوِيَة ، وسُفْيان الثَّوْرِي ، وعَبْد اللهِ بن إدْرِيس ، ومُحَاضِر) عن الأعْمَش ، عن عَبْد اللهِ بن عَبْد الله الرَّازي ، عن عَبْد الرَّحْمان بن أبي ليْلى ، فذكره.

[316] أنظر : الأصول من علم الأصول لابن عثيمين ص ٢٣ وخرج بقولنا : " ما دل بنفسه على معنى " المجمل لأنه لا يدل على المعنى بنفسه .
وخرج بقولنا: " راجح " المؤول لأنه يدل على معنى مرجوح لولا القرينه .
وخرج بقولنا : " مع احتمال غيره " النص الصريح لأنه لا يحتمل إلا معنى واحداً.

[317] النساء٤٣

[318] الحديث روي من طريق أبَانَ بْن عُثْمَانَ حيث يقول: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ : قالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم:(لاَ يَنْكِح الْمُحْرِمُ ، وَلاَ يُنْكِحُ ، وَلاَ يَخْطُبْ.) أخرجه مالك في "الموطأ" ٩٩٧ عن نافع . و"الحُمَيدي"٣٣ قال : حدَّثنا سُفْيان ، حدَّثنا أيُّوب بن مُوسَى. و"أحمد" ١/٥٧(٤٠١) و١/٧٣(٥٣٤) قال : حدَّثنا يَحيى بن سَعِيد ، عن مالك ، حدَّثني نافع . وفي ١/٦٤(٤٦٢) قال : حدَّثنا عَبْد الله ابن بَكْر ، ومُحَمد بن جَعْفر ، قالا : حدَّثنا سَعِيد ، عن مَطَر ، ويَعْلَى بن حَكِيم ، عن نافع . وفي ١/٦٥(٤٦٦) قال : حدَّثنا عَفَّان ، حدَّثنا عَبْد الوارث ، حدَّثنا أيُّوب بن مُوسَى . وفي ١/٦٨(٤٩٢) قال : حدَّثنا إسْماعِيل ، حدَّثنا أيُّوب ، عن نافع . وفي ١/٦٩(٤٩٦) قال : حدَّثنا سُفْيان ، عن أيُّوب بن مُوسَى . و"عَبد بن حُميد"٤٥ قال : حدَّثنا يَزيد بن هارون ، أخْبَرنا سَعِيد بن أبي عروبة ، عن أيُّوب ، عن نافع . و"الدارمي"١٨٢٣ قال : حدَّثنا سُلَيمان بن حَرْب ، حدَّثنا حَمَّاد بن زَيْد ، عن أيُّوب ، عن نافع . وفي (٢١٩٨) قال : أخْبَرنا عُثْمان بن مُحَمد ، حدَّثنا ابن عُيَيْنَة ، عن أيُّوب بن مُوسَى . و"مسلم"٤/١٣٦(٣٤٢٩) قال : حدَّثنا يَحيى بن يَحيى.

[319] سورة النساء ٦

[320] انظر : الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ١٠٤٥١)

[321] الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ١٠٤٥١)

فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا)([٣٢٢]) فالبعض يرى من هذا الدليل الخفاء في المدلول من جهة لفظ السارق هل يشمل لفظ(الطرّار)الذي يسرق بشقّ الثياب ،أو(النبّاش)وهو الذي ينبش القبور ويسرق الأكفان ... كل ذلك فيه نوع من الخفاء ، لاختصاص كلّ منهما باسم غير السّارق ، إذن هو ما اشتبه معناه وخفي مراده(أي الحكم الشّرعيّ)بعارض غير الصّيغة ، فالخفاء ليس في اللّفظ ، ولكنّه بسبب عارض ،وحينئذ توقف بعض الفقهاء في إطلاق حكم السرقة على هاذين الوصفين وامتنع من قطع أيديهما لأن من شروط القطع السرقة من حرز والحرز هنا ممتنع في هاذين الوصفين([٣٢٣])**الأثر الثّاني** :الإشتراك بين معنيين وليس لأحدهما مزية على الآخر فلا يفهم المراد منه ابتداءً إلاّ بدليل من الخارج ، كاللألفاظ المشتركة بين معنيين ولا معيّن لأحدهما ، نحو قوله تعالى:(**فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**)([٣٢٤])فلفظ(أنّى)مشترك بين معنيين لاستعماله كأين وكيف ، لكن بعد التّأمّل والطّلب ظهر أنّ المراد (كيف) دون(أين)بقرينة الحرب ، ودلالة تحريم القربان في الأذى العارض ، وهو الحيض ، فإنّه في الأذى اللاّزم أولى.

الأثر الثّالث :الإجمال في النص: وهو ما خفي المراد منه بنفس اللّفظ خفاءً لا يدرك إلاّ ببيان المجمل كلفظ الصّلاة والزّكاة والرّبا،فالسّبيل إلى معرفة المراد منه هو بيان الشّارع ، كالصّلاة مثلاً فقد بيّنت السّنّة المراد بها في قوله ﷺ(**صلّوا كما رأيتموني أصلّي**)([٣٢٥]).

الأثر الرّابع:المتشابه:وهو ما خفي بنفس اللّفظ ولا يرجى دركه أصلاً ، كالحروف المقطعة في أوائل السّور ([٣٢٦])

الدليل الأول:ما ورد عن قَيْسٍ قَالَ:(قَامَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تَقْرَءُونَ هَذِهِ الْآيَةَ(**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ**)وَإِنَّا سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ **إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمْ اللَّهُ بِعِقَابِهِ**)([٣٢٧])نلاحظ في هذا الحديث الشريف النهي عن

---

322 المائدة ٣٨

323 وإزالة الخفاء تحتاج إلى نظر وتأمّل ، وبالتّأمّل يظهر أنّ الخفاء قد يكون لزيادة في المعنى الّذي تعلّق به الحكم كما في الطرّار ، فإنّه سارق كامل يأخذ من حضور المالك ، ويقظته فله مزيّة على السّارق ، لأنّ السّارق يأخذ على سبيل الخفية ، ولذلك يأخذ الطرّار حكم السّارق فيقطع ، وهذا باتّفاق.
وقد يكون الخفاء لنقص في المعنى الّذي تعلّق به الحكم كما في النّبّاش الّذي يسرق أكفان الموتى ، ففيه شبهة نقصان الحرز ، وعدم الحافظ له ، ولذا اختلف الفقهاء في حكمه فيقطع عند الجمهورالمالكيّة والشّافعيّة والحنابلة وأبي يوسف ، ولا يقطع عند أبي حنيفة ومحمّد. أنظر : الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ٦٧٥٠)

324 البقرة ٢٢٣

325 1 أخرجه أحمد ٤٣٦/٣ (١٥٦٨٦) قال : حدَّثنا إسْمَاعِيل . وفي ٥٣/٥(٢٠٨٠٤) قال : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفر ، حدَّثنا شُعْبة . و"البُخَاري" ١٦٢/١(٦٣٠) قال : حدَّثنا مُحَمد بن يُوسُف ، قال : حدَّثنا سُفْيان . وفي ١٦٧/١(٦٥٨) قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، قال : حدَّثنا يَزيد بن زُرَيْع . وفي ٣٣/٤(٢٨٤٨) قال : حدَّثنا أحمد بن يُونُس ، حدَّثنا أبو شِهَاب . و"مسلم"١٣٤/٢(١٤٨٣) قال : حدَّثنا إسْحَاق بن إبراهيم الحَنْظلِي ، أخْبَرنا عَبْد الوَهَّاب الثَّقفي . وفي (١٤٨٤) قال : وحدَّثناه أبو سَعِيد الأشَجّ، حدَّثنا حَفْص ، يَعْنِي ابن غِيَاث . و"أبو داود"٥٨٩ قال : حدَّثنا مُسَدَّد.
٢- وأخرجه أحمد ٤٣٦/٣(١٥٦٨٣) قال : حدَّثنا إسْمَاعِيل بن إبراهيم . وفي ٥٣/٥ (٢٠٨٠٣) قال : حدَّثنا سُرَيْج ، ويُونُس ، قالا : حدَّثنا حَمَّاد ، يَعْنِي ابن زَيْد . و"الدارمي" ١٢٥٣ قال : أخْبَرنا يَحيى بن حَسَّان ، حدَّثنا وُهَيْب بن خالد . و"البُخَاري" ١٦٢/١(٦٢٨) قال : حدَّثنا مُعَلَّى بن أسَد الحديث.

326 أنظر : الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ٦٧٥١)

327 أخرجه الحميدي (٣) قال : حدَّثنا مروان بن معاوية الفزاري و"أحمد" ٢/١(١) قال : حدَّثنا عبد الله بن نُمير . وفي ٥/١(١٦) قال : حدَّثنا هاشم بن القاسم ، قال : حدَّثنا زُهير ، يعني ابن معاوية . وفي ٧/١(٢٩) قال : حدَّثنا حماد بن أسامة . وفي ٧/١(٣٠) قال : حدَّثنا يزيد بن هارون وفي ٩/١(٥٣) قال : حدَّثنا محمد بن جعفر ، حدَّثنا شُعبة . و"عَبد بن حُميد" ١ قال : حدَّثنا يزيد بن هارون . و"أبو داود" ٤٣٣٨ قال : حدَّثنا وهب بن بَقية ، عن خالد (ح) وحدثنا عَمرو بن عَون ، أخبرنا هُشيم ، المعنى . و(ابن ماجة) ٤٠٠٥ قال : حدَّثنا أبو

الأخذ بالظاهر لأنه غير مراد وهو حمل الآية على معنى غير المعنى المراد منها فالمراد هو أن من أهتدى فإنه لا يضره عصيان العاصي ، ولا كفر الكافر وليس المراد بأن المؤمن غير معني بالناس لا يدعوهم ولا يناصحهم.

الدليل الثاني :ما ورد عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ﷺ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ**(حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنْ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنْ الْفَجْرِ)**قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وِسَادَتِي عِقَالَيْنِ عِقَالًا أَبْيَضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنْ النَّهَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **إِنَّ وِسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ)**([٣٢٨]).ونجد هنا أن عدي بن حاتم يرى من خلال فهمه للآيات هما خيطان يؤخذان ثم ينظر المرء فيه فإن استطاع أن يميز بينهما فقد ظهر وخرج الصبح وبان له ويجب عليه أن يمسك على الطعام وبيقية المفطرات كذلك ،هنا بين النبي ﷺ له الفهم الصحيح من الآيات وأن الظاهر المتبادر غير مراد وإنما هو سواد الليل من بياض النهار .

الدليل الثالث:ما ورد عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ:**(**قُلْتُ لِلْبَرَاءِ:الرَّجُلُ يَحْمِلُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ ، أَهُوَ مِمَّنْ أَلْقَى بِيَدِهِ إِلَى التَّهْلُكَةِ ؟ قَالَ : لاَ لأَنَّ اللهَ ، عَزَّ وَجَلَّ ، بَعَثَ رَسُولَهُ ﷺ فَقَالَ:**(فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ)**إِنَّمَا ذَاكَ فِي النَّفَقَةِ([٣٢٩])ونجد هنا أن أبا إسحاق يرى أن الحمل على المشركين في الجهاد هو من قتل النفس المنهي عنه ، كما هو ظاهر لفظ الآيات التي تنهى عن ذلك ، فصصح البراء لأبي إسحاق هذا الظن ووجهه إلى ما فيه أصلح له وأنفع بالبيان له البيان الصحيح .

الدليل الرابع :ما ورد عن النبي ﷺ أنه قال لعائشة:**(من حوسب يوم القيامة عذب** قالت:عائشة أوليس يقول الله عز وجل**(فسوف يحاسب حسابا يسيرا)**([٣٣٠])قال **ليس ذلك بالحساب إنما ذلك العرض ولكن من نوقش الحساب يهلك)**([٣٣١])نجد هنا أن عائشة أخذت بظاهر اللفظ وهو غير مراد لأنها ظنت أن كل من مؤمن فسوف يحاسب حساباً يسيراً ، وليس هناك فئة من المؤمنين تحاسب أو تعذب .

بكر بن أبي شيبة ، حدَّثنا عبد الله بن نمير ، وأبو أسامة . والتِّرْمِذِيّ" ٢١٦٨ و٣٠٥٧ قال : حدَّثنا أحمد بن مَنِيع ، حدَّثنا يزيد بن هارون . وفي (٢١٦٨) قال : حدَّثنا محمد بن بشار ، حدَّثنا يزيد بن هارون . و"النَّسائي" في "الكبرى" ١١٠٩٢ قال : أخبرنا عُتبة بن عبد الله ، أخبرنا عبد الله بن المبارك.

تسعتهم (مروان ، وعبد الله بن نمير ، وزهير بن معاوية ، وحماد بن أسامة ، أبو أسامة ، ويزيد بن هارون ، وشعبة ، وخالد بن عبد الله ، وهشيم ، وابن المبارك) عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن قيس بن أبي حازم ، فذكره.

[328] الحديث صحيح أخرجه : مسلم (٧٦٦/٢ ، رقم ١٠٩٠) وابن حبان (٢٤٢/٨ ، رقم ٣٤٦٣) .وللحديث أطراف أخرى منها : "إنما ذلك سواد الليل" ، "إنما الخيط الأبيض من الخيط الأسود" .

ويقول الزمخشري في هذا الصدد : إنما عرض النبي قفا عدي لأنه غفل عن البيان وتعريض القفا مما يستدل به على قلة الفطنة قيل أنكر ذلك غير واحد منهم القرطبي فقال حمله بعض الناس على الذم له على ذلك الفهم وكأنهم فهموا أنه نسبه إلى الجهل والجفا وعدم الفقه وعضدوا ذلك بقوله إنك لعريض القفا وليس الأمر على ما قالوه لأن من حمل اللفظ على حقيقته اللسانية التي هي الأصل إذا لم يتبين له دليل التجوز لم يستحق ذما ولا ينسب إلى جهل وإنما عنى والله أعلم إن وسادك إن كان يغطي الخيطين اللذين أراد الله فهو إذا عريض واسع ولهذه قال في إثر ذلك إنما هو سواد الليل وبياض النهار فكأنه قال فكيف يدخلان تحت وسادتك وقوله إنك لعريض القفا أي إن الوساد الذي يغطي الليل والنهار لا يرقد عليه إلا قفا عريض للمناسبة عمدة القاري شرح البخاري ٣٢٤/١٦

[329] أخرجه أحمد ٢٨١/٤(١٨٦٦٩) قال : حدَّثنا سُلَيْمان بن داود الهاشمي ، قال : أخبرنا أبو بَكْر ، عن أبي إسْحَاق ، فذكره ١٧٨٦ قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير سليمان بن داود الهاشمي وهو ثقة - أنظر : :مجمع الزوائد **5/331** : -

[330] الاشقاق : ٨

[331] أخرجه أحمد (١٢٧/٦ ، رقم ٢٥٠٠٢) ، والبخارى (٥١/١ ، رقم ١٠٣) ، ومسلم (٢٢٠٥/٤ ، رقم ٢٨٧٦) ، والترمذى (٦١٧/٤ ، رقم ٢٤٢٦) وقال : صحيح حسن .

المبحث الثاني : تردد المرء بين العمل بالقرائن وبين تركه

القرينة هي كل أمارة ظاهرة تقارن شيئا خفيا فتدل عليه، بمعنى أن يوجد أمر ظاهر معروف يصلح الاعتماد عليه وأن توجد صلة بين الأمر الظاهر والأمر الخفي، وتنقسم القرائن من حيث دلالتها إلى قرائن قوية ترقى إلى درجة القطع واليقين وأخرى ضعيفة لا تقوى للاستدلال بها قال تعالى **(إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ قُدَّ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ)**[٣٣٢]فبين الله تبارك وتعالى إن شق الثوب قرينة المباشرة في واقعة امرأة العزيز مع يوسف عليه الصلاة والسلام، فقد جعل الخالق سبحانه للحق علامات تدل عليه،وهناك الكثير من الشواهد القرآنية التي ذكرت القرائن منها على سبيل المثال:**المثال الأول** :كقوله تعالى:**(تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ)**[٣٣٣]ما يستدل به على قرائن الأحوال.

المثال الثاني :كقوله تعالى **(وَجَاءُوا عَلَى قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ)**[٣٣٤]فقد روي أنّ إخوة يوسف لمّا أتوا بقميصه إلى أبيهم تأمّله ، فلم ير خرقاً ولا أثر ناب ، فاستدلّ به على كذبهم،وعلى كل حال فالقرائن منها ما يفيد العلم الضروري، ومنها ما يحتمل التردد،واعتبر النبي ﷺ وأصحابه من بعده العلامات في الأحكام وجعلوها مبينة لها، فمن السنة قوله ﷺ **(الولد للفراش)**[٣٣٥]إذ جعل الفراش قرينة لإثبات النسب، قال ابن القيم:(ومن أهدر الأمارات والعلامات في الشرع بالكلية فقد عطل كثيراً من الأحكام ووضع كثيراً من الحقوق)[٣٣٦].

الدليل الأول: ما ورد عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ (خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَقَالَ **إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ قَالَ فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ** قَالَ فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ ﷺ فَعَجِبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ خَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدٍ خُيِّرَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَيَّرَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **إِنَّ أَمَنَّ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ النَّاسِ خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ وَلَكِنْ أُخُوَّةُ الْإِسْلَامِ أَوْ مَوَدَّتُهُ لَا يَبْقَى بَابٌ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ)**[٣٣٧] نلاحظ في هذا الحديث كيف عرف أبو بكر دنو أجل النبي ﷺ وذلك من القرائن والطريقة التي تحدث بها النبي ﷺ ومن خلال كلماته ، وهذا العلم لم يتأتى لبقية الصحابة ، ولهذا قال أبو سعيد أن ابا بكر هو أعلمنا به.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ :قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **(إِذَا رَأَى الْمُحَدَّثُ الْمُحَدِّثَ يَلْتَفِتُ ، فَهِيَ**

---

[332] سورة يوسف آية ٢٦ و٢٧

[333] المائدة ٨٣ وأنظر التوبة ٩٢

[334] يوسف ١٨

[335] الحديث صحيح : أخرجه البخاري من طريق - أبو هريرة **6818** : و"النَّسائي"٢٤٧/٦ ، وفي "الكبرى"٦٤٣٥ قال : أَخْبَرنا قُتَيْبَة بن سَعِيد ، قال : حدَّثنا أبو عَوَانَة . وفي ٢٤٧/٦ ، وفي "الكبرى"٦٤٣٦ قال : أَخْبَرنا إِسْمَاعِيل بن مَسْعُود ، قال : حدَّثنا خالد ، قال : حدَّثنا سَعِيد.

[336] الطرق الحكمية في السياسة الشرعية /محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ١٤٥/١

[337] الحديث صحيح : أخرجه : البُخَاري" ٧٣/٥(٣٩٠٤) قال : حدَّثنا إِسْمَاعِيل بن عَبْد اللهِ ، قال : حدَّثني مالك. و"مسلم" ١٠٨/٧(٦٢٤٥) قال : حدَّثنا عَبْد اللهِ بن جَعْفَر بن يَحيى بن خالد ، حدَّثنا مَعْن ، حدَّثنا مالك. والتِّرْمِذِيّ" ٣٦٦٠ قال : حدَّثنا أحمد بن الحَسَن ، حدَّثنا عَبْد اللهِ بن مسلمة ، عن مالك بن أنس. و"النَّسائي" في "الكبرى" ٨٠٤٩ قال : أخبرنا عَبْد الملك بن عَبْد الحميد ، قال : أخبرنا القعْنَبي ، عن مالك.

أَمَانَةٌ)([٣٣٨])والقرينة في هذا الحديث ليس فيها أي كلام إطلاقاً فجعل النبي ﷺ أن صاحب الحديث إذا حدث بحديث وخشي أن ينشر حديثه أحد أو أن يسمعه أحداً من الناس ...، فهو بمجرد أن يلتفت يمنة أو يسرة، كأنه يتشوف هل يسمعه أحد ما أو هل يراه أحدا ما ، فهو بمجرد هذه الحركة اليسيرة كافية جداً لإشعارنا بأهمية حديثه وكونه يدخل في دائرة الأحاديث المهمة التي يجب كتمانها.

الدليل الثالث: ما ورد عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الْخِيَارِ(**أَنَّ رَجُلَيْنِ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلَانِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَلَّبَ فِيهِمَا الْبَصَرَ، فَرَآهُمَا جَلْدَيْنِ، فَقَالَ: إِنْ شِئْتُمَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ، وَلَا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ**)([٣٣٩])وفي هذا الحديث من العمل بالقرينة المتعلقة بالبصر ، أنظر كيف صعد فيهما النبي ﷺ بصره وصوبه نحوهما وقلب بصره من أجل التحقق من كونهما ، هل يستحقان المال والصدقة أم لا ؟ فلما رأهما جلدين شابين نصحهما بعدم أخذ المال لان المال مال صدقة والصدقة لا تحل للقوي القادر على التكسب والعمل ، والذي لا يعمل بمثل هذه القرائن فإنه ولا شك يمنع نفسه من المعرفة([٣٤٠])ولعبد الرحمن السعدي كلام نفيس في العمل بالقرائن حيث يقول:(أن القرائن يعمل بها عند الاشتباه، فلو تخاصم رجل وامرأته في شيء من أواني الدار، فما يصلح للرجل فإنه للرجل، وما يصلح للمرأة فهو لها، إذا لم يكن بينة، وكذا لو تنازع نجار وحداد في آلة حرفتهما من غير بينة، والعمل بالقافة في الأشباه والأثر، من هذا الباب، فإن شاهد يوسف شهد بالقرينة، وحكم بها في قد القميص، واستدل بقدِّه من دبره على صدق يوسف وكذبها،ومما يدل على هذه القاعدة، أنه استدل بوجود الصُّواع في رحل أخيه على الحكم عليه بالسرقة، من غير بينة شهادة ولا إقرار، فعلى هذا إذا وجد المسروق في يد السارق، خصوصا إذا كان معروفا بالسرقة، فإنه يحكم عليه بالسرقة، وهذا أبلغ من الشهادة، وكذلك وجود الرجل يتقيأ الخمر، أو وجود المرأة التي لا زوج لها ولا سيد، حاملا فإنه يقام بذلك الحد، ما لم يقم مانع منه، ولهذا سمى الله هذا الحاكم شاهدا فقال:(**وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا**)([٣٤١])([٣٤٢])وقد ساق ابن القيّم كثيراً من الوقائع التي قضى فيها الصّحابة رضي الله عنهم بناءً على القرائن ، وانتهى إلى تفسير قوله ﷺ (**البيّنة على المدّعي**)([٣٤٣]) بأنّ المراد بالبيّنة ما يظهر صحّة دعوى المدّعي.فإذا ظهر صدقه بأيّ طريق من

---

[338] **الحديث صحيح : أخرجه أحمد ٣/٣٢٤(١٤٥٢٨) قال : حدَّثنا أبو عامر ، حدَّثنا ابن أبي ذِئْب. وفي ٣/٣٥٢(١٤٨٥٢) قال : حدَّثنا أبو سَلَمَة الخُزَاعِي ، حدَّثنا سُلَيْمان بن بِلاَل . وفي ٣/٣٧٩ (١٥١٢٨) قال : حدَّثنا يَزِيد ، أخبرنا ابن أبي ذِئْب (ح) وأبو عامر ، عن ابن أبي ذِئْب . و"أبو داود" ٤٨٦٨ قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا يَحيى بن آدم ، حدَّثنا ابن أبي ذِئْب. والتِّرْمِذِيّ" ١٩٥٩ قال : حدَّثنا أحمد بن مُحَمد ، أخبرنا عَبْد اللهِ بن المُبَارك ، عن ابن أبي ذِئْب.**

[339] **الحديث صحيح : أخرجه أحمد ٤/٢٢٤(١٨١٣٥) قال : حدَّثنا يَحيى بن سعيد . وفي ٤/٢٢٤(١٨١٣٦) قال : حدَّثنا وكيع . وفي ٥/٣٦٢(٢٣٤٥١) قال : حدَّثنا عَبد اللهِ بن نمير . و"أبو داود" ١٦٣٣ قال : حدَّثنا مسدد ، قال : حدَّثنا عيسى بن يونس . و"النسائي" ٥/٩٩ ، و في "الكبرى" ٢٣٩٠ قال : أخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى . قالا: حدَّثنا يَحيى .**
أربعتهم (يَحيى ، ووكيع ، وعبد اللهِ بن نمير ، وعيسى) عن هشام بن عروة ، عَنْ أبيه ، عن عبيد اللهِ بن عدي بن الخيار ، فذكره

[340] **الحديث إسناده صحيح: رواه أحمد (٤ / ٢٢٤)، وأبو داود (١٦٣٣)، والنسائي (٥ / ٩٩ - ١٠٠)، ونقل الحافظ في " التلخيص " (٣ / ١٠٨) عن الإمام أحمد قوله: " ما أجوده من حديث ".**

[341] **يوسف ٢٦**

[342] **أنظر : تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان / عبد الرحمن السعدي ١/٤٠٧**

[343] **الحديث روي من طريق : شُعَيْبٍ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو؛**
أنَّ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم قالَ فِي خُطْبَتِهِ :(البَيِّنَةُ عَلَى المُدَّعِي ، وَالْيَمِينُ عَلَى المُدعَى عَلَيْهِ.
– لفظ ابن جُرِيج : المُدعَى عَلَيْهِ أولَى بالْيَمِين ، إذَا لمْ تَكُنْ بَيِّنَة.)أخرجه التِّرمِذي ١٣٤١ قال : حدَّثنا علي بن حُجْر، أنبأنا علي بن مُسْهِر ، وغيره ، عن محمد بن عُبيد الله . عن عَمرو بن شُعيب ، عن أبيه ، فذكره.قال التِّرمِذي : هذا حديثٌ ، في إسناده مَقالٌ ، ومحمد بن عُبيد الله العَرْزَميّ يُضَعَّف في الحديث من قِبل حِفظه ، ضَعَّفَهُ ابن المُبارك ، وغيرهُ.

طرق الحكم ، ومنها القرينة ، حكم له)([٣٤٤]).

وأمّا الأدلة العقلية فإنها داعية إلى الأخذ بالقرائن:كمن يمر على دار قد علا فيها النعي وخمشت الخدود وحلقت الشعور وسلقت الاصوات وخرقت الجيوب ونادوا على صاحب الدار بالثبور، فيعلم أنه قد مات. أو كدموع الأيتام على أبواب الحكام([٣٤٥])ولا ينبغي أن يفوتنا أن نذكر أن البعض قد بتظاهر بالفقر أو المرض أو البكاء من أجل الوصول إلى حاجته كما قال الله تعالى مخبرا عن إخوة يوسف عليه السلام:**(وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ)**([٣٤٦])وهم الكاذبون ، المتظاهرون بالبكاء من أجل الوصول إلى مبتغاهم من الكيد ليوسف عليه السلام،ومع هذا فإنها قرائن يستدل بها في الغالب فتبني عليها الشهادات بناء على ظواهر الاحوال وغالبها،وقال الشاعر: إذا أشتبكت دموع في خدود * تبين من بكى ممن تباكي([٣٤٧]).

وقد يترتب على علم القرائن أحكام منها :قال تعالى:**(وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ)**([٣٤٨])أي: وإذا كان بينك وبين قوم عهد وميثاق على ترك القتال فخفت منهم خيانة،بأن ظهر من قرائن أحوالهم ما يدل على خيانتهم من غير تصريح منهم بالخيانة**(فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ)**عهدهم، أي: ارمه عليهم، وأخبرهم أنه لا عهد بينك وبينهم**(عَلَى سَوَاءٍ)** أي: حتى يستوي علمك وعلمهم بذلك، ولا يحل لك أن تغدرهم، أو تسعى في شيء مما منعه موجب العهد، حتى تخبرهم بذلك([٣٤٩])

المبحث الثالث:التردد في حمل النص على إحدى المدلولين في حال تعارضهما

بادي ذي بدء أقول لابد من التنبيه على أنه لا يوجد تعارض حقيقي بين النصوص عامة ، فالرسول ﷺ ما يقول شيئاً من تلقاء نفسه وكل ما كان يقوله فمستنده من الله تعالى قال تعالى**(وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى)**([٣٥٠]).

تعريف التعارض:التّعارض في اللغة : هو مطلق التّقابل،يقال :لا تعترض له أي :لا تمنعه باعتراضك أن يبلغ مراده،ومنه : الاعتراضات عند الأصوليّين والفقهاء الواردة على القياس وغيره من الأدلّة ، سمّيت بذلك لأنّها تمنع من التّمسّك بالدّليل ومنه:تعارض البيّنات ، لأنّ كلّ واحدة تعترض الأخرى وتمنع نفوذها،ومنه : تعارض الأدلّة عند الأصوليّين ، وموطنه في الملحق الأصوليّ .**والتّعارض اصطلاحاً:**التّمانع بين الدّليلين مطلقا ، بحيث يقتضي أحدهما غير ما يقتضي الآخر([٣٥١])**وشروطه:** إن أهم الشروط التي متى توفرت في كل الخبرين تحقق التعارض بينهما، هي:

---

344 أنظر: إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية ١ج ٨٦ و ٩٠
345 أنظر المصدر السابق
346 يوسف: ١٦
347 أنظر ديوان المتنبي و تفسير القرطبي ٨/ ٢٣٠
348 سورة الأنفال ٥٨
349 أنظر تفسير السعدي ١/ ٣٢٤ { ٥٨ }
350 النجم ٤
351 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة تعارض

١- أن يكون كل واحد من الخبرين متوفراً على شرط القوة في المدلول، وذلك لأنه لو فقد أحدهما شرائط القوة لا يحصل التعارض بينهما.

٢- ألا يكون الخبران مقطوعي الصدور، وذلك لإستحالة القطع بالمتنافيين.

٣- أن يكون بين مدلوليهما تناف، ولو عرضا وفي بعض النواحي، وذلك لأنه إذا لم يكن بين مدلوليهما تناف لا يحصل التكاذب بينهما،وما نقصد هنا إلا التعارض الظاهري الذي قد يعرض لبعض الأفهام والعقول ، وليس مرادنا أن النصوص تتعارض من قبل نفسها حشا وكلا ، ومن القضايا المسلَّمة لدى كل مسلم أن دين الله تعالى محفوظ من التناقض والتعارض ، وشريعته منزهة عن التضاد والتضارب ، لأنها منزلة من عند الله العليم الحكيم الذي لا تتضارب أقواله ولا تتنافر أحكامه ،فلا يمكن أن يوجد دليلان صحيحان من حيث الثبوت ، صريحان من حيث الدلالة يناقض أحدهما الآخر مناقضة تامة واضحة بحيث يتعذر الجمع والترجيح بينهما بحال من الأحوال ،والقول بوجود تناقض بين أقوال الرسول ﷺ إما أن يأتي من عدم المعرفة بعلم الحديث ، بحيث لا يميز القارئ بين الصحيح من غيره ، فيورد التعارض بين أحاديث لا أصل لها ، أو يعارض حديثا صحيحاً بآخر مختلق موضوع ، وإما أن يأتي من عدم الفهم وضعف الفقه في حقيقة المراد بالنص،وقد كان الإمام ابن خزيمة رحمه الله – وهو ممن اشتهر عنه الجمع بين الأحاديث التي ظاهرها التعارض – يقول:(لا أعرف حديثين متضادين ، ومن كان عنده فليأتني به لأؤلف بينهما)([٣٥٢]).

الدليل الأول: ما ورد عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ:**(لَمَّا ارْتَدَّ أَهْلُ الرِّدَّةِ فِي زَمَانِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ قَالَ عُمَرُ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ وَاللَّهِ لَأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهَا قَالَ عُمَرُ ﷺ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ ﷺ لِلْقِتَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ)**([٣٥٣])نلاحظ أن عمر بن الخطاب ﷺ قد استشكل مبدأ جواز مقاتلة المسلم الذي عصم دمه وماله بدخوله في شرط الإسلام ، فهو ﷺ قد قام عنده مبدآن متعارضان، **الأول:**لا يجوز مقاتلة المسلم الذي تشهد بالشهاتين وأدى الصلاة،**الثاني:**المبدأ الذي نادى به أبو بكر وهو الدخول في الإسلام وأداء الصلاة فقط ، لا يمنع عصمة دم المسلم إذا لم يؤدي ما عليه من أركان أخرى كالزكاة مثلاً ،ويقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد: (قَالَ الْبَغَوِيُّ : الْكَافِر إِذَا كَانَ وَثَنِيًّا أَوْ ثَنَوِيًّا لَا يُقَرّ بِالْوَحْدَانِيَّةِ ، فَإِذَا قَالَ لَا إِلَه إِلَّا اللَّه حُكِمَ بِإِسْلَامِهِ ثُمَّ يُجْبَر عَلَى قَبُول جَمِيع أَحْكَام الْإِسْلَام وَيَبْرَأ مِنْ كُلّ دِين خَالَفَ دِين الْإِسْلَام ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مُقِرًّا بِالْوَحْدَانِيَّةِ مُنْكِرًا لِلنُّبُوَّةِ فَإِنَّهُ لَا يُحْكَم بِإِسْلَامِهِ حَتَّى يَقُول مُحَمَّد رَسُول اللَّه ،فَإِنْ كَانَ يَعْتَقِد أَنَّ الرِّسَالَة الْمُحَمَّدِيَّة إِلَى الْعَرَب خَاصَّة فَلَا بُدّ أَنْ يَقُول إِلَى جَمِيع الْخَلْق ، فَإِنْ كَانَ كَفَرَ بِجُحُودِ وَاجِب أَوْ اِسْتِبَاحَة مُحَرَّم فَيَحْتَاج أَنْ يَرْجِع عَمَّا

---

[352] **أنظر : فتح المغيث للسخاوي ٣/ ٨١**

[353] **الحديث صحيح: أخرجه أحمد ١/١١(٦٧) و٢/٤٢٣(٩٤٦٩) قال : حدَّثنا محمد بن يزيد ، قال : حدَّثنا سُفيان بن حسين . وفي ٢/٥٢٨(١٠٨٥٢) قال : حدَّثنا رَوْح ، حدَّثنا محمد بن أبي حفصة . و((النَّسائي)) ٧/٧٧ ، وفي ((الكبرى)) ٣٤١٩ قال : أخْبَرنا زياد بن أيوب ، قال : حدَّثنا محمد بن يزيد ، قال : حدَّثنا سفيان.**

اِعْتَقَدَهُ)([٣٥٤])وهذه القواعد والضوابط هي من صميم منهج المحدثين في النقد ، ولها اتصال وثيق ومباشر بشروط قبول الحديث نفسها ، ولذلك تفرع عنها أنواع من علوم الحديث كتعارض الشاذ والمحفوظ ، وتعارض المنكر والمعروف ، وتعارض الناسخ والمنسوخ ، وتعارض المضطرب والمعلل، فالحديث المقبول إذا عارضه حديث ضعيف طُرح الحديث الضعيف وحكم عليه بأنه منكر ، ويكون معارضه هو المعروف ،وأما إذا عارضه حديث من رواية الثقات – ولا نسميه الآن صحيحاً – فإننا ننظر في طبيعة النصين وفي دلالتهما،فإما أن يمكن الجمع بين الحديثين المختلفين ، وإبداء وجه من التفسير للحديث المشكل يزيل الإشكال عنه ، وينفي تعارضه مع غيره ، فيتعين المصير إليه ، وهذا هو الأكثر الأغلب في تلك الأحاديث ،وأما إذا تعذر الجمع بين الحديثين فلا يخلو الأمر من أحد حالين :**الأول** : أن يتبين لنا بعد استعمال التاريخ أن أحد النصين جاء بعد الآخر وحلَّ محله ، فلا تعارض أيضاً ، لأن الشارع نسخ الحكم المتقدم بالحكم المتأخر ، فيُعمَل بالناسخ ويُترَك المنسوخ.**والثاني**:أن لا تقوم دلالة على النسخ ، فيفزع حينئذ إلى الترجيح ، ويعمل بالأرجح منهما والأقوى ، ويكون هو الصحيح ويسمى أيضاً المحفوظ ، ويكون المرجوح شاذاً أو معللاً وهوالمردود([٣٥٥])وهكذا نجد أن البحث في موضوع التعارض والتناقض قد شمل كل جوانبه ، وعالج القضية علاجاً يزيل كل توهم حول الحديث الصحيح.

المبحث الرابع :التردد في حمل دلالة الفتوى على إشكالية الزمان والمكان

الفتوى لغةً : أسم مصدر بمعنى الإفتاء ، والجمع : فتاوى ، يقال : أفتيته فتوى وفتيا إذا أجبته عن مسألته ، والفتيا تبيين المشكل من الأحكام ، وتفاتوا إلى فلان:تحاكموا إليه وارتفعوا إليه في الفتيا ، والتّفاتي : التّخاصم ويقال : أفتيت فلاناً رؤيا رآها ، إذا عبّرتها له ومنه قوله تعالى حاكياً:(**يَا أَيُّهَا الْمَلأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ**)([٣٥٦])والاستفتاء لغةً : طلب الجواب عن الأمر المشكل، ومنه قوله تعالى:(**وَلا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا**)([٣٥٧])وقد يكون بمعنى مجرّد سؤال ، ومنه قوله تعالى:(**فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَا**)([٣٥٨])قال المفسّرون : أي اسألهم.

والفتوى في الاصطلاح : تبيين الحكم الشّرعيّ عن دليل لمن سأل عنه وهذا يشمل السّؤال في الوقائع وغيرها،**والمفتي لغةً** : اسم فاعل أفتى ، فمن أفتى مرّةً فهو مفت ، ولكنّه يحمل في العرف الشّرعيّ بمعنًى

---

354 فتح الباري للحافظ بن حجر: ٣٨٢/١٩

355 وقد عُني العلماء بأوجه الترجيح وأنواعها ، وتقصوها بجزئياتها وكلياتها حتى زادت جزئياتها على مئة وجه من أوجه الترجيح كما ذكر الإمام العراقي ، وجميعها يرجع إلى سبعة أقسام كلية ذكرها السيوطي في تدريب الراوي ، كالترجيح بحال الراوة ، ووجوه التحمل ، وكيفية الرواية ، ولفظ الخبر ، والترجيح بأمر خارجي ، إلى غير ذلك من وجوه الترجيح . وقد عُني العلماء بأوجه الترجيح وأنواعها ، وتقصوها بجزئياتها وكلياتها حتى زادت جزئياتها على مئة وجه من أوجه الترجيح كما ذكر الإمام العراقي ، وجميعها يرجع إلى سبعة أقسام كلية ذكرها السيوطي في تدريب الراوي ، كالترجيح بحال الراوة ، ووجوه التحمل ، وكيفية الرواية ، ولفظ الخبر ، والترجيح بأمر خارجي ، إلى غير ذلك من وجوه الترجيح . ولم يكتف العلماء بتأصيل القواعد والضوابط في هذا الباب ، بل درسوا هذه الأحاديث دراسة تفصيلية ، فتناولوا كل حديث بالشرح ، وأجابوا عن الإشكالات التي قد ترد عليه وعلى النصوص الأخرى ، وذلك في شروحهم الحافلة التي صنفوها على كتب السنة ، وأفردوا لهذا اللون من الأحاديث مؤلفات خاصة ، جمعت الأحاديث المشكلة والتي ظاهرها التعارض ، مبينين وجه الصواب فيها بما يزيل أي إشكال ، ويرد على كل متخرص.

356 يوسف ٤٣

357 الكهف ٢٢

358 الصافات ١١

أخصّ من ذلك،وقال الزّركشيّ : المفتي من كان عالماً بجميع الأحكام الشّرعيّة بالقوّة القريبة من الفعل ،ويقصد بالفتوى إذن:هي(مقتضى حكم الشارع)وهي تختلف من وقت إلى آخر ومن مكان إلى آخر تبعاً لمقتضيات المصلحة التي نص الشارع الحكيم على اعتبارها ، ومن لم يعتبر بتغير الفتوى نظراً لمقتضيات الحكم الإسلامي سوف يفوته الكثير من المعارف المعتبرة فضلاً عن استطاعته على القدرة على نقلها ،ونحن هنا لا ندعو إلى تقديم المصلحة على النص ، بل ندعو إلى تحكيم النصوص في كل موطن وإعمال المصحلة هو في الحقيقة إعمال للنص فكل حكم تغير كان إما نصاً بنص ، أو مصلحة بمصلحة راجحةٍ، أو إلحاقُ حكمٍ اجتهاديٍ بأصلٍ مَنصوصٍ عليه،والتغير الحاصل في الفتوى هو بحسب تغير الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ بُسْرَ بْنَ أَرْطَاةَ قَالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ**(لاَ تُقْطَعُ الأَيْدِي فِي السَّفَرِ)**(٣٥٩)فهذا حد من حدود الله ففي الحديث نهى عن إقامة الحد في السفر ، خشية أن يترتب عليه ما هو أبغض إلى الله تعالى لم يخشى الشارع الحكيم من تعطيله أو تأخيره،ويقول ابن القيم في هذا الصدد:(... في مثال آخر على الأمر نفسه:(إن عمر بن الخطاب أسقط القطع عن السارق في أيام المجاعة)ثم يقول: (وهذا محض القياس ومقتضى قواعد الشرع.... وهذه شبهة قوية تدرأ القطع عن المحتاج، وهي أقوى من كثير من الشُبه التي يذكرها كثير من الفقهاء)([٣٦٠])فمثلاً المجاعة شبهة قوية تدرأ الحد ،ويعبر الفقهاء عن ذلك بتغير الفتوى هو إعطاء الوقائع المختلفة أحكاماً مختلفة ، فإذا أفتى المفتي بحُكم الشرع فسيظهر اختلاف الأحكام، وهو القطع في الأحوال العادية، وعدم القطع في المجاعة، أو عدم القطع في الغزو. وهنا نجد أثر للزمان، أو المكان، في كلاً من الحكمين، أضف إلى ذلك، أنه لم يُنكِر أحد من الصحابة على عمرﷺ عدم إيقاعه حد القطع في المجاعة، مع أن هذا مما يشتهر ويُنكر لو كان مخالفاً للشرع، فدل هذا على إجماع الصحابة على هذا الحكم، وربما يستأنس بعدم قطع يد السارق بالحديث الذي روي من طريق: ما روي عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، وَعَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْمُهاجِرِ ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَيْرًا ، مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ قَالَ:**(أَقْبَلْتُ مَعَ سَادَتِي تُرِيدُ الْهِجْرَةَ ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ، قَالَ : فَدَخَلُوا الْمَدِينَةَ ، وَخَلَّفُونِي فِي ظَهْرِهِمْ ، قَالَ : فَأَصَابَنِي مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ ، قَالَ : فَمَرَّ بِي بَعْضُ مَنْ يَخْرُجُ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا لِي : لَوْ دَخَلْتَ الْمَدِينَةَ ، فَأَصَبْتَ مِنْ ثَمَرِ حَوَائِطِهَا ، فَدَخَلْتُ حَائِطًا ، فَقَطَعْتُ مِنْهُ قِنْوَيْنِ ، فَأَتَانِي صَاحِبُ الْحَائِطِ ، فَأَتَى بِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَخْبَرَهُ خَبَرِي ، وَعَلَيَّ ثَوْبَانِ ، فَقَالَ لِي : أَيُّهُمَا أَفْضَلُ ، فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى أَحَدِهِمَا ، فَقَالَ : خُذْهُ ، وَأَعْطَى صَاحِبَ الْحَائِطِ الآخَرَ**

---

359 الحديث صحيح : أخرجه أحمد ١٨١/٤(١٧٧٧٦) قال : حدَّثنا حَسَن بن مُوسَى ، حدَّثنا عَبْد الله بن لَهيعَة ، حدَّثنا عَيَّاش بن عَبَّاس ، عن شِيبَيْم بن بَيْكَان. وفي (١٧٧٧٧) قال : حدَّثنا عَفَّاب بن زِيَاد ، قال: حدَّثنا عَبْد الله ، قال : أنبأنا سَعِيد بن يَزِيد ، قال : حدَّثنا عَيَّاش بن عَبَّاس ، عن شِيبَيْم بن بَيْكَان. و"أبو داود" ٤٤٠٨ قال : حدَّثنا أحمد بن صالح ، حدَّثنا ابن وَهْب ، أخبرني حَيْوة بن شُرَيْح ، عن عَيَّاش بن عَبَّاس القِتْبَانِي ، عن شِيبَيْم بن بَيْتَان ، ويَزِيد بن صُبْح الأصْبَحِي. والتِّرْمِذِيّ" ١٤٥٠ قال : حدَّثنا قُتَيْبَة ، حدَّثنا ابن لَهيعَة ، عن عَيَّاش بن عَبَّاس المِصْرِي ، عن شِيبَيْم بن بَيْتَان.

كلاهما (شِيبَيْم ، ويَزِيد بن صُبْح) عن جُنَادَة بن أبي أُمَيَّة ، فذكره -قال أبو عِيسَى التِّرْمِذِي : هذا حديثٌ غريبٌ ، وقد روى غير ابن لَهيعَة ، بهذا الإسناد، نَحْوَ هذا. ويُقال : بُسْر بن أبي أرْطاة أيضًا.

360 أنظر : إعلام الموقعين

، **وَخَلَّى سَبِيلِي**)([٣٦١])نلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ لم يقطع يد هذا الصحابي لان الدافع من السرقة هو الأكل ، لانه كان في مجاعة شديدة دفعته لأن يأكل من حديقة غيره.

الدليل الثاني :ما ورد عن طاوس قال:(أن أبا الصَّهْباءِ كان كثير السؤال لابن عباس ، فقال : أما علمتَ أن الرجل كان إذا طلَّق امرأته ثلاثا قبل أن يدخلَ بهَا ، جَعَلوها واحدة على عهدِ رسول الله ﷺ وأبي بكر ، وصدرا من إمَارَة عمر؟ قال ابنُ عباس : بلى ، كان الرجل إذا طلَّق امرأته ثلاثا قبل أن يدخلَ بها ، جعلوها واحدة عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر ، وصَدْرا من إمَارَة عمر ، فلما رأى الناسَ قد تَتَايعُوا فيها قال:أجِيزُهنّ عليهم)ما روي عن أبي الصَّهباء أنه قال لابن عباس: هاتِ من هَنَاتك. ألم يكن طلاقُ الثلاث على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر واحدة ؟ فقال : قد كان ذلك ، فلما كان في عهد عمر تَتَايع الناسُ في الطلاق فأجَازَه عليهم)وفي رواية عنه : أنَّ ابنَ عباس قال:(كان الطلاقُ على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر : طلاقُ الثلاث واحدة ، فقال عمر بن الخطاب:إن الناسَ قد اسْتَعجَلوا في أمر كانت لهم (فيه أنَاةٌ ، فلو أمْضَيْناه عليهم ؟ فأمْضَاه عليهم)([٣٦٢])نلاحظ من هذا الحديث أن عمر شدد في إيقاع الطلاق بلفظ الثلاث لأن الناس تساهلوا في الرخصة الممنوحة من قبل الشارع الحكيم ، فقد تغيرت الفتوى عما كانت عليه في حياة النبي ﷺ وكذا في خلافة أبو بكر الصديق ، وصدراً من خلافة عمر بن الخطاب ، والحامل على تغير الفتوى هو حمل الناس على عدم الإستعجال في التلاعب بالطلاق كما صرحت الروايات بذلك،ويقول ابن القيم في هذا الصدد:(... وقد أمضاه مدة سنتين أو ثلاث من خلافته، ثم إنه رأى الناس استهانوا بالطلاق، وكثر منهم إيقاعه دفعةً واحدة، وإيقاعه هكذا حرام شرعاً، ويستحق فاعله العقوبة)([٣٦٣])وهذه العقوبة تعزيريةٌ، يرجع تعيينها إلى ولي الأمر، وقد لا يأمر بعقوبة لها، ويترك أمرها الرادع الديني ، وبما أن هذه المخالفة قد كثرت وأفسدت، بعد مضيِّ السنتين أو الثلاث من خلافته، فقد رأى ﷺ إمضاء الطلاق بالثلاث ثلاثاً، عقوبةً تعزيريةً للفاعل، وهي عقوبة يتبناها الخليفة من عقوبات أبيح له شرعاً أن يعاقب بها، وقد اختار عمر ﷺ معاقبة المخالف الذي يطلق بالثلاث دفعة واحدة، بإمضاء ما قال، أي بمنعه من مراجعة مطلقته، إلا بعد أن تنكح زوجاً غيره، وهذا على اعتبار أن إمضاء هذا الطلاق ثلاثاً يؤدي إلى حرج وندم من قِبَل المطلِّقين هكذا، فينزجرون وينزجر غيرهم، أما موافقة الصحابة لأمير المؤمنين، وإفتاء ابن عباس ﷺ بالثلاث ثلاثاً مخالفاً روايته عن النبي ﷺ أنه قضى بالثلاث واحدة، فذلك لأن أمير المؤمنين قد ألزم بها عقوبةً ومعلوم في قواعد

361أخرجه أحمد ٢٢٣/٥(٢٢٢٨٨) قال : حدَّثنا ربْعي بن إبراهيم ، حدَّثنا عَبْد الرَّحْمان ، يَعْني ابن إسْحَاق ، حدَّثني أبي ، عن عَمِّه ، وعن أبي بَكْر بن زَيْد بن المُهَاجِر ، فذكراه.

أخرجه أحمد (٢٤٣٠٢) قال : حدَّثنا حَسَن ، حدَّثنا ابن لهيعة ، حدَّثنا مُحَمد بن زَيْد بن المُهَاجِر بن قُنْفُذ ، عن عُمَيْر ، مَوْلى آبي اللَّحْم ، قال:

كُنْتُ أرْعَى بذَاتِ الْجَيْش ، فأصَابَتْنِي خَصَاصَة ، فذَكَرْتُ ذَلِكَ لِبَعْض أصْحَابِ النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم ، فدَلُّوني عَلى حَائِطٍ لِبَعْض الأنْصَار ، فقَطَعْتُ مِنْهُ أقْنَاءً ، فأخَـذُوني ، فذَهَبُوا بي إلى النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم ، فأخْبَرْتُهُ بحَاجَتِي ، فأعْطَاني قِنْوًا وَاحِدًا ، وَرَدَّ سَائِرَهُ إلى أهْلِهِ.

362 الحديث صحيح : أخرجه :مسلم" ١٨٣/٤(٣٦٦٤) قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، ومحمد بن رافع ، قال إسحاق : أخبرنا ، وقال ابن رافع : حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا مَعْمر ، عن ابن طاووس. وفي ١٨٤/٤(٣٦٦٥) قال : حدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا رَوح بن عُبادة ، أخبرنا ابن جُريج (ح) وحدثنا ابن رافع ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن طاووس. وفي (٣٦٦٦) قال : وحدثنا إسحاق بن إبراهيم ، أخبرنا سليمان بن حرب ، عن حماد بن زيد ، عن أيوب السختياني ، عن إبراهيم بن ميسرة. و"أبو داود" ٢٢٠٠ قال : حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبد الرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني ابن طاووس. و"النَّسَائي" ١٤٥/٦ ، وفي "الكبرى" ٥٥٦٩ قال : أخبرنا أبو داود سليمان بن سيف. قال : حدثنا ابوعاصم ، عن ابن جريج ، عن ابن طاووس.

363 أنظر : إعلام الموقعين

الشرع أن أمر الإمام نافذ ظاهراً وباطناً، ولذلك التزموا أمره وأفتوْا به.

الدليل الثالث:ما ورد عَن قَزَعَة ، قَالَ : أَتَيْتُ أَتجَاج سَعِيدٍ الْخُدْرِيَ ﷺ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَاسُ عَنْهُ ، قُلْتُ : إِني لاَ أَسْأَلُكَ عَما يَسأَلُكَ هؤلاءِ عَنْهُ ، سَأَلْتُهُ عَن الصَّوْمِ فِي السَّفَر فَقَالَ:**(سَافَرْنَا مَعَ رَسُول الله ، ﷺ إلى مكة ، وَنَحنُ صِيَامٌ ، قَالَ : فَنَزَلْنَا مَنزِلاً ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ إِنكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوكُمْ ، وَالْفِطْرُ أَقوَى لَكُمْ ، فَكَانَت رُخْصَة ، فَمِنا مَنْ صَامَ ، وَمِن مَنْ أَفْطر ، ثُم نَزَلْنَا مَنْزِلاً آخَر ، فَقَالَ :إِنكُمْ مُصَبحُو عَدُوكُمْ ، وَالفِطْرُ أَقوَى لَكُمْ ، فَأَفْطِرُوا ، وَكَانَتْ عَزْمَة ، فَأَفْطرْنَا ، ثُم قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُول الله ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السفر)**لفظ زَيْد بن الحُبَاب : لسَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ عَن الصوْمِ فِي السفَر ؟ فَقَالَ:سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَيَصُومُ وَنَصُومُ ، حَتى نَزَلْنَا مَنزِلاً ، فَقَالَ : **إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوكُمْ ، وَالْفِطْرُ أَقوَى لَكُمْ)**([٣٦٤])من المعلوم أن الإفطار في السفر للمسافر رخصة من الشارع الحكيم ولكن عندما اقتربوا من عدوهم أمرهم النبي ﷺ بالإفطار ، وهذا ظاهر في تغير الفتوى بتغير الزمان أو المكان.

الدليل الرابع : عندما أَتَى سَعْدُ بْنُ أبي وَقَّاصٍ بِأبي مِحْجَنٍ يَوْمَ الْقَادِسِيَّةِ وَقَدْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَأَمَرَ بِهِ إِلَى الْقَيْدِ ، فَلَمَّا الْتَقَى النَّاسُ قَالَ أَبُو مِحْجَنٍ :كَفَى حُزْنًا أَنْ تُطْرَدَ الْخَيْلُ بِالْقَنَا وَأُتْرَكَ مَشْدُودًا عَلَيَّ وَثَاقِيَا فَقَالَ: لِابْنَةِ حَفْصَةَ امْرَأَةِ سَعْدٍ : أَطْلِقِينِي وَلَكِ وَاللَّهِ عَلَيَّ إِنْ سَلَّمَنِي اللَّهُ أَنْ أَرْجِعَ حَتَّى أَضَعَ رِجْلِي فِي الْقَيْدِ ، فَإِنْ قُتِلْتُ اسْتَرَحْتُمْ مِنِّي ، قَالَ : فَحَلَّتْهُ حَتَّى الْتَقَى النَّاسُ وَكَانَتْ بِسَعْدٍ جِرَاحَةٌ فَلَمْ يَخْرُجْ يَوْمَئِذٍ إِلَى النَّاسِ قَالَ :وَصَعِدُوا بِهِ فَوْقَ الْعُذَيْبِ يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ ،وَاسْتَعْمَلَ عَلَى الْخَيْلِ خَالِدَ بْنَ عُرْفُطَةَ ، فَوَثَبَ أَبُو مِحْجَنٍ عَلَى فَرَسِ لِسَعْدٍ يُقَالُ لَهَا الْبَلْقَاءُ)([٣٦٥])ويستطرد ابن القيم فيقول:(وَلَيْسَ فِي هَذَا مَا يُخَالِفُ نَصًّا وَلَا قِيَاسًا وَلَا قَاعِدَةً مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرْعِ وَلَا إجْمَاعًا ، بَلْ لَوْ ادَّعَى أَنَّهُ إجْمَاعُ الصَّحَابَةِ كَانَ أَصْوَبَ)([٣٦٦]).

المبحث الخامس: التردد في حمل الحكم على مقتضى واحد

لا شك أن مصادر الفقه والشريعة محصورة معلومة كما هو معلوم وأن الاعتماد على مصدر واحد فقط دون الآخر خلل في البناء، وخطأ في النتيجة، ونقصد هنا في هذا المبحث ،أن البعض يعمل بمصدر واحد وإهمال بقية المصادر الأخرى كمن يعمل مصدر القرآن الكريم ويهمل مصدر السنة النبوية أو يعمل مصدر الأجتهاد ويهمل مصدر القياس ونحو ذلك ، ولا شك بأن هذا المنهج الإستدلالي يؤثر في وصول المعرفة وفي نقلها لدى الغير.

الدليل الأول:إدعاء بعض الناس بان الأنبياء لم يموتوا الموتة الأولى وأنهم أحياء ولم يجري عليهم الموت إطلاقاً ، وسبب هذا الأعتقاد هو التمسك ببعض النصوص دون إعمالها جميعها والدليل الذي استدلوا به هو

---

[364] **الحديث صحيح: أخرجه : مسلم" ٣/١٤٤(٢٥٩٤) قال : حدَّثني مُحَمد بن حاتم ، حدَّثنا عَبْد الرَّحْمان بن مَهْدِي. و"أبـو داود" ٢٤٠٦ قال : حدَّثنا أحمد بن صالح ، وَوَهب بن بَيَان ، المعنى ، قالا : حدَّثنا ابن وَهْب. و"ابن خزيمة" ٢٠٢٣ قال : حدَّثنا عَبْد الله بـن هاشـم ، الحديث.**

[365] **أنظر : المغني لابن قدامة مسألة : لا يقام الحد على مسلم في أرض العدو. و فقه السنة للسيد سابق ٢/٣٦٦ و إعلام الموقعين عن رب العالمين – (ج ٣ / ص ١٥٤)**

[366] **أنظر : إعلام الموقعين عن رب العالمين ٣/١٥٤**

:ما ورد عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:(**أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ ،وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ، فَوْقَ الْحِمَارِ، وَدُونَ الْبَغْلِ، يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ، فَرَكِبْتُهُ، فَسَارَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، فَرَبَطْتُ الدَّابَّةَ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ فِيهَا الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ دَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، قَالَ جِبْرِيلُ: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ، فَرَحَّبَ، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، قَالَ: فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِابْنَيِ الْخَالَةِ يَحْيَى وَعِيسَى، فَرَحَّبَا، وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ...**)([٣٦٧])إلى آخر الحديث وقد ذكر فيه رؤيا يوسف في السماء الثالثة وإذا هو أعطي شطر الحسن ورؤيا إدريس في السماء الرابعة وهارون في السماء الخامسة وموسى في السماء السادسة ورؤيته إبراهيم في السماء ،من هنا اعتقد البعض من هذا الحديث أن الأنبياء لم يموتوا وأنهم أحياء،وهذا الاعتقاد يصادم الكثير من نصوص القرآن الكريم من ذلك قوله تعالى(**أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ**)([٣٦٨])وقال تعالى:(**وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا زِلْتُمْ فِي شَكٍّ مِمَّا جَاءَكُمْ بِهِ حَتَّى إِذَا هَلَكَ قُلْتُمْ لَنْ يَبْعَثَ اللَّهُ مِنْ بَعْدِهِ رَسُولًا**)([٣٦٩])وقال تعالى عن سليمان عليه السلام:(**فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ**)([٣٧٠])**وقال تعالى مخاطبا نبيه محمدا** ﷺ(**إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ**)([٣٧١])قال بعض المفسرين نعيت للنبي ﷺ نفسه ونعيت إليهم أنفسهم ففي الآية الإعلام للصحابة بأنه يموت ،وقال تعالى مخبرا عن موت كل نفس مخلوقة:(**كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ**)([٣٧٢])وهذه النصوص وغيرها قاطعة بأن جميع الأنبياء ماتوا إلا ما وردت النصوص باستثنائه وهو عيسى عليه السلام فإنه لم يمت بعد وإنما رفع إلى الله تعالى حيا ، والدليل قوله تعالى(**إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا**)([٣٧٣])فدلت الآية على رفع الله تعالى لعيسى بجسده وروحه إلى السماء وأنه لم يمت ، وأما الوفاة المذكورة في الآية في قوله تعالى(مُتَوَفِّيكَ)فقد جاء في تفسير الآية أن توفيه هو رفعه إليه ،وإلى ذلك ذهب ابن جرير الطبري وأكثر المفسرين على أن الوفاة المذكورة هي النوم([٣٧٤])كما قال تعالى:(**اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا**)([٣٧٥])فتقرر بهذا أن عيسى حي الآن في السماء لم يمت ، وقد أخبر الله عن موته قبل قيام الساعة قال تعالى:(**وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا**)([٣٧٦])والموت المذكور هنا هو موت عيسى عليه السلام في آخر الزمان بعد أن ينزل من السماء فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية كما دلت على ذلك الأحاديث الصحيحة في نزول عيسى

---

[367] **الحديث صحيح: أخرجه "مسلم" ١/٩٩(٣٣٠) قال : حدَّثنا شَيْبَان بن فَرُّوخ . و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ١١٤٦٦ قال : أخبرنا إسْحَاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا عَفَّان.**

[368] **البقرة : ١٣٣**

[369] **غافر : ٣٤**

[370] **سبأ : ١٤**

[371] **الزمر : ٣٠**

[372] **آل عمران : ١٨٥**

[373] **آل عمران : ٥٥**

[374] **أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة – (ج ١ / ص ٢٦٥)**

[375] **آل عمران : ٥٥**

[376] **النساء : ١٥٩**

في آخر الزمان([٣٧٧]).

الدليل الثاني:ما ورد عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ:(**إِنَّ رَجُلاً دَعَا رَجُلاً فِي السُّوقِ، فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنَّمَا دَعَوْتُ رَجُلاً ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَمُّوا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي**)وفي رواية : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ بِالْبَقِيعِ ، فَنَادَى رَجُلٌ :يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ :لَمْ أَعْنِكَ ، قَالَ : تَسَمَّوْا بِاسْمِي ، وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي وفي رواية : نَادَى رَجُلٌ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ:يَا رَسُولَ اللهِ لَمْ أَعْنِكَ إِنَّمَا دَعَوْتُ فُلاَنًا قَالَ:تَسَمَّوْا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي)([٣٧٨])ومن هنا لقد ظن بعض العلماء أن النهي نهى مطلق بمعنى لا يجوز إطلاقاً التكني بكنية النبي ﷺ **والصحيح الجواز للأدلة التالية :أولاً:**لا شك بأن العلة التي من أجلها زجر عن هذا الفعل هو ما ورد في حديث أنس بن مالك (أن النبي ﷺ كان قائما بالبقيع فنادى رجل آخر: يا أبا القاسم فالتفت النبي ﷺ فقال: لم أعنك يا رسول الله ،إنما دعوت فلانا فقال النبي ﷺ تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي)ذكر هذا البيان يوضح بأن القصد في هذا الزجر إنما هو الجمع بينهما.

ثانياً: ربما المنع من أجل الجمع بين الكنية والإسم وأما من لم يجمع بينهما فلا يكره في حقه ذلك ، أي إن الفعل إنما زجر عنه إذا جمع بينهما في إنسان لا انفراد كل واحد منهما، وهذه القاعدة –كما تقدم– هي أحد الضوابط المعينة على فهم السنة النبوية فهما صحيحا،فلا يكفي لاستنباط حكم أو إصدار فتوى الاعتماد على حديث واحد أو رواية واحدة حتى ولو كان حديثاً صحيحا ، وإغفال النظر عن مجموع الأحاديث الأخرى، بل يجب على المسلم الباحث عن المعرفة الحقيقية أن ينظر في جميع الأحاديث الواردة في معناه وإذا كان القرآن الكريم يفسر بعضه بعضا، ويحمل بعضه على بعض حتى يصح إدراك معانيه،ويحسن فهم مراميه([٣٧٩])فكذلك الحديث النبوي بل الأمر فيه أولى وآكد، لكثرة طرقه، واختلاف رواياته ، وهذا المعنى هو الذي عبر عنه الإمام أحمد بقوله:(الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه ، والحديث يفسر بعضه بعضا)([٣٨٠])فرب لفظة مشكلة في حديث ترد مفسرة في حديث آخر، ورب اسم مبهم في حديث يرد مصرحا به في حديث آخر، بل قد يكون اللفظ عاما في حديث، وله مخصص في حديث آخر، أو مطلقا وله مقيد.. أو ما إلى ذلك.

الدليل الثالث: ما ورد عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ وَرَأَى سِكَّةً وَشَيْئًا مِنْ آلَةِ الْحَرْثِ ، فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:(**لاَ يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ الذُّلُّ**)([٣٨١])نلاحظ في هذا الحديث من حيث الظاهر ذم الزراعة ،فظاهر هذا الحديث أن الإسلام يكره الزراعة والحرث،واستند إليه بعض المستشرقين الألمان مدعيا أن الإسلام يحذر

---

377 **الحديث صحيح: وهو مروي من طريق أبي هريرة مرفوعاً ولفظه (الأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلاَّتٍ أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ وَأَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ...الحديث)أخرجه البخاري 3443 و"أبوداود" ٤٣٢٤ قال : حدَّثنا هُدبة بن خالد ، قال : حدَّثنا همام بن يَحيى .**

378 **الحديث صحيح: أخرجه :البُخَارِي" ٨٦/٣(٢١٢٠) ، وفي (الأدب المفرد) ٨٣٧ قال : حدَّثنا آدم ابن أبي إيَاس ، حدَّثنا شُعْبَة . وفي ٨٦/٣(٢١٢١) قال : حدَّثنا مالك بن إسْمَاعِيل ، حدَّثنا زُهَيْر. وفي ٢٢٦/٤(٣٥٣٧) ، وفي (الأدب المفرد) ٨٤٥ قال : حدَّثنا حَفْص بن عُمَر ، حدَّثنا شُعْبَة . و"مسلم" ١٦٩/٦(٥٦٣٧) قال : حدَّثني أبو كُرَيْب ، مُحَمد بن العَلاَء الحديث.**

379 **من نماذج التفسير التي سلكت هذا المسلك (تفسير القرآن العظيم) لابن كثير وكتاب (أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن) لمحمد الأمين الشنقيطي.**

380– **الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ٢١٢/٢.**

381– **الحديث صحيح:أخرجه البخاري ١٣٥/٣(٢٣٢١) قال : حدَّثنا عبد الله بن يوسف ، حدَّثنا عبد الله بن سالم الحمصي ، حدثنا محمد بن زياد الألهاني ، فذكره.**

أهله من تعاطي أسباب استثمار الأرض ([٣٨٢])ولو كلف نفسه النظر في ترجمة البخاري لهذا الحديث لما تجرأ على مثل هذه الدعوى الباطلة،قال البخاري:(باب ما يحذر من عواقب الاشتغال بآلة الزرع أو مجاوزة الحد الذي أمر به)([٣٨٣])قال ابن حجر:(وقد أشار البخاري بالترجمة إلى الجمع بين حديث أبي أمامة والحديث الماضي في فضل الزرع والغرس([٣٨٤])وذلك بأحد أمرين:إما أن يحمل ما ورد من الذم على عاقبة ذلك ، ومحله ما إذا اشتغل به فضيع بسببه ما أمر بحفظه ،وإما أن يحمل على ما إذا لم يضيع إلا أنه جاوز الحد فيه)([٣٨٥])ثم إن قد وردت عدة نصوص صحيحة وصريحة في الحث على الزراعة،و غرس الأرض وإحياءها،كحديث أنس قال:(قال رسول الله ﷺ:**ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعا فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة**)([٣٨٦])وفي حديث جابر قال قال رسول الله ﷺ:**(ما من مسلم يغرس غرسا إلا كان ما أكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما أكل السبع منه فهو له صدقة وما أكلت الطير فهو له صدقة ولا يرزؤه أحد إلا كان له صدقة)**([٣٨٧]).

المبحث السادس :التردد في حمل الحكم على إرادة الحصر من عدمه

في الحقيقة إن الأدلة على هذا المبحث كثيرة ، وهي في لغة الشارع الحكيم ظاهرة بينة ، فمثلاً الشارع الحكيم يطلق عدد معين للتوضيح وهو لا يريد إطلاقاً إرادة الحصر فيحملها بعض العلماء أو بعض الناس على إرادة الحصر دون دليل ظاهر ، فمن هنا يظن البعض أن ورود عدد معين ، المقصود به الحصر والتحديد ، وهذا لا يصح إطلاقاً وسوف اضرب مثلاً للتدليل على هذا الكلام.

الدليل الأول :ما ورد عَنْ النبي ﷺ **(ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا :إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا أُؤْتُمِنَ خَانَ وَإِنْ صَامَ وَصَلَّى وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ)**([٣٨٨])وكذا ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، إِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ)**([٣٨٩])نجد هنا الاختلاف في تحديد المعدود المحصور ، ومن هنا ذهب البعض إلى عدم إرادة الحصر الحقيقي ويقول القرطبي:(يحتمل أن النبي ﷺ استجد له من العلم بخصالهم ما لم يكن عنده)ويقول العيني:(الأولى أن يقال إن التخصيص بالعدد لا يدل

382– ذكر ذلك الشيخ الألباني فيما نقله عنه عبد اللطيف بن أبي ربيع في (نظم الفرائد مما في سلسلتي الألباني من فوائد) ٧٠/٢.

383 : صحيح البخارى ٨/ ٣٨٧

384– يقصد حديث أنس الآتي .

385– فتح الباري ٧/٥.

386– الحديث صحيح: البخاري ٢٣٢٠ في الحرث و المزارعة باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه ،وقول الله تعالى : (أفرأيتم ما تحرثون أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاما)،ومسلم بشرح النووي ٢١٥/١٠.

387– مسلم بشرح النووي ٢١٣/١٠.وانظر أحاديث أخر في صحيح مسلم ، كتاب المساقاة والمزارعة ، باب فضل الغرس والزرع.

388 الحديث صحيح: أخرجه : البخاري : الإيمان (٣٤) ، مسلم : الإيمان (٥٨) ، الترمذي : الإيمان (٢٦٣٢) ، النسائي : الإيمان وشرائعه (٥٠٢٠) ، أبو داود : السنة (٤٦٨٨) ، أحمد (١٨٩/٢).

389 الحديث صحيح : أخرجه البُخَاري" ١٥/١ (٣٤) قال : حدَّثنا قبيصة بن عُقبة ، قال : حدَّثنا سفيان . قال البخاري : تابعه شُعبة ، عن الأعمش . وفي ١٧٢/٣ (٢٤٥٩) حدَّثنا بشر بن خالد ،أخْبَرنا محمد بن جعفر، عن شُعبة . وفي ١٢٤/٤(٣١٧٨) قال : حدَّثنا قُتَيبة بن سعيد، حدَّثنا جَرير. و"مسلم" ٥٦/١(١٢٢) قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شَيبة، حدَّثنا عبد الله بن نُمَير(ح) وحدَّثنا ابن نُمَير، حدَّثنا أبي (ح) وحدَّثني زُهير بن حرب ، حدَّثنا وكيع ، حدَّثنا سفيان . و"أبو داود" ٤٦٨٨ قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدَّثنا عبد الله بن نُمَير. و"التِّرمذي" ٢٦٣٢ قال : حدَّثنا محمود بن غَيْلان ، حدَّثنا عُبيد الله بن موسى، عن سفيان (ح) وحدَّثنا الحسن بن علي الخَلال ، حدَّثنا عبد الله بن نُمَير. و"النَّسائي" ٨/ ١١٦، وفي "الكبرى" ٨٦٨ قال: أخْبَرنا بشر بن خالد ، قال : حدَّثنا محمد بن جعفر، عن شُعبة.

على الزائد والناقص وقال بعضهم ليس بين الحديثين تعارض لأنه لا يلزم من عد الخصلة كونها علامة على أن في رواية مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ما يدل على عدم إرادة الحصر فإن لفظه من علامة المنافق ثلاث وكذا)([٣٩٠])وقال العيني في شرحه للبخاري:(...وفيه الحصر بالعدد فإن قلت يعارضه الحديث الآخر الذي فيه لفظ أربع قلت لا يعارضه أصلا لأن معنى قوله وإذا عاهد غدر معنى قوله وإذا اؤتمن خان لأن الغدر خيانة فيما اؤتمن عليه من عهده)([٣٩١])وقال النووي:(لا منافاة بين الروايتين من ثلاث خصال كما في الحديث الأول أو أربع خصال كما في الحديث الآخر لأن الشيء الواحد قد يكون له علامات كل واحدة منها يحصل بها صفة قد تكون تلك العلامة شيئا واحدا وقد تكون أشياء)([٣٩٢]).

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(**الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً ،وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ**)وفي رواية : (الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ بَابًا)وفي رواية:(الإِيمَانُ أَرْبَعَةٌ وَسِتُّونَ بَابًا)وفي رواية (الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ ، أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً)وفي رواية:(الإِيمَانُ سَبْعُونَ ، أَوِ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ بَابًا)([٣٩٣])ولقد اختلف أهل العلم هل لمراد من هذا الحديث إرادة الحصر أم إن الحصر لا مفهوم له ،ويقول ابن رجب في هذا الصدد:(... وقد انتدب لعدها طائفة من العلماء كالحليمي([٣٩٤])والبيهقي وابن شاهين وغيرهم ، فذكروا أن كل ما ورد تسميته إيماناً في الكتاب والسنة من الأقوال والأعمال وبلغ بها بعضهم سبع وسبعين ، وبعضهم تسعا وسبعين ويقول ابن الصلاح في هذا الصدد:(وفي القطع على أن ذلك هو مراد الرسول ﷺ من هذه الخصال عسر)([٣٩٥])ويعلق ابن رجب فيقول:(وهو كما قال)ويستطرد ابن حجر فيقول:(وحينئذ فهذا لا ينحصر في بضع وسبعين ، بل يزيد على ذلك زيادة كثيرة ، بل هي غير منحصرة ،قيل : يمكن أن يجاب عن هذا بأجوبة :**أحدها** : أن يقال :إن عد خصال الإيمان عند قول النبي ﷺ كان منحصرا في هذا العدد ثم حدثت زيادة فيه بعد ذلك حتى كملت خصال الإيمان في آخر حياة النبي ﷺ **والثاني:** أن تكون خصال الإيمان كلها تنحصر في بضع وسبعين نوعا ، وإن كان أفراد كل نوع تتعد كثيرا ، وربما كان بعضها لا ينحصر . وهذا أشبه،وإن كان الموقوف على ذلك يعسر أو يتعذر([٣٩٦])**والثالث:**أن ذكر السبعين على وجه التكثير للعدد ، لا على وجه

---

390 أنظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني الحنفي ٩١/٢

391 أنظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري لبدر الدين العيني الحنفي ٩١/٢

392 المرجع السابق.

393 الحديث صحيح : أخرجه: (البُخاري)) ٩/١(٩) قال : حدَّثنا عبد الله بن محمد الجُعفي ، قال : حدَّثنا أبو عامر العقدي ، قال : حدَّثنا سليمان بن بلال . وفي)) الأدب المفرد((٥٩٨ قال : حدَّثنا محمد بن كثير ، قال : أخْبَرنا سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح . و((مسلم)) ٤٦/١(٦١) قال : حدَّثنا عُبيد الله بن سعيد ، وعبد بن حُميد ، قالا : حدَّثنا أبو عامر العقدي ، حدَّثنا سليمان بن بلال . وفي (٦٢) قال : حدَّثنا زُهير بن حرب ، حدَّثنا جَرير ، عن سهيل . و((أبو داود)) ٤٦٧٦ قال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ، حدَّثنا حماد ، أخْبَرنا سهيل بن أبي صالح . و((ابن ماجة)) ٥٧ قال : حدَّثنا علي بن محمد الطنافسي ، حدَّثنا وكيع ، حدَّثنا سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح (ح) وحدَّثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة ، حدَّثنا أبو خالد الأحمر ، عن ابن عَجْلان (ح) وحدَّثنا عَمرو بن رافع ، حدَّثنا جرير ، عن سهيل . و((التِّرمِذي)) ٢٦١٤ قال : حدَّثنا أبو كُريب ، قال : حدَّثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح . و((النَّسائي)) ١١٠/٨ قال : أخْبَرنا محمد بن عبد الله بن المُبارك. الحديث

394 هو أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي ، ولد في سنة ثمان وثلاثين وثلاثمائة ومات في شهر ربيع الأول ، سنة ثلاث وأربعمائة له كتاب في شعب الإيمان سماه " المنهاج " وهو مطبوع في ثلاث مجلدات وقال الذهبي : وللحافظ أبي بكر البيهقي اعتناء بكلام الحليمي ولا سيما في كتاب " شعب الإيمان " . وقال ابن الصلاح في " صيانة صحيح مسلم " (ص : ١٩٦) : " وقد صنفت في ذلك مصنفات من أغزرها فوائد " كتاب المنهاج " لأبي عبد الله الحليمي إمام الشافعيين ببخارى . وكان من رفعاء أئمة المسلمين " انتهى ، وله ترجمة حافلة في " طبقات الشافعية " للسبكي (٣٣٣/٤-٣٤٣) . وله ترجمة في " السير " (٢٣١/١٧-٢٣٣).

395 أنظر : " صيانة صحيح مسلم " لابن الصلاح (ص : ١٩٦)

396 أنظر : فتح الباري لابن رجب – (ج ١ / ص ١٥)

الحصر كما في قوله تعالى(**إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ**)([٣٩٧])والمراد تكثير التعداد من غير حصوله هذا في العدد،ويكون ذكره للبضع يشعر بذلك كأنه يقول : هو يزيد على السبعين المقتضية لتكثير العدد وتضعيفه،وهذا ذكره أهل الحديث من المتقدمين ، وفيه نظر)([٣٩٨]).

الدليل الثالث:ما ورد عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ **(سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله : الإمام العادل وشاب نشأ في عبادة ربه ورجل قلبه معلق في المساجد ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه ورجل طلبته امرأة ذات منصب وجمال فقال إني أخاف الله ورجل تصدق أخفى حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه)**([٣٩٩])فظاهر هذا الحديث يوهم أن هؤلاء السبعة هم فقط من يحظون بهذه المكرمة، لكن هناك روايات أخرى أفادت أن هذا الحصر غير مراد، وأن ثمة خصال أخرى تمنح صاحبها هذا الفضل([٤٠٠])من ذلك:

١- إنظار المعسر أو وضع الدين عنه، كما في حديث أبي اليَسَر مرفوعا:(من أنظر معسرا أو وضع عنه أظله الله في ظله)([٤٠١])قال ابن حجر:(وهاتان الخصلتان غير السبعة الماضية فدل على أن العدد المذكور لا مفهوم له. وقد ألقيت هذه المسألة على العالم شمس الدين بن عطاء الرازي المعروف بالهروي لما قدم القاهرة ،وأدعى أنه يحفظ صحيح مسلم فسألته بحضرة الملك المؤيد عن هذا وعن غيره فما استحضر في ذلك شيئا!)([٤٠٢])وقال الزرقاني:(دل استقراء الأحاديث على أن هذا العدد لا مفهوم له)([٤٠٣]).

٢- ومن ذلك إظلال الغازي في سبيل الله :كما في حديث عمر بن الخطاب :(من أظل رأس غاز أظله الله يوم القيامة)([٤٠٤]).

٣- ومن ذلك عون المجاهد وإرفاد الغارم وعون المكاتب كما في حديث سهل بن حنيف أن رسول الله ﷺ قال :(من أعان مجاهدا في سبيل الله أو غارما في عسرته أو مكاتبا في رقبته أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله)([٤٠٥]).

٤- ومن ذلك الصدق في التجارة كما في حديث سلمان)([٤٠٦])([٤٠٧])([٤٠٨]).

---

397 التوبة : ٨٠

398 أنظر : فتح الباري لابن رجب الحنبلي ١ج ص١٦ و ٢٠٢/٧

399- الحديث صحيح أخرجه : البخاري ٦٦٠ في الأذان باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، ومسلم بشرح النووي ١٢٠/٧ في الزكاة باب فضل إخفاء الصدقة، واللفظ للبخاري.

400- انظر فتح الباري ١٦٨/٢-١٦٩.

401- الحديث صحيح أخرجه: مسلم رقم ٣٠٠٦ في الزهد باب حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر ، والحاكم ٣٣/٢.

402- فتح الباري ٢ /١٦٨.

403- شرح الموطأ ٤٤٠/٤.

404- أخرجه أحمد ١/ ٢٠، والحاكم ٩٨/٢.

405- أخرجه أحمد ٣/ ٤٨٧ والحاكم ٩٩/٢.

406- عزاه ابن حجر إلى البغوي في شرح السنة (فتح الباري ١٦٩/٢).

407- نص على ذلك ابن حجر كما في فتح الباري ١٦٨/٢.

408- وقد نظم الحافظ ابن حجر هذه السبع الخصال الزائدة على السبع المذكورة في حديث أبي هريرة ، نظمها ابن حجر فقال :

المبحث السابع :التردد في حمل دلالة النص على إرادة الإبهام أو التفسير

من المعلوم أن الروايات الحديثية يبين بعضها بعضاً فما جاء في طريق مبهم جاء من طريق آخر مبين أو مفسر ، والاقتصار على الطريق المبهم يؤثر ولا شك في المعرفة نقلاً ، أو اعتقاداً فمن هنا جاءت أهمية ذكر هذا المبحث.

تعريف المفسر:المفسّر هو:المكشوف معناه الّذي وضع الكلام له ، وازداد وضوحاً على النّصّ[٤٠٩]على وجه لا يبقى معه احتمال التّأويل والتّخصيص ، مثل قوله تعالى:(**فَسَجَدَ الْمَلآئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ**)[٤١٠] فالملائكة اسم ظاهر عامّ ، ولكن يحتمل الخصوص ، فلمّا فسّره بقوله:(كُلُّهُمْ)انقطع هذا الاحتمال ، لكنّه بقي احتمال الجمع والتّفرّق ، فانقطع احتمال تأويل التّفرقة بقوله:(أَجْمَعُونَ)[٤١١]

المبهم لغة :أولاً في اللغة : يطلق الإبهام في اللّغة بمعنيين :الأوّل :اسم للإصبع الكبرى المتطرّفة في اليد والقدم ، وهي الإصبع التي تلي السّبّابة،والثّاني:أن يبقى الشّيء لا يعرف الطّريق إليه[٤١٢].

المبهم اصطلاحاً:وهو عند الفقهاء والأصوليّين لا يخرج عن المعنى اللّغويّ في الجملة ، فقد جعله بعض الأصوليّين لفظاً شاملاً للخفيّ والمشكل والمجمل والمتشابه بينما جعله البعض الآخر مرادفاً للفظ مجمل[٤١٣]وإذا أطلق الإبهام في الشّرع ، وعندئذ يكون الكلام إمّا خفيّاً أو مشكلاً أو مجملاً أو متشابهاً ،وقد يطلق الإبهام في كلام النّاس ، كقول الرّجل:امرأتي طالق ، مع أنّ له عدّة نساء ، دون أن يبيّن الّتي يطلّقها منهنّ.

الدليل الأول:ما ورد عن أبي هريرة قال:(أتى النبي ﷺ رجل أعمى فقال : يا رسول الله : إنه ليس لي قائد يقودني إلى المسجد فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له فيصلي في بيته فرخص له فلما ولى دعاه فقال:**هل تسمع النداء بالصلاة؟** فقال نعم قال **فأجب**)[٤١٤]فالمبهم هنا فسرته روايات أخرى كما في السنن والذي روي عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ قَالَ:(قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ إِنِّي كَبِيرٌ ، ضَرِيرٌ ، شَاسِعُ الدَّارِ،وَلَيْسَ لِي قَائِدٌ يُلاَوِمُنِي ، فَهَلْ تَجِدُ مِنْ رُخْصَةٍ ؟ قَالَ:هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ ؟ قُلْتُ:نَعَمْ ،قَالَ:مَا أَجِدُ لَكَ رُخْصَةً)[٤١٥]ذكره النووي[٤١٦]وأيضاً أخرجه ابن

وزد سبعة : إظلال غاز وعونه وإنظار ذي عسر وتخفيف حمله
وإرفاد ذي غرم وعون مكـــاتب وتاجر صدق في المقال وفعلـــه أنظر فتح الباري ١٦٩/٢.

409 النّصّ هو : اللّفظ الدّالّ في محلّ النّطق يفيد معنىً لا يحتمل غيره ، كزيد فإنّه مفيد للذّات المشخّصة ، من غير احتمال لغيرها . والنّصّ هو : ما زاد وضوحاً على الظّاهر بمعنىً من المتكلّم ، لا في نفس الصّيغة ، ومثاله قوله تعالى : « فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء مَثْنَى وَثُلاَثَ وَرُبَاعَ » فإنّ هذا ظاهر في الإطلاق ، نصّ في بيان العدد ، لأنّه سيق الكلام للعدد وقصد به ، فـازداد ظهـوراً علـى الأوّل. الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ١٠٤٥١)

410 سورة الحجر ٣٠ وص ٧٣

411 أنظر : الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ١٠٤٥١)

412 أنظر : لسان العرب لابن منظور ٥٦/١٢

413 أنظر :الموسوعة الفقهية(ج ٢ / ص ١٥٣)مادة إبهام وانظر المستصفى ج١ ص ٣٧٦وإرشاد الفحول ص ١٦٨ونهاية السول شرح منهاج الأصول ج٢ ص٥١٣وراجع نهاية السول شرح منهاج الأصول وحاشية الشيخ بخيت عليه ج ٢ ص٥١٣وجمع الجوامـع ج ١ ص ١٢٥وانظر التلويح على التوضيح ج ١ ص ١٢٥

414– الحديث صحيح أخرجه :مسلم بشرح النووي ١٥٥/٥،والنسائي ١٠٩/٢، وأبو عوانة ٣٥٢/١.

415 أخرجه أحمد ٤٢٣/٣(١٥٥٧١) قال : حدَّثنا أبو النَّضْر ، حدَّثنا شَيْبَان . و"أبو داود"٥٥٢ قال : حدَّثنا سُلَيْمان بن حَرْب ، حدَّثنا حَمَّـاد بن زَيْد . و"ابن ماجة"٧٩٢ قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا أبو أسَامة ، عن زائدة . و"ابن خزيمة"١٤٨٠ قال : حدَّثناه نَصْر بن

خزيمة في صحيحه([٤١٧])من طريق عبد الله بن شداد ،والحاكم([٤١٨]) من طريق زر بن حبيش، جميعاً عن ابن أم مكتوم،وفيها التصريح بأنه هو الأعمى صاحب المسألة.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ:(نَزَلْنَا مَنزِلاً ، فَأَتَتْنَا امْرَأَة ، فَقَالَتْ : إِن سَيِّدَ ألْحَيَّ سَلِيم ، لُدِغَ ، فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنا ، مَا كُنا نَظُنُّهُ يُحْسِنُ رُقْيَة ، فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فَبَرَأَ ، فَأَعْطَوْهُ غَنَمًا ، وَسَقَوْنَا لَبَنًا فَقُلْنَا : أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقْيَة ؟ فَقَالَ:مَا رَقَيْتُهُ إِلاَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب قَالَ :فَقُنتُ :لاَ تُحَرِّكُوهَا حَتى نَأْتِيَ النَبي ﷺ فَأَتَيْنَا النَّبي ﷺ فَذَكَرنَا ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ : مَا كَانَ يُدرِيهِ أَنهَا رُقيَةٌ ؟ أَقسِمُوا ، وَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمِ مَعَكُمْ)([٤١٩])(فقام معها رجل ما كنا نأبنه برقية ، فرقاه فبرأ)([٤٢٠])وعند مسلم([٤٢١])(فقال رجل منهم: نعم فأتاه فرقاه بفاتحة الكتاب)فالمبهم هنا بينته الروايات الأخرى، وأنه هو نفسه أبو سعيد الخدري راوي الحديث كما أخرجه الترمذي ([٤٢٢]) من حديث أبي سعيد الخدري، وفيه:(فقالوا: ومن يرقى من العقرب؟ قلت: نعم، أنا)، وعند الحاكم من حديثه أيضا([٤٢٣])(فقالوا هل أحد منكم يرقي ؟ فقلت أنا راق).

المبحث الثامن:التردد بين تحقيق المناط وبين عدم استقصاء الأدلة

نقصد بتحقيق المناط:هوأن يجتهد المجتهد في إثبات وجود العلّة في الصّورة التي هي محلّ النّزاع.([٤٢٤])فالواجب على طالب العلم إذا ورد عليه مثل هذه المسائل أن يجتهد في البحث واستقصاء الأدلة وما يرد على الأدلة من مناقشات ويكرر النظر ويدققه حتى يخرج بالرأي الذي تطمئن إليه نفسه.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَلِيٍّ قَالَ:(**بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ ، قَالَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ أَسَنَّ مِنِّي ، وَأَنَا حَدَثٌ لاَ أُبْصِرُ الْقَضَاءَ ؟ قَالَ : فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْ لِسَانَهُ ، وَاهْدِ قَلْبَهُ يَا عَلِيُّ ، إِذَا جَلَسَ إِلَيْكَ الْخَصْمَانِ ، فَلاَ تَقْضِ بَيْنَهُمَا حَتَّى تَسْمَعَ مِنَ الآخَرِ كَمَا سَمِعْتَ مِنَ الأَوَّلِ ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ تَبَيَّنَ لَكَ الْقَضَاءُ. قَالَ : فَمَا اخْتَلَفَ عَلَيَّ قَضَاءٌ بَعْدُ ، أَوْ مَا أَشْكَلَ عَلَيَّ قَضَاءٌ بَعْدُ**)وفي رواية :قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ (إِذَا تَقَاضَى إِلَيْكَ رَجُلاَنِ ، فَلاَ تَقْضِ لِلأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ كَلاَمَ الآخَرِ ، فَسَوْفَ تَدْرِي كَيْفَ تَقْضِي. قَالَ عَلِيٌّ :(فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا بَعْدُ)الشاهد من الحديث : أن النبي ﷺ منع علي بن أبي طالب من الفصل في القضية حتى يسمع كل الشهود،ويقول الشوكاني في هذا الصدد:(فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى

مَرْزُوق ، حدَّثنا أسَد ، حدَّثنا شَيْبَان أبو مُعَاوية (ح) وحدَّثناه مُحَمد بن الحَسَن بن تَسْنِيم ، حدَّثنا مُحَمد ، يعني ابن بَكْر ، أخْبَرنا حَمَّاد بن سَلَمَة.الحديث وقال ابن الملقن لمحدث إسناده حسن :في تحفة المحتاج 1/432

[416]– شرح مسلم ١٥٥/٥.

[417]– ٣٦٨/٢.

[418]– ٣٧٥/١.

[419]الحديث صحيح: أخرجه : "البُخَاري" ٢٣١/٦(٥٠٠٧) قال : حدَّثني مُحَمد بن المُثَنَّى ، حدَّثنا وَهْب . قال البُخَاري : وقال أبو مَعْمَر : حدَّثنا عَبْد الوارث . و"مسلم" ٢٠/٧(٥٢٨٦) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا يَزيد بن هارون . وفي ٢٠/٧(٥٧٨٧) قال : وحدَّثني مُحَمد بن المُثَنَّى ، حدَّثنا وَهْب بن جَرير . و"أبو داود" ٣٤١٩ قال : حدَّثنا الحَسَن بن علي ، حدَّثنا يَزيد بن هارون.

[420]– الحديث صحيح : البخاري رقم ٥٠٠٧ في فضائل القرآن باب فضل فاتحة الكتاب.

[421]– ١٧٢٧//٤.

[422]– ٣٩٨/٤ .

[423]– المستدرك ٧٤٦/١.

[424] أما تنقيح المناط : فهو إلحاق الفرع بالأصل بنفي الفارق بينهما.

الْحَاكِمِ أَنْ يَحْكُمَ قَبْلَ سَمَاعِ حُجَّةِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ الْخَصْمَيْنِ وَاسْتِقْصَالِ مَا لَدَيْهِ وَالْإِحَاطَةِ بِجَمِيعِهِ ، وَالنَّهْيُ يَدُلُّ عَلَى قُبْحِ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ ،وَالْقُبْحُ يَسْتَلْزِمُ الْفَسَادَ ، فَإِذَا قَضَى قَبْلَ السَّمَاعِ مِنْ أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ كَانَ حُكْمُهُ بَاطِلًا فَلَا يَلْزَمُ قَبُولُهُ بَلْ يَتَوَجَّهُ عَلَيْهِ نَقْضُهُ وَيُعِيدُهُ عَلَى وَجْهِ الصِّحَّةِ أَوْ يُعِيدُهُ حَاكِمٌ آخَرُ ، فَإِنْ امْتَنَعَ أَحَدُ الْخَصْمَيْنِ مِنْ الْإِجَابَةِ لِخَصْمِهِ جَازَ الْقَضَاءُ عَلَيْهِ لِتَمَرُّدِهِ ،وَلَكِنْ بَعْدَ التَّثَبُّتِ الْمُسَوِّغِ لِلْحُكْمِ كَمَا فِي الْغَائِبِ عَلَى خِلَافٍ فِيهِ مَعْرُوفٍ)([٤٢٥])ويؤكد لهذا الدليل ما روي عن عمر، أنه كتب إلى أبي موسي الأشعري فقال:(أما بعد: فإن القضاء فريضة محكمة، وسنة متبعة، فافهم إذا أدلي إليك، فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له، آس بين الناس في مجلسك، ووجهك، وعدلك، حتى لا يطمع شريف في حيفك، ولا يخاف ضعيف جورك، البينة على من ادعى، واليمين على من أنكر)([٤٢٦])قال ابن تيمية:(ورسالة عمر المشهورة في القضاء إلى أبى موسى الأشعري تداولها الفقهاء وبنوا عليها واعتمدوا على ما فيها من الفقه وأصول الفقه ومن طرقها ما رواه أبو عبيد وابن بطة وغيرهما بالإسناد الثابت عن كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى أبي موسى الأشعري أما بعد فإن القضاء فريضة محكمة وسنة متبعة فأفهم إذا أدلى إليك فإنه لا ينفع تكلم بحق لا نفاذ له)([٤٢٧])وقال ابن القيم:(وهذا كتاب جليل القدر، تلقاه العلماء بالقبول، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة، والحاكم والمفتي أحوج شيء إليه وإلى تأمله والتفقه فيه)([٤٢٨])وهذا أصل من أصول المرافعات، وذلك بسماع بيان الخصمين ، قبل القضاء.

المبحث التاسع:التردد في حمل المسكوت عنه في الحكم موافقاً للمنطوق

الحكم إما منطوق وإما مفهوم فالمفهوم هو:**المفهوم:**هو ما دلّ عليه اللفظ لا في محلّ النطق ، أي يكون حكماً لغير المذكور ، وحالاً من أحواله ، كتحريم ضرب الوالدين المفهومة حرمته من قوله تعالى:**(فَلاَ تَقُل لَّهُمَا أُفٍّ)** الدّالّ منطوقاً على تحريم التّأفيف ،**أما المنطوق:**فهو ما دلّ عليه اللفظ على ثبوت حكم المذكور مطابقة ، أو تضمناً ، أو التزاماً ، أي يكون حكماً للمذكور وحالاً من أحواله والصّلة بين المفهوم والمنطوق : أنّ كليهما من أقسام الدّلالة ، وقيل : من أقسام المدلول ،إذن فمفهوم الموافقة هو: أن يكون المسكوت عنه موافقاً للمنطوق به في الحكم ، كدلالة النّهي عن التّأفيف على حرمة الضّرب ، وهذا يسمّى عند الحنفيّة بدلالة النّصّ . وهو حجّة بالاتّفاق.([٤٢٩])ثمّ مفهوم الموافقة إن كان أولى بالحكم من المنطوق به يسمّى فحوى الخطاب ، كالمثال السّابق ،لأنّ الضّرب أشد من التّأفيف في الإيذاء،وإن كان مساوياً له يسمّى لحن الخطاب ، كتحريم إحراق مال اليتيم المفهومة حرمته من قوله تعالى:**(إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً)** لأنّ تحريم الإحراق مساوٍ لتحريم الأكل المذكور في الآية في الإتلاف ،لا شك أن المسكوت عنه في الحكم ، ينبغي أن يكون موافقاً للمنطوق به في كدلالة ، ومن لا يعمل وفق هذه

---

[425] نيل الأوطار للشوكاني : ٣٣٤/١٣

[426] رواه الدارقطني في سننه ١١١/٢، وهو برقم ٤٤٢٦، واللفظ له، والبيهقي في السنن الكبرى ١٥٠/١٠، وصححه الألباني، وقال: (وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين، لكنه مرسل؛ لأن سعيد ابن أبي بردة تابعي صغير روايته عن عبدالله بن عمر مرسلة فكيف عن عمر؟ لكن قوله: (هذا كتاب عمر) وجادة، وهي جادة صحيحة من أصح الوجادات، وهي حجة).

[427] أنظر: منهاج السنة النبوية لابن تيمية ٧١/٦

[428] إعلام الموقعين لابن قيم الجوزية ١ج ٨٦

[429] أنظر : الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ١٤٢٩٨)

القاعدة فاته من المعرفة الشيء الكثير.

المثال الأول:النّهي عن التّأفيف في قوله تعالى(**وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا**)([٤٣٠]) فهنا يستدل من باب أولى على حرمة الضرب والشتم والسب ونحو ذلك([٤٣١])وهو حجّة بالإتفاق عند جميع العلماء ، وقال الشّوكاني نقلاً عن القاضي أبي بكرٍ الباقلانيّ:(القول بمفهوم الموافقة من حيث الجملة مجمع عليه.

المثال الثاني:قوله تعالى:(**إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً**)([٤٣٢])كتحريم إحراق مال اليتيم المفهومة حرمته من لأنّ تحريم الإحراق مساوٍ لتحريم الأكل المذكور في الآية في الإتلاف ،ويسمى بفَحْوَى الْخِطَابِ : وهو مَفْهُوم المُوَافَقَةٍ والبعض يُسَمِّيه تَنْبِيهَ الْخِطَابِ وهو التَنْبِيهٌ بِالْأَدْنَى عَلَى الْأَعْلَى ، وهو بالجملة يفيد ثبوت حكم المنطوق للمسكوت لفهم مناط الحكم باللّغة ، كقوله تعالى(فلا تَقُلْ لهما أفٍّ) فيفهم من هذا تحريم الضّرب من باب أولى، لأجل أنّ مناط النّهي عنه هو الإيذاء ،وهذا مفهوم لغةً ،من غير حاجةٍ إلى نظرٍ واستدلالٍ ، فكان منهيّاً عنه([٤٣٣]).

المثال الثالث:قوله تعالى:(**وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ**)أي من خلقكم من نطفة ، ثم من علقة ، ثم من مضغة؛ وقال قتادة : هي فطرة آدم عليه السلام من التراب ولا ينكرها أحد من ولده (**فَلَوْلاَ تَذَكَّرُونَ**)فهلا تتذكرون أن من قدر عليها فهو على النشأة الأخرى أقدر وأقدر فإنها أقل صنعاً لحصول المواد وتخصيص الأجزاء وسبق المثاق ، وهذا على ما قالوا دليل على صحة القياس لكن قيل : لا يدل إلا على قياس الأولى لأنه الذي في الآية ، وفي الخبر(عجباً كل العجب للمكذب بالنشأة الآخرة وهو يرى النشأة الأولى ، وعجباً للمصدق بالنشأة الآخرة وهو يسعى لدار الغرور)([٤٣٤])ويقول ابن القيم في هذا الصدد أيضاً:(وهذا النوع ثلاثة أقسام : أحدها : الاستدلال بالمؤثر على الأثر ، كالاستدلال بالنار على الحريق، والثاني : الاستدلال بالأثر على المؤثر ،كالاستدلال بالحريق على النار، والثالث : الاستدلال بأحد الأثرين على الآخر ،كالاستدلال بالحريق على الدخان)ومدار ذلك كله على التلازم : ولتسوية بين المماثلين هو الاستدلال بثبوت أحد الأثرين على الآخر وقياس الفرق هو استدلال بانتفاء أحد الأثرين على انتفاء الآخر ، أو بانتفاء اللازم على انتفاء ملزومه : فلو جاز التفريق بين المتماثلين لانسدت طريق الاستدلال ، وغلقت أبوابه قالوا:وأما الاستدلال بالمعين على العام فلا يتم إلا بالتسوية بين المتماثلين ، إذ لو جاز الفرق لما كان هذا المعين دليلاً على الأمر العام المشترك بين الأفراد)([٤٣٥])والآيات في هذا الصدد كثيرة منها:كقوله تَعَالَى(**وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ**

---

430 الإسراء ٢٣
431 ويسمّى عند الحنفيّة بدلالة النّصّ
432 النساء ١٠
433 أنظر: : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة أولية
434 روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لمحمود الألوسي ٢٥٤/٢٠
435 أنظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (ج ١ / ص ١٧٦)

بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ)([٤٣٦])وهذه الآيات وغيرها كثير تفيد أن الأعتبار بالأدنى على الأعلى كهذه الآية.

تنبيه: وهنا لابد من التنبيه إلى أن ليس كل كلام له فحوى ومقصود بالحديث وبالمثال يتضح المقال :

المثال الأول:قوله تعالى**(وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا)**([٤٣٧])وجه الشاهد أن لفظ **(فِي حُجُورِكُمْ)**لا مفهوم له وقد خرج مخرج الغالب،يقول ابن كثير في هذا الصدد:(... أما قوله**(وَرَبَائِبُكُمُ اللاتِي فِي حُجُورِكُمْ)** فجمهور الأئمة على أن الربيبة حرام سواء كانت في حجر الرجل أو لم تكن في حجره، قالوا: وهذا الخطاب خرج مخرج الغالب، فلا مفهوم له كقوله تعالى:**(وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا)**([٤٣٨])وفي الصحيحين أن أم حَبيبة قالت: يا رسول الله انكح أختي بنت أبي سفيان –وفي لفظ لمسلم: عزة بنت أبي سفيان–قال: **أو تحبين ذلك؟** قالت: نعم، لَسْتُ لك بمُخْلِيَة، وأحب من شاركني في خير أختي،قال: فإن ذلك لا يَحل لي قالت: فإنا نُحَدثُ أنك تريد أن تنكح بنت أبي سلمة. قال **بِنْتَ أم سلمة؟** قالت نعم قال:**إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حَلَّتْ لي، إنها لبنت أخي من الرضاعة، أرضعتني وأبا سلمة ثُوَيْبَة فلا تَعْرِضْنَ علي بناتكن ولا أخواتكن)**وفي رواية للبخاري: إني لو لم أتزوج أم سلمة ما حلت لي)([٤٣٩])فجعل المناط في التحريم مجرد تزويجه أم سلمة وحكم بالتحريم لذلك، وهذا هو مذهب الأئمة الأربعة والفقهاء السبعة وجمهور الخلف والسلف، وقد قيل بأنه لا تحرم الربيبة إلا إذا كانت في حجر الرجل، فإذا لم يكن كذلك فلا تحرم)ثم روى الحديث التالي:ما روي عن مالك بن أوس بن الحدثان قال:(كانت عندي امرأة فتوفيت، وقد ولدت لي، فوجِدْت عليها، فلقيني علي بن أبي طالب فقال: مالك؟ فقلت: توفيت المرأة،فقال علي: لها ابنة؟ قلت: نعم، وهي بالطائف. قال: كانت في حجرك؟ قلت: لا هي بالطائف قال: فانكحها. قلت: فأين قول الله ﷻ**(وَرَبَائِبُكُمُ اللاتِي فِي حُجُورِكُمْ)** قال: إنها لم تكن في حجْرك، إنما ذلك إذا كانت في حجرك)([٤٤٠])ثم قال ابن كثير مصححاً هذا الحديث فقال:(هذا إسناد قوي ثابت إلى علي بن أبي طالب، على شرط مسلم، وهو قول غريب جدًّا،وإلى هذا ذهب داود بن علي الظاهري وأصحابه وحكاه أبو القاسم الرافعي عن مالك، رحمه الله، واختاره ابن حزم، وحكى لي شيخنا الحافظ أبو عبد الله الذهبي أنه عَرَض هذا على الشيخ الإمام تقي الدين ابن تيمية، رحمه الله، فاستشكله، وتوقف في ذلك،والله أعلم([٤٤١])وعلى كل فالمسألة فيها خلاف يسير لا يضر والجمهور على أن لفظ **(في حجوركم)** خرج مخرج الغالب وهو لا مفهوم له .

---

436 سورة آل عمران

437 النساء آية ٢٣

438 النور: ٣٣

439 الحديث صحيح: أخرجه :البُخَاري" ١٢/٧ قال : حدثنا الحكم بن نافع ، قال : أخبرنا شعيب ، عن الزهري . وفي ١٤/٧ قال : حدثنا الحميدي ، قال : حدثنا سفيان ، قال : حدثنا هشام . وفي ١٥/٧ قال : حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب . وفي ٨٧/٧ قال : حدثنا يحيى بن بكير ، قال : حدثنا الليث ، عن عقيل ، عن ابن شهاب . و"مسلم" ١٦٥/٤ قال : حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء ، قال : حدثنا أبو أسامة ، قال : أخبرنا هشام (ح) وحدثنيه سويد بن سعيد ، قال : حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة (ح) وحدثنا عمرو الناقد ، قال : حدثنا الأسود بن عامر.الحديث

440 إسناده قوي: أخرجه عبد الرزاق (٢٧٨/٦ ، رقم ١٠٨٣٤) وهو في كنز العمال برقم ٤٥٦٦٤ قال ابن كثير في : -تفسير القرآن إسناده قوي 2/219 :

441 أنظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/ ٢٥١

المثال الثاني :قوله تعالى(**وَإِنْ خِفْتُمْ أَلا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلا تَعُولُوا**)([٤٤٢])ليس له مفهوم، إذ قد أجمع المسلمون على أن من لم يخف القسط في اليتامى له أن ينكح أكثر من واحدة: اثنتين أو ثلاثا أو أربعا كمن خاف([٤٤٣])فدل على أن الآية نزلت جوابا لمن خاف ذلك، وأن حكمها أعم من ذلك.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي صَالِحٍ ،عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:(**قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ : مَا تَقُولُ فِي الصَّلاَةِ ؟ قَالَ : أَتَشَهَّدُ ، ثُمَّ أَسْأَلُ اللهَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ ،أَمَا وَاللهِ مَا أُحْسِنُ دَنْدَنَتَكَ وَلاَ دَنْدَنَةَ مُعَاذٍ ، فَقَالَ : حَوْلَهُمَا نُدَنْدِنُ**)([٤٤٤])نلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ أشار إلى أهمية العمل بالفحوى.

الدليل الثاني :ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (**قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ ، يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدِي الأَمْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ**)([٤٤٥])وهنا الحديث لا مفهوم له حيث من المعلوم أن ليس كل إبن آدم يفعلون ذلك أي سب الدهر والحديث من حيث الظاهر عام.

الدليل الثالث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ:(**إِذَا أَفْلَسَ رَجُلٌ بِمَالِ قَوْمٍ ، فَرَأَى رَجُلٌ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ**)([٤٤٦])الشاهد من الحديث ذكر لفظ(رجل)وهنا التخصيص بذكر الرجال لا مفهوم له حيث من المعلوم أن لا فرق بين الرجل والمرأة،وهذه الأحاديث وغيرها لا مفهوم لها في ذكر الرجال بل إلا ما ورد التفريق بينهما كحديث الغسل من(بول الجارية)([٤٤٧])والوقوف عند رأس المرأة في الجنازة([٤٤٨])والدية([٤٤٩])والعقيقة([٤٥٠])والعتق والشهادة([٤٥١]) جاءت الشريعة بالتفريق بينهما.

---

[442] سورة النساء آية ٣

[443] أنظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير ٢/ ٢٠٧

[444] الحديث إسناده صحيح : أخرجه ابن ماجة (٩١٠ و٣٨٤٧) قال : حدَّثنا يُوسف بن مُوسى القطَّان . و((ابن خزيمة)) ٧٢٥ قال : حدَّثنا يوسف بن موسى . و((ابن حبَّان)) ٨٦٨ قال : أَخْبَرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم ، مولى ثقيف ، حدثنا محمد بن عَمرو زنيج. كلاهما (يوسف بن موسى ، محمد بن عَمرو) عن جرير بن عبد الحميد ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ، فذكره.أنظر : الجامع الصحيح - الرقم 4826 :ابن حجر العسقلاني في الفتوحات الربانية - صحيح3/17 : وفي نتائج الأفكار له أيضاً صححه 2/226 : قال أبو بَكْر ابن خُزَيْمَة : الدندنة : الكلام الذي لا يفهم.

[445] الحديث صحيح: أخرجه :البُخاري" ٤٨٢٦ و٧٤٩١ قال : حدَّثنا الحميدي ، حدَّثنا سفيان . و"مسلم" ٥٩٢٥ قال : حدَّثناه إسحاق بن إبراهيم ، وابن أبي عمر ، قال إسحاق : أخبرنا ، وقال ابن أبي عمر : حدثنا سفيان . وفي (٥٩٢٦) قال : وحدثنا عبد بن حميد ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر . و"أبو داود" ٥٢٧٤ قال : حدَّثنا محمد بن الصباح بن سفيان ، وابن السرح ، قالا : حدثنا سفيان . و"النَّسائي" في "الكبرى" ١١٤٢٣ قال : أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد ، الحديث.

[446] الحديث صحيح: أخرجه :مسلم" ٣٩٩٢ قال : حدَّثنا محمد بن المثنى ، حدَّثنا محمد بن جعفر ، وعبد الرحمان بن مهدي ، قالا : حدثنا شعبة . وفي (٣٩٩٣) قال : وحدثني زهير بن حرب ، حدَّثنا إسماعيل بن إبراهيم ، حدَّثنا سعيد (ح) وحدثني زهير بن حرب أيضًا ، الحديث.

[447] الحديث حسن: وهو من طريق: مُحِلِّ بْن خَلِيفَة ، أَخْبَرنا أَبُو السَّمْح ، قَالَ: كُنْتُ خَادِمَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ، فَجِيءَ بِالْحَسَنِ ، أو الْحُسَيْنِ ، فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ ، فَأَرَادُوا أَنْ يَغْسِلُوهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: رُشَّهُ ، فَإِنَّهُ يُغْسَلُ بَوْلُ الْجَارِيَةِ ، وَيُرَشُّ عَلَى بَوْلِ الْغُلاَمِ.)أخرجه أبو داود (٣٧٦) قال : حدَّثنا مجاهد بن موسى ، وعباس بن عبد العظيم ، المعنى . و"ابن ماجة" ٥٢٦ قال : حدَّثنا عمرو بن علي ، ومجاهد بن موسى ، والعباس بن عبد العظيم . و"النَّسائي" ١٥٨/١ ، وفي "الكبرى" ٢٨٩ قال : أَخْبَرنا مجاهد بن موسى . و"ابن خزيمة" ٢٨٣ قال : حدَّثنا العباس بن عبد العظيم العنبري. - أنظر : خلاصة البدر المنير - الصفحة أو الرقم1/18 :

[448] الأحاديث كثيرة منها : ما روي عَنْ عمار مَولى لِحَارِثِ بن نوفل ، أَنَّهُ شَهِدَ جِنَازَةَ أم كُلْثُومٍ وابْنِهَا ، فَجُعِلَ الْغُلاَمُ مِما يَلِي الإِمَامَ ، فَأَنكَرْتُ ذَلِكَ ، وَفِي الْقَوم ابْنُ عَبَاس ، وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ ، وأَبُو قَتَادَةَ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالُوا : هَذِهِ السُّنَّةُ.)أخرجه أبو داود (٣١٩٣) إسناده صحيح :قاله النووي أنظر : المجموع شرح المهذب5/224

المبحث العاشر:التردد الحاصل بين إرادة العموم أو إرادة الخصوص

لا شك أن التردد بين إطلاق التعميم أوالتخصيص يؤثر في وصول المعرفة وكذا من باب أولى نقل المعرفة فلا يمكن للمعرفة أن تصل إلى شخص ما وهي ملتبسة ومترددة بين إرادة العام أو الخاص ، ومن هنا رأيت ضرورة إضافة هذا المبحث ،إن التردد في إعمال دلالة العموم أو إعمال دلالة الخصوص على أمر ما يؤثر ولا شك في وصول المعرفة ، وفي ثبات الحكم ولهذا فالتأثير الناتج من ذلك يضعف من قوة الدليل ويؤثر في حكمه،ولا شك بأن جُمْهُورُ أَهْلِ الْعِلْمِ يرون الْحُكْمُ بِعُمُومِ اللَّفْظِ فِي الْأَخْبَارِ وَالْأَوَامِرِ جَمِيعًا فَلَا يُصْرَفُ شَيْءٌ مِنْهَا إلَى الْخُصُوصِ وَلَا يَتَوَقَّفُ فِيهَا إلَّا بِدَلَالَةٍ،وأما المخالفون لهم ممن يرون بأن الأصل الخصوص أو التوقف فرأيهم ضعيف مضطرب لأنهم يرون الْخُصُوصِ فِي الْأَوَامِرِ وَالْأَخْبَارِ جَمِيعًا وَحَكَمُوا فِيهَا بِأَقَلِّ مَا يَتَنَاوَلُهُ الِاسْمُ حَتَّى تَقُومَ دَلَالَةُ الْكُلِّ ، وهذا ضعيف،ويرون أيضاً بأن إعمال دلالة الخصوص أولى من إعمال دلالة العموم ، وهذا قول لا يعول إليه إطلاقاً ،فإن قال قال منهم : إن اللَّفْظَ مُحْتَمِلٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ الْمَعْنَيَيْنِ كَاحْتِمَالِهِ لِلْآخَرِ ، وَلَيْسَ أَحَدُهُمَا بِأَوْلَى مِنْ الْآخَرِ فَكَانَ بِمَنْزِلَةِ الْمُجْمَلِ الْمُفْتَقِرِ إلَى الْبَيَانِ.

قلت:كلا بل إعمال دلالة العموم أولى لأنها الأصل في خطاب الشارع فلا يصار إلى التخصيص إلا بعد ورود الدليل بذلك([٤٥٢])إذن فالعامّ :هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له بوضع واحد من غير حصر،فالعموم مصدر ، والعامّ اسم فاعل مشتقّ من هذا المصدر ، وهما متغايران لأنّ المصدر الفعل ، والفعل غير الفاعل ،والخاص كون اللّفظ متناولاً لبعض ما يصلح له لا لجميعه وعلى ذلك فالخصوص ضدّ العموم([٤٥٣]).

حكم العام: ذهب جمهور الأصوليّين إلى أنّ العامّ يوجب الحكم فيما يتناوله ، فإذا ورد في النّصّ لفظ عامّ ثبت الحكم لما يتناوله ، ما لم يقم دليل على خلافه.

والخاصّ في اللّغة:من خصّ الشّيء يخصّه خصوصاً فهو خاصّ من باب قعد : ضدّ عمّ، واختصّ مثله ،

---

449 يقول الحافظ بن حجر في التلخيص ٥/ ٣٠ : حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : { دِيَةُ الْمَرْأَةِ نِصْفُ دِيَةِ الرَّجُلِ } هَذِهِ الْجُمْلَةُ لَيْسَتْ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ الطَّوِيلِ ، وَإِنَّمَا أَخْرَجَهَا الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَقَالَ : إسْنَادُهُ لَا يَثْبُتُ مِثْلُهُ .

450 الحديث صحيح وله عدة ألفاظ منها : ما روي عن مُحَمَّدِ بْنِ ثابتٍ بن سِبَاعٍ ؛ انَ أم كُرزٍ اخْبَرَتْهُ. انَّهَا سَالَتْ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ الْعَقِيقَةِ . فَقَالَ : عَنِ الْغُلامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الأُنْثَى وَاحِدَةٌ . وَلا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَم إنَاثًا.وهذا الحديث قال عنه صحيح :- ابن الملقن أنظر : البدر المنير 9/277 :
أخرجه أحمد ٤٢٢/٦ قال : حدثنا عبد الرزاق . وفي٤٢٢/٦ قال : حدثنا محمد بن بكر . و"التِّرمِذي" ١٥١٦ قال : حدثنا الحسن بن علي الخلال ، قال : حدثنا عبد الرزاق،كلاهما (عبد الرزاق ، ومحمد بن بكر) قالا : أخبرنا ابن جُرَيج ، قال : أخبرني عُبيد اللهِ بن أبي يزيد ، عن سباع بن ثابت ، عن محمد بن ثابت بن سباع ، فذكره،وأخرجه الحُميدي (٣٤٥) قال : حدثنا سُفيان . و"الدارمِي" ١٩٧٤ قال : حدثنا عَمرو بن عون ، قال : حدثنا حماد بن زيد . و"أبو داود" ٢٨٣٦ قال : حدثنا مُسَدَّد ، قال : حدثنا حمَّاد بن زيد . و"النَّسائي" ١٦٥/٧ قال : أخبرنا قُتيبة ، قال : حدثنا سُفيان (ح) واخبرنا عَمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيي ، قال : حدثنا ابن جُرَيج.

451 الحديث صحيح: وهو ما ورد عَنْ أبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ. قال:خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِي أَضْحًى ، أَوْ فِطْرٍ ، إِلَى الْمُصَلَّى ، فصلى ثُمَّ انْصَرَفَ ، فقام فَوَعَظَ النَّاسَ وَأَمَرَهُمْ بِالصَّدَقَةِ. فقالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، تَصَدَّقُوا ، ثم انصرف فَمَرَّ عَلَى النِّسَاءِ. فقالَ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ، تَصَدَّقْنَ ، فَإِنِّي أَرَاكُنَّ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ. فَقُلْنَ : وَبِمَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قالَ : تُكْثِرْنَ اللَّعْنَ ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ. الحديث)أخرجه البُخَاري ٨٣/١(٣٠٤) و١٤٩/٢(١٤٦٢) و٤٥/٣(١٩٥١) و٢٢٦/٣(٢٦٥٨. و"مسلم" ٦١/١(١٥٥) قال : حدَّثني الحَسَن بن علي الحُلواني ، وأبو بَكْر بن إسْحَاق. و"ابن خزيمة" ١٤٣٠ و٢٠٤٥ و٢٤٦٢ قال : حدَّثنا مُحَمد بن يَحيى ، وزكريا بن يَحيى بن أبَان.

452 أنظر: الفصول في الأصول لأحمد بن علي الرازي الجصاص ١ج ص٩٩

453 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة عموم.

والخاصّة خلاف العامّة([٤٥٤]).

وفي اصطلاح الأصوليّين:هو ما وضع لواحد منفرد أو كثير محصور، سواء أكان الواحد باعتبار الشّخص كزيد ، أو باعتبار النّوع كرجل وفرس([٤٥٥]).

والعامّ في اللّغة:الأمر الشّامل المتعدّد ، سواء أكان الأمر لفظاً أم غير لفظ ، يقال عمّهم الخير أو المطر : إذا شملهم ، وأحاط بهم.

وفي الاصطلاح:هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له، بوضع واحد من غير حصر. فإذا ورد في النّصّ لفظ خاصّ ثبت الحكم لمدلوله ، ما لم يقم دليل على تأويله ، وإرادة معنىً آخر منه،وإن تعارض الخاصّ مع العامّ بأن دلّ كلّ منهما على خلاف ما يدلّ عليه الآخر ، فذهب الشّافعيّة إلى أنّ الخاصّ يخصّص العامّ ،سواء علم أنّ الخاصّ متأخّر عن العامّ ، أم تقارنا ، أم علم تأخّره عن الخاصّ ، أم جهل التّاريخ،وقال الحنفيّة:إن تأخّر الخاصّ نسخ من العامّ بقدر ما يدلّ عليه ، وإن تأخّر العامّ نسخ الخاصّ ، وإن جهل المتقدّم يجب التّوقف إلاّ أن يترجّح أحدهما على الآخر بمرجّح)([٤٥٦])ويطلق التخصيص ويراد به:(قصر العامّ على بعض ما يتناوله بدليل يدلّ على ذلك ، سواء أكان هذا الدّليل مستقلاً أم غير مستقلّ ، مقارناً أم غير مقارن،وعند الحنفيّة : قصر العامّ على بعض أفراده بدليل مستقلّ مقارن ، فخرج الاستثناء والصّفة ونحوهما ، لأنّ القصر حصل فيما ذكر بدليل غير مستقلّ)([٤٥٧]).

الدليل الأول:ما ورد أن عثمان بن عفان ﷺ كان يرى جواز وَطْءِ الْأُخْتَيْنِ بِمِلْكِ الْيَمِينِ فَقَالَ:(أَحَلَّتْهُمَا آيَةٌ وَحَرَّمَتْهُمَا آيَةٌ وَالتَّحْلِيلُ أَوْلَى)وخَالفَ عُثْمَانُ علي بن أبي طالب ﷺ فقال:(أَحَلَّتْهُمَا آيَةٌ وَحَرَّمَتْهُمَا آيَةٌ وَالتَّحْرِيمُ أَوْلَى)أما آية التحليل فهي(وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ)([٤٥٨])وأما آية التحريم فهي(**وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ**)([٤٥٩])وَرُوِيَ عَنْ عثمان التوَقفُ إِلَّا أَنَّ الْمَشْهُورَ عَنْهُ الْإِبَاحَةُ فَاحْتَجَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِعُمُومِ لَفْظِ الْقُرْآنِ. وَمُقْتَضَى قولهم بالتحليل والتحريم هو : الِاسْتِغْرَاقِ في الآيتين وَاحِدَةٍ ،فكان عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يرى أَنَّ قَوْله تَعَالَى(**إِلَّا مَامَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ**) مخصوص بقَوْلِهِ (**وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ**)وَكَانَ عُثْمَانَ ﷺ يرى أن قَوْلَهُ تعالى (**وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ**)مخصوص بقَوْلِهِ (إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ) وَأَنَّ آيَةَ

---

454 أنظر : لسان العرب لابن منظور٧/٢٤

455 أنظر : انظر الإحكام لابن حزم ج١ ص ٤٨، ج٤ ص ١٢٣.
المستصفى ج١ ص ٣٧٨.

456 الموسوعة الفقهية – (ج ٢ / ص ٦٥٢٤)

457 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية واختلف الأصوليّون في أنّ العامّ بعد التّخصيص يبقى عامّاً في الباقي بطريق الحقيقة أم يصير مجازاً ؟ والأشبه أنّه حقيقة في البعض الباقي ، وهذا رأي الحنابلة وكثير من الحنفيّة والشّافعيّة ، وقيّده بعضهم بأن كان الباقي غير منحصر ، وبعضهم بقيود أخرى.
قال البزدويّ : من شرط في العامّ الاجتماع دون الاستغراق قال : إنّه يبقى حقيقة في العموم بعد التّخصيص ، ومن قال : شرطه الاستيعاب والاستغراق قال : يصير مجازاً بعد التّخصيص ، وإن خصّ منه فرد واحد.

458 النساء ٢٤

459 النساء ٢٣

الْإِبَاحَةِ قَاضِيَةٌ عَلَى آيَةِ الْحَظْرِ([٤٦٠]).

الدليل الثاني:اخْتِلَافُ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي عِدَّةِ الْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ (عِدَّتُهَا أَبْعَدُ الْأَجَلَيْنِ) لِأَنَّهُ تعارض عنده عمومان بين قوله تَعَالَ(**وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا**)([٤٦١])وقوله تَعَالَى(**وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ**)([٤٦٢])أما عَبْدُ اللهِ بن مسعود فكان يرى إنقضاء العدة بوضع الحمل لِقَوْلِهِ تَعَالَى (**وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ**) وَقَالَ:مَنْ شَاءَ بَاهَلْتُه أَنَّهَا نَزَلَتْ بَعْدَ قَوْلِهِ (**أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا**) فَكَانَ عِنْدَهُ أَنَّهَا قَاضِيَةٌ عَلَيْهَا مُخَصِّصَةٌ لَهَا ، وروي أيضاً هذا الإختلاف بين صحابيان آخران وهما عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فالأول يرى أبعد الأجلين والآخر يرى أدناهما ولندع سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ يروى لنا القصة حيث يقول:(أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ اخْتَلَفَا فِي الْمَرْاةِ تُتْفَسُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ فَقَالَ أبو سَلَمَة :إِذَا وَضَعَتْ مَا فِى بَطْنِهَا فَقَدْ حَلَّتْ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اخِرَ الاجَلَيْنِ فَجَاءَ أبو هُرَيْرَةَ فَقَالَ :أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي ،يَعْنِى أَبَا سَلَمَة ، فَبَعَثُوا كُرَيْبًا مَوْلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ إِلَى أم سَلَمَة ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ،فَجَاءَهُمْ فَاخْبَرَهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ : وَلَدَتْ سُبَيْعَةُ الأَسْلَمِيَّةُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ فَذَكَرَتْ ذَالِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ (**قَدْ حَلَلْتِ فَانْكِحِى مَنْ شِئْتِ**)([٤٦٣])

الدليل الثالث :ما ورد أن عُثْمَانُ عندما أراد رَجْمَ امْرَأَةٍ جَاءَتْ بوَلَدٍ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَقَالَ له ابْنُ عَبَّاسٍ:(أَمَا إِنَّهَا إِنْ خَاصَمَتْكُمْ بِكِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ خَصَمَتْكُمْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:(**وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا**)([٤٦٤])وَقَالَ ﷻ(**وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ**)([٤٦٥])فَحَصَلَ الْحَمْلُ سِتَّة أَشْهُرٍ،فَاحْتَجَّ ابن عباس بِالْعُمُومِ لِأَنَّ لَفْظَ (فِيهِ) فِي هَذَا الْمَوْضِعِ لِلْجِنْسِ فَهُوَ مُسْتَوْعِبٌ لِلْكُلِّ.

الدليل الأول:ما ورد عن ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (**أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ**)([٤٦٦])لقد أختلف العلماء

---

[460] أخرجه مالك (٥٣٨/٢ ، رقم ١١٢٢) ، والشافعى (٢٨٨/١) ، وعبد الرزاق (١٨٩/٧ ، رقم ١٢٧٢٨) ، وابن أبى شيبة (٤٨٣/٣ ، رقم ١٦٢٥٧) ، والدارقطنى (٢٨١/٣) ، والبيهقى (١٦٣/٧ ، رقم ١٣٧٠٨) .
وروي عن أبي صالح قال : قال على سلونى ، فإنكم لا تسألون مثلى ولن تسألوا مثلى فقال ابن الكواء : أخبرنى عن الأختين المملوكتين ، فقال أحلتهما آية وحرمتهما آية ، لا آمر به ولا أنهى عنه ولا أفعله أنا ولا أحد من أهل بيتى ، ولا أحله ولا أحرمه)أخرجه ابن أبى شيبة (٤٨٢/٣ ، رقم ١٦٢٥٣) ، وأبو يعلى (٣١٠/١ ، رقم ٣٨٢) ، والبيهقى (١٦٤/٧ ، رقم ١٣٧١٣).وقال :الهيثمي في :مجمع الزوائد (رجاله رجال الصحيح)4/272 :

[461] البقرة ٢٣٤

[462] الطلاق ٤

[463] الحديث صحيح : أخرجه البخاري ١٩٣/٦ قال : حدثنا سعد بن حفص ، قال : حدثنا شَيْبان ، عن يحيى . و"النَّسائي" ١٩٢/٦ قال : أخبرني محمد بن عبد الله بن زُرَيع ، قال : حدثنا يزيد ، وهو ابن زُرَيع ، قال : حدثنا حجاج ، قال : حدثنا يحيى بن أبي كثير . وفي ١٩٣/٦ قال : أخبرنا عبد الاعلى بن واصل بن عبد الاعلى ، قال : حدانا يحيى بن ادم ، عن سُفيان ، عن محمد بن عَمرو . وفي ١٩٣/٦ أيضًا قال : أخبرنا حُسين بن منصور ، قال : حدثنا جعفر بن عون ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، قال : أخبرني سُليمان بن يسار.

[464] الأحقاف ١٥

[465] لقمان ١٤

[466] حديث صحيح : أخرجه مسلم الرقم 366 : والترمذى (٢٢١/٤ ، رقم ١٧٢٨) وقال : حسن صحيح . والنسائى (١٧٣/٧ رقم ٤٢٤١) ، وابن ماجه (١١٩٣/٢ رقم ٣٦٠٩) ، وابن أبى شيبة (١٦٢/٥ ، رقم ٢٤٧٧١) ، والبيهقى (١٦/١ ، رقم ٥٠) . وأخرجه أيضًا : الحميدى (٢٢٧/١ ، رقم ٤٨٦) ، والدارمى (١١٧/٢ ، رقم ١٩٨٥) ، وأبو يعلى (٢٧٣/٤ ، رقم ٢٣٨٥) ، وابن الجارود (ص ٢٧ ، رقم ٦١) ، وأبو عوانة (١٨٠/١ ، رقم ٥٦٠) ، والطحاوى (٤٦٩/١) ، وابن حبان (١٠٤/٤ ، رقم ١٢٨٨) ، والطبرانى فى الأوسط (٢٠٧/٧ ، رقم ٧٢٨٩) ، وفى الصغير (٣٩٩/١ ، رقم ٦٦٨) ، وأبو نعيم فى الحلية (٢١٨/١٠) ، والخطيب (٣٣٨/١٠) .

في هذا الحديث اختلافاً كبيراً وسبب ذلك دلالة الألفاظ على إرادة العموم ، فالبعض يطرد لفظ العموم في لفظ (أي)ولفظ (ما)على الإستغراق والبعض يقصرها على دون ذلك وكذا لفظ (إهاب)هل هو على عمومه ، أم طرأ عليه التخصيص،ولست هنا في مقام الترجيح بين مذاهب العلماء،بقدر ما أريد أن أبين مدى تأثير ألفاظ العموم على إختلاف العلماء([٤٦٧]).

الدليل الثاني:ما ورد عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ)** فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : وَهِلَ ، إِنَّمَا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرٍ فَقَالَ : إِنَّ صَاحِبَ هَذَا لَيُعَذَّبُ ، وَأَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ ! ثُمَّ قَرَأَتْ:**(وَلاَ تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)**([٤٦٨])نلاحظ في هذا الحديث أن الصحابة أو بعضهم على أقل تقدير كانوا يرون التعميم في حمل حكم هذا الحديث ، والحامل على هذا المذهب هو (أل) الإستغراقية وهي ولا شك من ألفاظ العموم ، وعائشة كانت ترى التخصيص وأن هذا الحديث محمول على الكافر خاصة دون المؤمن ويدل على هذا الحكم الرواية التي رواها : الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهُ بَلَغَهَا أَنَّ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ ، عَنْ أَبِيهِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ. فَقَالَتْ : يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ ، وَابْنَ عُمَرَ ، فَوَاللهِ مَا هُمَا بِكَاذِبَيْنِ وَلاَ مُكَذَّبَيْنِ ، وَلا مُتَزَايِدَيْنِ ، إِنَّمَا قَالَ ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ)وفي رواية **(إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّه ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا . فقال : إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا)**([٤٦٩])إذن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فالحكم يكون على عمومه ولا يخصص إلا إذا ورد سبب خاص له تعلق بالعام، ودلالة العموم لفظية وإذا كانت دلالته على العموم مستفادة من لفظه فاللفظ وارد مع وجوب السبب حسب وروده مع عدم السبب فكان مقتضياً للعموم، وينبغي أن يعلم أن أكثر العمومات وردت على أسباب خاصة فآية السرقة مثلاً نزلت في سرقة المجن أو رداء صفوان وآية الظهار نزلت في حق سلمة بن صخر وآية اللعان نزلت في حق هلال بن أمية ، وكذا قوله عليه السلام:**(الولد للفراش)**قاله عندما أختلف عبد الله بن زمعة مع سعد في الولد المولود على فراش زمعه ، إلى غير ذلك ،والصحابة عمموا أحكام هذه الآيات من غير نكير فدل على أن السبب غير مسقط للعموم ولو كان مسقطاً للعموم لكان إجماع الأمة على التعميم خلاف الدليل ولم يقل أحد بذلك([٤٧٠]).

تخصيص العام: هو صرف اللفظ العام عن عمومه بقصره على بعض مسمياته،وإذا قام دليل على تخصيص العام وجب حمله على ما بقى من أفراده بعد التخصيص، وكان الحكم الوارد بالنص لهذه الأفراد الباقية بعد التخصيص ظنياً لا قطعياً؛ لأن النص الذي خصص العام أولاً لابد أن يكون معللاً، وهذه العلة قد تتحقق في

---

[467] أنظر : تفسير القرطبي ٢١٩/٢ و مفاتيح الغيب للرازي ٣٦٦/١٠ و أضواء البيان للشنقيطي ١ج ٣٨٩ ص وفتح الباري لابن حجر العسقلاني باب/جلود الميتة والتمهيد لابن عبد البر ١٥٣/٤

[468] الحديث صحيح: أخرجه "البُخَارِيّ" ٩٨/٥ قال : حدثني عبيد بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبو أسامة. و"مسلم" ٤٤/٣ قال : حدثنا خلف بن هشام ، وأبو الربيع الزهراني ، جميعا عن حماد بن زيد(ح) وحدثنا أبو كريب ، قال : حدثنا أبو أسامة(ح) وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا وكيع. و"أبو داود" ٣١٢٩ قال : حدثنا هناد بن السري ، عن عبدة ، وأبي معاوية. و"النَّسَائي" ١٧/٤ قال : أخبرنا محمد بن آدم ، عن عبدة.

[469] الحديث صحيح :أخرجه "البُخَارِيّ" ١٠١/٢ قال : حدثنا عبد اللهِ بن يوسف . قال : اخبرنا مالك . و"مسلم" ٤٤/٣ قال : حدثنا قُتَيبة بن سعيد ، عن مالك بن انس فيما قُرئ عليه . و"التِّرمِذِي" ١٠٠٦ قال : حدثنا قُتَيبة ، عن مالك (ح) وحدثنا اسحاق بن موسى . قال : حدثنا مَعْن . قال : حدثنا مالك . و"النَّسَائي" ١٧/٤ قال : اخبرنا قُتَيبة ، عن مالك بن انس.

[470] أنظر : الإحكام في أصول القرآن لابن حزم باب/ فيما يشترك فيه الكتاب والسنة والإجماع.

فرد آخر مما بقى بعد التخصيص، فكأن التخصيص الأول قد جعل كل فرد من أفراد العام الباقية محتملاً للتخصيص، ولهذا الاحتمال لا تكون الدلالة قطعية.

ومن الأمثلة على ذلك قوله تعالى:**(وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاء ذَلِكُمْ)**[٤٧١] فهذا نص عام ولكن الرسول ﷺ خصصه بقوله: **(يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب)**[٤٧٢]ففتح هذا التخصيص للمجتهدين باب تخصيص آخر فقاسوا المصاهرة على النسب، وحرموا من الرضاع ما يحرم بالمصاهرة، كما حرم النص من الرضاع ما يحرم من النسب[٤٧٣].

الباب الثاني :الموانع الخارجية

الفصل الأول :الموانع التعليمية

تمهيد:نقصد بالموانع التعليمية أن طالب المعرفة يلزمه أمور منها معرفة أهمية تكرار السؤال على المستمع ، وكيف يمكنه إستخراج المعرفة منه وكذا بالنسبة إلى المستمع إن كان هو الذي يطلب المعرفة فيلزمه ولا شك إدراك أهمية تكرار السؤال ، وهناك أشياء كثية تتعلق بمثل هذا المبحث سنذكرها في ثنايا هذا الفصل .

المبحث الأول:عدم إدراك المصلحة البعيدة

ومن المعلوم إن الشريعة مبناها وأساسها على الحكم بمصالح العباد في المعاش والمعاد ، وهي كلها عدل ، كلها ورحمة ، فمن لم يدرك المصلحة فاته إدراك المعرفة فالمعرفة مرتبطة بالمصلحة والمصلحة مرتبطة بالمصلحة ومن هنا ندرك إن من أسباب نشوء الإختلاف بين الكثير من الناس عدم إدراك المصالح فبعض الناس يدرك المصالح البعيدة وتلوح له المصلحة بوضوح ... والبعض الأخر لا يدرك هذه المصلحة ، فمن هنا ينشئ الأختلاف بين الناس وعلى كلٍ ، فالمعول عليه في إستعمال وتغليب الحكم بالمصالح هو أن تكون المصلحة قد شهد الشرع لجنسها بالاعتبار ومن هنا ندرك أن الشارع الحكيم قد اعتبر جنس هذه المصالح فلم يترك تحديد ما هو مصلحة أو مفسدة للبشر على سبيل الإطلاق لانهم لا يستطيعون ذلك على سبيل الإستقلال و دون سند من شرع الله ، ولو قلنا أن البشر يستطيعون تحديد المصالح والمفاسد على سبيل الإستقلال والتفرد لصح أن يكون الناس مشرعين لشريعة جديدة !ومدار الإهتمام بالمصالح يرجع إلى حفظ أمر ضروري ورفع حرج لازم في الدين ، وأيضا مرجعها إلى حفظ الضروري من باب ما لا يتم الواجب إلا به

---

471 النساء: ٢٤

472 الحديث صحيح وهو مروي من طريق ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِى بِنْتِ حَمْزَةَ لاَ تَحِلُّ لِى ، يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ، هِىَ بِنْتُ أَخِى مِنَ الرَّضَاعَةِ.)أخرجه : البُخَارِي" ٢٢٢/٣(٢٦٤٥) قال : حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا همام. وفي ١٢/٧(٥١٠٠) قال : حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا يحيى ، عن شعبة. قال البخاري عقبه تعليقا : وقال بشر بن عمر : حدثنا شعبة. و"مسلم" ١٦٤/٤(٣٥٧٣) قال : حدثنا هداب بن خالد ، حدثنا همام. وفي ١٦٥/٤(٣٥٧٤) قال : وحدثناه زُهيربن حرب ، حدثنا يحيى ، وهو القطان (ح) وحدثنا محمد بن يحيى بن مِهران القُطعي ، حدثنا بشر بن عمر ، جميعا عن شعبة (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وحدثنا علي بن مسهر ، عن سعيد بن أبي عروبة. و"ابن ماجة" ١٩٣٨ قال : حدثنا حميد بن مسعدة ، وأبو بكر بن خلاد. قالا : حدثنا خالد بن الحارث ، حدثنا سعيد. و"النَّسائي" ١٠٠/٦ ، وفي "الكبرى" ٥٤٤٢ قال : أخبرني إبراهيم بن محمد. قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن شعبة. وفي ١٠٠/٦ ، وفي "الكبرى" ٥٤٢٤ قال : أخبرنا عبد الله بن الصباح بن عبد الله. قال : حدثنا محمد بن سواء. قال : حدثنا سعيد.

473 أنظر : التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي لعبد القادر عودة ١ج ٢١٤

. . والإهتمام بالمصالح هو من الوسائل لا من المقاصد ، والقصد هو رفع الحرج،قال ابن تيمية :المصالح المرسلة: هو أن يرى المجتهد أن هذا الفعل يجلب منفعة راجحة وليس في الشرع ما ينفيه)([٤٧٤]).

الدليل الأول: ما ورد عن زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ:(أَنَّ أَبَا بَكْرٍ ﷺ أَرْسَلَ إِلَيْهِ مَقْتَلَ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَإِذَا عُمَرُ عِنْدَهُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ بِأَهْلِ الْيَمَامَةِ مِنْ قُرَّاءِ الْقُرْآنِ مِنْ الْمُسْلِمِينَ وَأَنَا أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِالْقُرَّاءِ فِي الْمَوَاطِنِ فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ لَا يُوعَى وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ بِجَمْعِ الْقُرْآنِ فَقُلْتُ لِعُمَرَ وَكَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ هُوَ وَاللَّهِ خَيْرٌ فَلَمْ يَزَلْ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ بِذَلِكَ صَدْرِي وَرَأَيْتُ فِيهِ الَّذِي رَأَى عُمَرُ قَالَ زَيْدٌ وَعُمَرُ عِنْدَهُ جَالِسٌ لَا يَتَكَلَّمُ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ﷺ إِنَّكَ شَابٌّ عَاقِلٌ لَا نَتَّهِمُكَ وَقَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاجْمَعْهُ قَالَ زَيْدٌ فَوَاللَّهِ لَوْ كَلَّفُونِي نَقْلَ جَبَلٍ مِنْ الْجِبَالِ مَا كَانَ بِأَثْقَلَ عَلَيَّ مِمَّا أَمَرَنِي بِهِ مِنْ جَمْعِ الْقُرْآنِ فَقُلْتُ كَيْفَ تَفْعَلُونَ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)([٤٧٥])نلاحظ في الحديث مدى إدراك الصحابة أو عمر على وجه الخصوص للمصلحة وكيف كانوا حيال المبادرة إلى العمل بجمع القرآن الكريم وذهب وطرح رأيه على أبو بكر فتردد أبو بكر قليلاً ثم وافق ، فنرى بكل وضوح أن الذي حمل أبو بكر على موافقة عمر هو نقل المعرفة الذي تم على أكمل وجه.

الدليل الثاني:ما ورد عن ابن عمر:أن النبى ﷺ نادى فيهم يوم انصرف عنهم الأحزاب:(**ألا لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة** فأبطأ الناس فتخوفوا فوت وقت الصلاة فصلوا وقال آخرون لا نصلى إلا حيث أمرنا رسول الله ﷺ وإن فاتنا الوقت فما عنف رسول الله ﷺ واحدا من الفريقين)([٤٧٦])نجد في هذا الحديث أن النبي ﷺ قررهم على تأخير الصلاة لما فيه من مصلحة إدراك الوقت،ومن المعلوم أن المصادر الأساسية للتشريع هى القرآن والسنة بالاتفاق ، ثم القياس والإجماع على رأى الجمهور ،وما عدا ذلك من العرف والمصالح المرسلة والاستحسان وما إليها فيه خلاف كبير،والمصالح المعتبرة هى التى لها أصل معين ، كما قضى عمر رضي الله عنه على محمد بن مسلمة أن يمر خليج جاره فى أرضه ، لأنه ينفع جاره ولا يضر محمدا ، فعلل الفتوى بأصل عام وهو إباحة النافع وحظر الضار ،وهذا الرأى إذا توسع فيه عاد بالضرر، لأنه قد يؤدى إلى ترك كثير من السنن التى لم يحط بها الإنسان علما مع تفرقها فى البلاد. والاستحسان ترك القياس على أصل معين، وذلك لأثر قد ورد، أو للرجوع إلى أصول عامة، أو أصل معين آخر، وهو عند أهل الرأى ليس قولا بمجرد الهوى، ويكثر استعمال(المصالح)فى المعاملات والأمور الدنيوية وتنظيم المسائل السياسية والقضائية والحربية

---

474 أنظر : مجموع فتاوى شيخ الإسلام، ١١ / ٣٤٢. و مجلة البحوث الإسلامية – (ج ٣٩ / ص ٤١٦)

475 الحديث صحيح: أخرجه:البُخَارِي" ٤٦٧٩ قال : حدَّثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب . وفي (٤٩٨٦ و٧٤٢٥) قال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ، عن إبراهيم بن سعد . وفي (٤٩٨٩) قال : حدَّثنا يحيى بن بكير ، حدَّثنا الليث ، عن يونس . وفي (٧١٩١) قال : حدَّثنا محمد بن عبيد الله ، أبو ثابت ، حدَّثنا إبراهيم بن سعد . والتِّرْمِذِيّ" ٣١٠٣ قال : حدَّثنا محمد بن بشار ، حدَّثنا عبد الرحمان بن مهدي ، حدَّثنا إبراهيم بن سعد . و"النَّسائي" في "الكبرى" ٧٩٤١ و٧٩٤٨ و٨٢٣٠ قال : أخبرنا الهيثم بن أيوب ، قال : حدثني إبراهيم ، يعني ابن سعد .

476 الحديث صحيح: أخْرَجَهُ البخاري ١٩/٢(٩٤٦) و١٤٣/٥(٤١١٩) قال : حدثنا عبد الله بن محمد بن أسماء. و"مسلم" ١٦٢/٥(٤٦٢٤) قال : حدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبعي.كلاهما (عبد الله بن محمد ، ومالك بن إسماعيل) عن جويرية بن أسماء ، عن نافع ، فذكره.
وابن حبان (٣٢٠/٤ ، رقم ١٤٦٢)

أمثلة العمل بالمصالح العامة:المثال الأول:ومن أمثلة العمل بالمصلحة كتسعير سلعة معينة ، فيجب حينئذ على التجار أن يتقيدوا بالسعر ، ويحرم عليهم أن يزيدوا عليها، وهذا التسعير من المصالح العامة والغالب على هذه السلع أن تكون من السلع المهمة الضرورية والرئيسية كما هو معلوم ،والشيء الذي لم يسعر ينبغي أن يتقيد فيه بأعراف أهل التجارة فكل سلعة عند التجار سعران أعلى وأدنى، فلا يجوز لك استغفال الآخرين فتبيعه بسعر غير سعر السوق.

المثال الثاني:تنقيط حروف الكلمات القرآنية ، وضبط كلمات آيات القرآن حدث فى عصر كبار التابعين للمصلحة وهو ليس من التنزيل ، وقد ألحق هذا الأمر في المصحف وهو ليس من باب التحريف ولا التعدي على كتاب الله تعالى ،وقد أجاز العلماء هذا الأمر لأن فيه تيسيرًا على قُرَّاء كتاب الله العزيز ، وإعانة لهم على تلاوته تلاوة متقنة محكمة ، وهو من المصالح ، التى سكت الشرع عنها فلم يأمر بها ولم ينه عنها . وتحقيق المصلحة يقوم مقام الأمر بها ، ووقوع المضرة يقوم مقام النهى عنها ،وهذه سمة من سمات مرونة الشريعة الإسلامية العادلة الرحيمة. أما علامات الوقف فلها أدوار إيجابية فى إرشاد قراء القرآن وتوجيههم إلى كيفية التعامل مع الجمل والتراكيب القرآنية حين تُتلى فى صلاة أو فى غير صلاة .

المبحث الثاني :حداثة السن

إن حداثة السن أو ما يعبر عنه بصغر السن مظنة للوقوع في الخطأ ، وتحمل المعرفة يحتاج إلى قدرة عقلية مميزة تعي ما يقال لها ، وتدرك ما يدور حولها ، فصغر السن يشكل أحياناً عائق في تحمل المعرفة أو نقلها لدى الغير ،ويقصد بحَداثةُ السِّنِّ كناية عن الشَّباب وأوّلِ العمر ومنه حديثُ أُم الفَضْل(زَعَمَت امرأتي الأُولى أنها أَرْضَعَت امرأتي الحُدْثى)هي تأنيثُ الأَحْدَث يريد المرأة التي تَزَوَّجَها بعد الأُولى وحَدَثانُ الدَّهْر([٤٧٧]).

الدليل الأول:ما ورد عن هشام بن عروة، عن أبيه أنَّه قال: قلت لعائشة زوج النَّبيِّ ﷺ وأنا يومئذ حديث السنِّ: أرأيتِ قول الله تبارك وتعالى(**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا**)([٤٧٨]) فما أرى على أحد شيئاً أن لا يطوَّف بهما، فقالت عائشة: كلاَّ! لو كانت كما تقول كانت: فلا جناح عليه أن لا يطوَّف بهما، إنَّما أنزلت هذه الآية في الأنصار، كانوا يُهلُّون لِمناة، وكانت مناة حذو قديد، وكانوا يتحرَّجون أن يطوَّفوا بين الصفا والمروة، فلمَّا جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله تعالى(**إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا**)وعروة بن الزبير من خيار التابعين، وهو أحدُ الفقهاء السبعة بالمدينة في عصر التابعين، والعُذر في خطئه هو حداثه سنه بكونه في ذلك الوقت الذي سأل فيه حديثَ السنِّ، وهو واضحٌ في أنَّ حداثة السنِّ مظنَّةُ سوء الفهم.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عَلِيٍّ ﷺ قالَ:(**بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ قَاضِيًا فَقُلْتُ تَبْعَثُنِي إِلَى قَوْمٍ وَأَنَا حَدَثُ**

---

[477] [لسان العرب – ابن منظور] ١٣١/٢

[478] البقرة ١٥٨

السِّنِّ وَلَا عِلْمَ لِي بِالْقَضَاءِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِي فَقَالَ ثَبَّتَكَ اللَّهُ وَسَدَّدَكَ إِذَا جَاءَكَ الْخَصْمَانِ فَلَا تَقْضِ لِلْأَوَّلِ حَتَّى تَسْمَعَ مِنْ الْآخَرِ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يَبِينَ لَكَ الْقَضَاءُ قَالَ فَمَا زِلْتُ قَاضِيًا)[٤٧٩]لاشك بان هناك شروطاً دقيقة في من يتولى القضاء ، وقد فصل فقهاؤنا هذه الشروط كما يأتي :١ ــ البلوغ ٢ ــ العقل ٣ ــ الذكورة ٤ ــ الإيمان ٥ ــ طهارة المولد ٦ ــ العدالة٧ ــ الرشد ٨ ــ الاجتهاد ، بل الضبط على وجه ، ولا تعتبر فيه الحرية كما لا تعتبر فيه الكتابة ولا البصر ، فإن العبرة بالبصيرة)فنحن إذا تمعنا في هذا النص الفقهي نجد أن الإسلام اهتم أولاً في أن يكون القاضي بالغاً ففي البلوغ يكتمل النضوج الذهني للإنسان ، فليس صحيحاً أن يتولى القضاء من لم يبلغ السن القانونية ، وهي البلوغ إضافة لذلك الشرط يجب أن يكون عاقلا ، وليس فيه نقص في قواه الذهنية.

الدليل الثالث: ما ورد عن عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ سُفَهَاءُ الْأَحْلَامِ أَحْدَاثٌ أَوْ قَالَ حُدَثَاءُ الْأَسْنَانِ يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ النَّاسِ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ بِأَلْسِنَتِهِمْ لَا يَعْدُو تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ فَمَنْ أَدْرَكَهُمْ فَلْيَقْتُلْهُمْ فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا عِنْدَ اللَّهِ لِمَنْ قَتَلَهُمْ)**[٤٨٠]ويؤخذ من هذا أن حداثة السن مظنة للوقوع في الخطأ والزلل والغلو في الدين إذا لم تقترن بالعقل والعلم والفقه في الدين، والبعد عن التسرع، والأخذ عن العلماء الربانيين الراسخين في العلم، والتأسي بهم، والوقوف عند كلامهم.

ومن أسباب وقوع الصغير فى الخطأ على سبيل المثال لا الحصر:

١ – استجابة الصغير لبيئة سيئة فمثلا إذا كان العنف لغة التفاهم في المنزل فإن الطفل سيأخذ هذه اللغة ويستخدمها في التعامل مع الآخرين ، وهنا مهما عملنا لقمع هذا السلوك فإن النتيجة لن تكون فعاله طالما أن مسبب هذا السلوك قائم .

٢ – إهمال الصغير بحيث لا يهتم به أهله لا يعتني به إلا حين ممارسته لسلوك سلبي مثل الصراخ ، أو التخاصم مع أقرانه، و هذا يقع فيه كثير من المربين و الآباء و الأمهات فلا ينتبهون للطفل إلا وقت الخطأ ولهذا إذا أراد أن يلفت نظرهم أتى بسلوك سلبي و هكذا.

٣ – ومن الأسباب معاناة الصغير من نقص في حاجاته الأساسية مما يجعله غير راض عن الواقع فلا يهتم

---

479 **اسناده صحيح أخرجه : أحمد ١/٩٠(٦٩٠) و١/١٤٣(١٢١١) قال : حدَّثنا حُسَين بن علي ، عن زائدة. وفي ١/٩٦(٧٤٥) قال : حدَّثنا وَكِيع ، عن شَرِيك. وفي ١/١١١ (٨٨٢) قال : حدَّثنا أسْوَد بن عامر ، حدَّثنا شَرِيك. و"أبو داود" ٣٥٨٢ قال : حدَّثنا عَمْرو بن عَوْن ، قال : أخْبَرنا شَرِيك. و"التِّرمِذي" ١٣٣١ قال : حدَّثنا هَنَّاد ، حدَّثنا حُسَين الجُعْفِي ، عن زائدة. و(عبد الله بن أحمد) ١/١٤٩(١٢٨٠) قال : حدَّثني مُحْرز بن عَوْن بن أبي عَوْن ، حدَّثنا شَرِيك. وفي (١٢٨١) قال : حدَّثني أبو الرَّبيع الزَّهْرَاني ، وحدَّثنا علي بن حَكِيم الأوْدِي ، وحدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر الوَرْكَاني ، وحدَّثنا زكريا بن يَحيى ، زَحْمُويَه ، وحدَّثنا عَبْد الله بن عامر بن زُرَارَة الحَضْرَمِي ، وحدَّثنا داود بن عَمْرو الضَّبِّي ، قالوا : حدَّثنا شَرِيك. وفي (١٢٨٢ و١٢٨٣) قال : حدَّثنا مُحَمد بن سُلَيْمان ، لُوَيْن ، حدَّثنا مُحَمد بن جابر (ح) قال لُوَيْن : وحدَّثنا شَرِيك. وفي ١/١٥٠(١٢٨٥) قال : حدَّثني أبي ، وحدَّثني أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، قالا : حدَّثنا حُسَين بن علي ، عن زائدة. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٨٣٦٦ قال : أخْبَرنا أحمد بن سُلَيْمان ، قال : حدَّثنا يَحيى بن آدم ، قال : حدَّثنا شَرِيك. خلاصة الدرجة : إسناده صحيح قال المحدث :أحمد شاكر مسند أحمد2/83 : -**

480 **الحديث صحيح : أخرجه والبخارى (٣/١٣٢١) ، ومسلم (٢/٧٤٦ ، رقم ١٠٦٦) ، وأبو داود (٤/٢٤٤ ، رقم ٤٧٦٧) ، والبيهقى (٨/١٨٧ ، رقم ١٦٥٥٨) ، وأبو يعلى (١/٢٢٥ ، رقم ٢٦١) ، وابن حبان15/136) ، رقم ٦٧٣٩).**

برضى من حواليه من المربين أو الوالدين وطبعاً هذا القول ليس على إطلاقه فكم رأينا من الشباب من له رأي حسن وعقل راجح ويقول الإمام الزّهري في هذا الصدد : كان مجلس عمر ﷺ مغتصّاً من القرّاء شباباً وكهولاً فربّما استشارهم ويقول : لا يمنع أجدكم حداثة سنّه أن يشير برأيه فإنّ العلم ليس على حداثة السّنّ وقدمه ولكنّ الله يضعه حيث يشاء([٤٨١])والإمام البخاري ضرب لنا مثال رائع في قوة ونباهة ورجاحة عقل الشباب ، بل والصبيان فأحياناً تجد لهم رأي صائب وقوة في الفهم والحفظ تفوق ربما بعض الكبار يقول البخاري في هذا الصدد:(كنت أختلف إلى الدّاخلي يوماً ... فقال فيما يقرأ على النّاس : سفيان عن أبي الزّبير عن إبراهيم ، فقلت له : إنّ أبا الزّبير لم يروِ عن إبراهيم ، فانتهرني ، فقلت له: ارجع إلى الأصل ، فدخل ثمّ خرج فقال لي : كيف يا غلام ؟ قلت:هو الزّبير بن عديّ عن إبراهيم فأخذ القلم منّي وأصلحه وقال : صدقت ، فقال للبخاري بعض أصحابه : ابن كم كنت ؟ قال:ابن إحدى عشرة سنة)([٤٨٢])ومن الثّقة والجرأة المحمودة من الطّلاّب ما ذكره الزّعفراي عن نفسه حيث قال :(قدم علينا الشّافعي فاجتمعنا عليه ، فقال : التمسوا من يقرأ لكم ، فلم يجترىء أحد أن يقرأ عليه غيري ، وكنت أحدث القوم سنّاً ، ما كان في وجهي شعرة ، وإنّي أتعجّب اليوم من انطلاق لساني بين يدي الشّافعي ، وأتعجّب من جسارتي يومئذ ، فقرأت عليه الكتب كلّها إلاّ كتابين فإنّه قرأهما علينا ، المناسك والصّلاة)([٤٨٣])وهذه الجرأة من الزّعفراني كانت بسبب ثقته من نفسه ، فقد هاب القوم أن يلحنوا في قراءتهم أمام الشّافعي وهو إمام في اللّغة لا يُبارى ، مع أنّ الزّعفراني هذا كان نبطيّاً ، فقد عجب منه الشّافعي فقال:(رأيت في بغداد نبطيّاً يتنحّى عليّ حتّى كأنّه عربي وأنا نبطي فقيل من هو ؟ قال : الزّعفراني)([٤٨٤]).

المبحث الثالث :عدم استخدام الأمثلة التوضحية

إن المحاور الناجح هو الذي يحسن ضرب الأمثلة ، ويتخذها وسيلة لإقناع محاوره ،إذ إن الأمثلة الجيدة تزيد المعنى وضوحًا وبيانًا ،ولما للأمثلة من دور كبير في تقريب المعاني والإقناع بها ، فقد اعتنى القرآن بها كثيرًا ، وأشار إلى أهميتها وبيان هدفها **(وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ)**([٤٨٥])وقوله تعالى أيضاً**(وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ)**([٤٨٦])وكان الرسول ﷺ كثيراً ما يضرب الأمثلة لأصحابه ويستخدم الرسوم أيضاً لتوضيح مراده كما في وصفه لصراط الله المستقيم وللسبل التي تتناوحه وتختطف المسلم وتضله عن سبيل الله، حيث قام برسم خط مستقيم وحوله خطوط كما ورد في الحديث ،وضرب الأمثلة بالْأَلْفَاظِ أو بالرسومات وتنوعها عَلَى الْمَعْنَى الْوَاحِدِ تُرَصَّعُ الْمَعَانِي الجميلة فِي الْقُلُوبِ ، وَتَلْتَصِقُ بِالصُّدُورِ ، وَتَزِيدُ حُسْنَهُ وَحَلَاوَتَهُ ،وضرب الأمثلة بكثرة الشواهد يتأهل فيها الباحث للنظر والاستدلال وتزيد الأمثلة من إمكانية فهمه بشكل أسرع وأوضح.

---

481 (جامع بيان العلم ص٢٥١)
482 (طبقات الشّافعيّة الكبرى ٢ / ٢١٦).
483 طبقات الشّافعيّة ٢ / ١١٥
484 (طبقات الشّافعيّة ٢ / ١١٦ ، يتنحّى أي يستعمل الإعراب في كلامه)
485 الحشر:٢١
486 إبراهيم : ٢٥

الدليل الأول:ما ورد عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **(مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ التَّمْرَةِ ، طَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَلاَ رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ ، رِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْفَاجِرِ الَّذِي لاَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ ، طَعْمُهَا مُرٌّ ، وَلاَ رِيحَ لَهَا)**([٤٨٧])نلاحظ في هذا الحديث كيف ضرب النبي ﷺ المثال الواضح من أجل تقريب المعرفة لدى السامعين وكانت الأمثلة المستوحاة من البيئة القريبة التي يدركها السامع ، ومن هنا ندرك أهمية ضرب الأمثلة التوضيحية من أجل وصول معرفة حقيقية.

الدليل الثاني:ما ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول:**(مثل البخيل والمنفق كمثل رجلين عليهما جُبَّتان من حديد من ثُدَيِّهما إلى تراقيهما ، فأما المنفق فلا ينفق إلا سبغت أو ــ وفرت ــ على جلده حتى تخفيَ بنانه وتعفوَ أثره ، وأما البخيل فلا يريد أن ينفق شيئا إلا لزقت كل حلقة مكانها ، فهو يوسِّعها ولا تتسع)**([٤٨٨]) نلاحظ في هذا الحديث حثه عليه الصلاة والسلام على الصدقة والإنفاق في سبيل الله، و تحذيره من البخل والإمساك، وفي هذا الحديث ضرب النبي ﷺ مثلاً للبخيل والمتصدق حيث شبههما برجلين أراد كل واحد منهما أن يلبس درعا ليستتر به من سلاح عدوه.. وهذا من أجل وصول معرفة واضحة المعالم لدى السامعين دون أدنى تعكير أو غبش ، ولهذا فإن المعرفة تتعلق بضرب الأمثلة التوضيحية تعلقاً ظاهراً.

المبحث الرابع :عدم اعتبار وسائل الشرح البصري

لقد حرص الكثير من التربويون في فترة مبكرة من هذا العصر على توظيف تقنيات الاتصال المختلفة ، وذلك لخدمة العملية التعليمية،سواء كانت الوسائل العرض مرئية، أو مسموعة، أو مرئية مسموعة ،ثم تحول الاهتمام من مجرد استخدام الوسائل السمعية البصرية إلى دراسة عملية الاتصال بين المرسل والمستقبل في الموقف التعليمي، وإعداد الرسالة التعليمية واستخدام قنوات الاتصال المناسب كل ذلك يؤكد على ضرورة الاهتمام بالوسائل التقنية التعليمية ، والإسلام لم يغفل ذلك وسوف نرى بعد قليل كيف أن النبي ﷺ وظف الإمكانيات المتاحة لخدمة العملية التربوية التعليمية .

الأسلوب العملي في التعليم :لا شك أن عرض المادة وتقديمها عن طريق الإلقاء ، وسيلة جيدة في التحصيل والتعلم ، ولكن هذه الوسيلة تبلغ ذروتها إذا أنضاف إليها وسيلة أخرى ، وهي الأسلوب العملي ، فإذا اشترك الأسلوب النظري مع الأسلوب العملي في آن واحد أثناء التعليم ، كان ذلك عاملاً قوياً في ترسيخ المعلومات

---

[487] **الحديث صحيح أخرجه :مسلم من طريق أبو موسى الأشعري - أنظر الخلاصة797 :لابن الملقن وطريق أنس أخرجها : أبو داود (٤٨٢٩) قال : حدَّثنا مُسْلم بن إبراهيم ، حدَّثنا أبَان . و"النَّسائي" في "الكبرى" ٦٧٠٠ قال : أخبرنا أحمد بن سعيد ، قال : حدَّثنا يُونُس ، قال : حدَّثنا الصَّعْق. كلاهما (أبَان ، والصَّعْق بن حَزْن) عن قَتَادَة ، فذكره -رواه شُعْبَة ، وسَعِيد بن أبي عَرُوبَة ، وهَمَّام ، وأبَان أيــضًا ، وأبو عَوَانَة ، عن قَتَادَة ، عن أنَس ، عن أبي مُوسَى الأشْعَري ، وهو الصَّواب ، وسيأتي ، إن شاء الله تعالى ، في مسند أبــي مُوسَــى ، عَبْد الله بن قيْس ، رضي الله تعالى عنه**

[488] **الحديث صحيح: أخرجه "مسلم" ٢٣٢٢ قال : حدَّثنا عمرو الناقد ، حدَّثنا سفيان بن عيينة . و"النَّسائي" ٧٠/٥ ، وفي "الكبرى" ٢٣٣٩ قال : أخبرنا محمد بن منصور ، قال : حدَّثنا سفيان . و"ابن خزيمة" ٢٤٣٧ قال : حدَّثنا عبد الجبار ، حدَّثنا سفيان . و"ابن حبَّان" ٣٣١٣ قال : أخبرنا إسماعيل بن داود بن وردان ، بمصر ، حدثنا عيسى بن حماد ، حدثنا الليث بن سعد ، عن ابن عجلان.**

في ذهن الطالب ، ومثبت لها من النسيان .

الدليل الأول:ما ورد عَنْ حُمْرَانَ ، مَوْلَى عُثْمَانَ:(أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى كَفَّيْهِ ، ثَلاَثَ مِرَارٍ ، فَغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الإِنَاءِ ، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاَثًا ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثَلاَثَ مِرَارٍ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ، ثَلاَثَ مِرَارٍ ، إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : **مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، لاَ يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ ،غُفِرَ لَهُ مَاتَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ)**([٤٨٩])قال ابن حجر في هذا الصدد:(وفي الحديث التعليم بالفعل لكونه أبلغ وأضبط للمتعلم)([٤٩٠]) فإن هذا الأسلوب يختصر المسافة على المعلم ، ويوفر الوقت والجهد ، فبدلاً من أن يحفظهم صفة الوضوء – مثلاً – ويستهلك وقتاً طويلاً في تعليمهم ، يكفيه أن يتوضأ بالماء ويطبقه عملياً أمامهم ثم يجعلهم يفعلون ذلك عملياً بتطبيق ما شاهدوه من معلمهم على أنفسهم ،ومثله ما روي عن عليه الصلاة والسلام في الحج **(خذوا عني مناسككم)**([٤٩١])وكذلك الأمر في تعليم الصلاة ونحوها ،وعلى المعلم أن يتذكر أن استخدام الأسلوب العملي في التعليم لا يتأتى لكل مادة علمية ، ولكن عليه أن يبذل جهده في استخدام هذا الأسلوب أثناء أداءه لمهمته التعليمية ، فإنه مجرب ومفيد في حفظ المعلومات واستدامتها في الذهن.

الدليل الثاني: ما رواه سهل بن سعد ﷺ (وفيه وصف صلاة النبي ﷺ على المنبر)ثم قال:.. (ثم رأيت رسول الله ﷺ صلى عليها وكبر وهو عليها ، ثم ركع وهو عليها ، ثم نزل القهقرى ، فسجد في أصل المنبر ، ثم عاد ، فلما فرغ أقبل على الناس فقال : **أيها الناس ، إنما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلاتي)**([٤٩٢])نلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ أهتم بوسيلة الشرح البصري بالتطبيق العملي لما في ذلك من أثر ظاهر في نقل المعرفة لدى الغير.

الدليل الثالث: ما ورد عن أنس ﷺ **(أن النبي ﷺ رأى نخامة في القبلة فشق ذلك عليه حتى رؤي في وجهه ، فقام فحكه بيده فقال: إن أحدكم إذا قام في صلاته فإنه يناجي ربه – أو إن ربه بينه وبين القبلة – فلا يبزقن أحدكم قبل قبلته ، ولكن عن يساره أو تحت قدمه " ثم أخذ طرف ردائه فبصق فيه ، ثم رد بعضه**

---

[489] الحديث صحيح: أخرجه:"مسلم"١٤١/١(٤٥٨) قال : حدَّثني أبو الطَّاهر ، أحمد بن عَمْرو بن عَبْد الله بن عَمْرو بن سَرْح ، وحَرْمَلة بن يَحيى التُّجيبيّ ، قالا : أخْبَرنا ابن وَهْب ، عن يُونُس . وفي (٤٥٩) قال : وحدَّثني زُهَيْر بن حَرْب ، حدَّثنا يَعْقُوب بن إبراهيم ، حدَّثنا أبي . و"أبو داود"١٠٦ قال : حدَّثنا الحَسَن بن علي الحلواني ، حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، أخْبَرنا مَعْمر . و"النَّسائي"٦٤/١ ، وفي وفي "الكبـرى"١٠٣ قال : أخْبَرنا سُوَيْد بن نَصْر ، قال : أنبأنا عَبْد الله ، عن مَعْمر . وفي ٦٥/١ ، وفي وفي "الكبرى"٩١ قال : أخْبَرنا أحمد بن مُحَمـد بـن المُغِيرة ، قال : حدَّثنا عُثْمان.

[490] أنظر فتح الباري . كتاب الوضوء . باب الضوء ثلاثاً ثلاثاً . (٣١٣) .

[491] الحديث صحيح : اخرجه مسلم (٤ / ٧٩) وأبو نعيم في (المستخرج) (٢١ / ١٦٦ / ٢) وأبو داود (١٩٧٠) والنسائي (٢ / ٥٠) والترمذي (١ / ١٦٨) مختصرا وابن ماجه (٣٠٢٣) وأحمد (٣ / ٣٠١ ، ٣١٨ ، ٣٣٢ ، ٣٣٧ ، ٣٦٧ ، ٣٧٨) وأبو يعلـى في (مسنده) (ق ١١٩ / ١) والبيهقي (٥ / ١٣٠) من طريق أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : (رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة وهو على بعيره وهو يقول : يا أيها الناس خذوا مناسككم فإني لا أدري لعلي لا أحج بعـد عـامي هـذا) . واللفظ للنسائي ولفظ مسلم وغيره : (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول : لتاخذوا مناسككم (ولفظ ابن ماجه وكذا أحمد في رواية : لتأخذ أمتي مناسكها) فاني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه) . وقال الترمذي : (حديث حسن صحيح) أنظر : إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني ٤/ ٢٧١

[492] رواه البخاري في كتاب الجمعة / ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة / وأحمد في باقي مسند الأنصار / وأبـو داود فـي الـصلاة / والنسائي في المساجد / وابن ماجه في إقامة الصلاة والسنة فيها / والدارمي في الصلاة .

على بعض فقال:(أو يفعل هكذا) قال الحافظ بن حجر (فيه البيان بالفعل ليكون أوقع في نفس السامع)([٤٩٣]).

الدليل الرابع:ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ وَصَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ دَعَا بِمَاءٍ فِي قَعْبٍ وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ يُعْلِمُهُمْ أَنَّهُ قَدْ أَفْطَرَ فَأَفْطَرَ الْمُسْلِمُونَ) فالنبي ﷺ هنا لم يشرب وهو واقف فقط بل تعمد أن يشرب وهو واقف على راحلته ليكون أبلغ في الوضوح البصري ، وذلك لما للإرتفاع من ميزة أن يكون الناس جميعاً في الرؤية سواء ولا يكون هناك تزاحم أو تدافع في الرؤية.

المبحث الخامس :الرواية بالمعنى

لا شك بأن الرواية بالمعنى تؤثر تأثيراً بالغاً في وصول المعرفة لدى المتلقي ، فمثلا لو عندنا ثلاثة ألفاظ، أو ربما أكثر كلها لها نفس المعنى: نحو:أقبل، وهلم، وتعال ، هل بينها خلاف؟ الأكثر على أنها من المرادفات ،وهناك ألفاظ تحتمل الوجهين، ولا شك بأن المعنى يختلف،ولهذا رغب المصطفى ﷺ بالرواية كما هي من غير زيادة ولا نقصان وخاصة في الفاظ الشارع الحكيم ودليل ذلك ما روي عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ **(إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ ، فَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاَةِ ، ثُمَّ اضْطَجِعْ عَلَى شِقِّكَ الأَيْمَنِ ، ثُمَّ قُلْ : اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ ، لاَ مَلْجَأَ وَلاَ مَنْجَا مِنْكَ إِلاَّ إِلَيْكَ ، اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ ، فَإِنْ مُتَّ مِنْ لَيْلَتِكَ ، فَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، وَاجْعَلْهُنَّ آخِرَ مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ ، قَالَ : فَرَدَّدْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا بَلَغْتُ : اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ ، قُلْتُ : وَرَسُولِكَ ، قَالَ : لاَ ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ)**([٤٩٤])ومن هنا أشترط العلماء بأنه لا يروي الحديث بالمعنى إلا رجلاً عالما بما تحيل الألفاظ، إلى المعاني ، فهذا هو الذي تجوز له الرواية بالمعنى، وأما إذا كان يعبر بلفظ قد يكون يؤدي معنى زائدا، أو معنى ناقصا، أو معنى مغايرا، فهذا لا يجوز له بحال من الأحوال أن يحدث بالمعنى لماذا؟ لأن الحكم الذي يمكن أن يستنبط من الحديث يتغير في هذه الحال.

الدليل الأول:ما ورد عن عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(يَطْوِى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ ثُمَّ يَطْوِى الأَرَضِينَ بِشِمَالِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ)**([٤٩٥])الشاهد من الحديث النبي ﷺ(أنه ذكر قبض الرب جل وعلا للسموات والأرض في تفسير قول الله جل وعلا: **(والسموات مطويات بيمينه)**بعض الرواة رووه (ويقبض الأراضين السبع بيده الأخرى)قال أحد الرواة: (بشماله)ولا شك بأن الراوي هذا روى بما يحيل المعنى بل أتى

---

493 فتح الباري . كتاب الصلاة . باب حك البزاق باليد في المسجد . (١ / ٦٠٦. ح ٤٠٥).

494 الحديث صحيح: أخرجه :البُخَارِي" ١/٧١(٢٤٧) قال : حدَّثنا مُحَمد بن مُقاتِل ، قال : أخبرنا عَبْد اللهِ ، قال : أخبرنا سُـفيان ، عـن مَنْصُور. وفي ٨/٨٤(٦٣١١) قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا معْتَمِر ، قال : سَمِعْتُ مَنْصُورًا. و"مسلم" ٨/٧٧(٦٩٨١) قال : حدَّثنا عُثْمَان بـن أبي شَيْبَة الحديث.

495 الحديث صحيح: أخْرَجَهُ:. و"مسلم" ٨/١٢٦(٧١٥٢) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيبة. و"أبو داود" ٤٧٣٢ قال : حدثنا عثمـان ابـن أبي شَيبة ، ومحمد بن العلاء.

– علقه البخاري ، عقب الحديث التالي ، قال : وَقَالَ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ سَمِعْتُ سَالِمًا سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ النَّبِـيِّ صـلى الله عليـه وسـلم بِهَذَا(صحيح البخاري) ٩/١٥٠(٧٤١٣).

بمعنى يترتب عليه مسألة أخرى وهي إثبات صفة زائدة، لله تعالى لم يتضمنها الحديث السابق ، والذي ورد في الحديث قوله (بيده الأخرى)وهذا يعني الراوي عبر بالمعنى ولكنه تعبيرا غير دقيق.

الدليل الثاني :ما ورد عن أبي هريرة قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(لا يتفرقن عن بيع إلا عن تراض)**([٤٩٦])وفي هذا الحديث الرواية بالمعنى وهو الاختصار المخل حيث روي بعض الرواة هذا الحديث عن النبي ﷺ (لا يتفرقن عن بيع) فهذا الحديث فيه حذف و تصرف من بعض الرواة أفسد المعنى وغير دلالة الحديث عن المعنى المراد ،ولهذا يحذر علماء الحديث من رواية الحديث بالمعنى لان المعرفة تتأثر بالرواية المروية بالمعنى ولهذا لا ينبغي التوسع بهذا الإسلوب إلا إذا كان عالما بما يحيل المعاني من الألفاظ، وأن يكون عارفا باللفظ فإنه يجب عليه أن يؤدي نفس اللفظ ، ولهذا فإن بعض الأحاديث تكون فيها بعض الألفاظ التي في الغالب أنها لا تنسى، ولذلك الرواة يؤدونها كما سمعوها، فمثلا التحنث، كان النبي ﷺ يتحنث في غار حراء، هذه اللفظة غريبة، أو لا؟ فيها غرابة، ولذلك دائما الأذهان –يعني– تلتقط الغريب وتحفظه في الغالب، فمثل هذه الألفاظ –يعني– في الغالب فإنها تؤدى كما سمعت.

المبحث السادس:غياب الدليل

لا شك بأن عدم الإطلاع على الدليل يعد من موانع نقل المعرفة لدى الغير ولهذا نجد – على سبيل المثال – أن الصحابة لم يكونوا على درجة واحدة من العلم ، والسبب في ذلك غياب الدليل ، وهذه الظاهرة شملت الكثير من الصحابة حتى أولئك الذين ممن اشتهروا بكثرة الرواية عن النبي ﷺ والسبب في ذلك تعدد مجالس النبي ﷺ فهنا يفتي وهناك يجيب على تساؤل وهنا يقضي إلى غير ذلك من الأسباب القاضية بغياب الدليل ، ولا أدل على ذلك مما رواه أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ حيث قالَ:(يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ ، وَيَقُولُونَ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ لاَ يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ وَإِنَّ إِخْوَتِى مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ إِخْوَتِى مِنَ الأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ ، وَكُنْتُ امْرَأً مِسْكِينًا أَلْزَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى مِلْءِ بَطْنِى ، فَأَحْضُرُ حِينَ يَغِيبُونَ وَأَعِى حِينَ يَنْسَوْنَ)([٤٩٧]).

الدليل الأول: ما ورد عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : الدِّيَةُ لِلْعَاقِلَةِ وَلاَ تَرِثُ الْمَرْأَةُ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا شَيْئًا ، حَتَّى كَتَبَ إِلَيْهِ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيان. أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَرَّثَ امْرَأَةَ أَشْيَمَ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ

---

[496] **أخرجه بهذا اللفظ : الترمذى (٥٥١/٣ ، رقم ١٢٤٨) وقال : (غريب)وأبو داود (٢٧٣/٣ ، رقم ٣٤٥٨) من طريق أبى هريرة**

[497] **الحديث صحيح : أخرجه "البُخاري" ٤٠/١(١١٨) قال : حدَّثنا عبد العزيز بن عبد الله ، قال : حدَّثني مالك . وفي ١٤٣/٣(٢٣٥٠) قال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدَّثنا إبراهيم بن سعد. وفي ١٣٣/٩(٧٣٥٤) قال : حدَّثنا علي ، قال : حدَّثنا سفيان . و"مسلم" ١٦٦/٧ قال : حدَّثنا قُتَيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شَيْبة وزُهير بن حرب . جميعًا عن سفيان . قال زُهير: حدَّثنا سفيان بن عُيَيْنَة . (ح) وحدثني عبد الله بن جعفر بن يَحيى بن خالد ، قال : أخبرنا مَعْن ، قال : أخبرنا مالك . ح وحدثنا عَبد بن حُميد ، قال : أخبرنا عبد الرزاق ، قال : أخبرنا مَعْمر . و"ابن ماجة" ٢٦٢ قال : حدَّثنا أبو مروان العثماني ، محمد بن عثمان ، قال : حدَّثنا إبراهيم بن سعد . و"النَّسائي" في "الكبرى" ٥٨٣٦ قال : أخبرني محمد بن إسماعيل بن إبراهيم وعلي بن محمد بن علي ، قالا : حدثنا إسحاق – يعنيان ابن عيسى ، قال : حدَّثنا مالك . وفي (٥٨٣٧) قال : أخبرنا محمد بن منصور ، قال : حدَّثنا سفيان .**

زَوْجِهَا.)([٤٩٨])وهذا الدليل ظاهر بأن عمر لم يكن يعلم هذا الحكم بسبب غياب الدليل ولهذا بين له الضحاك ما غاب عنه.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عَبْدِ اللهِ بن مسعود ﷺ :(أَنَّهُ أُتِيَ فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ، فَمَاتَ عَنْهَا ، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ، فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ قَرِيبًا مِنْ شَهْرٍ ،لاَ يُفْتِيهِمْ ، ثُمَّ قَالَ :أَرَى لَهَا صَدَاقَ نِسَائِهَا ، لاَ وَكْسَ ، وَلاَ شَطَطَ ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، فَشَهِدَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الأَشْجَعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي بَرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ بِمِثْلِ مَا قَضَيْتَ.)([٤٩٩])نجد هنا أن عبد الله بن مسعود لم يكن يعلم بأن المرأة التي توفي زوجها ولم يفرض لها مهراً ولم يدخل بها ماذا عليه ؟ هل يجب عليه المهر مما ترك من ماله أم لا ؟ حتى أخبره الصحابة بذلك .

الدليل الثالث:ما ورد عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ عَجْرَةَ ، أَنَّ الْفُرَيْعَةَ بِنْتَ مَالِكِ بْنِ سِنَانَ ، وَهِيَ أُخْتُ أَبِي سَعِيدٍ الخدْرِيِّ ، اخْبَرَتْهَا(انَّها جَاءَتْ الى رَسُولِ اللهِ ﷺ تَسالُهُ أَنْ تَرْجِعَ إِلى اهْلِهَا فِي بَنِي خُدْرَةَ ، فَإِنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَب اعْبُدٍ لَهُ ابَقُوا حَتَى إذا كَانُوا بطَرفِ الْقَدُومِ لَحِقَهُمْ فَقَتَلُوهُ ، فَسَالْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ ارْجِعَ إِلى اهْلِي ، فَإِنِّي لَمْ يَتْرُكْنِي فِي مَسْكَنٍ يَمْلِكُهُ وَلانَفَقَةٌ . قَالَتْ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **نَعَمْ** قَالَتْ : فَخَرَجْتُ حَتَّى إذَا كُنْتُ فِي الْحُجْرَةِ ، او فِي الْمَسْجِدِ ، دَعَانِي ، او امَرَبي فَدُعِيتُ لَهُ ، فَقَال : **كَيْف قُلْتِ** ؟ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ الَّتِي ذَكَرْتُ مِنْ شَانَ زَوْجِي ، قَالَتْ : فَقَال:**امْكُثِي فِي بَيْتِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الكِتَابُ اجَلَهُ** قَالَتْ : فَاعْتَدَدْتُ فِيهِ ارْبَعَةَ اشْهُرٍ وَعَشْرًا. قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ارْسَلَ إِلَيَّ ، فَسَالَنِي عَنْ ذَالِكَ ، فَاخْبَرْتُهُ ، فَاتَّبَعَهُ وَقَضَى بِهِ.)([٥٠٠])ونلاحظ هنا أن عثمان لم يعرف الدليل الذي يختص بهذا الحكم حتى سأل الْفُرَيْعَةَ بِنْتَ مَالِكِ بْنِ سِنَانَ فأخبرته الخبر فلولا هذا السؤال لم يكن يعرف عثمان هذا الحكم لغياب الدليل.

---

[498] أخرجه أحمد ٤٥٢/٣(١٥٨٣٧) قال : حدّثنا عبد الرَّزاق ، حدّثنا مَعْمر. وفي ٤٥٢/٣(١٥٨٣٨) قال : حدّثنا سُفيان. و"أبو داود" ٢٩٢٧ قال : حدّثنا أحمد بن صالح ، حدّثنا سُفيان(ح) قال أحمد بن صالح : حدّثنا عبد الرَّزاق بهذا الحديث عن مَعْمر. و"ابن ماجة" ٢٦٤٢ قال : حدّثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة ، حدّثنا سُفيان بن عُيَيْنة. و"التِّرمذي) ١٤١٥ قال : حدّثنا قُتيبة ، وأبو عمار ، وغير واحد قالوا : حدّثنا سُفيان بن عُيَيْنَة. وفي (٢١١٥) قال : حدّثنا قُتيبة وأحمد بن مَنيع ، وغير واحد ، قالوا : حدّثنا سُفيان بن عُيَيْنة. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٦٣٢٩ قال : أخبرنا قُتيبة بن سعيد. قال : حدّثنا سُفيان ، يعني ابن عُيَيْنة. وفي (٦٣٣٥) قال : أخبرنا محمد بن مَنْصُور المكي. قال : حدّثنا سُفيان. وفي (٦٣٣١) قال : أخبرنا محمد بن مَنْصُور المكي. قال : حدّثنا سُفيان. قال : حدّثنا يَحيى بن سعيد ، يعني الأنصاري. خلاصة الدرجة :صحيح - قاله ابن عبدالبر - في :التمهيد**12/117** : -

[499] إسناده صحيح : أخرجه: التِّرمِذي"١١٤٥ قال : حدَّثنا محمود بن غَيْلاَن ، حدَّثنا زَيْد بن الحُبَاب ، حدَّثنا سُفْيان ، عن مَنْصُور ، عن إبراهيم ، عن عَلْقَمَة (ح) وحدثنا الحَسَن بن علي الخَلاَّل ، حدَّثنا يَزيد بن هارون ، وعَبْد الرَّزَّاق ، كلاهما عن سُفْيان ، عن مَنْصُور نَحْوَهُ. و"النَّسائي"١٢١/٦ ، وفي "الكبرى"٥٤٩٠ قال : أَخْبَرنا أحمد بن سُلَيْمان ، قال : حدَّثنا يَزيد الحديث.وقال البيهقي السنن الكبرى إسناده صحيح **7/245**

[500] الحديث صحيح: أخرجه: "أبو داود" ٢٣٠٠ قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، عن مالك . و"ابن ماجة" ٢٠٣١ قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا أبو خالد الاحمر سليمان بن حيان . و"التِّرمِذي" ١٢٠٤ قال : حدثنا الانصاري ، قال : أنبأنا معن قال : أنبأنا مالك (ح) وانبانا محمد بن بشار قال : أنبأنا يحيى بن سعيد . و"النَّسائي" ١٩٩/٦ قال : أخبرنا محمد بن العلاء ، قال : حدثنا ابن ادريس ، عن شعبة وابن جريج ويحيى بن سعيد ومحمد بن إسحاق (ح) واخبرنا قتيبة ، قال : حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن يزيد بن محمد . وفي ٢٠٠/٦ قال : أخبرنا قتيبة ، قال : حدثنا حماد . وفي ٢٠٠/٦ قال : أخبرنا إسحاق بن منصور ، قال : حدثنا عبد الرحمان ، عن سفيان . وفي "الكبرى" تحفه الاشراف ١٨٠٤٥/١٢ عن محمد بن سلمة عن ابن القاسم عن مالك.وقال ابن عبدالبر في : التمهيد(-مشهور معروف ثابت) **21/27** :

المبحث السابع :عدم اعتبار تجارب الآخرين

التجارب حقل خصيب يستفيد منه الإنسان في حياته ، وبرصيد التجارب يستطيع الإنسان أن يستشرف مستقبله الذي تتمخض عنه الأحداث الأتية ،والتجارب الإنسانية تزيد من قيمة المعرفة الإنسانية وتؤهله للمساهمة في حياة المجتمع الإنساني ، والمشاركة في حمل تبعته من اطراد الترقي الإنساني عن طريق الأجيال المتتابعة وعلى هدى التجارب الأولى، فمن خلال التجارب تتجلى صور شتى ، تؤكد وتعمق ضرورة الخطوة النهائية الأخيرة للمرء،والذي في كتب اللغة:(يقال:رجل غَمر وغُمر أي لاتجربة له بحرب ولا أمر، ولم تحنكه التجارب)([501])وروي عن ابن عباس قال، لما أصاب رسولُ الله ﷺ قريشًا يوم بدْر فقدم المدينة، جمع يهودَ في سوق بني قَينُقاع فقال:يا معشر يهود، أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشًا! فقالوا: يا محمد، لا تغرّنك نفسك أنك قتلتَ نفرًا من قريش كانوا أغمارًا لا يعرفون القتال، إنك والله لو قاتلتنا لعرفت أنا نحن الناس، وأنك لم تأت مثلنا ، فأنزل الله عز وجل في ذلك من قولهم:**(قلْ للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد" إلى قوله:"لأولي الأبصار)**([502])ومن هنا نجد أن السلف الصالح أهتموا بدلالة المعرفة المبنية على التجربة ولهذا بوب الترمذي في جامعه بباب خاص سماه(بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّجَارِبِ)([503])وأورد فيه حديث أَبِى سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ**(لاَ حَلِيمَ إِلاَّ ذُو عَثْرَةٍ وَلاَ حَكِيمَ إِلاَّ ذُو تَجْرِبَةٍ)**([504])ويقول الشاعر في هذا الصدد :

تُورِّثُن مِنْ أزْمَانِ يَوْمٍ حَلِيمةٍ ... إلى اليَوْمِ قدْ جُرِّبنَ كُلَّ التَّجَارِبِ ،وَقالَ بَعْضُ الْحُكَمَاءِ : كَفَى بالتَّجَارِبِ تَأدُّبًا وَبِتَقَلُّبِ الْأَيَّامِ عِظَةً،وَقَالَ بَعْضُ الشُّعَرَاءِ :أَلَمْ تَرَ أَنَّ الْعَقْلَ زَيْنٌ لِأَهْلِهِ وَلَكِنْ تَمَامُ الْعَقْلِ طُولُ التَّجَارِبِ ([505])وَكَانَ يُقَالُ: إِيَّاكَ وَمُشَاوَرَةَ رَجُلَيْنِ : شَابٌّ مُعْجَبٌ بِنَفْسِهِ قَلِيلُ التَّجَارِبِ فِي غَيْرِهِ ، أَوْ كَبِيرٌ قَدْ أَخَذَ الدَّهْرُ مِنْ عَقْلِهِ كَمَا أَخَذَ مِنْ جِسْمِهِ وَقَدْ قِيلَ فِي مَنْثُورِ الْحِكَمِ: كُلُّ شَيْءٍ يَحْتَاجُ إِلَى الْعَقْلِ وَالْعَقْلُ يَحْتَاجُ إِلَى التَّجَارِبِ ،وأيضاً قيل: كفى بالتجارب مؤدباً، وبانقلاب الدهر عظة، وقيل: التجربة مرآة العقل والغرة ثمرة الجاهل،وبقدر نمو مدارك البشرية المبنية على تجاربها السابقة ، تنمو الحياة فيها جيلاً بعد جيل ،فمن خلال الحقل التجريبي تتعلم الأمة كيف تسير بدعوتها بين الأشواك والصخور وقد حفزت الشدائد والمخاوف كل طاقاتها ومقدراتها ، فنما رصيدها من القوة وذخيرتها من المعرفة ، فكل ذلك تم من خلال تأثير التجارب القاسية ، والابتلاءات الشديدة،أما الإنسان الغر فهو يحتاج إلى زاد ضخم من التجارب والإدراك والمعرفة والتذوق في واقع الحياة العملي ، إلى جانب هبة الله اللدنية من شتى التجارب.

---

[501] : المحيط في اللغة للصاحب بن عباد مادة غمر ٤١١/١

[502] أنظر : جامع البيان في تأويل القرآن لمحمد بن جرير الطبري ٢٢٧/٦
وحسن إسناده الحافظ في فتح الباري (فتح الباري ٧/٣٣٢).

[503] أنظر: سنن الترمذى باب ما جاء في التجارب رقم الباب ٨٦ وقد حسن إسناده ابن القطان - في الوهم والإيهام**4/372** : والبعض يضعفه : كما قال الذهبي وقال(فيه دراج ضعيف) أنظر: :تلخيص العلل المتناهية الرقم**30** :

[504] تحفة الأحوذي – (ج ٥ / ص ٢٩٥) قَالَ أَبُو عِيسَى هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. وقال معاوية لا حلم إلا بالتجارب وأخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق علي بن مسهر عن هشام عن أبيه قال كنت جالسا عند معاوية فحدث نفسه ثم انتبه فقال لا حليم إلا ذو تجربة قالها ثلاثا وأخرج من حديث أبي سعيد مرفوعا لا حليم إلا ذو عثرة ولا حكيم إلا ذو تجربة وأخرجه أحمد

[505] أنظر : الكامل في اللغة والأدب .

الدليل الأول:ما ورد عن عامر بن شهر ، قال: سَمِعْتُ كَلِمَتَيْنِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ كَلِمَةً وَمِنَ النَّجَاشِيِّ أُخْرَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:**(انْظُرُوا قُرَيْشًا فَخُذُوا مِنْ قَوْلِهِمْ وَذَرُوا فِعْلَهُمْ ،وَكُنْتُ عِنْدَ النَّجَاشِيِّ جَالِسًا فَجَاءَ ابْنُهُ مِنَ الْكُتَّابِ فَقَرَأَ آيَةً مِنَ الإِنْجِيلِ فَعَرَقْتُهَا أَوْ فَهِمْتُهَا فَضَحِكْتُ فَقَالَ مِمَّ تَضْحَكُ أَمِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَوَاللَّهِ إِنَّ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ أَنَّ اللَّعْنَةَ تَكُونُ فِي الأَرْضِ إِذَا كَانَ أُمَرَاؤُهَا الصِّبْيَانَ)**(٥٠٦)وجه الشاهد من الحديث(فَخُذُوا مِنْ قَوْلِهِمْ وَذَرُوا فِعْلَهُمْ)، ففيه الحديث الحث إلى الأخذ من تجارب الأمم والأخذ من أقوالهم وهنا فيه التحذير من الأخذ من أفعال قريش ، وأما أقوالهم ففيه فوائد كثيرة لما أشتملت عليه من حكم وتجارب.

الدليل الثاني:ما ورد عن جابر بن عبد الله قوله:**(أَرَدْتُ التَّعْجِيلَ إِلَى أَهْلِي ،فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَيْنَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ ، فَأَرَدْتُ التَّعْجِيلَ إِلَى أَهْلِي ، فَقَالَ لِي : لاَ تَأْتِ أَهْلَكَ طُرُوقًا ، ثُمَّ سَأَلَنِي : أَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ أَمْ ثَيِّبًا ؟ قَالَ : قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا ، قَالَ : فَهَلاَّ بِكْرًا تُلاَعِبُهَا وَتُلاَعِبُكَ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، إِنَّ عَبْدَ اللهِ مَاتَ ، وَتَرَكَ عِنْدِي جَوَارِيَ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ ، فَأَرَدْتُ امْرَأَةً عَاقِلَةً قَدْ جَرَّبَتْ ، فَمَا قَالَ أَحْسَنْتَ وَلاَ أَسَأْتَ)**(٥٠٧)الشاهد من الحديث: أن جابر تزوج من ثيب لأنها لديها تجربه في الزواج من قبل ، وتستطيع أن تساعده في تربيه أخواته الصغار.

الدليل الثالث:ما ورد عن عن أنس عن مالك بن صعصعة:أنَّ نبي الله ﷺ حدثهم عن ليلة أُسْرِيَ به قال:**(بينما أنا في الحَطيم الحديث : فقال موسى عليه السلام :(والله قد جَرّبتُ الناس من قبلك ، وعالجت بني إسرائيل أشدّ المعالجة ، فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك)**الحديث(٥٠٨)نلاحظ أن موسى عليه السلام بنى معرفته بعدم قبول الخمسين صلاة المفروضة بالتجربة التي خاضها مع بني إسرائيل ، فلهذا نصح نبينا محمد ص بسؤال ربه التخفيف.

الدليل الرابع :الموقف الذي استفاده المسلمون من خلال تجاربهم السابقة مع اليهود في المدينة ، وذلك لأن التجارب أثبتت أن القوم لا يرعون عهودهم مع المسلمين إلا ريثما تسنح لهم الفرصة لنقضها وهم الرابحون! فلهذا لم يتردد المسلمون في تطبيق قول الله تعالى فيهم :**(وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ)**(٥٠٩)وكان هذا ضرورة لتأمين القاعدة الإسلامية وهي حينئذ شبه الجزيرة كلها من المتربصين بالمسلمين من أعدائهم المعايشين لهم من المشركين وأهل الكتاب الذين تكررت غدراتهم ونقضهم للعهود ،فمن خلال رصيد التجارب السابقة التي إستفاد منها المسلمون فلم يبق أمامهم من بد من تطهير

---

506 أخرجه أحمد ٤٢٨/٣(١٥٦٢١) قال : حدَّثنا أبو النّضر ، حدَّثنا أبو سعيد ، يعني المُؤَدب محمد بن مُسلم بن أبي الوَضَّاح ، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد ، والمُجالد بن سعيد. وفي ٢٦٠/٤(١٨٤٧٤) قال : حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا ابن عُيَيْنَة ، عن مُجالد. و"أبو داود" ٣٠٢٧ قال : حدثنا هَنَاد بن السَّري ، عن أبي أسامة ، عن مُجالد وأخرجه أبو داود (٤٧٣٦) قال : حَدَّثَنَا إسماعيل بْنُ عُمَرَ.

507 الحديث صحيح: أخرجه :"مسلم" ٥٢/٥(٤١٠٨) قال : حدَّثنا عُثْمَان بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا جَرير . و"أبو داود" ٢٠٤٨ قال : حدَّثنا أحمد بن حَنْبَل ، حدَّثنا أبو مُعَاوِيَة . و"النَّسائي" ٢٩٨/٧ ، وفي "الكبرى" ٦١٩٠ قال : حدَّثنا مُحَمد بن العَلاء ، قال : حدَّثنا أبو مُعَاوِيَة. أوَاق.

508 الحديث صحيح: أخرجه البخارى (١٤١٠/٣ ، رقم ٣٦٧٤) ، ومسلم (١٤٩/١ ، رقم ١٦٤) ، والنسائى فى الكبرى (١٣٨/١ ، رقم ٣١٣) .

509 سورة الأنفال ٥٨

المعسكر الإسلامي من بقية أعدائه قبل الالتحام في المعارك الخارجية المتوقعة يومذاك([٥١٠])فالعقل وإن يكن في ذاته قوة لكنها لابد لها من التقيد بخبرات التجارب والوقائع وذلك لإن الحياة لها قوانينا الدقيقة أثبتت صحتها بالتجارب العلمية والعملية، فاعتماد المنهج التجريبي لأجل الوصول ،إلى أحسن الطرائق وأفضل الأساليب المعرفية ،فالمنهج التجريبي هو القائم على المشاهدة والتجربة والاستقراء.

أول من وضع أسس المنهج التجريبي:لا شك بأن أول من وضع أسس المنهج التجريبي هو الله تعالى بالآيات الكثيرة الموجبة للنظر في ملكوت السموات والأرض كقوله تعالى(**أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت**)ومن هنا برز علماء كثيرون ساروا على هذا المنهج منهم المسلمين جابر بن حيان([٥١١])وابن الهيثم ([٥١٢])والبيروني([٥١٣])وغيرهم وأصبح هذا المنهج هو صناعة المسلمين الذي به فازوا وسادوا العالم ،وبذلك تحرر العقل البشري من الأساطير والوثنيات والخرافات القديمة، وانسحق هذا الركام كله تحت أقدام الحقائق، وتحت أضواء نور العلم الحقيقي،وإن هذا المنهج الإسلامي في(العلم المبني على التجربة) هو الذي قلب تفكير أوروبا رأسًا على عقب وأخرجها من ظلمات القرون الوسطى بعد ألف عام ومن الرهبانية ومن مفهوم أرسطو في الثبات ومن مفهوم التأملات([٥١٤])و(المنهج التجريبي الإسلامي)الذي رسم المفكرون المسلمون والعرب منهاجه ووضعوا قواعده وأقاموا عليه أعمالاً ضخمة وحققوا به تقدماً بارعاً،هذا المنهج التجريبي الإسلامي هو آخر ما أهدت الحضارة الإسلامية لأوروبا في القرن العاشر الهجري والقرن السادس عشر الميلادي عن طريق الأندلس بعد أن سجل أعلام العلم التجريبي خطوات واسعة تشهد بدور المسلمين في إقامة هذا المنهج وممارسته، وفي مقدمة هؤلاء الرازي([٥١٥]) وابن سينا([٥١٦]) والخوارزمي([٥١٧]) وغيرهم كثير.

---

[510] أنظر جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر الطبري سورة الأنفال آية ٥٨ وكذا تفسير القرآن العظيم بن كثير

[511] جابر بن حيان (١٢٠ – ١٩٨ (١) ه) (٧٣٧ – ٨١٣ م) جابر بن حيان بن عبد الله الكوفي، المعروف بالصوفي.
عالم مشارك في الطبيعة والكيمياء والفلسفة والفلك والادب وغيرها ولد بطوس (٢).
من آثاره: الحدود في الكيمياء، كتاب الخواص الكبير في خواص الاشياء، نهاية الادب، كتاب الشعر، وتأليف في عمل الاسطرلاب.
أنظر الوافي بالوفيات للصفدي والأعلام للزركلي ١٠٣/٢ و معجم المؤلفين ٣/ ١٠٥

[512] الحسن بن الحسن بن الهيثم، أبو علي (ابن الهيثم) (٣٥٤ – نحو ٤٣٠ ه = ٩٦٥ – نحو ١٠٣٨ م) محمد بن الحسن بن الهيثم، أبو علي: مهندس من أهل البصرة، يلقب ببطليموس الثاني ، له تصانيف في الهندسة ، بلغ خبره الحاكم الفاطمي (صاحب مصر) ونقل إليه قوله: لو كنت بمصر لعملت في نيلها عملا يحصل به النفع في حالتي زيادته ونقصه، فدعاه الحاكم إليه، وخرج للقائه، وبالغ في إكرامه، ثم طالبه بما وعد من أمر النيل، فذهب حتى بلغ الموضع المعروف بالجنادل (قبلي مدينة أسوان) فعاين ماء النيل واختبره من جانبيه، وضعف عن الاتيان بشئ أنظر: التكملة لابن الابار ١١٨ وبغية الملتمس ٥٧ وإرشاد الاريب ٦: ٥٢٢ وجذوة المقتبس ٤٥ والمغرب ١: ٢٠٦ وطبقات الاطباء ٢: ٤٥
الوافي بالوفيات للصفدي ٤/ ١٢٧

[513] البيروني (٢٦٢ – ٤٤٠ هـ) محمد بن أحمد، أبو الريحان البيروني الخوارزمي: فيلسوف رياضي مؤرخ، من أهل خوارزم وأقام في الهند بضع سنين، ومات في بلده، اطلع على فلسفة اليونانيين والهنود، وعلت شهرته، وارتفعت منزلته عند ملوك عصره.وصنف كتبا كثيرة جدا، متقنة، رأى ياقوت فهرستها بمرو، متقنة، رأى ياقوت فهرستها بمرو، في ستين ورقة بخط مكتنف، وياقوت مكثر من النقل عن كتبه، منها " الآثار الباقية عن القرون الخالية – ط " ترجم إلى الانجليزية، و " الاستيعاب في صنعة الاسطرلاب – خ " و " الجماهر في معرفة
الجواهر – ط " و " تاريخ الامم الشرقية – ط " و " القانون المسعودي – ط " (١) طبقات الحنابلة ٢: ١٨٢ – ١٨٦ ومختصره للنابلسي ٣٦٨ والمنهج الاحمد – خ.
والمقصد الارشد – خ، (٢) إرشاد الاريب ٦: ٣٢٨ وبغية الوعاة ١٩. الأعلام للزركلي ٣١٤/٥

[514] وقد أكد المستشار عبد الحليم الجندي بالأدلة الدامغة أن (ارجاتون بيكون) مستمد من رسالة الشافعي التي قامت على رفض المنطق اليوناني المبني على الفروض لا على المدركات الحسية والاستقراء التي أخذها بيكون من الفكر الإسلامي.
وأكد هذا القول مصطفى عبد الرازق بقوله :إن الإسلامية لا تبدأ بأرسطو أو أفلاطون وإنما تبدأ بالإمام الشافعي وعلم أصول الفقه الذي وضع مقرراته.

[515] (الفخر الرازي) * (٥٤٤ – ٦٠٦ ه = ١١٥٠ – ١٢١٠ م) محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي البكري، أبو عبد الله، فخر الدين الرازي:

المؤيدات الشرعية في حماية المنهج التجريبي:لا شك بأن الإسلام حمى المنهج التجريبي لأو المعرفة المبنية على التجربة وذلك من خلال تشجيعه على الإجتهاد والبحث فقد جعل للمجتهد أجراً إذا أخطأ، وأجرين إذا أصاب،ويقول المصطفى ﷺ في هذا الصدد : ما روي عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاص ،أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:(**إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَصَابَ، فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ، ثُمَّ أَخْطَأَ، فَلَهُ أَجْرٌ**)([٥١٨]).

المبحث الثامن :عدم اعتبار المآل والعاقبة من الفعل

إن من أهم القواعد الشرعية ، قاعدة اعتبار المآلات ،وهي من القواعد الشرعية العظيمة والمهمة وعدم إعتبارها يشكل مانع كبير من موانع المعرفة فعلى المسلم النظر إلى مآلات الأقوال والأفعال وفي عموم التصرفات ، ومن هنا نرى أن المجتهد حين يجتهد ويحكم عليه أن يقدر مآلات الأفعال التي هي محل حكمة وإفتائه ، وأن يقدر عواقب حكمه وفتواه ولا يعتقد أن مهمته تنحصر في إعطاء الحكم الشرعي بل عليه أن يستحضر مآلات ما يفتي به وآثاره وعواقبه ،ويقول الشاطبي:(النظر فى مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً أكانت الأفعال موافقة أو مخالفة وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل مشروعاً لمصلحة فيه تستجلب أو لمفسدة تدرأ ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به ولكن له مآل على خلاف ذلك)([٥١٩])ويقول ابن القيم:(فإن كان في المسألة نص أو إجماع فعليه تبلغيه بحسب الإمكان فمن سئل عن علم فكتمه ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار هذا إذا أمن المفتى غائلة الفتوى فإن لم يأمن غائلتها وخاف من ترتب شر أكثر من الإمساك عنها أمسك عنها ترجيحاً لدفع أعلى المفسدتين باحتمال أدناهما ، ثم ساق قصة بناء الكعبة على قواعد إبراهيم ، ثم قال رحمه الله : وكذلك إن كان عقل السائل لا يحتمل الجواب عما سأل عنه وخاف المسئول أن يكون فتنة له أمسك عن جوابه ، قال ابن عباس (لرجل سأله عن تفسير آية وما يؤمنك أني لو أخبرتك بتفسيرها كفرت به أي جحدته وأنكرته وكفرت به ولم يرد أنك تكفر بالله ورسوله ،

قرشي النسب.أصله من طبرستان، ومولده في الري وإليها نسبته،أقبل الناس على كتبه في حياته يتدارسونها.وكان يحسن الفارسية. من تصانيفه (مفاتيح الغيب – ط) ثماني مجلدات في تفسير القرآن الكريم، و (لوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات – ط) و (معالم أصول الدين – ط) وفيات الاعيان ١: ٤٨٦ وابن الوردي ٢: ٩٥ وطبقات الشافعية ٤: ٩٠ والإعرم للزركلي ٣١٣/٦

[516] حسين بن عبد الله الطيبي = الحسين بن محمد ٧٤٣ المعروف ابن سينا (٣٧٠ – ٤٢٨ ه = ٩٨٠ – ١٠٣٧ م) الحسين بن عبد الله بن سينا، أبو علي، صاحب التصانيف في الطب والمنطق والطبيعيات والالهيت.أصله من بلخ، ومولده في إحدى قرى بخارى.ونشأ وتعلم في بخارى، وطاف البلاد، وناظر العلماء، واتسعت شهرته، وتقلد الوزارة في همذان، وثار عليه عسكرها ونهبوا بيته، فتوارى.ثم صار إلى أصفهان، وصنف بها أكثر كتبه.وعاد في أواخر أيامه إلى همذان، فمرض في الطريق، ومات بها.قال ابن قيم الجوزية: (كان ابن سينا – كما أخبر عن نفسه – هو وأبوه، من أهل دعوة الحاكم، من القرامطة الباطنيين). شهر كتبه (القانون – ط) كبير في الطب أنظر: دائرة المعارف الاسلامية ١: ٢٠٣ وآداب اللغة ٢: ٣٣٦ ولسان الميزان ٢: ٢٩١ والفهرس التمهيدي ٤٥٣ – ٤٦٤ و ٤٩٧ و ٥١٦ – ٥٦٦ وفيه ذكر كثير من كتبه ورسائله المخطوطة.وإغاثة اللهفان لابن قيم الجوزية ٢: ٢٦٦ طبعة مصر سنة ١٣٥٧ هـ

[517] الخوارزمي (..– بعد ٢٣٢ ه =..– بعد ٨٤٧ م) محمد بن موسى الخوارزمي، أبو عبد الله: رياضي فلكى مؤرخ، من أهل خوارزم، ينعت بالاستاذ. أقامه المأمون العباسي قيما على خزانة كتبه، وعهد إليه بجمع الكتب اليونانية وترجمتها.أنظر الأعلام للزركلي ١١٦/٧

[518] الحديث صحيح : أخرجه أحمد ١٩٨/٤(١٧٩٢٦ و١٧٩٢٧) قال : حدَّثنا عَبْد الله بن يَزيد ، حدَّثنا حَيْوة . وفي ٢٠٤/٤(١٧٩٧٣ و١٧٩٧٤) قال : حدَّثنا أبو سَعِيد ، حدَّثنا عَبْد الله بن جَعْفر . و"البُخَاري" ١٣٢/٩(٧٣٥٢) قال : حدَّثنا عَبْد الله بن يَزيد ، حدَّثنا حَيْوة . و"مسلم"١٣١/٥(٤٥٠٨ و٤٥٠٩) قال : وحدَّثني إسْحَاق بن إبراهيم ، ومُحَمد بن أبي عُمَر ، كلاهما عن عَبْد العَزيز بن مُحَمد . وفي ١٣٢/٥(٤٥١٠) قال : وحدَّثني عَبْد الله بن عَبْد الرَّحْمان الدَّارمي ، أخْبَرنا مَرْوَان ، يعني ابن مُحَمد الدِّمَشْقي ، حدَّثنا اللَّيْث بن سَعْد . و"أبو داود"٣٥٧٤ قال : حدَّثنا عُبَيْد الله بن عُمَر بن مَيْسَرة، حدَّثنا عَبْد العَزيز ، يعني ابن مُحَمد . و"ابن ماجة"٢٣١٤ قال : حدَّثنا هِشَام بن عَمَّار ، حدَّثنا عَبْد العَزيز بن مُحَمد الدَّرَاوَرْدِيّ . و"النَّسائي" في "الكبرى"٥٨٨٨ قال : أخْبَرنا إسْحَاق بن إبراهيم الحديث.

[519] انظر : الموافقات للشاطبي ٤ / ١٩٤ .

ويقول علي بن أبي طالب (حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله ورسوله)([٥٢٠]) وذلك لأنه يحرم إلقاء علم لا يتحمله عقل السامع لاحتمال الفتنة.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(قَالَ رَجُلٌ لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ صَدَقَةً فَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ وَقَالَ لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْرَجَ صَدَقَتَهُ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى سَارِقٍ ثُمَّ قَالَ لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْرَجَ الصَّدَقَةَ فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى غَنِيٍّ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى سَارِقٍ وَعَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ قَالَ فَأُتِيَ فَقِيلَ لَهُ أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ تُقُبِّلَتْ أَمَّا الزَّانِيَةُ فَلَعَلَّهَا يَعْنِي أَنْ تَسْتَعِفَّ بِهِ وَأَمَّا السَّارِقُ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَغْنِيَ بِهِ وَأَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعْتَبِرَ فَيُنْفِقَ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ)**([٥٢١])نلاحظ في هذا الحديث أن العاقبة من الفعل كانت حميدة وجميلة وهي وإن كانت غير مقصودة إبتداء ولكنها أتت بالثمرة المرجوة من الصدقة بل تسببت بعوقب طيبة للغاية ، وهي توبة الزانية وإستغناء السارق ودفعه للعمل وكسب عيشه وحث الغني على الصدقة وإعمال المعروف بين الناس.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَانِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيِّ ، عَنْ عَمِّهِ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ الأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ أَحَدَ الْقُرَّاءِ الَّذِينَ قَرَؤُوا الْقُرْآنَ**(قَالَ: شَهِدْنَا الْحُدَيْبِيَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ فَلَمَّا انْصَرَفْنَا عَنْهَا إِذَا النَّاسُ يَهُزُّونَ الأَبَاعِرَ ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ لِبَعْضٍ : مَا لِلنَّاسِ ؟ قَالُوا :أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَخَرَجْنَا مَعَ النَّاسِ نُوجِفُ ، فَوَجَدْنَا النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا عَلَى رَاحِلَتِهِ ، عِنْدَ كُرَاعِ الْغَمِيمِ ، فَلَمَّا اجْتَمَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ قَرَأَ عَلَيْهِمْ :؟ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَتْحٌ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، إِنَّهُ لَفَتْحٌ ، فَقُسِمَتْ خَيْبَرُ عَلَى أَهْلِ الْحُدَيْبِيَةِ ،فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ثَمَانِيَةَ عَشَرَ سَهْمًا ، وَكَانَ الْجَيْشُ أَلْفًا وَخَمْسَمِئَةٍ ، فِيهِمْ ثَلاَثُمِئَةِ فَارِسٍ ، فَأَعْطَى الْفَارِسَ سَهْمَيْنِ ،وَأَعْطَى الرَّاجِلَ سَهْمًا)**([٥٢٢])نلاحظ من هذا الحديث أن بعض الصحابة إقتصر على معرفة صلح الحديبية بالفهم المجرد على العواقب والمآلات الحميدة ونظر إلى الصلح كونه حقن للدماء بينما رآى فيه النبي ﷺ فتح عظيم ونصر أكيد للمسلمين بل سماه الله تعالى فتحاً مبيناً لما له من عواقب ومآلات حميدة إستفاد منها المسلمون فوائد جمة.

ومما يدل على اعتبار هذه القاعدة المعرفية عدة شواهد منها :الشاهد الأول:امتناع النبي ﷺ عن قتل المنافقين مع علمه بهم ومع علمه باستحقاقهم القتل ،ودليله ما روي عن حذيفة مرفوعاً**(أكره أن يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه)**([٥٢٣])لأنه يفضي إلى نفور الناس من الإسلام خشية أن يقتلوا بتهمة النفاق.

---

[520] انظر : أعلام الموقعين لابن القيم ٤ / ١٥٧ – ١٥٨

[521] الحديث صحيح : أخرجه : "البُخاري" ١٤٢١ قال : حدَّثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب ، حدَّثنا أبو الزناد . و"مسلم" ٢٣٢٦ قال : حدثني سويد بن سعيد ، حدثني حفص بن ميسرة ، عن موسى بن عقبة ، عن أبي الزناد . و"النَّسائي" ٥/ ٥٥ ، وفي "الكبرى" ٢٣١٤ قال : أخبرنا عمران بن بكار الحديث.

[522] الحديث صحيح : أخرجه أحمد ٣/٤٢٠(١٥٥٤٩) قال : حدَّثنا إسْحَاق بن عِيسَى . و"أبو داود"٢٧٣٦ و٣٠١٥ قال : حدَّثنا مُحَمد بن عِيسَى. وقال الألباني - صحيح - أنظر: إرواء الغليل**1227 :**

[523] الحديث صحيح: أخرجه الطبرانى فى الأوسط (١٠٢/٨ ، رقم ٨١٠٠) وفيه قصة . قال الهيثمى (١٠٩/١) : فى الصحيح بعضه (انظر مسلم ٢١٤٣/٤ ، رقم ٢٧٧٩) ، رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه عبد الله بن سلمة وثقه جماعة وقال البخارى لا يتابع على حديثه .

الشاهد الثاني:تركه بناء لكعبة على قواعد إبراهيم ودليله ما روي عَنْ عَائِشَةَ **انَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ لَهَا: يَاعَائِشَةُ لَوْلا انَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لامَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهُدِمَ، فَادْخَلْتُ فِيهِ مَا اخرجَ مِنْهُ وَالْزَقْتُهُ بالارْض، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ. بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَانَّهُمْ قَدْ عَجَزُوا عَنْ بِنَائِهِ فَبَلَغْتُ بِهِ اساسَ إبراهيم عَلَيْهِ السَّلامُ)**([٥٢٤])الشاهد الثالث:قصة الأعرابي الذي بال في المسجد فقال النبي ﷺ للصحابة **(لا تزرموه)**([٥٢٥])خشية توسيع مجال النجاسة.

الفصل الثاني:الموانع التأثيرية

المبحث الأول :تأثير الفصاحة في القول إلى درجة التلبس على السامع

البيان له وسائل كثيرة من أبرزها(اللغة والجهاز الصوتي) مما جعل هذا الإنسان قادراً على النقل والاتصال والإفصاح عما يعتمل في نفسه، من خلال الأبنية اللغوية والأساليب الفنية وبما توصل إليه من الأجناس الأدبية المعروفة التي تمكنه من إيصال ما يريد، ومن خلال البيان الذي يسحر القلوب بما يوصله من تأثير إلى نفوس المخاطبين ،إن الله سبحانه وتعالى قد منّ على الإنسان فأعطاه العقل بقطبيه (الدماغ والقلب) وجعله كائناً مفكراً ذا مشاعر وعواطف، ومنحه القدرة على نقل فكره ومشاعره، بما أعطاه من نعمة البيان وبما منحه من أدواته،وهنا تظهر قيمة البيان الذي منحه الله للإنسان حين يتمكن هذا الإنسان من تحويل لغة ذاته وحديث نفسه ومناجاتها إلى لغة البيان الموصلة المفهومة لدى الجميع، وهو أمر مألوف ومعروف في الآداب الإنسانية كلها، حيث أصبحت كل أمة لها لغتها البيانية الخاصة بها، وهي تمثل تقاليدها الفنية المتعارفة بينهم، وأحياناً تكون اللغة المستخدمة لدى بعض الناس فيها من الفصاحة والبيان بحيث من جمالها وروعتها تضفي عليها رونق الحق ، كما أن اللغة الضعيفة والمبتذلة تضفي على صاحبها ضعف الحجة وضياع المنطق وسقوط الدليل ، ولنضرب المثال حتى يتضح المقال.

المثال الأول:قول النَّبيّ ﷺ **(إنَّ مِنْ الْبَيَان لَسِحْرًا)**قَالَهُ النَّبيّ ﷺ حِين وَفَدَ عَلَيْهِ عَمْرو بْن الْأَهْتَم وَالزِّبْرِقَان بْن بَدْر وَقَيْس بْن عَاصِم فَسَأَلَ رَسُول اللَّه ﷺ عَمْرو بْن الْأَهْتَم عَنْ الزِّبْرِقَان فَقَالَ عَمْرو مُطَاع فِي أُدُنَيْهِ شَدِيد الْعَارِضَة مَانِع لِمَا وَرَاء ظَهْره ، فَقَالَ الزِّبْرِقَان يَا رَسُول اللَّه إنَّهُ لَيَعْلَم مِنِّي أَكْثَر مِنْ هَذَا وَلَكِنَّهُ حَسَدَنِي ، فَقَالَ " عَمْرو أَمَا وَاَللَّه إنَّهُ لَزَمِر الْمَرْوَة ضَيِّق الْعَطَن أَحْمَق الْوَالِد لَئِيم الْخَال ، وَاَللَّه يَا رَسُول اللَّه مَا كَذَبْت فِي الْأُولَى وَلَقَدْ صَدَقْت فِي الْأُخْرَى وَلَكِنِّي رَجُل رَضِيت فَقُلْت أَحْسَن مَا عَلِمْت ، وَسَخِطْت فَقُلْت أَقْبَح مَا وَجَدْت ،

---

[524] **الحديث صحيح: ١- أخرجه:"البُخَاري" ١٨٠/٢ قال : حدثنا بيان بن عمَرو . و"النَّسائي" ٢١٦/٥ قال : اخبرنا عبد الرحمان بن محمد بن سَلام . و"ابن خزيمة" ٣٠٢١ قال : حدثناه الزعفراني . اربعتهم (أحمد بن حَنْبل ، وبيان ، وعبد الرحمان ، والحسن بن محمد الزعفراني) عن يزيد بن هارون . قال : حدثنا جرير بن حازم . قال : حدثنا يزيد بن رُومان.**
٢ - وأخرجه ابن خزيمة (٣٠١٩) قال : حدثنا الربيع .

[525] **الحديث صحيح: أخرجه أحمد ١٩١/٣(١٣٠١٥) قال : حدَّثنا بَهْز . و"مسلم" ١٦٣/١(٥٨٧) قال : حدَّثنا زُهَيْر بن حَرْب ، حدَّثنا عُمَر بن يُونُس الحَنَفِي . و"ابن خزيمة" ٢٩٣ قال : حدَّثنا عَبْد الله بن هاشم**

فَقَالَ رَسُول اللَّه ﷺ **(إِنَّ مِنْ الْبَيَان لَسِحْرًا)**([٥٢٦]) يَعْنِي أَنَّ بَعْض الْبَيَان يَعْمَل عَمَل السِّحْر . وَمَعْنَى السِّحْر إِظْهَار الْبَاطِل فِي صُورَة الْحَقّ ،وَقَالَ الْإِمَام أَبُو هِلَال الْعَسْكَرِيّ:(أَمَّا النَّبِيّ ﷺ فَذَمَّ الْبَيَان أَمْ مَدَحَهُ ، فَقَالَ بَعْض ذَمّه لِأَنَّ السِّحْر تَمْوِيه فَقَالَ إِنَّ مِنْ الْبَيَان مَا يُمَوِّه الْبَاطِل حَتَّى يَتَشَبَّه بِالْحَقِّ ، وَقَالَ بَعْض بَلْ مَدَحَهُ لِأَنَّ الْبَيَان مِنْ الْفَهْم وَالذَّكَاء . قَالَ أَبُو هِلَال : الصَّحِيح أَنَّهُ مَدَحَهُ ، وَتَسْمِيَته إِيَّاهُ سِحْرًا إِنَّمَا هُوَ عَلَى جِهَة التَّعَجُّب مِنْهُ لَمَّا ذَمَّ عَمْرو الزِّبْرِقَان وَمَدَحَهُ فِي حَالَة وَاحِدَة وَصَدَقَ فِي مَدْحه وَذَمّه فِيمَا ذُكِرَ عَجِبَ النَّبِيّ ﷺ كَمَا يَعْجَب مِنْ السِّحْر ، فَسَمَّاهُ سِحْرًا مِنْ هَذَا الْوَجْه)([٥٢٧])وقَالَ النَّوَوِيّ:(...النَّاس يَتَلَقَّوْنَ هَذَا الْحَدِيث عَلَى أَنَّهُ فِي مَدْح الْبَيَان وَأَدْرَجُوا فِي كُتُبهمْ هَذَا التَّأْوِيل ، وَتَلَقَّاهُ الْعُلَمَاء عَلَى غَيْر ذَلِكَ ، بَوَّبَ مَالِك فِي الْمُوَطَّأ عَلَيْهِ بَاب مَا يُكْرَه مِنْ الْكَلَام فَحَمَلَهُ عَلَى الذَّمّ ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيح فِي تَأْوِيله ، لِأَنَّ اللَّه تَعَالَى قَدْ سَمَّى السِّحْر فَسَادًا فِي قَوْله تَعَالَى(**مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْر إِنَّ اللَّه سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّه لَا يُصْلِح عَمَل الْمُفْسِدِينَ**)([٥٢٨]).

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **(إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ قِطْعَةً ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ)**([٥٢٩]) وهذا النص واضح في تأثير الفصاحة في التلبيس على السامع ، ومن هنا فمن لا يعتبر من هذه الضوابط الشرعية في النظر إلى الدعاوى أو المرافعات أو الخصوم فإنه ولا شك سوف يفوته الكثير من المعارف،ويقول المناوي في هذا الصدد:(... أي إن بعض البيان سحرا لأن صاحبه يوضح المشكل ويكشف بحسن بيانه عن حقيقته فيستميل القلوب كما يستمال بالسحر فلما كان في البيان من صنوف التركيب وغرائب التأليف ما يجذب السامع إلى حد يكاد يشغله عن غيره شبه بالسحر الحقيقي قال صعصعة صدق رسول الله ﷺ فإن الرجل يكون عليه الحق وهو ألحن بحجته من صاحبه فيسحر القوم ببيانه فيذهب بالحق)([٥٣٠])

****

---

[526] **الحديث صحيح: أخْرَجَهُ "البُخَارِي" ٢٥/٧(٥١٤٦) قال : حدّثنا قبيصة ، حدّثنا سفيان. وفي ١٧٨/٧(٥٧٦٧) قال : حدّثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك. وفي (الأدب المفرد) ٨٧٥ قال : حدّثنا عبد الله بن محمد ، حدّثنا أبو عامر العقدي. قال : حدّثنا زهير. و"أبو داود" ٥٠٠٧ قال : حدّثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك. والتِّرْمِذِيّ" ٢٠٢٨ قال : حدّثنا قتيبة ، حدّثنا عبد العزيز بن محمد.**

[527] **أنظر : عون المعبود ١١ / ٤٨**

[528] **أنظر النووي على مسلم مختصراً**

[529] **الحديث صحيح: أخرجه الخاري بلفظ (إنما أنا بشر ، وإنكم تختصمون إلي ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وأقضي له على نحو مما أسمع ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذ ، فإنما أقطع له قطعة من النار من طريق :أم سلمة هند بنت أبي أمية - برقم 6967 :ولفظ الموجود لابن أبي شَيْبَة ٢٣٤/٧(٢٢٩٦٥) و٢٦٩/١٤(٣٦٤٧٩) قال : حدّثنا محمد بن بشر العبدي . و"أحمد" ٣٣٢/٢(٨٣٧٥) قال : حدّثنا محمد بن بشر . و"ابن ماجة" ٢٣١٨ قال : حدّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدّثنا محمد بن بشر . و"أبو يَعْلَى" ٥٩٢٠ و٥٩٤١ قال : حدّثنا وهب بن بقية الواسطي ، حدثنا خالد . و"ابن حِبَّان" ٥٠٧١ قال : أخبرنا عبد الله بن محمد الأزدي ، قال : حدّثنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا عبدة بن سليمان.**

[530] **أنظر : فيض القديرللمناوي ح ٢٤٥٧**

المبحث الثاني :فشو اللحن

من المعلوم أن اللحن ينقسم إلى قسمين لحن جلي يحيل المعنى ولحن خفي يسير لا يحيل المعنى فأما الأول فإنه ولا شك يؤثر في نقل المعرفة بل وفي إكتسابها ، وفي نقلها لدى الغير ومن هنا رأيت ضرورة وضع هذا المبحث لأزالة كل ما يوجب ما يؤثر في المعرفة ،ويقول السيوطي في هذا الصدد:(قسموا اللحن إلى جلي وخفي. فاللحن خلل يطرأ على الألفاظ فيخل بالمعنى)([٥٣١])و(اللّحن)أي الخطأ والميل عن الصّواب ، وهو نوعان : جليّ وخفيّ . واللّحن الجليّ : خطأ يطرأ على الألفاظ فيخلّ بعرف القراءة ، سواء أخلّ بالمعنى أم لم يخلّ . وسمّي جليّاً لأنّه يخلّ إخلالاً ظاهراً يشترك في معرفته علماء القرآن وغيرهم ، وهو يكون في مبنى الكلمة كتبديل حرف بآخر ، أو في حركتها بتبديلها إلى حركة أخرى أو سكون ، سواء أتغيّر المعنى بالخطأ فيها أم لم يتغيّر . وهذا النّوع يحرم على من هو قادر على تلافيه ، سواء أوهم خلل المعنى أو اقتضى تغيير الإعراب،وأمّا اللّحن الخفيّ : فهو خطأ يطرأ على اللفظ ، فيخلّ بعرف القراءة ولا يخلّ بالمعنى ،وسمّي خفيّاً لأنّه يختصّ بمعرفته علماء القرآن وأهل التّجويد . وهو يكون في صفات الحروف ، وهذا اللّحن الخفيّ قسمان :أحدهما :لا يعرفه إلاّ علماء القراءة كترك الإخفاء، وهو ليس بفرض عين يترتّب عليه عقاب كما سبق، بل فيه خوف العتاب والتّهديد ،والثّاني: لا يعرفه إلاّ مهرة القرّاء كتكرير الرّاءات وتغليظ اللّامات في غير محلّها ، ومراعاة مثل هذا مستحبّة تحسن في حال الأداء([٥٣٢])وقد يطلق اللحن ويراد به اللغة ومنه يقال:(لحن فلان بلحنه إذا تكلم بلغته وقد يطلق ويراد به الفطنة ومنه قوله ﷺ (ولعل بعضكم ألحن بحجته من بعض)([٥٣٣]) أي أفطن،وقال أبو عبيد: اللحن بفتح الحاء: الفطنة، واللحن بإسكان الحاء: الخطأ)([٥٣٤])وقال ابن بري:(للحن ستة معان:الخطأ في الإعراب ، واللغة ، والغناء ، والفطنة ، والتعريض ، والمعنى)([٥٣٥])

الدليل الأول: ما ورد عن ابن أبي مليكه قال:(قدم أعرابي في زمان عمر بن الخطاب ﷺ فقال: من يقرئني مما أنزل على محمد ﷺ قال: فأقرأه رجل براءة ، فقال:(**إن الله برئ من المشركين ورسوله)** بالجر فقال الأعرابي: أوقد برئ الله من رسوله ؟ فإن يكن الله برئ من رس. له فأنا أبرأ منه، فبلغ عمر مقالة الأعرابي: فدعاه فقال: يا أعرابي أتبرأ من رسول الله ﷺ ؟ فقال يا أمير المؤمنين، إني قدمت المدينة ولاعلم لي بالقرآن، فسألت من يقرئني، فاقرأني هذا سورة براءة فقال:(**إن الله برئ من المشركين ورسوله)**فقلت أو قد برئ الله من رسوله، أن يكن الله برئ من رسوله فأنا إبرأ منه، فقال عمر: ليس هكذا يا أعرابي، قال: فكيف هي يا أمير المؤمنين ؟ قال(**أن الله برئ من المشركين ورسوله)**فقال الأعرابي: وأنا أبرأ مما برئ الله ورسوله منه، فأمر عمر ابن الخطاب ﷺ ألايقرئ الناس إلا عالم باللغة، وأمر أبا الاسود([٥٣٦])فوضع النحو([٥٣٧])([٥٣٨]).

---

[531] الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي ١١٩/١

[532] الموسوعة الفقهية الكويتية ١٣٧/١١

[533] تقدم تخريجه

[534] أنظر: شرح بن بطال ٢٦١/١٥

[535] الطبري ٤٣٣/١٠

[536] أبو الأسود الدؤلي، ويقال: الديلي.العلامة الفاضل، قاضي البصرة.واسمه ظالم بن عمرو على الاشهر ولد في أيام النبـــوة. ترجمتـــه : تهذيب التهذيب ١٢ / ١٠، النجوم الزاهرة ١ / ١٨٤، بغية الوعاة ٢ / ٢٢، خلاصة تذهيب الكمال ٤٤٣، خزانة الادب ١ / ١٣٦، تهذيب ابن عساكر ٧ / ١٠٤.

خطورة اللحن وتأثيرها على المعرفة :قيل للحسن([٥٣٩]) إن لنا أماما يلحن قال: أخروه([٥٤٠]) وقال نافع:(كان ابن عمر يضرب ولده على اللحن)([٥٤١])وقال الأصمعي:(إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذ لم يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله (من كذب عليَّ متعمّداً فليتبوأ مقعده من النار)لأنه(لم يكن يلحن فمهما رويت عنه ولحنت فيه كذبت عليه ولذا ينبغي للخطيب أن يتعلم من النحو واللغة ما يقوم به لسانه ويسلم به من هذه الآفة([٥٤٢])ويقول أبو الطيب الحلبي:(. . لان اللحن ظهر في كلام الموالي والمتعربين من عهد النبي ﷺ فقد روينا أن رجلا لحن بحضرته فقال : ارشدوا أخاكم)([٥٤٣]).

أسباب اللحن:وبعد عصر الرسول ﷺ وبعد أن اتسعت الفتوحات الإسلامية وازداد الاختلاط أخذ اللحن يشيع تدريجيا على الالسنة نتيجة لاتساع اختلاط العرب مع غيرهم فقد (كتب كاتب لابي موسى إلى عمر (من أبو موسى .)فكتب إليه عمر:سلام عليك ، أما بعد ، فاضرب كاتبك سوطا واحدا ، وأخر عطاءه سنة)وروى الجاحظ أن (أول لحن سمع بالبادية : هذه عصاتي ، بدل عصاي ، وأول لحن سمع بالعراق :حي على الفلاح ، بكسر الياء بدل فتحها)ومن أسباب شيوع اللحن أيضاً انتشار الاجانب فيه وتوسع البلاد الاسلامية واختلاطهم بالشعوب والثقافات الاخرى.

المبحث الثالث :تأثير الثقافات على اللغة

الثقافة هي رسالة الشعوب وهي خلاصة تجارب كثيرة مرت بها تلك الشعوب وصقلتها إلى أن خرجت بثقافة معينة لذالك الشعب،ومن هنا ندرك أن بعض الثقافات تتصادم مع الشريعة الإسلامية ، وذلك لان المصادر التي اعتمدتها هذه الشعوب في أخذ ثقافتها تختلف في مصادر الشريعة الإسلامية ،والكل الآن أصبح في قلق متزايد من احتمال تأثير الثقافة الرأسمالية على المجتمعات بصفة عامة والأطفال بصفة خاصة وذلك لأن الأطفال بدأوا يتأثرون بشكل واضح بالثقافة الأمريكية ونجد الأطفال في البيوت ، حيث لا مناص للطفل من مشاهدة الجهاز المرئي الذي يطفح بالبرامج التي تنقل وجهة النظر الأمريكية ، أو على الأصح ، وجهة النظر اليهودية التي من شأنها تحطيم أخلاق الناس جميعا والتي تحرص دوما على نشر الأساطير عن الإسلام والمسلمين فتصفهم بالعنصرية والهمجية والغش والخداع والزواج والطلاق وما إلى ذلك ،ولو نظرنا إلى تأثير الثقافة الاستعمارية في الدول التي إستعمرتها لوجدنا التأثير الفعلي للمعرفة وكيف محيت ثقافات بكاملها من

---

[537] وقال ابن جني في الخصائص « وروي من حديث علي ــ رضي الله عنه ــ مع الاعرابي الذي أقرأه المقرئ (إن الله بريء من المشركين ورسوله) حتى قال الاعرابي : برئت من رسول الله ! ! فأنكر ذلك علي ــ عليه السلام ــ ورسم لابي الاسود من عمل النحو ما رسمه ما لا يجهل موضعه .)

[538] أنظر : كنز العمال ٢٩٥١٢

[539] هو: الحسن بن أبي الحسن يسار، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت الانصاري، ويقال مولى أبي اليسر كعب بن عمرو السلمي، قاله عبد السلام ابن مطهر، عن غاضرة بن قرهد العوفي، ثم قال: وكانت أم الحسن مولاة لام سلمة أم المؤمنين المخزومية، ويقال: كان مولى جميل بن قطبة.ويسار أبوه من سبي ميسان وأنظر ترجمته : تهذيب التهذيب ٢ / ٢٦٣، النجوم الزاهرة ١ / ٢٦٧، طبقات الحفاظ للسيوطي ص ٢٨، خلاصة تذهيب التهذيب ٧٧، طبقات المفسرين ١ / ١٤٧، شذرات الذهب ١ / ١٣٦.

[540] أنظر: القرطبي ٢٣/١ وسنن سعيد بن منصور ١٦٥٩/١ والعقد الفريد ١/ ٢٤٨

[541] أنظر : الأدب المفرد ٢٠٧/١

[542] أنظر : البيان الزاهر ٣٥/١

[543] مراتب النحويين : ٥ .

المجتمعات، وترجع قوة تأثير الثقافة الأمريكية إلى مجموعة من الأسباب منها:-

١- هيمنة الإعلام الأمريكي على التسويق العالمي، واعتماد اقتصاديات دول أخرى كثيرة على الاقتصاد الأمريكي.فمعظم مواد وتجهيزات الصناعة التقليدية،والإعلام الورق، الحبر،آلات الطباعة، آلات التصوير بيد الدول المصنعة،وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية.

٢- جميع مواد وتجهيزات الاتصال الحديثة بيد المجموعة نفسها ويتحكم فيها كلياً مركز واحد للهيمنة،وجميع وسائل تجهيزات المعلومات والحاسوب، وغزو الفضاء.

٣- التفوق االغربي في صناعة الأفلام وخاصة الأفلام الأمريكية ،وتمتعها بسوق خارجية ضخمة في ظل انتشار الجهاز المرئي ، والأقمار الصناعة،وقنوات الفضاء التي أدخلت البث الجهاز المرئي إلى كل بيت في العالم الإسلامي وتشير إحصاءات منظمة اليونسكو عن الوطن العربي إلي أنّ شبكات الأجهزة المرئية العربية تستورد ما بين ثلث إجمالي البث كما في سوريا ونصف هذا الإجمالي كما في تونس والجزائر، أما في لبنان فإن البرامج الأجنبية تزيد علي نصف إجمالي المواد المبثوثة إذ تبلغ ٥٨،٥% وتبلغ البرامج الأجنبية في لبنان ٦٩% من مجموع البرامج الثقافية، ولا تكتفي بذلك، بل وغالب هذه البرامج يبث من غير ترجمة، وثلثا برامج الأطفال تبث بلغة أجنبية من غير ترجمة في معظمها.([٥٤٤])

الدليل الأول: ما ورد عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ **(لاَ تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاَتِكُمُ الْعِشَاءِ فَإِنَّهَا فِى كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءُ وَإِنَّهَا تُعْتِمُ بِحِلاَبِ الإِبِلِ.)**([٥٤٥]) فالنبي ﷺ يحذر أمته من التأثير بثقافة الأعراب حيث أن لهم ثقافة خاصة بهم في تسمية الأشياء وفي إطلاق عبارات والفاظ من غير البيئة الإسلامية فمن هنا جاءت الأحاديث المحذرة وراء الذوبان في ثقافة الغير ، فإن قال قائل هل يجوز أن نستخدم مثل هذه الالفاظ (العتمة)([٥٤٦])ونحوها ولكن في استخدامات معينة محدودة ؟ نقول نعم يجوز ذلك والنهي الوارد هو في الإكثار والمداومة ولهذا ورد أن النبي ﷺ استخدم لفظ العتمة وأراد لفظ العشاء كما ورد في الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ : وهو ما روي عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ**(لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ،وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا)**([٥٤٧])ويقول ابن تيمية في هذا الصدد:(وهذه الكراهة عند بعض علمائنا تقتضي كراهة هذا

---

544 أنظر : أبحاث المؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي بجامعة أم القرى بمكة ٢٤/٤٣

545 الحديث صحيح : أخرجه: "مسلم" ١١٨/٢(١٣٩٩) قال : حدثني زهَيْر بن حرب ، وابن أبي عُمر. قال زهير : حدثنا سُفْيان بن عيينة. وفي (١٤٠٠) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، حدثنا سُفْيان. و"أبو داود" ٤٩٨٤ قال : حدثنا عثمان بن أبـي شَـيْبة ، حدثنا سُفْيان. و"ابن ماجة" ٧٠٤ قال : حدثنا هشام بن عَمَّار ، ومُحَمَّد بن الصَباح. قالا : حدثنا سُفْيان بن عيينة. و"النَّسائي" ٢٧٠/١ ، وفي "الكبرى" ١٥٣٤ قال : أخبرنا أحمد بن سليمان الحديث.

546 ويقصد بالعَتمة : أي كانت الأعراب يسمون العشاء العتمة من باب التسمية بالوقت فنهاهم عن الاقتداء بهم. ومعنى إِنَّهُمْ يُعْتِمُونَ بالإبِل، أي لا يرون الأبل حال حلابها . وذلك لأنهم يُؤَخِّرُونَهُ إلى شِدَّة الظَّلام . وهو من عتمة الليل وعتمته ظلامه: يقال قد عتم الليل يعتم وقد أعتم الناس إذا دخلوا في ظلمة الليل مثل أشملوا وأجنبوا إذا دخلوا في الشمال والجنوب وكانوا يحتلبون الإبل عند نتاجها بليل ويسقى اللبن الحي وكانوا يسمون تلك الحلبة العتمة أنظر غريب الحديث لابن قتيبة ١٧٨/١ وتاج العروس ٧٨٠٧/١ ولسان العرب ٣٨٠/١٢ وأنظر النووي على شرح مسلم ٤٣٦/٢وفتح الباري لابن حجر ٣٩٥/٢

547 الحديث صحيح أخرجه: ((البُخاري)) ٦١٥ قال : حدَّثنا عبد الله بن يوسف . وفي (٦٥٣) قال : حدَّثنا قتيبة . وفـي (٢٦٨٩) قـال : حدَّثنا إسماعيل . و((مسلم)) ٩١٢ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى . و((التِّرمِذي)) ٢٢٥ قال : حدَّثنا إسحاق بن موسى الأنـصاري ، حـدَّثنا

الاسم مطلقا ، وعند بعضهم إنما تقتضي كراهة الإكثار منه ، حتى يغلب على الاسم الآخر ، وهو المشهور عندنا ،وعلى التقديرين:ففي الحديث النهي عن موافقة الأعراب في ذلك ، كما نهى عن موافقة الأعاجم)([٥٤٨])ويقول القرطبي أيضاً:(.. لئلا يعدل بها عما سماها الله تعالى فهو إرشاد إلى ما هو الأولى لا على التحريم ولا على أنه لا يجوز)([٥٤٩])فالإعراب لم يغيروا لفظ صلاة العشاء إلى العتمة فقط ، بل غيروا أيضاً أسم صلاة المغرب!وسموها(العشاء)وهنا مكمن الخطورة وذلك وراء الإنزلاق بتغيير الكلمات والمصطلحات الشرعية إلى آخرى حادثة مبتدعة،والدليل على تغيير أسم صلاة المغرب إلى العشاء ما رواه عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ الْمُزَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:(**لَا يَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلَاتِكُمْ الْمَغْرِبِ**)قَالَ:وَالْأَعْرَابُ تَقُولُ الْعِشَاءَ ، وَتُسَمَّى أَيْضًا الْعِشَاءَ الْعَتَمَةِ ،ولهذا أنتبه الصحابة إلى خطورة الذوبان في الثقافات الآخرى فتمسكوا بثقافاتهم ومصطلحاتهم الإسلامية وابتعدوا عن تأثير ثقافة الأعرب عنهم ، والدليل على تمسك الصحابة بأسمائهم الشرعية:

منها ما رواه الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي بَرْزَةَ قال:(كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ)وَقَالَ أَنَسٌ : (أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ)وقَالَ حَسَّانُ : وَكَانَ لَا يَزَالُ بِهَا أَنِيسٌ خِلَالَ مُرُوجِهَا نَعَمٌ وَشَاءُ فَدَعْ هَذَا وَلَكِنْ مِنْ لَطِيفٍ يُؤَرِّقُنِي إِذَا ذَهَبَ الْعِشَاءُ)([٥٥٠])وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ :قَالَ مَالِكٌ:(**وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ**) فَاللَّهُ سَمَّاهَا صَلَاةَ الْعِشَاءِ ، فَأَحَبَّ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُسَمَّى بِمَا سَمَّاهَا بِهِ اللَّهُ ،وَيُعَلِّمُهَا الْإِنْسَانُ أَهْلَهُ وَوَلَدَهُ)([٥٥١]).

المبحث الرابع :الاغترار بالظاهر

لا شك بأن المعرفة الظاهرية قد تخدع أحياناً لانها معرفة غير مبنية على حقائق ومقدمات فرؤية تفاحة مثلاً من الخارج فقط لا يدل إطلاقاً على باطنها فقد تكون مليئة بالبكتيريا والأمراض،وقس على هذا كل شيء نراه من الخارج فقط ، فمن هنا المعرفة المتعلقة بالخارج قد تخدع وتؤثر على المعرفة نقلاً وإثباتاً.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ : **أَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي مَرَرْتُ بِوَادِي كَذَا وَكَذَا فَإِذَا رَجُلٌ مُتَخَشِّعٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ يُصَلِّي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ اذْهَبْ إِلَيْهِ فَاقْتُلْهُ قَالَ فَذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ فَلَمَّا رَآهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ كَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعُمَرَ اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ فَذَهَبَ عُمَرُ فَرَآهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ الَّتِي رَآهُ أَبُو بَكْرٍ قَالَ فَكَرِهَ أَنْ يَقْتُلَهُ قَالَ فَرَجَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي مُتَخَشِّعًا فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ يَا عَلِيُّ اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ قَالَ فَذَهَبَ عَلِيٌّ فَلَمْ يَرَهُ فَرَجَعَ عَلِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَمْ يُرَهْ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنْ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنْ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ فِيهِ حَتَّى يَعُودَ السَّهْمُ فِي فُوقِهِ فَاقْتُلُوهُمْ هُمْ شَرُّ**

معن . وفي (٢٢٦) قال : حدَّثنا قتيبة . و((النَّسائي)) ٢٦٩/١ ، وفي ((الكبرى)) ١٥٣٣ قال : أخْبَرنا عتبة بن عبد الله (ح) والحارث بن مسكين ، قراءة عليه وأنا أسمع ، عن ابن القاسم . وفي ٢٣/٢ ، وفي ((الكبرى)) ١٦٤٧ قال : أخْبَرنا قتيبة . و((ابـن خزيمـة)) ٣٩١ و١٥٥٤ قال : حدَّثنا يونس بن عبد الأعلى الحديث.

[548] اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم لابن تيمية ٣١٤/١

[549] أنظر عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني ٤٥٤/٧

[550] أحكام القرآن لابن العربي ٦/ ١١٨

[551] المرجع السابق .

الْبَرِيَّةِ)([٥٥٢])الشاهد:لا شك بأن الاغترار بالظاهر يؤثر في المعرفة ، ولهذا نجد هنا على عدم الأخذ بالظاهر ، وعدم الالتفات إلى المظاهر الخارجية.

الدليل الثاني:ما ورد عن سهل بن سعد قال:**(مر رجل على رسول الله ﷺ فقال لرجل عنده جالس:(ما رأيك في هذا) فقال رجل من أشراف الناس:هذا والله حري إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع ، قال : فسكت رسول الله ﷺ ثم مر على رجل فقال له رسول الله صلى ﷺ :ما رأيك في هذا ؟ فقال : يا رسول الله هذا رجل من فقراء المسلمين هذا حري إن خطب أن لا ينكح ، وإن شفع أن لا يشفع ، وإن قال أن لا يسمع لقوله فقال رسول الله ﷺ (هذا خير من ملء الأرض مثل هذا)**([٥٥٣])أراد النبي ﷺ في هذا الموقف أن يعلم أصحابه أن المظاهر قد تكون خداعة، وأن ذلك الرجل الذي ازدرته أعينهم لفقره ورثاثة مظهره، يساوي الألوف، من أمثال هذاالرجل الذي حل منهم ــ بمظهره ــ محل التقدير والاعتبار، لأن المدار على التقوى. قال ﷺ: (رب أشعث أغبر ذي طمرين، تنبو عنه أعين الناس لو أقسم على الله لأبره)مخاطر المظاهر: لا شك بأن الأغترار بالظاهر له مخاطر كبيرة يدركها كل مسلم وأن هذه المخاطر متعلقة بالمظاهر المترتبة على المبالغة في الكماليات أو الانشغال بتوافه الأمور وسفاسفها ومن أبرز هذه المخاطر ما يلي:

أولاً : التعرض للكبر، فلا شك أن الذي يلبس ذلك اللباس ويتأنق ذلك التأنق أنه في الغالب يخالط نفسه عجباً يدل به على غيره ويرى أنه أرفع من غيره ؛ لأن عنده تلك العباءة أو ذلك الثوب من الشء الفلاني ولأن ولأن عنده هذا اللباس الغالي ونحو ذلك،وإذا دخل الكبر لا شك أنه من أعظم المخاطر التي توعد الله عز وجل الداخل فيها والمتلبس بها والمتصف بها أعظم العذاب وأشده ، ولا شك أنه ينظر إلى الناس بنظرة احتقار وازدراء فيدخل في معنى الكبر الذي ذكره النبي ﷺ **(الكبر بطل الحق وغمط الناس)**([٥٥٤])أي احتقارهم،وروي عن أَبُي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْنِ ، وَقَدْ أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ ، خُسِفَ بِهِ الأَرْضُ ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ هذا حديث)([٥٥٥])وترى التكبر حتى في مشيته وطريقة حركته ولقد سجل لنا القرآن الكريم مثل هذه المظاهر قال تعالى:**(ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى)**قتادة أي: يتبختر ،وقال قتادة أيضاً : هي مشية بني مخزوم([٥٥٦])وقال عز من قائل:**(وَلاَ تَمْشِ فِي الأرض مَرَحًا)**فمن هنا يتبين لك أن للمشي بطريقة معينة يؤثر على نفسية الإنسان ويدعوه إلى التكبر والتعالي الزائف،بل لقد مدح الله تعالى تلك المشية الهادئة المتزنة المتواضعة فقال ﷻ **(وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا)** بكل هدوء وطمأنينة ،وروي عن عمر بن الخطاب : أنه رأى غلاماً يتبختر في مشيته فقال:إن البخترة مشية تكره إلا في سبيل الله

---

[552] **الحديث صحيح : أخرجه أحمد ٣/١٥(١١٣٥) قال : حدَّثنا بَكْر بن عِيسَى ، حدَّثنا جامع بن مطر الحَبَطي ، حدَّثنا أبو رؤبة ، فذكره. وقال :الهيثمي : صحيح كما في مجمع الزوائد 6/228 : -**

[553] **أخرجه البخاري ٩/٧(٥٠٩١) قال : حدثنا إبراهيم بن حَمزة. وفي ١١٨/٨(٦٤٤٧) قال : حدثنا إسماعيل. و"ابن ماجة" ٤١٢٠ قال : حدثنا محمد بن الصباح.**

[554] **الحديث صحيح: "مسلم" ٦٥/١(١٧٩) قال : حدَّثنا مِنجاب بن الحارث التميمي ، وسويد بن سعيد ، كلاهما عن علي بن مُسْهِر ، قال مِنجاب : أخْبَرنا ابن مُسْهِر . و"أبو داود" ٤٠٩١ قال : حدَّثنا أحمد بن يونس ، قال : حدَّثنا أبو بكر ، يعني ابن عياش (قال أبو داود : رواه القسملي ، عن الأعمش ، مثله) . و)ابن ماجة(٥٩ و٤١٧٣ قال : حدَّثنا سويد بن سعيد ، حدَّثنا علي بن مُسْهِر (ح) وحدَّثنا علي بن ميمون الرقي ، حدَّثنا سعيد بن مسلمة . و"التِّرمِذي" ١٩٩٨ قال : حدَّثنا أبو هشام الرفاعي ، حدَّثنا أبو بكر بن عياش.**

[555] **متفق عليه وأنظر تفسير بن كثير ٣٤٦/١٦**

[556] **تفسير الطبري ٢٤/ ٨١**

،وقد مدح الله أقواماً فقال(**وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً**)فاقصد في مشيتك([٥٥٧])وصور لنا القرآن الكريم صورة آخرى للمتكبر وهو يمشي بطريقة المتكبرة قال الله تعالى مبيناً ذلك (**ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عن سبيل الله**)([٥٥٨])قال أبو عبيدة في مجاز القرآن(.. يقال جاءني فلان ثاني عطفه أي يتبختر)([٥٥٩])ونقول لهذا المتكبر في مشيته على رسلك فإن الله تعالى يقول في شأنك(**إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولاً**)([٥٦٠]).

ثانياً:الوقوع في الكذب،وهذا دأب من يغتر ويعتني بالمظاهر لأن المظاهر غالبا ما تدعو إلى المفاخرة والمكابرة ، فإذا لم يكن عنده على الحقيقة ما يفخر به فربما جره ذلك إلى الكذب مجاراة للآخرين ؛ لأن بيئته التي تحيط به و الجو الذي ينصبغ به هو الجو الذي يعنى بمثل هذه الأمور..

ثالثاً :القرب من المخالفات الشرعية،فإن مثل هذا الجو الذي فيه هذا التنافس المحموم الذي لا يقيم في الأساس وزناً عظيماً للدين والتدين ، ولا للإقبال على الله عز وجل والإقبال على الآخرة يهون في نفس الإنسان بعض المخالفات الشرعية لأجل هذه المظاهر ؛ فإن كان من المظاهر وتمامها وجمال الأناقة ولزومها أن يرخي ثوبه ؛ فإنه يرخيه في أول الأمر إلى حدود الكعبين ، ثم يزيد بعد ذلك قليلاً ويقول لا بأس هذا لم يتجاوز الكعبين ويزيد بعد ذلك ويزيد وربما يتجاوز بعض الناس هذا إلى أن يلبسوا ما فيه شبهة أو حرمة كأن يلبس الأثواب الرقيقة الناعمة لا يسأل عنها وإذا هي إما من الحرير أو مخلوطة من الحرير ،وقد يتأنق بعضهم كما نرى في أحوال الناس فيتختم أولئك بالذهب ، وبما حرم الله عز وجل من الملابس ، وهذه أمور كثيرة يلج منها أرباب هذه المظاهر الزائفة إلى الوقوع في المخالفات الشرعية الصريحة الواضحة سواءً في هيئاتهم ولباسهم أو في مجاملاتهم .. يذهب إلى أهل المظاهر فيقدمون له الطعام في أواني الذهب والفضة فيرى أن من التخلف أو من عدم التمدن أن يقول إن هذه حرام! وقلّ أن تجد من الخائضين في بحر المظاهر من يقف وقفة واضحة صارمة عندما يكون هناك داع أو ظرف يقتضي فعل المحرم أو ممارسته قليلون أولئك ؛ لأن هذا التيار يغمر ويبهر ويؤثر على القلب ويضعف العزيمة في الحق ، فتجد صاحبه يراعي المظاهر أكثر مما يرعى الأوامر والنواهي الشرعية ويكون عنده خوف غضب الناس وذمهم له أعظم عنده في واقع الأمر من نظره إلى غضب الله عز وجل أو وقوعه في دائرة الذم الشرعي وهذا لا شك أنه من أعظم مخاطر هذه المظاهر.

****

[557] أنظر الدر المنثور للسيوطي ٣٦٩/٧
[558] الحج ٩
[559] ٨١/١
[560] الاسراء:٣٧

المبحث الخامس التشويش بالقراءة

لا شك بأن التشويش يمنع من استيعاب المعرفة أو إدراكها ، وذلك بسبب ما يحمله التشويش من إزعاج للسامع يمنع من خلالة من وصول أي معرفة متلقاه .

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَلِيٍّ ﷺ **(أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خرج على الناس وهم يصلون وقد علت أصواتهم بالقراءة فقال : إن المصلي يناجي ربه فلينظر بما يناجيه به ولا يجهر بعضكم على بعض بالقرآن ِ)**([٥٦١])إذن الجهر بالقراءة يمنع من وصول المعرفة ، وذلك بسبب التشويش المانع من التركيز وقد قال رسول الله ﷺ**(من أكل البصل والثوم والكرّاث فلا يقربن مسجدنا فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم)**([٥٦٢])واذا كانت العلة في اخراجه من المسجد أنه يُتأذى به ففي القياس أن كل من تأذى به جيرانه في المسجد.. فكان لهم اخراجه، ومن ذلك كثرة الكلام بصوت مرتفع والصخب والضجيج.. وجاء في حاشية الحموي على الشعراني أن العلماء أجمعوا سلفا وخلفا على استحباب ذكر الجماعة في المسجد وغيره الا أن يشوش ذلك على نائم أو مصل أو قارئ للقرآن . - وجاء في حاشية الحموي على الشعراني أن العلماء أجمعوا سلفا وخلفا على استحباب ذكر الجماعة في المسجد وغيره الا أن يشوش ذلك على نائم أو مصل أو قارئ للقرآن - وجاء في حاشية الحموي على الشعراني أن العلماء أجمعوا سلفا وخلفا على استحباب ذكر الجماعة في المسجد وغيره الا أن يشوش ذلك على نائم أو مصل أو قارئ للقرآن ،وجاء في حاشية الحموي على الشعراني أن العلماء أجمعوا سلفا وخلفا على استحباب ذكر الجماعة في المسجد وغيره الا أن يشوش ذلك على نائم أو مصل أو قارئ للقرآن([٥٦٣]) وذكر الامام النووي في شرحه لصحيح مسلم نقلا عن ابن بطال :أن أصحاب المذاهب المتبوعة وغيرهم متفقون على عدم استحباب رفع الصوت بالذكر والتكبير.. وروي عن أبي سعيد الخدري قال :(اعتكف رسول الله ﷺ في المسجد، فسمعهم يجهرون بالقراءة وهو في قبة له، فكشف الستر، وقال : **ألا كلكم مناج ربه، فلا يؤذين بعضكم بعضاً، ولا يرفعن بعضكم على بعض في القراءة، أو قال في الصلاة)**([٥٦٤]).

الدليل الثاني: ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَمَا سَلَّمَ فَقَالَ هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ أَحَدٌ مَعِي آنِفًا قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ(إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ فَانْتَهَى النَّاسُ عَنْ

---

561 أخرجه: أحمد ٨٧/١(٦٦٣) قال : حدَّثنا خَلَف . وفي ٩٦/١(٧٥٢) قال : حدَّثنا يَزيد بن هارون . وفي ١٠٤/١(٨١٧) قال : حدَّثنا عَفَّان.ثلاثتهم (خَلَف بن الوليد ، ويَزيد ، وعَفَّان) عن خالد بن عَبْد الله الطَّحَّان ، عن مُطَرِّف ، عن أبي إسْحاق ، عن الحارث ، فذكره.وقال: ابن عبدالبر - صحيح - أنظر: التمهيد - الصفحة أو الرقم23/315 :

562 الحديث صحيح: أخرجه: "مسلم" ٧٩/٢(١١٨٩) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا كثير بن هِشَام ، عن هِشَام الدَّسْتَوَائي. و"ابن ماجة" ٣٣٦٥ قال : حدَّثنا حَرْمَلَة ابن يَحيى ، حدَّثنا عَبْد الله بن وَهْب ، أنبأنا أبو شُرَيْح ، عن عَبْد الرَّحْمان بن نِمْرَان الحَجَري. و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ٦٦٥٣ قال : أخبرنا مُحَمد بن عَبْد الأعْلَى ، قال : حدَّثنا خالد ، قال : حدَّثنا عَبْد الملك ، وهو ابن جُرَيْج. و"ابن خزيمة" ١٦٦٨ قال : حدَّثنا عَبْد الله بن هاشم ، حدَّثنا بَهْز بن أسَد ، حدَّثنا يَزيد ، وهو ابن إبراهيم التُّسْتَري.

563 أنظر : الموسوعة الفقهية ج٣٧ ص٢٠٧.

564 أخرجه أحمد ٩٤/٣(١١٩١٨). وعَبْد بن حُمَيْد (٨٨٨. وأبو داود (١٣٣٢) قال : حدَّثنا الحَسَن بن علي. و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ٨٠٣٨ قال : أخبرنا مُحَمد بن رافع. و"ابن خزيمة" ١١٦٢ قال : حدَّثنا مُحَمد بن يَحيى ، وعَبْد الرَّحْمان بن بِشْر. ستتهم (أحمد ، وعَبْد بن حُمَيْد ، والحَسَن ، وابن رافع ، وابن يَحيى ، وابن بشْر) عن عَبْد الرَّزَّاق ، قال : حدَّثنا مَعْمَر ، عن إسْمَاعِيل بن أُمَيَّة ، عن أبي سَلَمَة بن عَبْد الرَّحْمان ، فذكره.

الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ مِنْ الْقِرَاءَةِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)[٥٦٥]والشاهد من الحديث:النهي الوارد للصحابة الكرام من القراءة حال قراءة النبي ﷺ والسبب المانع من ذلك هو حتى لا يحصل التشويش بقراءة الناس ، ثم تتأثر المعرفة بذلك ،ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ بَعْدَمَا سَلَّمَ فَقَالَ هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ أَحَدٌ مَعِي آنِفًا قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنِّي أَقُولُ مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ فَانْتَهَى النَّاسُ عَنْ الْقِرَاءَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِيمَا يَجْهَرُ بِهِ مِنْ الْقِرَاءَةِ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)[٥٦٦]والشاهد من الحديث : النهي الوارد للصحابة الكرام من القراءة حال قراءة النبي ﷺ والسبب المانع من ذلك هو حتى لا يحصل التشويش بقراءة الناس ، ثم تتأثر المعرفة بذلك .

المبحث السادس:التأثير على العقل بالمؤثرات الحسية كالخمر

يقرر العلم الحديث أن عقل الإنسان يتكون من مراكز مختلفة،وأعلى المراكز في مخ الإنسان هي التي تختص بالإرادة وضبط النفس والسلوك الاجتماعي، ثم تأتي أسفل منها مراكز العقل والتفكير، ثم مراكز الحكم على الأشياء، ثم مراكز الذاكرة، ثم المراكز المسيطرة على العواطف والأحاسيس، ولأن مفعول الخمر يسري في المخ من أعلى إلى أسفل، فإنها تؤثر على الوظائف الأرقى في المخ ثم الأقل، لذا فإننا نجد أن أول شئ يتأثر في الإنسان بشرب كمية قليلة من الخمر هو الإرادة وضبط النفس والسلوك الاجتماعي، فإذا زادت الكمية تأثرت قدرته على التركيز الذهني وهكذا([٥٦٧])فالعقل هو واحد من الضروريات الخمسة التي يجب المحافظة عليها. فإذا ضاع العقل ضاع الدين، وضاع النسل والمال، وضاعت النفس وضاع كل شيء ،فالعقل هو الذي يُدرك ما في التشريع من الحق والعدل ومصالح العباد، وآيات الله في هذا الكون إنما يعقلها ويفهمها أهل العقول السليمة كما قال تعالى(**إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون**)والعقل قد يضعف فلا يقوم بمهمته، وذلك لأسباب منها ما هو فطري كما هو حال أهل البله والعته وهؤلاء لا تكليف عليهم ولا لوم، ومنها ما يكون بسبب يتسبب فيه الإنسان، وفي مقدمة ذلك تناوله للمسكرات والمخدرات.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالَ:(**أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَارِفًا أُخْرَى فَأَنَخْتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنْ الْأَنْصَارِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيعَهُ وَمَعِي صَائِغٌ مِنْ بَنِي قَيْنُقَاعَ لِأَسْتَعِينَ بِهِ عَلَى وَلِيمَةِ فَاطِمَةَ وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي**

---

[565] الحديث صحيح :أخرجه: ((أبو داود)) ٨٢٦ قال : حدَّثنا القعنبي ، عن مالك . وفي (٨٢٧) قال : حدَّثنا مسدد ، وأحمد بن محمد المروزي ، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف ، وعبد الله بن محمد الزهري ، وابن السرح ، قالوا : حدَّثنا سفيان . و((ابن ماجة)) ٨٤٨ قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وهشام بن عمار ، قالا : حدَّثنا سُفيان بن عُيينة . وفي (٨٤٩) قال : حدَّثنا جميل بن الحسن ، حدَّثنا عبد الأعلى ، حدَّثنا معمر . و((التِّرمِذي)) ٣١٢ قال : حدَّثنا الأنصاري ، حدَّثنا معن ، حدَّثنا مالك بن أنس . و((النَّسائي)) ١٤٠/٢ ، وفي ((الكبرى)) ٩٩٣ قال : أخْبَرنا قتيبة ، عن مالك . و((ابن حِبَّان)) ١٨٤٣ قال : أخْبَرنا ابن قتيبة ، قال : حدَّثنا يزيد بن هارون ، قال : حدثني الليث . وفي (١٨٤٩) قال : أخْبَرنا عمر بن سعيد بن سنان ، قال : أخْبَرنا أحمد بن أبي بكر ، عن مالك. :قال أبو حاتم الرازي صحيح أنظر :تفسير القرآن3/542

[566] الحديث صحيح ((أبو داود)) ٨٢٦ قال : حدَّثنا القعنبي ، عن مالك . وفي (٨٢٧) قال : حدَّثنا مسدد ، وأحمد بن محمد المروزي ، ومحمد بن أحمد بن أبي خلف ، وعبد الله بن محمد الزهري ، وابن السرح ، قالوا : حدَّثنا سفيان . و((ابن ماجة)) ٨٤٨ قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وهشام بن عمار ، قالا : حدَّثنا سُفيان بن عُيينة . وفي (٨٤٩) قال : حدَّثنا جميل بن الحسن ، حدَّثنا عبد الأعلى ، حدَّثنا معمر . و((التِّرمِذي)) ٣١٢ قال : حدَّثنا الأنصاري ، حدَّثنا معن ، حدَّثنا مالك بن أنس . و((النَّسائي)) ١٤٠/٢ ، وفي ((الكبرى)) ٩٩٣ قال : أخْبَرنا قتيبة ، عن مالك الحديث .أنظر التصحيح السابق .

[567] كما جاء في تقرير المجلس الوطني لمكافحة الخمور في بريطانيا

ذَلِكَ الْبَيْتِ فَثَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا قَالَتْ لِابْنِ شِهَابٍ وَمِنْ السَّنَامِ قَالَ جَبَّ أَسْنِمَتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا قَالَ فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْظَعَنِي فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ فَانْطَلَقَ مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَى حَمْزَةَ فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصَرَهُ فَقَالَ هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدٌ لِأَبِي فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُقَهْقِرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ وَذَلِكَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْخَمْرِ)[٥٦٨]والأدلة في هذا الباب كثيرة جداً وما ذكرنا ففيه كفاية ، والشاهد بيان تأثير الخمر على المعرفة ، وهذا يدركه كل من له إمساكه من عقل يعرف أضرار الخمر وتأثيرها البالغ على جميع الأصعدة ، ومن هنا نعرف خطورة والتأثير البالغ الناتج عن تناول المسكرات – بصفة عامة– فالمعرفة مهمة في تناولها والاهتمام بها،فلقد ثبت للعقلاء أن الخمر والمسكرات بجميع أنواعها تتسبب في مفاسد لا عد لها ولا حصر كما أثبت العلماء أن تأثير المخدرات على العقل كبير وخطير، قال الطبيب الأندلسي (ابن البيطار)عن الحشيش:أنه يسكر جداً، وقد استعمله قوم فاختلت عقولهم، وأدى بهم الحال إلى الجنون،فإن المخدرات تأثيرها على العقل أبشع من تأثير الخمر وما في الخمر من مضار دينية وفكرية يوجد في المخدرات ما هو أشد وأنكى ،ويؤدي تعاطي المخدرات إلى عدة أمراض نفسية وعقلية وبدنية للشخص المتعاطي أو المدمن ، وتفاصيل تلك الأضرار وما تنطوي عليه من أخطار يدركها كل من له مسكة من عقل بل هي تهدد كيان البشرية أفرادا ومجتمعات قد تكلم عنها الكثير من الباحثين المتخصصين في المجالات الصحية ولكن نظرة فاحصة في أبحاثهم التي أعدوها وبينوا فيها أخطار المخدرات وما تحويه من نتائج مرعبة أن الإدمان على المخدرات يؤدي إلى اضطراب الإدراك الحسي واضطراب الشعور والتفكير والوجدان والإحساس .

الفصل الثالث :عدم إعمال اللغات الظاهرية

المبحث الأول : عدم الوصف الجيد

لا شك بأن الوصف الرديء يدخل في أعلى سلم موانع نقل المعرفة ، وكذا الوصف الجيد يدخل في موصلات المعرفة فكما أن هناك موانع للمعرفة فكذلك يوجد موصلات للمعرفة فالوصف الجيد يعد من أهم هذه الموصلات .

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ الْحَرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ قَالُوا :**(لاَ حُكْمَ إِلاَّ لِلَّهِ ، قَالَ عَلِيٌّ : كَلِمَةُ حَقٍّ أُرِيدَ بِهَا بَاطِلٌ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَصَفَ نَاسًا ،إِنِّي لأَعْرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلاَءِ ، يَقُولُونَ الْحَقَّ بِأَلْسِنَتِهِمْ ، لاَ يَجُوزُ هَذَا مِنْهُمْ – وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ – مِنْ أَبْغَضِ خَلْقِ اللهِ إِلَيْهِ ،مِنْهُمْ أَسْوَدُ ، إِحْدَى يَدَيْهِ طُبْيُ شَاةٍ ، أَوْ حَلَمَةُ ثَدْيٍ،فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ،**

---

[568] الحديث صحيح : أخرجه: ألبُخَارِي" ٣/٧٨ (٢٠٨٩) و٤/٩٥(٣٠٩١) و٥/١٠٥(٤٠٠٣) و٧/١٨٤(٥٧٩٣) قال : حدَّثنا عَبْدَان ، أَخْبَرنا عَبْد الله ، أَخْبَرنا يُونُس. وفي ٣/١٤٩(٢٣٧٥) قال : حدَّثنا إبراهيم بن مُوسَى ، أَخْبَرنا هِشَام ، أن ابن جُرَيْج أخبرهم. وفي ٥/١٠٥(٤٠٠٣) قال : حدَّثنا أحمد بن صالح ، حدَّثنا عَنْبَسَة ، حدَّثنا يُونُس. و"مسلم" ٦/٨٥(٥١٦٩) قال : حدَّثنا يَحيى بن يَحيى التَّمِيمِي ، أَخْبَرنا حَجَّاج ابن مُحَمد ، عن ابن جُرَيْج. وفي (٥١٧٠) قال : وحدَّثنا عَبْد بن حُمَيْد ، أَخبرني عَبْد الرَّزَّاق ، أخبرني ابن جُرَيْج ، بهذا الإسناد مثله. وفي (٥١٧١) قال : وحدَّثني أبو بَكْر بن إسْحاق ، أَخْبَرنا سَعِيد بن كَثِير بن عُفَيْر ، أبو عُثْمان المِصْرِي ، حدَّثنا عَبْد الله بن وَهْب ، حدَّثني يُونُس ابن يَزِيد. وفي ٦/٨٧(٥١٧٢) قال : وحدَّثني ه مُحَمد بن عَبْد الله بن قُهْزَاذ ، حدَّثني عَبْد الله بن عُثْمان ، عن عَبْد الله بن المُبَارك ، عن يُونُس ، بهذا الإسناد مثله. و"أبو داود" ٢٩٨٦ قال : حدَّثنا أحمد ابن صالح ، حدَّثنا عَنْبَسَة بن خالد ، حدَّثنا يُونُس.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قالَ : انْظُرُوا ، فَنَظَرُوا ، فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا ، فَقالَ : ارْجِعُوا ، فَوَاللهِ ، مَا كَذَبْتُ ، وَلاَ كُذِبْتُ ، مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلاثًا ، ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِبَةٍ ، فَأَتَوْا بِهِ ، حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ)[٥٦٩] الشاهد من الحديث قول علي (إنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَصَفَ نَاسًا) الحديث،فهنا نجد أن علي اعتمد على وصف النبي ﷺ في معرفة الخوارج وهذا الوصف الجيد بل الممتاز من النبي ﷺ كان من الدقة والوضوح بحيث أشتمل على أدق التفاصيل : فالتفاصيل العامة التي أختصت برفقة الخوارج منها :

١- سفهاء الأحلام

٢- حدثاء الأسنان

٣- يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم

٤- يحقر أحدكم صلاته إلى صلاتهم وصيامه إلى صيامهم

الوصف الخاص: وهو ما أختص به ما يعرف بذي الثدية .

١- رجل مخدج

٢- له عضد مميز .

٣- على هذا العضد حَلَمَةِ الثَّدْي .

٤- وعلى تلك الحلمة شَعَرَاتٌ بيضٌ[٥٧٠].

ماسبق هو ما يمكن أن نسميه الوصف الجيد ، وهذا الوصف الجيد هو الطريق السهل والجيد للوصول إلى المعرفة ، ونقلها.

الدليل الثاني:ما **سئل أبو هريرة عن صفة رسول الله فقال أحسن الصفة وأجملها كان ربعة إلى الطول ما هو بعيد ما بين المنكبين أسيل الخدين شديد سواد الشعر أكحل العين أهدب الأشفار إذا وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس لها أخمص إذا وضع رداءه على منكبيه فكأنه سبيكة فضة وإذا ضحك كاد يتلألأ في الجدر لم أر قبله ولا بعده مثله.)**[٥٧١]أنظر إلى هذا الوصف الدقيق للمصطفى ﷺ فمثل هذا الوصف الكامل يسهل وصول المعرفة بأيسر طريق وأخصر عبارة

---

[569] الحديث صحيح: أخرجه مُسْلِم ١١٦/٣(٢٤٣٣ و٢٤٣٤) قال : حدَّثني أبو الطَّاهر ، ويُونُس بن عَبْد الأعْلى. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٨٥٠٩ قال : الحارث بن مِسْكِين ، قراءةً عليه ، وأنا أسْمَع ، عن عَبْد الله بن وَهْب ، أخبرني عَمْرو بن الحارث ، عن بُكَيْر بن الأشَجّ ، عن بُسْر بن سَعِيد ، عن عُبَيْد الله بن أبي رافع ، فذكره.

[570] الحديث صحيح: أخرجه مسلم ١١٤/٣(٢٤٣٢) قال : حدَّثنا عَبْد بن حُمَيْد ، حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق بن هَمَّام ، حدَّثنا عَبْد الملك بن أبي سُلَيْمان. و"أبو داود" ٤٧٦٨ قال : حدَّثنا الحَسَن بن علي ، حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، عن عَبْد الملك بن أبي سُلَيْمان. و(عبد الله بن أحمد) ٩١/١ (٧٠٦) قال : حدَّثنا أحمد بن جَمِيل ، أبو يُوسُف ، أخْبَرنا يَحيى بن عَبْد الملك بن حُمَيْد بن أبي غَنِيَّة ، عن عَبْد الملك بن أبي سُلَيْمان. و"النَّسَائي" في "الكبرى" ٨٥١٧ قال : أخْبَرنا عَبْد الأعْلى بن واصل بن عَبْد الأعْلى ، قال : حدَّثنا الفضْل بن دُكَيْن ، عن مُوسَى بن قَيْس الحَضْرَمِي. وفي (٨٥١٨) قال : أخْبَرنا العَبَّاس بن عَبْد العَظِيم ، قال : حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، قال : أخْبَرنا عَبْد الملك بن أبي سُلَيْمان.

[571] الحديث صحيح: صححه الألباني في صحيح الجامع4633 :.

المبحث الثاني : استعمال المعاريض

من المعلوم أن المعاريض هي إعطاء وصف أو لفظ لا يقصد المتكلم ظاهره ، من أجل التعمية على السامع حتى لا يهتي إلى مراد المتكلم ، وهي ولا شك تدخل في موانع نقل المعرفة لما لها من تأثير بالغ في إبعاد المعرفة عن سامعها ، بل ولا يهتدي إليها السابع في أيان كثيرة إلا بعد مشقة وطول تفكير،كما أن التعريض يكون بالقول – وهو الأكثر – كذلك قد يكون التعريض بالقول والحركة معا كما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ**(بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَانِ لَهُمَا ، جَاءَ الذِّئْبُ فَأَخَذَ أَحَدَ الاِبْنَيْنِ ، فَتَحَاكَمَا إِلَى دَاوُدَ ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجَتَا فَدَعَاهُمَا سُلَيْمَانُ ، فَقَالَ : هَاتُوا سِكِّينًا أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَتِ الصُّغْرَى : يَرْحَمُكَ اللهُ ، هُوَ ابْنُهَا لاَ تَشُقَّهُ فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى)**(٥٧٢)فنلاحظ هنا في هذا الحديث المبارك أن سليمان اعتمد في التورية على القول والفعل معاً وليس على القول فقط ،ومع إضفاء عنصر الحركة تتوغل التعمية أكثر في نفس السامع ،ويقول ابن القيم في هذا الصدد:(وقد يكون بإظهار الصمم وأنه لا يسمع وبإظهار النوم وإظهار الشبع وإظهار الغنى بحيث يحسبه الجاهل غنيا)(٥٧٣)**من أنواع التعريض:**أن يتكلم المتكلم بكلام حق يقصد به حقيقته وظاهره ويوهم السامع نسبته إلى غير قائله ليقبله ولا يرده عليه أو ليتخلص به من شره وظلمه كما أنشد عبدالله بن رواحة ﷺ امرأته تلك الأبيات وأوهمها أنه يقرأ القرآن فتخلص بذلك من شرها(٥٧٤).

المثال الأول:قول إبراهيم عليه السلام فيما حكاه الله تعالى عنه**(إِنِّي سَقِيمٌ)**(٥٧٥) يقول إبن الجوزي في هذا الصدد: (من معاريض الكلام . ثم فيه ثلاثة أقوال : أحدها : أن معناه سأسْقُمُ ، قاله الضحاك . قال ابن الأنباري : أعْلَمَه اللهُ عز وجل أنَّه يَمْتَحِنُهُ بالسقم إذا طلع نجمٌ يعرفه ، فلما رأى النَّجم ، عَلِم أنه سيَسْقُم .والثاني : إنِّي سقيم القلب عليكم إذ تكهَّنتم بنجوم لا تضرُّ ولا تَنْفَع ، ذكره ابن الأنباري .والثالث : أنه سَقُمَ لِعِلَّةٍ عرضتْ له ، حكاه الماوردي . وذكر السديّ أنه خرج معهم إلى يوم)(٥٧٦)**المثال الثاني:**قول إبراهيم عليه السلام فيما حكاه الله تعالى عنه(قَالَ **بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ)**(٥٧٧)ويقول الحافظ بن حجر معلقاً وَقَوْله:**(بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ)**قَالَ الْقُرْطُبِيّ هَذَا قَالَهُ تَمْهِيدًا لِلِاسْتِدْلَالِ عَلَى أَنَّ الْأَصْنَام لَيْسَتْ بِآلِهَةٍ وَقَطْعًا لِقَوْمِهِ فِي قَوْلهمْ إِنَّهَا تَضُرّ وَتَنْفَع،وَهَذَا الِاسْتِدْلَال يَتَجَوَّز فِيهِ الشَّرْط الْمُنَّصِل ،وَلِهَذَا أَرْدَفَ قَوْله:(**بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ)** بِقَوْلِهِ:**(فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ)**قَالَ اِبْن قُتَيْبَة: مَعْنَاهُ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ فَقَدْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا

---

572 **الحديث صحيح : أخرجه "البُخاري" ٣٤٢٧ و٦٧٦٩ قال : حدَّثنا أبو اليمان ، أخبرنا شعيب . و"مسلم" ٤٥١٦ قال : حدثني زهير بن حرب ، حدثني شبابة ، حدثني ورقاء . وفي (٤٥١٧) قال : وحدثنا سويد بن سعيد ، حدثني حفص ، يعني ابن ميسرة الصنعاني ، عن موسى بن عقبة (ح) وحدثنا أمية بن بسطام ، حدَّثنا يزيد بن زُرَيع ، حدَّثنا رَوْح ، وهو ابن القاسم ، عن محمد بن عجلان . و"النسائي" ٢٣٤/٨ ، وفي "الكبرى" ٥٩٢١ قال : أخبرنا عمران بن بكار بن راشد ، قال : حدَّثنا علي بن عياش ، قال : حدَّثنا شعيب . وفي ٢٣٦/٨ ، وفي "الكبرى" ٥٩١٩ قال : أخبرنا الربيع بن سليمان ، قال : حدَّثنا شعيب بن الليث ، قال : حدَّثنا الليث ، عن ابن عجلان . وفي ٢٣٦/٨ ، وفي "الكبرى" ٥٩٢٠ قال : أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمان ، قال : حدَّثنا مسكين بن بكير ، قال : حدَّثنا شعيب بن أبي حمزة . و"ابن حبَّان" ٥٠٦٦ قال : أخبرنا الحسن بن سفيان ، حدثنا أمية بن بسطام ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا روح بن القاسم ، عن ابن عجلان.**

573 **أنظر: إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان ٢/ ١٠٧ لابن قيم الجوزية**

574 **المصدر السابق.**

575 **الصافات ٨٩**

576 **زاد المسير – (ج ٤ / ص ٣٤٥)**

577 **الأنبياء ٦٣**

،فَالْحَاصِل أَنَّهُ مُشْتَرَط بِقَوْلِهِ:(**إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ**)أَوْ أَنَّهُ أَسْنَدَ إِلَيْهِ ذَلِكَ لِكَوْنِهِ السَّبَب،وَعَنْ الْكِسَائِيّ أَنَّهُ كَانَ يَقِف عِنْد قَوْله بَلْ فَعَلَهُ أَيْ فَعَلَهُ مَنْ فَعَلَهُ كَائِنًا مَنْ كَانَ ثُمَّ يَبْتَدِئ كَبِيرهمْ هَذَا وَهَذَا خَبَر مُسْتَقِلّ ثُمَّ يَقُول فَاسْأَلُوهُمْ إِلَى آخِره ،وَلَا يَخْفَى تَكَلُّفه وَقَوْله(هَذِهِ أُخْتِي)يُعْتَذَر عَنْهُ بِأَنَّ مُرَاده أَنَّهَا أُخْته فِي الْإِسْلَام.... ثم قال أيضاً:(إِنَّمَا أَطْلَقَ عَلَيْهِ ذَلِكَ لِكَوْنِهِ بِصُورَةِ الْكَذِب عِنْد السَّامِع ، وَعَلَى تَقْدِيره فَلَمْ يَصْدُر ذَلِكَ مِنْ إِبْرَاهِيم عَلَيْهِ السَّلَام – يَعْنِي إِطْلَاق الْكَذِب عَلَى ذَلِكَ – إِلَّا فِي حَال شِدَّة الْخَوْف لِعُلُوِّ مَقَامه ، وَإِلَّا فَالْكَذِب الْمَحْض فِي مِثْل تِلْكَ الْمَقَامَات يَجُوز ، وَقَدْ يَجِب لِتَحَمُّلِ أَخَفّ الضَّرَرَيْنِ دَفْعًا لِأَعْظَمِهِمَا ، وَأَمَّا تَسْمِيَته إِيَّاهَا كَذَبَات فَلَا يُرِيد أَنَّهَا تُذَمّ ، فَإِنَّ الْكَذِب وَإِنْ كَانَ قَبِيحًا مُخِلًّا لَكِنَّهُ قَدْ يَحْسُن فِي مَوَاضِع وَهَذَا مِنْهَا)(٥٧٨)وقال ابن الأنباري:(كلام إبراهيم كان صدقاً عند البحث ، ومعنى قول النبي ﷺ **(كذب إبراهيم ثلاث كذبات)**(٥٧٩)قال قولاً يشبه الكذب في الظاهر ،وليس بكذب وهذا لا شك من المعاريض ،والمعاريض لا تُذم مطلقاً ، خصوصاً إذا احتيج إليها ، وروي عن عمر بن الخطاب قوله(إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب)(٥٨٠)(وكانت امرأة ابن رواحة قد رأته مع جارية له ، فقالت له : وعلى فراشي أيضا؟! فجحد ، فقالت له : فاقرأ القرآن فقال :

وفينا رَسُولُ الله يَتْلُو كتابَه ... إذا انشقَّ مشهورٌ مِنَ الصُّبْح طالِع

يَبيتُ يُجَافي جنْبَهُ عن فِراشه ... إذا استثقلتْ بالكافرين المَضاجعُ

فقالت : آمنتُ بالله ،وكذبت بصري ، فأتى رسولَ الله ﷺ فأخبره ، فضحك وأعجبه ما صنع)(٥٨١)ولا شك في جواز استعمال المعاريض التي يتوصل بها إلى الحقوق، وأن العلم بالطرق الخفية الموصلة إلى مقاصدها مما يحمد عليه العبد، وإنما الممنوع، التحيل على إسقاط واجب، أو فعل محرم ،ومنها: أنه ينبغي لمن أراد أن يوهم غيره، بأمر لا يحب أن يطلع عليه، أن يستعمل المعاريض القولية والفعلية المانعة له من الكذب، كما فعل يوسف حيث ألقى الصُّواع في رحل أخيه، ثم استخرجها منه، موهما أنه سارق، وليس فيه إلا القرينة الموهمة لإخوته، وقال بعد ذلك:(**مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِنْدَهُ**)(٥٨٢)ولم يقل (من سرق متاعنا) وكذلك لم يقل (إنا وجدنا متاعنا عنده) بل أتى بكلام عام يصلح له ولغيره، وليس في ذلك محذور، وإنما فيه إيهام أنه سارق ليحصل المقصود الحاضر، وأنه يبقى عند أخيه ، وقد زال عن الأخ هذا الإيهام بعد ما تبينت الحال،ويقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد:(وَمَشْرُوعِيَّة الْمَعَارِيض الْمُوهِمَة إِذَا دَعَتْ الضَّرُورَة إِلَيْهَا . وَشَرْط جَوَازهَا أَنْ لَا تُبْطِل حَقًّا لِمُسْلِمٍ وَكَانَ الْحَامِل لِأَمٍّ)(٥٨٣)ويقول الحافظ بن حجر أيضاً في تعليقه عندما أمر النبي ﷺ الصحابة بالرمل (وهو السعي الشديد في الأشواط الثلاثة الأولى)يقول الحافظ:(وَيُؤْخَذ مِنْهُ

---

578 فتح الباري ١٠/١٤١

579 أخرجه: "البُخَارِي" ٦/٢١(٤٤٧٦) و٩/١٨٢(٧٥١٦) قال : حدَّثنا مُسْلم بن إبراهيم ، حدَّثنا هِشَام. وفي ٦/٢١(٤٤٧٦) قال : وقال لي خَلِيفة : حدَّثنا يَزِيد بن زُرَيْع ، حدَّثنا سَعِيد. وفي ٨/١٤٤(٦٥٦٥) قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا أبو عَوَانَة. وفي ٩/١٤٩(٧٤١٠) قال : حدَّثني مُعَاذ بن فَضَالَة ، حدَّثنا هِشَام. وفي ٩/١٦٠(٧٤٤٠) قال البُخَارِي : وقال حَجَّاج بن مِنْهَال : حدَّثنا هَمَّام بن يَحيى. و"مسلم" ١/١٢٣(٣٩٤) قال : حدَّثنا أبو كامل ، فُضَيْل بن حُسَيْن الجَحْدَرِي ، ومُحَمد بن عُبَيْد الغُبَرِي ، قالا : حدَّثنا أبو عَوَانَة الحديث.

580 أخرجه ابن عدى (٣/٩٦ ترجمة ٦٣٤ داود بن الزبرقان أبو عمر) ، والبيهقى (١٠/١٩٩ ، رقم ٢٠٦٣٢) ، ورواه موقوفا وقال : هذا هو الصحيح موقوف . وأخرجه أيضًا : القضاعى (٢/١١٩ ، رقم ١٠١١) .

581 أخرجه ابن عساكر (٢٨/١١٦) .

582 يوسف ٧٩

583 فتح الباري لابن حجر / ٣٥٠

جَوَاز إِظْهَار الْقُوَّة بِالْعِدَّةِ وَالسِّلَاح وَنَحْو ذَلِكَ لِلْكُفَّارِ إِرْهَابًا لَهُمْ ، وَلَا يُعَدّ ذَلِكَ مِنْ الرِّيَاء الْمَذْمُوم . وَفِيهِ جَوَاز الْمَعَارِيض بِالْفِعْلِ كَمَا يَجُوز بِالْقَوْلِ ، وَرُبَّمَا كَانَتْ بِالْفِعْلِ أَوْلَى)([٥٨٤]).

الدليل الأول:ما ورد عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ:**(أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ نَاسًا مِنْ قَوْمِي فِي تُهْمَةٍ ، فَحَبَسَهُمْ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : يَامُحَمَّدُ ،اَمَ تَحْبِسُ جِيرَتِي ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهُ ، فَقَالَ :إِنَّ نَاسًا لَيَقُولُونَ :إِنَّكَ تَنْهَى عَنِ الشَّرِّ وَتَسْتَخْلِي بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا يَقُولُ ؟ قَالَ : فَجَعَلْتُ أَعْرِضُ بَيْنَهُمَا بِالْكَلَامِ ، مَخَافَةَ أَنْ يَسْمَعَهَا ، فَيَدْعُوَ. على قَوْمِي دَعْوَةً لَا يُفْلِحُونَ بَعْدَهَا أَبَدًا ، فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ حَتَّى فَهِمَهَا ، فَقَالَ : قَدْ قَالُوهَا أَوْ قَائِلُهَا مِنْهُمْ، وَاللهِ ، لَوْ فَعَلْتُ لَكَانَ عليَّ وَمَا كَانَ عليهم ،خَلُّوا لَهُ عَنْ جِيرَانِهِ)**([٥٨٥])الشاهد من الحديث:(فَجَعَلْتُ أَعْرِضُ بَيْنَهُمَا بِالْكَلَامِ) نجد هنا أن الصحابي تعمد التعمية بالكلام حتى لا يهتدي النَّبِيُّ ﷺ إلى مراده فيدعو على قومه على حد زعمه.

الدليل الثاني :ما ورد عن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ، قَالَ:**(أَقْبَلَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَهُوَ مُرْدِفٌ أَبَا بَكْرٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ شَيْخٌ يُعْرَفُ ، وَنَبِيُّ اللهِ ﷺ شَابٌّ لَا يُعْرَفُ ، قَالَ : فَيَلْقَى الرَّجُلُ أَبَا بَكْرٍ ، فَيَقُولُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْكَ ؟ فَيَقُولُ : هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ . قَالَ : فَيَحْسِبُ الْحَاسِبُ أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي الطَّرِيقَ ، وَإِنَّمَا يَعْنِي سَبِيلَ الْخَيْرِ ..)**([٥٨٦]) الشاهد من الحديث : (هَذَا الرَّجُلُ يَهْدِينِي السَّبِيلَ) وقصد أبو بكر هو هداية الإسلام ويوهم بلفظه المشتمل على التورية ،دراية ومعرفة الطريق ، فيضن السامع أنا هذا الرجل الذي مع أبي بكر هو رجل له معرفة وخبرة بالطرق والصحراء.

الفصل الرابع : الموانع العقلية

المبحث الأول :عدم اعتبار أن فرض ما لم يكن لا يستلزم وجوده

إن فرض ما لم يقع أو فرض المستحيل لا يستلزم وجود هذا المفروض، والتعرف على هذا الدليل العقلي مهم في إزالة مانع من موانع المعرفة وكثيراً ما يضرب أحد المتحاورين مثال يقصد به استبعاد الشيء وعدم وقوعه وهو داخل في حيز المستحيل عقلاً فيفهم صاحبه أو خصمه عكس ما أراد ومن أمثلة ذلك قوله تعالى:**(لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ)**([٥٨٧])وكقوله:**(أَم اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا**

---

584 أنظر فتح الباري لابن حجر ٢٦٥/٥

585 الحديث حسن : أخرجه "أبو داود"٣٦٣٠ قال : حدثنا إبراهيم بن مُوسَى الرَّازي ، أَخْبَرنا عَبْد الرَّزَّاق ، عن مَعْمَر ، عن بَهْز بن حَكِيم. وفي (٣٦٣١) قال : حدَّثنا مُحَمد بن قُدامَة ، ومُؤَمَّل بن هِشَام، قال ابن قُدَامَة : حدَّثني إِسْمَاعِيل ، عن بَهْز بن حَكِيم. و"التِّرمِذي"١٤١٧ قال : حدَّثنا.ي بن سَعِيد الكِنْدِي ، حدَّثنا ابن المُبَارَك ، عن مَعْمَر ، عن بَهْز بن حَكِيم. و"النَّسائي" ٦٦/٨ و٦٧ ، وفي "الكبرى"٧٣٢١ قال : أَخْبَرنا عَبْد الرَّحْمان بن مُحَمد بن سَلاَّم ، قال : حدَّثنا أبو أُسَامة ، قال : أخبرني ابن المُبَارَك ، عن مَعْمَر ، عن بَهْز بن حَكِيم (ح) وأخبرنا.ي بن سَعِيد بن مَسْرُوق، قال : حدَّثنا عَبْد الله بن المُبَارَك ، عن مَعْمَر، عن بَهْز بن حَكِيم.الحديث وقال :الألباني حسن - كما في إرواء الغليل**8/56** : -

586 الحديث صحيح: أخرجه البُخَاري ٧٩/٥(٣٩١١) قال : حدَّثني مُحَمد. كلاهما(أحمد ، ومُحَمد) قالا : حدَّثنا عَبْد الصَّمَد ، حدَّثنا أبي ، حدَّثنا عَبْد العَزِيز ، فذكره.

587 الأنبياء ٢٢

يَصِفُونَ)[٥٨٨]وكقوله:**(قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ)**[٥٨٩]وقوله تعالى**(فان كنت في شك مما انزلنا اليك فاسال الذين يقرؤون الكتاب من قبلك)**ونحوها من الآيات، فكل هذا من باب التنزل وفرض المستحيل ، فهذا كما ترى ليس فيه غضاضة، من المعلوم إن (أنْ) الشرطية تقتضي تعليق شيء على شيء ، ولا تستلزم تحتم وقوعه ولا إمكانه ، بل قد يكون ذلك من المستحيل عقلاً ، ومستحيل أن يكون تعالى له ولد وكذلك،مستحيل أن يكون النبي ﷺ في شك،وذلك لأن الشرط لا يدل على وقوع المشروط ، بل ولا على إمكان وقوعه ، كقوله تعالى **(قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذاً لَابْتَغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلاً)**[٥٩٠]ويقول ابن جرير قال:(يقول تعالى لنبيه : فإن كنت يا محمد في شك من حقيقة ما أخبرناك ، وأنزلنا إليك – من أن بني إسرائيل لم يختلفوا في نبوتك قبل أن أبعثك رسولاً إلى خلقي لأنهم يجدونك مكتوباً عندهم ، ويعرفونك بالصفة التي أنت بها موصوف في كتبهم – فاسأل الذين يقرأون الكتاب من قبلك ،كعبدالله بن سلام ، ونحوه من أهل الصدق والإيمان بك منهم ، دون أهل الكذب والكفر بك)[٥٩١]وكذلك قال ابن زيد قال:هو عبدالله بن سلام ،كان من أهل الكتاب فآمن برسول الله ﷺ وقال الضحاك:سل أهل التقوى والإيمان من مؤمني أهل الكتاب ممن أدرك نبي الله ﷺ ولم يقع هؤلاء ولا هؤلاء على معنى الآية ومقصودها ، وأين كان عبدالله بن سلام وقت نزول هذه الآية ؟! فإن السورة مكية،وابن سلام إذ ذاك على دين قومه ،وكيف يؤمر رسول الله ﷺ أن يستشهد على منكري نبوته بأتباعه ؟!. وقال كثير من المفسرين : هذا الخطاب للنبي ﷺ والمراد غيره لأن القرآن نزل عليه بلغة العرب ، وهم قد يخاطبون الرجل بالشيء ويريدون غيره،كما يقول متمثلهم:(إياك أعني واسمعي يا جارة)وكقوله تعالى:**(يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ)**[٥٩٢]والمراد أتباعه بهذا الخطاب ،قال أبو إسحاق : إن الله تعالى يخاطب النبي ﷺ والخطاب شامل للخلق والمعنى:وإن كنتم في شك والدليل على ذلك قوله تعالى في آخر السورة:**(قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ)**[٥٩٣].

الدليل الأول: ما ورد عَنْ أبي سَلَمَةَ عَنْ أبي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ:**(لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ لأَحَدٍ ، لأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا)**[٥٩٤]الشاهد هنا:(لأَمَرْتُ الْمَرْأَةَ أَنْ تَسْجُدَ لِزَوْجِهَا) وهذا جرى على اعتبار طريقة العرب وأسلوبهم في التخاطب ، فهم لا يقصدون فعل ذلك إطلاقاً وإنما المراد ذكر شيء من الكلام الذي لا يدل بالضرورة فرض وقوعه .

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِي الأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللهِ قال:(**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ)**وفي رواية:**(لَقَدْ**

---

588 المؤمنون ٩١
589 الزخرف ٨١
590 الاسراء:٤٢
591 أنظر : تفسير بن جرير الطبري
592 الأحزاب: من الآية١
593 يونس : من الآية١٠٤
594 أخرجه الترمذي (١١٥٩) قال : حدَّثنا محمود بن غيلان ، حدَّثنا النضر بن شُميل . و"ابن حبَّان" ٤١٦٢ قال : أخبرنا الحسن بن سُفيان ، قال : حَدَّثنا إبراهيم بن سَعِيد الجوهري ، قال : حَدَّثنا أبو أسامة الحديث وقال المنذري اسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهما - كما في الترغيب والترهيب - إلمحدث :الصفحة أو الرقم / 3/100

هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، ثُمَّ آمُرَ بِأُنَاسٍ لاَ يُصَلُّونَ مَعَنَا فَتُحَرَّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتُهُمْ)[٥٩٥]والشاهد : هنا هم النبي ﷺ بفعل شيء ولم يفعله،من أجل النساء والأولاد ، وعلى كل هو أسلوب عربي لا يقصد منه فعل ما قيل بصدده ،وبعض العلماء تكلفوا في تأويل الآيات والأحاديث السابقة ، وذكروا الكثير من الأسباب التي تنفي مخاطبة رسوله ﷺ بهذا الخطاب كالكلام في قوله تعالى **(فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ)**[٥٩٦]يقول ابن قتيبة في هذا الصدد:(كان الناس في عصر النبي أصنافاً:منهم كافر به مكذب ، وآخر مؤمن به مصدق،وآخر شاك في الأمر لا يدري كيف هو ، فهو يقدم رجلاً ويؤخر رجلاً ؛ فخاطب الله تعالى هذا الصنف من الناس)**وابن القيم ذكر عدة أقوال في المسألة:** المسألة الأولى : في المخاطب بهذه الآية : **القول الأول** :أن الخطاب على ظاهره للنبي، وليس فيه دلالة على وقوع الشك ، ولا السؤال ؛ لأن الشرط لا يدل على وقوع المشروط ، بل ولا على إمكانه . فالنبي ، لم يشك ، ولم يسأل . وهذا ما رجحه ابن القيم رحمه الله .

القول الثاني:أن الخطاب للنبي ﷺ والمراد غيره لأن القرآن نزل بلغة العرب ،وهم قد يخاطبون الرجل بالشيء ويريدون غيره.

القول الثالث :أن الخطاب ليس للنبي ﷺ وإنما هو للشاكين من الناس ، خاطبهم الله تعالى في هذه الآية ، وقال : فإن كنت أيها الإنسان في شك مما أنزلنا إليك من الهدى على لسان محمد فسل . وهذا القول – وإن كان له وجه – يأباه سياق الآية – كما ذكر ابن القيّم – ؛ لأن الخطابات السابقة ، واللاحقة كلها موجهة للنبي ﷺ ولقد قرّر ابن جرير في أول تفسيره للآية ما نقله عنه ابن القيّم في كلامه السابق ، وذكر بعد ذلك أن النبي ﷺ لم يشك ،وأن هذه الخطاب جار على أسلوب العرب في الخطاب حيث يقول القائل منهم لمملوكه : إن كنت مملوكي فانته إلى أمري ، والعبدُ المأمور بذلك لا يشكّ سيده القائل له ذلك أنه عبده كذلك قول الرجل منهم لابنه:(إن كنت ابني فبرّني)وهو لا يشك في ابنه أنه ابنه ،قال ابن جرير:(وهذا من ذلك ، لم يكن شاكاً في حقيقة خبر الله وصحته ، والله تعالى بذلك من أمره كان عالماً ، ولكنه جلّ ثناؤه خاطبه خطاب قومه بعضهم بعضاً إذ كان القرآن بلسانهم نزل)وبعض العلماء يقول أن حرف الشرط(إن)في الآية نافية وليست شرطية، والمسألة في رأيي تدور حول الشرط ووقوعه ، فإن قول القائل **(فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ فافعل كذا وكذا)**قضية شرطية والقضية الشرطية لا إشعار فيها البتة بأن الشرط وقع أو لم يقع ، ولا بأن الجزاء وقع أو لم يقع ، بل ليس فيها إلا بيان أن ماهية ذلك الشرط مستلزمة لماهية ذلك الجزاء فقط ،والصحيح أنها شرطية وهي تقتضي تعليق شيء على شيء ، ولا تستلزم تحتم وقوعه ولا إمكان وقوعه بل قد يكون ذلك في المستحيل عقلاً كقوله تعالى(**قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ**)[٥٩٧] ومستحيل أن يكون لله تعالى ولد فكذلك هنا :مستحيل أن يكون في شك،والدليل على صحة ما ذهبنا إليه هو أن كل موجود في هذا الكون لا يخرج عن عدة أقسام :

---

595 **الحديث صحيح: أخرجه :مسلم) ١٢٣/٢(١٤٢٩) قال : حدَّثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ، حدَّثنا زُهَير. و)ابن خزيمة(١٨٥٣ قال : حدَّثنا أبو خيثمة ، علي بن عمرو بن خالد الحراني ، حدثنا أبي ، حدَّثنا زُهَير . وفي (١٨٥٤) قال : حدَّثنا يحيى بن حكيم ، ومحمد بن مَعْمَر ، قالا : حدَّثنا أبو داود ، حدَّثنا زُهَير.**

596 **يونس ٩٤**

597 **الزخرف:٨١**

أولا : واجب الوجود وهو ما يجب وجوده عقلا وشرعاً و هو وجود الله تعالى بذاته و صفاته و أفعاله إذ يمتنع أن يكون الله تعالى يجوز أن يوجد و يجوز أن لا يوجد فهذه صفات المخلوقات الكائنة بعد أن لم تكن و هذا الأصل دل العقل والفطرة والشرع قال تعالى **(أَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ)**([٥٩٨])**و قوله تعالى(ذَلِكُمُ اللّهُ رَبُّكُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَاعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ)**([٥٩٩]).

الثاني: مستحيل الوجود وهو ما يستحيل و يمتنع وجوده عقلاً كما قال تعالى**(لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ)**([٦٠٠])أي يمتنع عقلا وجود آلهة مع الله تعالى لأنه لو وجدت هذه الآلهة لفسدت السموات و الأرض و لما لم تفسد دل أنه ليس هناك إله مستحق العبادة إلا الله تعالى وقوله تعالى**(قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ)**([٦٠١]) فيمتنع عقلا وجود ولد للرحمن و إلا لأصبح ممكن الوجود لا واجب الوجود فكما أن ولده ممكن الوجود فهو كذلك ممكن الوجود فهما من حنس واحد.

والثالث: ممكن الوجود عقلاً و لكن مستحيل الوجود قدراً أي كتب الله ﷻ أنه لا يقع مع أنه ممكن وقوعه و ممكن عدم وقوعه و منه إسلام أبو لهب و أبو جهل قال تعالى**(وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلآئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً مَّا كَانُواْ لِيُؤْمِنُواْ إِلاَّ أَن يَشَاءَ اللّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ)**([٦٠٢])أي أن الله تعالى كتب عليهم الكفر فاستحال قدرا وقوع الإيمان منهم لا أنهم لا يستطيعون على الإيمان و لكنا لما علم الله تعالى ما في قلوبهم كتب عليهم الكفر و ختم على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذا الأليم **(وَقَالَ مُوسَى رَبَّنَا إِنَّكَ آتَيْتَ فِرْعَوْنَ وَمَلأهُ زِينَةً وَأَمْوَالاً فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا رَبَّنَا لِيُضِلُّواْ عَن سَبِيلِكَ رَبَّنَا اطْمِسْ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَاشْدُدْ عَلَى قُلُوبِهِمْ فَلاَ يُؤْمِنُواْ حَتَّى يَرَوُاْ الْعَذَابَ الأَلِيمَ)**([٦٠٣])وقال تعالى**(وَحَرَامٌ عَلَى قَرْيَةٍ أَهْلَكْنَاهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ)** ([٦٠٤]) فالله تعالى قادر على بعثهم مرة أخرى و لكن منع ذلك قدرا و إن كان العقل يجيز ذلك .

الرابع:ما أمكن وجوده عقلاً و وجب وجوده قدراً أي وجب وقوعه قدرا و يدخل في هذا كل ما قدر الله تعالى وقوعه و كتبه في اللوح المحفوظ ،فالقسم الثالث والرابع معلق بعلم الله تعالى فمنه ما علمناه بخبر الله تعالى سواء وجودا أو عدما و منها ما لم نعلمه لأنه من الغيب قال تعالى **(مَّا كَانَ اللّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىَ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ فَآمِنُواْ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَإِن تُؤْمِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ)**([٦٠٥])**وقال** ﷻ **(قُل لاَّ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ اللّهِ وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلاَ تَتَفَكَّرُونَ)**([٦٠٦])**وقال** ﷻ **(وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لاَ يَعْلَمُهَا إِلاَّ هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ

---

598 الواقعة : ٥٩
599 الأنعام : ١٠٢
600 الأنبياء : ٢٢
601 الزخرف : ٨١
602 الأنعام : ١١١
603 يونس : ٨٨
604 الأنبياء : ٩٥
605 آل عمران : ١٧٩) .
606 الأنعام : ٥٠

إلاَّ يَعْلَمُهَا وَلاَ حَبَّةٍ فِي ظُلُمَاتِ الأَرْضِ وَلاَ رَطْبٍ وَلاَ يَابِسٍ إلاَّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ)([٦٠٧]).

الخامس:ما أمكن وجوده و لم يمتنع و دل الشرع على حسنه أو قبحه.

الفصل الخامس :عدم اعتبار الأعراف اللغوية العربية

المبحث الأول : تسمية الشيء بما يؤول إليه

أحياناً لا يسمى الشيء بما وضع له ، بل بما يوؤل إليه وهذا عرف لغوي عربي مشهور عند العرب ومن لا يدرك مثل هذه القاعدة فإنه ولا شك سوف تتأثر لديه المعرفة ولا يستطيع إن يدركها فضلاً عن محاولة نقلها ويقول الأعشى: عَلَى أَنَّهَا كَانَتْ تَأَوَّلُ حُبِّهَا... تَأَوُّلَ ربْعِيٍّ السِّقَابِ فَأَصْحَبَا([٦٠٨])ويعني بقوله:(تأوّلُ حُبها)تفسير حبها ومرجعه، وإنما يريد بذلك أنّ حبها كان صغيرًا في قلبه، فآلَ من الصّغر إلى العظم، فلم يزل ينبت حتى أصحَب، فصار قديمًا، كالسَّقب الصغير الذي لم يزل يَشبّ حتى أصحَبَ فصار كبيرًا مثل أمه. ([٦٠٩])وأصلهُ من:(آل الشيء إلى كذا – إذا صار إليه ورجع يَؤُول أوْلا وأوَّلته أنا" صيرته إليه،وقد قيل إنّ قوله:(**وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا**)([٦١٠])أي جزاءً. وذلك أن الجزاء هو الذي آل إليه أمر القوم وصار إليه قال تعالى:(**إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا**)([٦١١])أي:عنبا، سمي العنب خمراً باسم ما يؤول إليه، كما يقال: فلان يطبخ الآجر أي: يطبخ اللبن للآجر. وقيل: الخمر العنب بلغة عمان، وذلك أنه قال:إني رأيتُ كأني في بستان، فإذا بأصل حبلة عليها ثلاث عناقيد من عنب فجنيتها ،وكان كأس الملك بيدي فعصرتها فيه وسقيت الملك فشربه ،وكذا إطلاق اللَّقْطِ ، وَهُوَ الْمَلْقُوطُ وَهُوَ الْمُلْقَى و فِي الْعُرْفِ هُوَ اسْمٌ لِلطِّفْلِ الْمَفْقُودِ الْمُلْقَى أَوْ الطِّفْلِ الْمَأْخُوذِ وَالْمَرْفُوع عَادَةً فَكَانَ تَسْمِيَتُهُ لَقِيطًا بِاسْمِ الْعَاقِبَةِ ،وكذا قوله تعالى(**إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا**)([٦١٢])أو أي صائرا الى الفجور والكفر وهو من باب تسمية الشئ بما يؤول إليه ، وإلا فإن الأولاد الصغار لا يتصور منهم كفر ولا فجور ،وكذا قوله تعالى:(**وَجَعَلَنِي نَبِيًّا**)([٦١٣]) إخباراً عما يؤول إليه ، وقال الجبائي:إنه سبحانه أكمل عقله عليه السلام إذ ذاك وأوحى إليه بما تكلم به مقروناً بالنبوة والعرب قد تسمي الشيء باسم ما يؤول إليه والتعبير عن الشيء باسم ما يؤول إليه يكون تجوزاً كما في قوله تعالى(**إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ**)([٦١٤]) وأما التأويل ففي اللغة مأخوذ من آل يؤول أي رجع ومنه قوله تعالى:(ابتغاء تأويله)([٦١٥])أي ما يؤول إليه ومنه يقال: تأول فلان الآية الفلانية أي نظر إلى ما يؤول إليه معناها.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أم سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:(**الَّذِي يَشْرَبُ فِي انِيَةِ الْفِضَّةِ انَّمَا**

---

607 الأنعام : ٥٩

608 أنظر: وديوان الأعشى ص٨٨ ومجاز القرآن لأبي عبيدة ١: ٨٦ وجامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري ٢٠٥/٦ لسان العرب – ابن منظور مادة صحب و : تهذيب اللغة للأزهري مادة صبح .

609 أنظر : البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري ٢٠٥/٦

610 سورة النساء: ٥٩

611 سورة يوسف

612 نوح ٢٧

613 مريم : ٣٠

614 الزمر ٣٠

615 سورة آل عمران ٧

يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ)([٦١٦])يقول السيوطي:(وسمي المشروب نار لأنه يؤول إليها كما قال الله تعالى(**إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون في بطونهم نارا**)([٦١٧])

الدليل الثاني:ما ورد عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: **(بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ ، تَرْكُ الصَّلاَةِ)**([٦١٨])وهذا أيضاً محمول أنه قد يؤول به إلى الكفر وهذا على أحد التفسيرات الواردة في الحديث.

الدليل الثالث :ما ورد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:**(بَلَغَ عُمَرَ أَنَّ سَمُرَةَ بَاعَ خَمْرًا ، فَقَالَ : قَاتَلَ اللهُ سَمُرَةَ ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ ،حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا)وفي رواية : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ(بَلَغَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، أَنَّ فُلاَنًا يَبِيعُ الْخَمْرَ ، فَقَالَ : مَا لَهُ ؟ قَاتَلَهُ اللهُ ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ ،حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ، فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا ،وَأَكَلُوا أَثْمَانَهَا)**([٦١٩])قال الخطابي في هذا الصدد:(... فإنه خللها – أي سمرة – ثم باعها وكيف يجوز على مثل سمرة أن يبيع عين الخمر وقد شاع تحريمها لكنه أول فيها بأن خللها وغير اسمها كما أولوه بالإذابة في الشحم فعابه عمر على ذلك) فيكون سمرة باع العصير ممن يتخذه خمرا والعصير يسمى خمرا كما يسمى العنب به لأنه يؤول إليه ،وقال الخطابي أيضاً:(ولا يظن بسمرة أنه باع عين الخمر بعد أن شاع تحريمها وإنما باع العصير)([٦٢٠]).

الدليل الرابع: ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:(أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَعْطِيَةِ الْوَضُوءِ ، وَإِيكَاءِ السِّقَاءِ ، وَإِكْفَاءِ الإِنَاءِ)وفي لفظ:(أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَعْطِيَةِ الإِنَاءِ وَإِيكَاءِ السِّقَاءِ،وَإِكْفَاءِ الإِنَاءِ)([٦٢١])ويقول أبو بكر بن خزيمة في هذا الصدد:(قد أوقع النبي ﷺ اسم الوضوء على الماء الذي يتوضأ به ، وهذا من الجنس الذي أعلمت في غير موضع من كتبنا أن العرب توقع الاسم على الشيء في الابتداء على ما يؤول إليه الأمر في المتعقب ، إذ الماء قبل أن يتوضأ به إنما وقع عليه اسم الوضوء ؛ لأنه يؤول إلى أن يتوضأ به)([٦٢٢]) **الدليل الخامس** :ما

---

[616] الحديث صحيح: "البُخَارِي" ١٤٦/٧ قال : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك بن انس . و"مسلم" ١٣٤/٦ قال : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرات على مالك (ح) وحدثناه قُتَيبة ومحمد بن رُمْح ، عن الليث بن سعد ح وحدثنيه علي حُجْر السعدي ، قال : حدثنا إسماعيل ، يعني ابن عُلَيَّة ، عن أيوب ح وحدثنا ابن نمير ، قال : حدثنا محمد بن بشر ، عن عُبيد الله ح وحدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عُبيد اللهِ ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة والوليد بن شجاع قال : حدثنا علي مُسْهِر عن عُبيد الله ح وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، قال : حدثنا الفضيل بن سليمان ، قال : حدثنا موسى بن عقبة ح وحدثنا شَيْبان بن فروخ ، قال : حدثنا جرير ، يعني ابن حازم ، عن عبد الرحمان السراج . و"ابن ماجة" ٣٤١٣ قال : حدثنا محمد بن رمح، قال : أنبأنا الليث بن سعد . الحديث.

[617] أنظر : شرح السيوطي على مسلم – (ج ٥ / ص ١١٤)

[618] الحديث صحيح: أخرجه :مسلم" ٦٢/١(١٦٠) قال : حدَّثنا أبو غَسَّان المِسْمَعِي ، حدَّثنا الضَّحَّاك بن مَخْلَد ، عن ابن جُرَيْج. و"أبو داود" ٤٦٧٨ قال : حدَّثنا أحمد بن حَنْبَل ، حدَّثنا وَكِيع ، حدَّثنا سُفْيان. و"ابن ماجة" ١٠٧٨ قال : حدَّثنا علي بن مُحَمد ، حدَّثنا وَكِيع ، حدَّثنا سُفْيان. والتِّرْمِذِيّ" ٢٦٢٠ قال : حدَّثنا هَنَّاد ، حدَّثنا وَكِيع ، عن سُفْيان. و"النَّسائي" ٢٣٢/١، وفي "الكبرى" ٣٢٨ قال : أخبرنا أحمد بن حَرْب ، قال : حدَّثنا مُحَمد بن رَبِيعَة ، عن ابن جُرَيْج.

[619] الحديث صحيح: أخرجه: البُخَارِي"١٠٧/٣(٢٢٢٣) قال : حدَّثنا الحُمَيْدِي ، حدَّثنا سُفْيان . وفي ٢٠٧/٤(٣٤٦٠) قال : حدَّثنا علي بن عَبْد الله ، حدَّثنا سُفْيان . و"مسلم"٤١/٥(٤٠٥٥) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، وزُهَيْر بن حَرْب ، وإسْحاق بن إبراهيم ، واللفظ لأبي بَكْر ، قالوا : حدَّثنا سُفْيان بن عُيَيْنَة . وفي (٤٠٥٦) قال : حدَّثنا أُمَيَّة بن بِسْطام ، حدَّثنا يَزِيد بن زُرَيْع ، حدَّثنا رَوْح ، يعني ابن القاسم . و"ابن ماجة"٣٣٨٣ قال : حدَّثنا أبو بَكْر ابن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا سُفْيان . و"النَّسائي"١٧٧/٧ ، وفي "الكبرى"٤٥٦٩ قال : أخْبَرنا إسْحَاق بن إبراهيم ، قال : أنبأنا سُفْيان.الحديث

[620] أنظر : عمدة القاري – (ج ١٢ / ص ٣٧)

[621] الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٣٦٧/٢(٨٧٨٦) قال : حدَّثنا خلف بن الوليد . و"الدارمي" ٢١٣٢ قال : حدثنا عمرو بن عون . و"ابن ماجة" ٣٤١١ قال : حدَّثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي . و"ابن خزيمة" ١٢٨ قال : حدَّثنا أبو بشْر(١) الواسطي.

[622] أنظر : صحيح ابن خزيمة ٢٣٧/١ وقال الأعظمي : إسناده صحيح

ورد ،عَن أبي سَعيد قالَ:(**قالَ رَسُول الله ﷺ لَقّنُوا مَوتَاكُم : لاَ إلهَ إلا الله**)([٦٢٣]) وهذا أيضاً باعتبار ما يؤول إليه وإلا فالميت لا يلقن شيئاً.

المبحث الثاني:عدم اعتبار (الأصل) في الاسلوب اللغوي العربي

من المعلوم أن للعرب أسلوباً معيناً في ترتيب الكلمات من لا يدرك مثل هذا الترتيب فإنه ولا شك سوف تفوته المعرفة ولا يمكنة من فهمها فضلاً عن نقلها،والعرب سارت في ترتيبها هذا ترتيباً منطقياً معيناً فمثلاً إذا أجتمع في الخطاب حاضر وغائب فإنها دائماً تقدم ذكر الحاضر على الغائب وهو الأولى بالذكر والتقديم لانه حاضر ولا يمكن من حيث الأولى أن يقدم الغائب على الحاضر ومن خلال الأمثلة يتضح المقال ، ولقد قسمت هذا المبحث إلى عدة قواعد. **القاعدة الاولى:(إذا اجتمع في الخبر المخاطبُ والغائبُ غلب ذكر المخاطب ويدخل الغائب في الخطاب على وجه التبع**)وهذا أسلوب عربي معروف عندهم ومن لا يهتم بمثل هذه القواعد العربية السلوكية فاته من المعرفة الشيء الكثير بل ولا يمكنه من نقلها ،وترى العرب دائماً يغلبوا المخاطب الحاضر في الكلام ، فمثلاً يقولوا لرجل خاطبوه على وجه الخبر عنه وعن آخر غائب غير حاضر:(فعلنا بكما وصنعنا بكما) ، كهيئة خطابهم لهما وهما حاضران، ولا يستجيزون أن يقولوا (فعلنا بهما)وهم يخاطبون أحدهما، فيردّوا المخاطب إلى عِدَاد الغَيَب([٦٢٤]).

الدليل على هذه القاعدة من القرآن الكريم:قوله تعالى(**وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ**)([٦٢٥])والشاهد قوله الله جل ثناؤه:(**وما كان الله ليُضيع إيمانكم**)فأضاف الإيمان إلى الأحياء المخاطبين، والقومُ المخاطبون بذلك إنما كانوا أشفقوا على إخوانهم الذين كانوا ماتوا وهم يصلون نحو بيت المقدس.

والدليل على القاعدة من السنة : ما ورد عَنِ الْبَرَاءِ:(أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ ، أَوْ قَالَ : أَخْوَالِهِ ، مِنَ الأَنْصَارِ ،وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلاَةٍ صَلاَّهَا ، صَلاَةَ الْعَصْرِ ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ ، وَهُمْ رَاكِعُونَ ،فَقَالَ:أَشْهَدُ بِاللهِ ، لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ،وَأَهْلُ الْكِتَابِ ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ)قَالَ زُهَيْرٌ:حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنِ الْبَرَاءِ ، فِي حَدِيثِهِ هَذَا(أَنَّهُ مَاتَ

---

[623] **الحديث صحيح : أخرجه: "مسلم" ٣/٣٧(٢٠٧٩) قال : حدَّثنا أبو كامل الجَحْدري ، فُضَيْل بن حُسَيْن ، وعثمان بن أبي : شَيْبَة ، كلاهما عن بِشْر. قال أبو كامل : حدثنا بِشْر بن المُفَضَّل. وفي ٣/٣٧(٢٠٨٠) قال : حدَّثناه قُتَيبة بن سَعِيد ، حدَّثنا عَبْد العَزِيز ، يَعْنِي الدرَاوَردي (ح) وحدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا خالد بن مَخْلَد ، حدَّثنا سُلَيْمَان بن بلال ، جميعًا بهذا الإسناد. و"أبو داود" ٣١١٧ قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا بِشر"ابن ماجة" ١٤٤٥ قال : حدَّثنا مُحَمد بن يَحيى ، حدَّثنا عَبْد الرَّحْمان بن مَهْدِي ، عن سُلَيْمَان بن بلال. والتِّرْمِذِيّ" ٩٧٦ قال : حدَّثنا أبو سَلَمَة يَحيى بن خَلَف ، حدَّثنا بِشْر بن المُفَضل. و"النَّسائي" ٥/٤ ، وفي "الكبرى" ١٩٦٥ قال : أخبرنا عَمْرو بن علي. قال : حدَّثنا بِشْر بن المُفضل (ح) وأنبأنا قُتَيْبَة. قال : حدَّثنا عَبْد العَزِيز.**

[624] **أنظر تفسير الطبري – (ج ٣ / ص ١٧٠)**

[625] **سورة البقرة آية ١٤٣**

عَلَى الْقِبْلَةِ، قَبْلَ أَنْ تُحَوَّلَ ، رِجَالٌ وَقُتِلُوا ، فَلَمْ نَدْرِ مَا نَقُولُ فِيهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى(**وَمَا كَانَ اللهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ**)([٦٢٦]) فالقوم وإن كانوا أشفقوا من ذلك، فإنهم أيضًا قد كانوا مشفقين من حُبُوط ثواب صلاتهم التي صلوها إلى بيت المقدس قبل التحويل إلى الكعبة، وظنّوا أنّ عملهم ذلك قد بطلَ وذهب ضياعًا؟ فأنزل الله جل ثناؤه هذه الآية حينئذ، فوجّه الخطاب بها إلى الأحياء ودخل فيهم الموتى منهم،فهنا خرج الكلام على المخاطبة، لأن العرب كذلك تفعل إذا اجتمع في الكلام مخبر عنه غائب ومخاطب، أخرجوا الكلام خطابا للجميع ،والْإِغرَاء لَا يَكُون إِلَّا لِلْمخَاطَبِ فَلَا يجُوز (فَعَلَيهِ بزَيدٍ) وَأَمَّا فَعَلَيهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّمَا حَسُنَ لِتَقَدُّمِ الْخِطَاب فِي أَوَّل الْحَدِيث عَلَيْكُم بِالبَاءَةِ كَأَنَّه قَالَ وَمَن لم يَسْتَطِع مِنْكُم فَالْغَائب فِي الخَبَر فِي مَعْنَى الْمُخاطب.

القاعدة الثانية :(إذا أجتمع من يعقل ومن لا يعقل غلب في الخطاب على من يعقل)وهذه أيضاً قاعدة معروفة عند العرب فهم لا يقدمون في الحديث من لا يعقل على من يعقل وذلك لأن العاقل أولى بالتقديم **(ومن لستم له برازقين)**([٦٢٧])يريد الدواب والانعام، قاله مجاهد([٦٢٨])وعنده أيضا هم العبيد والاولاد الذين قال الله فيهم:**(نحن نرزقهم وإياكم)**([٦٢٩])ولفظ (من)يجوز أن يتناول العبيد والدواب إذا اجتمعوا، لانه إذا اجتمع من يعقل وما لا يعقل، غلب من يعقل.

القاعدة الثالثة:(إن من شأن العرب، إذا أرادوا الخبر عن مُخبَر عنه، أن يقدِّموا اسمه، ثم يتبعوه صفاتِه ونعوتَه) وهذا هو الواجب في قياس الأولى وهو الأصل :أن يكون الاسم مقدَّمًا قبل نعته وصِفَته، ليعلم السامع الخبرَ، عمَّن الخبرُ،وهو كقول الله تعالى في البسملة فإنه سبحانه قدم لفظ الجلالة الذي هو علم على الذات المقدسة ثم أتبعه الصفات والنعوت وإن قال لنا قائل: ولم قدّم اسمَ الله الذي هو(الله)على اسمه الذي هو(الرحمن)واسمه الذي هو (الرحمن)، على اسمه الذي هو(الرحيم) ويوضح الطبري هذه القاعدة فيقول:(وكانَ لله جلَّ ذكره أسماءٌ قد حرَّم على خلقه أن يتسمَّوا بها، خَصَّ بها نفسه دونهم، وذلك مثلُ(الله)و(الرحمن)و(الخالق)وأسماءٌ أباحَ لهم أن يُسمِّيَ بعضهم بعضًا بها، وذلك: كالرحيم والسميع والبصير والكريم، وما أشبه ذلك من الأسماء – كان الواجب أن تقدَّم أسماؤه التي هي له خاصة دون جميع خلقه، ليعرف السامعُ ذلك مَنْ تَوجَّه إليه الحمد والتمجيدُ، ثم يُتبع ذلك بأسمائه التي قد تسمى بها غيره، بعد علم المخاطب أو السامع من توجَّه إليه ما يتلو ذلك من المعاني فبدأ الله جل ذكره باسمه الذي هو(الله)لأن الألوهية ليست لغيره جلّ ثناؤه من وجهٍ من الوجوه، لا من جهة التسمِّي به، ولا من جهة المعنى وذلك أنا قد بيَّنا أن معنى(الله) تعالى ذكره المعبود ،ولا معبودَ غيرُه جل جلاله، وأن التسمِّي به قد حرّمه الله جل ثناؤه، وإن قصد المتسمِّي به ما يقصدُ المتسمِّي بسعيد وهو شقي، وبحسَنٍ وهو قبيح ،أوَلا تَرى أنّ الله جلّ جلاله قال في غير

---

[626] **الحديث صحيح:"البُخَارِي" ١٦/١(٤٠) قال : حدَّثنا عَمْرو بن خالد ، قال : حدَّثنا زُهَيْر. وفي ١١٠/١(٣٩٩) قال : حدَّثنا عَبْد اللهِ بن رَجَاء ، قال : حدَّثنا إِسْرَائِيل. وفي ٢٥/٦(٤٤٨٦) قال : حدَّثنا أبو نُعَيْم ، سَمِعَ زُهَيْرًا. وفي ١٠٨/٩(٧٢٥٢) قال : حدَّثنا يَحيى ، حدَّثنا وكِيع ، عن إِسْرَائِيل. و"مسلم" ٦٥/٢(١١١٢) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا أبو الأَحْوَص. والتِّرْمِذِيّ" ٣٤٠ و٢٩٦٢ قال : حدَّثنا هَنَّاد ، حدَّثنا وَكِيع ، عن إِسْرَائِيل. و"النَّسائي" ٢٤٣/١ و٦٠/٢ ، وفي "الكبرى" ١٠٩٣٣ قال : أخبرنا مُحَمد بن إِسْمَاعِيل بن إبراهيم ، قال : حدَّثنا إِسْحَاق بن يُوسُف الأَزْرَق ، عن زكريا بن أبي زائدة. الحديث.**

[627] **سورة الحجر ٢٠**

[628] **أنظر : تفسير القرطبي ج١٣/١٠ و النكت والعيون للماوردي ج٣٤٦/٢**

[629] **سورة الإسراء آية ٣١**

آية من كتابه:(أَإِلَهٌ مَعَ اللهِ)([٦٣٠])فاستكبر ذلك من المقرِّ به، وقال تعالى في خُصوصه نَفسَه بالله وبالرحمن:(**قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الأَسْمَاءُ الْحُسْنَى**)([٦٣١]).

القاعدة الرابعة:(تقديم الأسم النكرة المعلوم على الأسم النكرة المجهول) بمعنى أن العرب تقول:(رجل جاءني اليوم)ويكون الرجل موجود مشار إليه مقصود بالكلام أو غائب ولكنه معروف عند السامع وأحياناً يقولون والرجل حاضر يشيرون إليه بـ (هذا)وأحياناً يكون غائب ولكنه قد علم المخبر عنه خبره. والدليل على ذلك قوله تعالى ذكره:(**سورة أنزلناها**)([٦٣٢])وأيضاً(**بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ**)([٦٣٣])أما إذا قالوا جائني رجل اليوم ، فليس بالضرورة يكون الرجل موجود أو يكون معلوم لدى السامع،وهذا المثال ينطبق على قاعدة قياس الأولى انطباقاً تاماً ، وهذا يدخل ضمن قاعدة اتباع الأصل أو قياس الأولى في الإستعمال اللغوي العربي.

القاعدة الخامسة:(**جواز وضع العلم مكان الرؤية والرؤية مكان العلم إذا كان الحدث كبيراً عظيماً**)كما قال جلّ ذكره:(**أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ**)([٦٣٤]) فالرؤية هنا قامت مقام العلم فمعنى(ألم تر) ألم تعلم ومعنى قوله:(إلا لنعلم) بمعنى: إلا لنرى من يتبع الرسول،والأفعال:رأيتُ وعَلمت، وشَهدت،حروفٌ تتعاقب، فيجوز وضَع بعضها موضع بعض([٦٣٥])كما قال جرير بن عطية :**كَأَنَّكَ لَمْ تَشْهَدْ لَقِيطًا وَحَاجِبًا... وَعَمْرَو بن عَمْرٍو إِذْ دَعَا يَالَ دَارِمِ**([٦٣٦]) بمعنى: كأنك لم تعلم لقيطًا، لأنّ بين هُلك لقيط وحاجب وزمان جرير، ما لا يخفى بُعده من المدة وذلك أنّ الذين ذكرهم هلكوا في الجاهلية، وجريرٌ كان بعد بُرْهة مَضَت من مجيء الإسلام.

القاعدة السادسة:(**جواز التجاوز في حساب المدد وذلك إذا انقضت مدة ودخلت في الآخرى فإنها تحسب الآخرى كاملة في اللفظ دون الواقع**)مثال ذلك في قوله تعالى:(**والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين**)([٦٣٧])ففي ذكر الحولين إستغناء عن ذكر(الكاملين) نقول ذكر لفظ(**كاملين**)في الآية مقصود لإن العرب قد تقول: أقام فلان بمكان كذا حولين، أويومين، أو شهرين ، وإنما أقام به يوما وبعض آخر، أو شهرا وبعض آخر، أو حولا وبعض آخر، فقيل:(**حولين كاملين**) ليعرف سامع ذلك أن الذي أريد به حولان تامان، لا حول وبعض آخر، وذلك كما قال الله تعالى ذكره:(**وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ**)([٦٣٨])ومن المعلوم أن المتعجل إنما يتعجل في يوم ونصف،وكذلك ذلك في اليوم الثالث من أيام التشريق،وأنه ليس منه شيء تام، ولكن العرب تفعل ذلك في الأوقات خاصة فتقول:(اليوم يومان منذ لم أره) وإنما تعني بذلك يوما وبعض آخر. وقد توقع الفعل الذي تفعله في الساعة أو اللحظة،

---

630 النمل: ٦٠
631 سورة الإسراء: ١١٠
632 سورة النور: ١
633 سورة التوبة: ١
634 سورة الفيل: ١
635 أنظر تفسير الطبري – (ج ١ / ص ١٣٣)
636 ديوانه : ٥٦٣ ، والنقائض : ٤٠٩ ، تفسير الطبري ١٦٠/٣ من قصيدته الفالقة ، في نقض قصيدة الفرزدق .
637 البقرة ٢٣٣
638 سورة البقرة: ٢٠٣

على العام والزمان واليوم، فتقول:(زرته عام كذا)وقتل فلان فلانا زمان صفين، وإنما تفعل ذلك، لأنها لا تقصد بذلك الخبر عن عدد الأيام والسنين، وإنما تعني بذلك الأخبار عن الوقت الذي كان فيه المخبر عنه، فجاز أن ينطق (بالحولين) و(اليومين)على ما وصفت قبل لأن معنى الكلام في ذلك: فعلته إذ ذاك، وفي ذلك الوقت فكذلك قوله:(**والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين**) لما جاز الرضاع في الحولين وليسا بالحولين وكان الكلام لو أطلق في ذلك، بغير تضمين الحولين بالكمال، وقيل:(**والوالدات يرضعن أولادهن حولين**)محتملا أن يكون معنيا به حول وبعض آخر نفي اللبس عن سامعيه بقوله: (كاملين) أن يكون مرادا به حول وبعض آخر، وأبين بقوله:كاملين عن وقت تمام حد الرضاع، وأنه تمام الحولين بانقضائهما، دون انقضاء أحدهما وبعض الآخر([٦٣٩]).

الدليل الأول: ما ورد عَن الْبَرَاءِ قال: (**أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ ، أَوْ قَالَ: أَخْوَالِهِ، مِنَ الأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلاَةٍ صَلاَّهَا ، صَلاَةَ الْعَصْرِ ، وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ ، فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ ، وَهُمْ رَاكِعُونَ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ بِاللهِ ، لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَلَ مَكَّةَ ، فَدَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ ، وَكَانَتِ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ،وَأَهْلُ الْكِتَابِ ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ**)وفي رواية: (**صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، ثُمَّ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَكَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ، عَزَّ وَجَلَّ: (قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ) الآيَةَ، قَالَ: فَمَرَّ رَجُلٌ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ، وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلاَةِ الْعَصْرِ، نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺوَأَنَّهُ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ،قَالَ : فَانْحَرَفُوا وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلاَةِ الْعَصْرِ**)([٦٤٠])والشك الذي وقع من الرواة في هذا الحديث هو الذي يؤكد ما ذهبنا إليه والذي يقرأ شرح هذا الحديث في كتب الشروح يجد الكثير من الخلاف الذي لا ينتهي بفائدة ومن هنا يتبين لنا أهمية ما ذهبنا إليه، من أن الخلاف يتلخص في أن للعرب طريقة في حساب المدد والأوقات.

****

---

639 أنظر تفسير الطبري ٣٢/٥

640 الحديث صحيح : "البُخَارِي" ١٦/١(٤٠) قال : حدَّثنا عَمْرو بن خالد ، قال : حدَّثنا زُهَيْر. وفي ١١٠/١(٣٩٩) قال : حدَّثنا عَبْد اللهِ بن رَجَاء ، قال : حدَّثنا إسْرَائِيل. وفي ٢٥/٦(٤٤٨٦) قال : حدَّثنا أبو نُعَيْم ، سَمِعَ زُهَيْرًا. وفي ١٠٨/٩(٧٢٥٢) قال : حدَّثنا يَحيى ، حدَّثنا وَكِيع ، عن إسْرَائِيل. و"مسلم" ٦٥/٢(١١١٢) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا أبو الأحْوَص. والتِّرْمِذِيّ" ٣٤٠ و٢٩٦٢ قال : حدَّثنا هَنَّاد ، حدَّثنا وَكِيع ، عن إسْرَائِيل. و"النَّسائي" ٢٤٣/١ و٦٠/٢ ، وفي "الكبرى" ١٠٩٣٣ قال : أخبرنا مُحَمد بن إسْمَاعِيل بن إبراهيم ، قال : حدَّثنا إسْحَاق بن يُوسُف الأزْرَق ، عن زكريا بن أبي زائدة. وفي "الكبرى" ١٠٩٣٦ قال : أخبرنا مُحَمد بن حاتم بن نُعَيْم ، أخبرنا حبَّان ، أخبرنا عَبْد اللهِ ، عن شَرِيك. و"ابن خزيمة" ٤٣٣ قال : حدَّثناه سَلْم بن جُنَادَة ، حدَّثنا وَكِيع ، عن إسْرَائِيل. وفي (٤٣٧) قال: حدَّثنا مُحَمد بن يَحيى ، حدَّثنا أحمد بن خالد الوَهْبِي ، حدَّثنا شَرِيك.

المبحث الثالث:عدم اعتبار جواز تسمية الشيء بغير اسمه الحقيقي

إن للعرب أعراف لغوية متعارف عليها بينهم، ومن لا يدرك مثل هذه الأعراف اللغوية – إن صح التعبير – فإنه ولا شك سوف يتأثر في نقل المعرفة لدية منها جواز تسمية الشيء بغير اسمه الحقيقي، وذلك لإعتبارات عدة ، مرجعها الأهم هو تسمية الشيء باسم أقرب العوامل المؤثرة فيه أو الغالبة عليه ، وسوف أقوم بترتيب هذه القواعد المتفرعة عن هذه المسألة إلى عدة قواعد:

القاعدة الأولى : تسمية الشيء باسم لازمه:المراد من اللازم هو المتحتم الذي لا بد من سلوكه والذي لا ينفك عنه والمثال هو قوله تعالى **(إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ)**([٦٤١]) وجه الشاهد على هذا المثال هو : أبن السبيل والسبيل هو الطريق (وابن السبيل) هو المسافر الذي يجتاز من بلد إلى بلد. وهذا من باب تسمية الشيء بأسم لازمه فالمسافر لابد له من سلوك الطريق أي السبيل . وقيل للضارب فيه: (ابن السبيل) للزومه إياه، كما قال الشاعر: **أنَا ابنُ الحَرْبِ رَبَّتْنِي وَلِيدًا... إلى أنْ شِبْتُ واكْتَهَلَتْ لِدَاتِي**([٦٤٢]).

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **(ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ ، وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلاَ يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلاَةِ يَمْنَعُهُ مِن ابْنِ السَّبِيلِ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ الإِمَامَ لاَ يُبَايِعُهُ إِلاَّ لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفَى لَهُ ،وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ قَالَ :وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلاً سِلْعَةً بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللهِ لأَخَذَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ)**([٦٤٣])**وجه الشاهد أن النبي ﷺ سمى الرجل المسافر المنقطع ابن السبيل من باب تسمية الشيء بأسم لازمه.**

الدليل الثاني :ما ورد عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**(أَنّ رَسُولَ اللهِ وﷺ نَهَى عَنِ الأَقْنِيَةِ وَالصُّعُدَاتِ أَنْ يُجْلَسَ فِيهَا ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ:لا نَسْتَطِيعُهُ ،لا نُطِيقُهُ ، قَالَ : أَمَّا لاَ فَأَعْطُوا حَقَّهَا ، قَالُوا : وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ :غَضُّ الْبَصَرِ ، وَإِرْشَادُ ابْنِ السَّبِيلِ ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ اللهَ وَرَدُّ التَّحِيَّةِ)**([٦٤٤])الشاهد :**(وَإِرْشَادُ ابْنِ السَّبِيلِ)**والمقصود بابن السبيل هو هو الرجل الذي أنقطعت به السبل وهذا من باب تسمية الشيء باسم لازمه.

---

[641] التوبة ٦٠

[642] أنظر: جامع البيان في تأويل القرآن أبو جعفر الطبري١٤/٣٢٠ و دواوين الشعر العربي على مر العصور ٩٥/٧٥

[643] الحديث صحيح أخرجه:"البُخاري" ٢٣٥٨ قال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ، حدَّثنا عبد الواحد بن زياد . وفي (٢٦٧٢) قال : حـدَّثنا علي بن عبد الله ، حدَّثنا جَرير بن عبد الحميد . وفي (٧٢١٢) قال : حدَّثنا عبدان ، عن أبي حمزة . و"مسلم" ٢١٢ قال : حدَّثنا أبو بكـر بن أبى شَيْبة وأبو كُريب ، قالا : أبو معاوية . وفي (٢١٣) قال : وحدثني زُهير بن حرب ، حدَّثنا جَرير (ح) وحدثنا سـعيد بـن عمـرو الأشعثي ، أخبرنا عبثر . و"أبو داود" ٣٤٧٤ قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة ، حدَّثنا وكيع . وفي (٣٤٧٥) قال : حدَّثنا عثمان بن أبـي شَيْبة ، حدَّثنا جَرير . و"ابن ماجة" ٢٢٠٧ و٢٨٧٠ قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيْبة ، وعلي بن محمد ، وأحمد بن سنان ، قالوا : حدثنا أبو معاوية . و"التِّرمِذي" ١٥٩٥ قال : حدَّثنا أبو عمار ، حدَّثنا وكيع . و"النَّسائي" ٧/٢٤٦ ، وفي "الكبرى" ٥٩٧٥ و٦٠١١ قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ، قال : أنبأنا جَرير . الحديث. ٢- وأخرجه البخاري (٢٣٦٩ و٧٤٤٦) قال : حدَّثنا عبد الله بن محمد

. [643] سورة ص ١٣ وسورة ق ١٤

[643] أنظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني
لمحمود الألوسي أبو الفضل ١٤/ ٧٥

[644] سورة ص ١٣ وسورة ق ١٤

القاعدة الثانية : جواز تسمية الشيئ بإسم الشيء الحال فيه :أحياناً يقطن الإنسان في مكان ما ، أو يسكن في قرية ما أو يعيش في مكان ما ونظراً لطول مكثه في هذا المكان فإنه يطلق عليه ،مثال هذه القاعدة قوله تعالى(**وأصحاب الأيكة**)([٦٤٥]) فالأيكة في الأصل الشجرة الملتفة واحدة الأيك قال الشاعر:**تجلو بقادمتي حمامة أيكة بردا أسف لثاته بالأثمد** ،والمراد بها غبضة أي بقعة كثيفة الأشجار بناء على ما روي أن هؤلاء القوم كانوا يسكنون الغيضة وعامة شجرها الدوم وقيل السدر فبعث الله تعالى إليهم شعيبا فكذبوه فأهلكوا،وهذا من باب تسمية المحل باسم الحال فيه ثم غلب عليه حتى صار علما وأيد القول بالعلمية أنه قريء في الشعراء(ليك)ممنوع الصرف و إن عند البصريين هي المخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن محذوف([٦٤٦]).

القاعدة الثالثة:جواز تسمية الشيء باسم قرينه:والعرب أحياناً تسمي الشيء باسم قرينه،وليس بأسمه الحقيقي وكما قلنا سابقاً ، من أن الاعتبار هو الشيء الغالب على المسمى ، وهنا التسمية جاءت من قرب القرين من قرينه ، ومن لا يدرك مثل هذه القاعدة فإنه ولاشك سوف تتأثر لديه المعرفة وقد لا يستطيع أن يدركها فضلاً أن ينقلها مثال القاعدة : قول العرب (مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرمحاً)والذي يتقلد هو السيف أما الرمح فلا يمكن أن يتقلد وذلك لطوله وصعوبه لبسه ، وربما الحامل للعرب على هذا العرف اللغوي هو الصعوبة التي ممكن أن تنجم من التكرار ، أو ربما أن الشيء المتعارف لديهم يقوم مقام المذكور ، فلهذا تراهم يستصعبون قول(مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَمُتَقَلِّدًا رُمْحًا) وهُوَ مِنْ تَسْمِيَة الشَّيْء باسْمِ قَرِينه([٦٤٧]).

القاعدة الرابعة: جواز تسمية الشيء بما يؤول إليه:يقصد بتسمية الشيء بما يؤول إليه ، أن الأشياء لها مراحل مختلفة من بداية ووسط ونهاية شأن كل الأشياء وهنا نقصد تسمية الشيء بالمرحلة النهائية ، والعرب استخدمت مثل هذا الأسلوب في خطاباتها فتقول مثلاً : **أكلت دماً إن لم أرعك بضربة ... بعيدة مهوى القرط طيبة النشر**

وقال آخر : **تأكل كل ليلة أكافا ... أي ثمن أكاف**

ويقول الله تعالى في كتابه:(**إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا**)([٦٤٨]) ومن المعلوم أن لا أحد يأكل في بطنه ناراً على سبيل الحقيقة والواقع ، وإنما باعتبار ما يؤول إليه فعله هذا فإنه سوف يأكل النار،بل وسوف يدخل النار ،وقوله تعالى حاكياً عن حال المسجون مع يوسف عليه السلام حيث يقول (**إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا**)([٦٤٩])ومن المعلوم أن الإنسان لا يعصر الخمر وإنما يعصر الفواكة لإستخراج العصير وهو في وقته هذا لا يسمى خمراً – كما هو معلوم – ولكن جاء التعبير بإعتبار مَا يَؤُولُ إِلَيْهِ .

---

[646] أنظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني لمحمود الألوسي أبو الفضل ١٤/ ٧٥

[647] أنظر : جامع البيان في تأويل القرآن للطبري (٢٦٥/١) وهو للحارث المخزومي و تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١/ ١٧٦ و تفسير القرطبي ١/ ١٩١

[648] النساء ١٠

[649] يوسف ٣٦

الدليل الأول :ما ورد عَنْ أم سَلَمَة ، زَوْج النَّبيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قالَ:(**الَّذِي يَشْرَبُ فِي انِيَةِ الْفِضَّةِ ، انَّمَا يُجَرْجِرُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ**)([650])وفي هذا الحديث نلاحظ التعبير ،يجرجر في بطنه نار جهنم والكل يدرك أن الذي يشرب في آنية الذهب أو الفضة لا يشعر بأي حرقة أو ألم فضلاً عن وجود نار جهنم ، ولكن المراد من ذلك بإعتبار المآل والعاقبة.

الدليل الثاني :ما ورد عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ أَوْ عَنْ أَحَدِهِمَا عَنْ صَاحِبِهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ (**مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحُجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ فَإِنَّهُ قَدْ تَضِلُّ الضَّالَّةُ وَيَمْرَضُ الْمَرِيضُ وَتَكُونُ الْحَاجَةُ**)([651])فسمى المشارف للمرض مريضاً ، قال الزمخشري في خبر(فإنه قد يمرض المريض وتضل الضالة)وقال:(وسمي المشارف للمرض والضال مريضا وضالة تجوزا وعليه يسمى المشارف للموت ميتا).

الدليل الثالث:ما ورد عَن أبي سَعيد ، قالَ : قالَ رَسُول الله ﷺ (**لَقِّنُوا مَوتَاكُم : لاَ إلهَ إلا الله**)([652]) سمى النبي ﷺ المشارف على الموت ميتاً وذلك بإعتبار ما يؤول إليه وإلا فإن الميت لا يموت بل الحي هو الذي يموت . ومنه قوله تعالى(**إنك ميت وإنهم ميتون**)([653]) أي بإعتبار ما يؤول إليه.

القاعدة الخامسة :جواز تسمية الشيء باعتبار أصله:والعرب تسمي الشيء بإعتبار أصله أي بدايته كقوله تعالى (**وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا**)([654])كان تراباً ثم صار طيناً وخلق منه آدم كما قال: (**وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ**)([655])وقال تعالى:(**إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ**)([656])وقال:(**أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا**)([657])

القاعدة السادسة:جواز تسمية الشيء باسم سببه:وتسمية الشيء باسم سببه هو أسلوب معروف عند العرب، وذلك كما قلنا سابقاً من تسمية العرب للشيء الغالب على الشيء فإن غلب سبب الشيء على أسمه سموه به

---

[650] الحديث صحيح : أخرجه: "البُخَاري" ١٤٦/٧ قال : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك بن انس . و"مسلم" ١٣٤/٦ قال : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرات على مالك (ح) وحدثناه قُتَيبة ومحمد بن رُمْح ، عن الليث بن سعد ح وحدثنيه علي حُجْر السعدي ، قال : حدثنا إسماعيل ، يعني ابن عُلَيَّة ، عن أيوب ح وحدثنا ابن نمير ، قال : حدثنا محمد بن بشر ، عن عُبيد الله ح وحدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عُبيد الله ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة والوليد بن شجاع قال : حدثنا علي مُسْهِر عن عُبيد الله ح وحدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ، قال : حدثنا الفضيل بن سليمان ، قال : حدثنا موسى بن عقبة ح وحدثنا شَيْبان بن فروخ ، قال : حدثنا جرير ، يعني ابن حازم ، عن عبد الرحمان السراج . و"ابن ماجة" ٣٤١٣ قال : حدثنا محمد بن رمح، قال : أنبأنا الليث بن سعد . و"النَّسائي" في "الكبرى" تحفة الاشراف ، ١٨١٨٢/١٣ عن علي بن حُجْر ، عن إسماعيل بن عُلية ، عن أيوب (ح) وعن شعيب بن يوسف ، عن يحيى بن سعيد ، عن عُبيد الله بن عمر (ح) وعن عَمرو بن علي ، عن عاصم بن هلال ، عن أيوب .

[651] الحديث صحيح : أخرجه أحمد ٢١٤/١(١٨٣٣) و٣٢٣/١(٢٩٧٤) قال : حدثنا أبو أحمد الزبيري محمد بن عبد الله ، حدثنا أبو إسرائيل ، عن فُضيل بن عَمرو، عن سعيد بن جبير ، فذكره.وأخرجه أحمد ٢١٤/١(١٨٣٤) و٣٥٥/١(٣٣٤٠). وابن ماجة (٢٨٨٣) قال : حدثنا علي بن محمد ، وعَمرو بن عبد الله الحديث

[652] الحديث صحيح : أخرجه: "مسلم" ٣٧/٣(٢٠٧٩) قال : حدَّثنا أبو كامل الجَحْدري ، فُضَيْل بن حُسَيْن ، وعثمان بن أبي : شَيْبَة ، كلاهما عن بِشْر. قال أبو كامل : حدثنا بِشْر بن المُفَضَّل. وفي ٣٧/٣(٢٠٨٠) قال : حدَّثناه قتيبة بن سَعِيد ، حدَّثنا عَبْد العَزِيز ، يَعْنِي الدراوَردي (ح) وحدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا خالد بن مَخْلد ، حدَّثنا سُلَيْمَان بن بلال ، جميعًا بهذا الإسناد. و"أبو داود" ٣١١٧ قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا بِشر"ابن ماجة" ١٤٤٥ قال : حدَّثنا مُحَمد بن يَحيى ، حدَّثنا عَبْد الرَّحْمان بن مَهْدي ، عن سُلَيْمَان بن بلال. والتِّرْمِذِيّ" ٩٧٦ قال : حدَّثنا أبو سَلَمَة يَحيى بن خَلف ، حدَّثنا بِشْر بن المُفَضل. و"النَّسائي" ٥/٤ ، وفي "الكبرى" ١٩٦٥ قال : أخبرنا عَمْرو بن علي. قال : حدَّثنا بِشْر بن المُفضل (ح) وأنبأنا قُتَيْبَة. قال : حدَّثنا عَبْد العَزِيز.الحديث

[653] سورة الزمر ٣٠ و أنظر : مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا على القاري ١٥/ ١١٨

[654] سورة فاطر آية ١١

[655] سورة المؤمنون آية ١٢

[656] سورة ص آية ٧١

[657] سورة الإسراء ٦١

ومثال هذه القاعدة قوله تعالى:(**وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ**)([٦٥٨]) ويقول ابن جرير الطبري في هذا الصدد : قال أبو جعفر: يعني بقوله جل ثناؤه (**ولقد كنتم تمنون الموت**) ، ولقد كنتم، يا معشر أصحاب محمد (**تمنون الموت**)يعني أسبابَ الموت وذلك: القتالُ(**فقد رأيتموه**)فقد رأيتم ما كنتم تمنونه و(الهاء)في قوله(**رأيتموه**)عائدة على(**الموت**)والمعنىُّ: القتال(**وأنتم تنظرون**)يعني: قد رأيتموه بمرأى منكم ومنظر، أي بقرب منكم([٦٥٩])إذن(**تمنون الموت**)أي الجهاد في سبيل الله ، أما تمني الموت المحض فهو منهي عنه في شرعنا الحكيم لما روي عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:(**لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ نَزَلَ بِهِ ، فَإِنْ كَانَ لاَ بُدَّ فَاعِلاً ، فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي**)([٦٦٠]).

المثال الثاني:ومنه قوله(**أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى**)([٦٦١])انما جعلت المرأتان للتذكير إذا وقع الضلال لا ليقع الضلال فلما كان الضلال سببا للتذكير أقيم مقامه([٦٦٢]).

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَائِشَةَ قالت:(**كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ النَبِيِّ ﷺ فَيَخْرُجُ إِلى الصَّلاَةِ ،وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ فِي ثَوْبِهِ**)([٦٦٣])ونجد هنا في هذا الحديث أن عائشة رضي الله عنها أطلقت على المني اسم الجنابة ،وهذا من باب تسمية الشيء بأسم سببه ، وهذا التخريج بحمد الله تعالى يختصر الكثير من الخلافات التي دارت بين العلماء ، فمنهم من يخرج المسالة على الحذف والتقدير ومنهم على سبيل المجاز ومنهم غير ذلك ،والراجح في نظري ما بينته والله أعلم .

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضى الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:(**إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةِ عُرْسٍ فَلْيُجِبْ**)([٦٦٤])والمقصود أي إلى طعام عرس وطعام الوليمة يسمى عرسا،ويقول الأزهري : الوَلْمة: تمام الشيء واجتماعه وأوْلم الرجل:اجتمع خَلقه وعقله،قال: والوَلَمُ: الحبل الذي يُشدّ من التصدير إلى السِّنَاف لئلاّ يقلقا ،والوَلَمْ: القيد ،وقال أبو عبيد عن أبي زيد: يُسمَّى الطعام الذي يُصنع عند العرس:الوليمة وقال النبي ﷺ لعبد الرحمن ابن عوف، وقد جمع إليه أهله: أوْلِم؛ أي:اصنع وليمةً،وأصل هذا كله من الاجتماع([٦٦٥])وهذا من باب تسمية الشيء باسم سببه. وللحديث ألفاظ آخرى منها:(**إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا فَإِنْ كَانَ**

---

658 آل عمران (١٤٣)

659 أنظر جامع البيان في تأويل القرآن سورة آل عمران آية ١٤٣ لمحمد بن جرير أبو جعفر الطبري،

660 الحديث صحيح: أخرجه: "البُخَاري" ٩٤/٨(٦٣٥١) قال : حدَّثنا ابن سَلاَم ، أخبرنا إسْمَاعِيل ابن عُلَيَّة . و"مسلم" ٦٤/٨(٦٩١٢) قال : حدَّثنا زُهَيْر بن حَرْب ، حدَّثنا إسْمَاعِيل ، يَعْنِي ابن عُلَيَّة .

661 سورة البقرة ٢٨٢

662 أنظر: البرهان في علوم القرآن ٢٦١/٢ لبدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي

663 الحديث صحيح: أخرجه: "البُخَاري" ٦٧/١ قال : حدثنا عَبْدان قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك . ح وحدثنا قُتَيبة ، قال : حدثنا يزيد . ح وحدثنا مسدد ، قال : حدثنا عبد الواحد وفي ٦٧/١ قال : حدثنا موسى ، قال : حدثنا عبد الواحد . ح وحدثنا عَمرو بن خالد ، قال : حدثنا زُهير. و"مسلم" ١٦٥/١ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شَيْبة ، قال : حدثنا محمد بن بشر(ح) وحدثنا أبو كامل الجحدري ، قال : حدثنا عبد الواحد

664 الحديث صحيح:أخرجه:"البُخَاري" ٣١/٧(٥١٧٣) قال : حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك. وفي (٥١٧٩) قال : حدَّثنا علي بن عبد الله بن إبراهيم ، حدثنا الحجاج بن مُحَمَّد. قال : قال ابن جريج ، أخبرني موسى بن عقبة. و"مسلم" ١٥٢/٤(٣٤٩٨) قال : حدثنا يحيى بن يحيى. قال : قرأت على مالك.

665 أنظر : تهذيب اللغة مادة ولم للأزهري.

مُفْطِرًا فَلْيَطْعَمْ وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيَدْعُ)وفي رواية **(إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُجِبْ ، عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ)**وهذه الألفاظ تؤكد ما ذهبنا إليه.

القاعدة السابعة : عدم اعتبار جواز تسمية الشيء باسم أشرف أجزائه:وهذا أيضاً جار على طريقة العرب من تسمية الشيء للشيء الغالب، وهنا تسمية الشيء بأشرف أجرائه وهذا أسلوب عربي معروف ومشهور عند العرب.

المثال الأول: قوله تعالى:**(تَسَوَّرُواْ المحراب)**([٦٦٦])أي أتوه من سوره وهو أعلاه، يقال تسور فلان الدار إذا أتاها من قبل سورها،وأما المحراب فالمراد منه البيت الذي كان داود يدخل فيه ويشتغل بطاعة ربه، وسمي ذلك البيت المحراب لاشتماله على المحراب، كما يسمى الشيء بأشرف أجزائه([٦٦٧]).

المثال الثاني: قوله تعالى: **(يا مريم اقنتي لِرَبِّكِ واسجدي)**([٦٦٨])والمراد هنا تفسير الشيء بشرف ألفاظه وهو الأمر بالسجود والمراد الصلاة كما هو معلوم([٦٦٩]).

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:**(إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيُصَلِّ سَجْدَتَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَجْلِسَ)**([٦٧٠])وأيضاً المسجد سمي باسم مشتق من السجود والمراد منه موضع الصلاة، وأيضاً أشرف أجزاء الصلاة السجود وتسمية الشيء باسم أشرف أجزائه أسلوب عربي مشهور.

القاعدة الثامنة:عدم اعتبار جواز تسمية الشيئين المتقابلين باسم أحدهما:وهذه القاعدة أيضاً جارية مجرى طريقة العرب في التغليب وهو تسمية الشيئين المتقابلين باسم أحدهما.

المثال الأول:قوله تعالى**(حَتَّى إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ فَبِئْسَ الْقَرِينُ)**([٦٧١])قال الأكثرون : المراد بعد المشرق والمغرب ، ومن عادة العرب تسمية الشيئين المتقابلين باسم أحدهما ، فغلب ذكر المشرق كما قالوا سنة العمرين يريدون أبا بكر وعمر وأنشدوا ... فبصرةالأزد منا والعراق لنا ... والموصلان ومنا مصر والحرم ...يريد الجزيرة والموصل وهذا اختيار الفراء والزجاج، قال الفرزدق : لنا قمراها والنجوم الطوالع ... يريد الشمس والقمر، ويقولون للكوفة والبصرة : البصرتان ،وللغداة والعصر :

---

666 ص آية ٢١

667 أنظر : مفاتيح الغيب لفخر الدين الرازي ١٣/ ١٧٩

668 سورة آل عمران آية

669 أنظر : الكتاب : مفاتيح الغيب ١٣/ ١٧٩ لفخر الدين الرازي

670 الحديث صحيح: أخرجه: "البُخاري" ١٢٠/١ (٤٤٤) قال : حدَّثنا عبد الله بن يوسف ، قال : أخْبَرنا مالك . وفي ٧٠/٢ (١١٦٣) قال : حدَّثنا المكي بن إبراهيم ، عن عبد الله بن سعيد . و"مسلم" ١٥٥/٢ (١٦٠١) قال : حدَّثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ، وقتيبة بن سعيد ، قالا : حدَّثنا مالك (ح) وحدَّثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأتُ على مالك . و"أبو داود" ٤٦٧ قال : حدَّثنا القعنبي ، حدَّثنا مالك . و"ابن ماجة" ١٠١٣ قال : حدَّثنا العباس بن عثمان ، حدَّثنا الوليد بن مسلم ، حدَّثنا مالك بن أنس . و"التِّرمِذي" ٣١٦ قال : حدَّثنا قتيبة بن سعيد ، حدَّثنا مالك بن أنس . و"النَّسائي" ٥٣/٢ ، وفي "الكبرى" ٨١١ قال : أخْبَرنا قتيبة ، قال : حدَّثنا مالك . وفي "الكبرى" ٥٢٤ قال : أخْبَرنا محمد بن عبد الأعلى الحديث

671 سورة الزخرف آية ٣٨

العصران ، ولأبي بكر وعمر : العمران([٦٧٢]).

الدليل الأول: ما ورد عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ :قَالَ أَبِي:**(لَقَدْ عَمَّرْنَا مَعَ نَبِيِّنَا ﷺ وَمَا لَنَا طَعَامٌ إِلاَّ الأَسْوَدَانِ ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا الأَسْوَدَانِ ؟ قُلْتُ :لاَ قَالَ : التَّمْرُ وَالْمَاءُ)**([٦٧٣])فغلب صفة التمر والغلب عليه السواد اما الماء فليس بأسود إطلاقاً كما هو معلوم ،والأسودين تثنية الأسود وهما التمر والماء وهذا من باب التغليب وإن كان الماء شفافا لا لون له([٦٧٤]).

الدليل الثاني : ما ورد عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال:**(ويل للنساء من الأحمرين : الذهب و المعصفر)**([٦٧٥])والشاهد من الحديث تسمية النبي ﷺ للشيئين بأسم أحدهما وذلك لأن الغالب في تسمية الذهب هو إطلاق عليه لفظ الأحمر وهو مأخوذ من صفته وذلك لما يتميز عليه الذهب من الحمره البراقة ، فغلب هذا الوصف وأطلق على الزعفران أيضاً من باب التغليب([٦٧٦]) وكذا لفظ الأبوين للأب والأم والأبيضين للماء واللبن.

القاعدة التاسعة:جواز تسمية الشيء باسم مكانه:تسمية الشيء باسم مكانه من أساليب العرب المألوفة لديهم وهو يدخل كما قلنا سابقاً من تسمية الشيء على الشيء الغالب عليه والعرب تطلق الراوية على الجمل المعد لجلب المياه أو الجمل الذي يحمل المياه ،وكذا التسمية بالْغَائِطُ ، هُوَ في الأصل اسْمٌ لِلْمَكَانِ الْمُطْمَئِنِّ مِنْ الْأَرْضِ وَيُسَمَّى بِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْ الْإِنْسَانِ من باب تسمية الشيء بأسم مكانه.

المثال الأول: تسمية الجمرات التي في منى وهي من مناسك الحج المعروفة سميت بالجمرات بإعتبار تسمية الشيء بأسم مكانه و الجمرة في اللغة : هي الحصاة ، وسميت الجمرة التي هي موضع الرمي بذلك ، لأنها المحل الذي يرمي فيه بالحصى ، وعلى هذا فهو من تسمية الشيء باسم ما يحل فيه ، وهو أسلوب عربي معروف ، والتجمير رمي الحصى في الجمار ومنه قول عمر بن أبي ربيعة : **بدَا لِي منها معصمٌ يوم جَمَّرت ... وكفٌّ خضيبٌ زُيِّنت ببنانِ**

فوالله ما أدري وإني لحاسبٌ ... بسبع رميتُ الجمرَ أم بثمان([٦٧٧])ثم اختصروا فقالوا صدرت منه يمين أو حلف يميناً ، فتسمية الحلف يميناً من تسمية الشيء باسم مكانه .

الدليل الأول:ما ورد عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ؛ أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الأَنْصَارِيَّ ﷺ وَكَانَ مِمَّنْ

---

672 أنظر : جامع البيان في تأويل القرآن لأبي جعفر الطبري ٢١/ ٦٠٧ وزاد المسير لابن الجوزي ٥/ ٣٣٦

673 الخديث صحيح: أخرجه أحمد ١٩/٤(١٦٣٥٢) قال : حدَّثنا رَوْح ، قال : حدَّثنا بِسْطام بن مُسْلم ، عن مُعَاوية بن قُرَّة ، فذكره.

674 أنظر فتح الباري لابن حجر ٨/ ٤٤ و فتح الباري لابن رجب ١٥/ ٢٥٨ و شرح البخاري لابن بطال ٧٦/١٨

675 الحديث صحيح: قال الألباني في "السلسلة الصحيحة" ١ / ٥٩٨ :أخرجه ابن حبان (١٤٦٤) : أخبرنا الحسن بن سفيان حدثنا سريج بن يونس حدثنا عباد بن عباد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فذكره .و أخرجه البيهقي في " شعب الإيمان " (٢ / ٢٣٠ / ٢ مصورة المكتب الإسلامي) من طريق أبي حاتم الرازي حدثنا سريج بن يونس به .قلت : و هذا إسناد جيد ، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سفيان و هو الفسوي ثقة حافظ مشهور . و محمد بن عمرو هو ابن علقمة أخرج له البخاري مقرونا و مسلم و متابعة .و أما قول المناوي في " فيض القدير " بعد أن عزاه تبعا لأصله إلى البيهقي في " شعب الإيمان " : " و فيه عباد بن عباد ، وثقه ابن معين .

676 أنظر : عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني الحنفي ٤/ ٢٥٨

677 أنظر : أضواء البيان لمحمد الأمين الشنقيطي ١٠/٥

شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ :(كُنْتُ أُصَلِّي لِقَوْمِي بِبَنِي سَالِمٍ ، وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ وَادٍ ، إِذَا جَاءَتِ الأَمْطَارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ قِبَلَ مَسْجِدِهِمْ ، فَجِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ :إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي وَإِنَّ الْوَادِيَ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ،إِذَا جَاءَتِ الأَمْطَارُ ، فَيَشُقُّ عَلَيَّ اجْتِيَازُهُ ، فَوَدِدْتُ أَنَّكَ تَأْتِي ، فَتُصَلِّي مِنْ بَيْتِي مَكَانًا ، أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **سَأَفْعَلُ** .. الحديث)([٦٧٨])وجه الشاهد من الحديث إطلاق ماء المطر على الوادي فيقولون سال الوادي ويريدون سال المطر الذي في الوادي ومنه الحديث الذي رواه أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ:(أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَبَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، قَامَ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ:يَا رَسُولَ اللهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ ،فَادْعُ اللَّهَ لَنَا أَنْ يَسْقِيَنَا قَالَ :فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺيَدَيْهِ وَمَا فِي السَّمَاءِ قَزَعَةٌ ، قَالَ : فَثَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ ،ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَنْ مِنْبَرِهِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، قَالَ : فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ ، وَفِي الْغَدِ وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ وَالَّذِي يَلِيهِ ،إِلَى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى فَقَامَ ذَلِكَ الأَعْرَابِيُّ أَوْ رَجُلٌ غَيْرُهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، تَهَدَّمَ الْبِنَاءُ ، وَغَرِقَ الْمَالُ ، فَادْعُ اللَّهَ لَنَا ،فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ وَقَالَ :**اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا** قَالَ : فَمَا جَعَلَ يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّمَاءِ ، إِلاَّ تَفَرَّجَتْ حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ فِي مِثْلِ الْجَوْبَةِ ، حَتَّى سَالَ الْوَادِي – وَادِي قَنَاةَ – شَهْرًا ، قَالَ : فَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلاَّ حَدَّثَ بِالْجَوْدِ)([٦٧٩])وجه الشاهد قوله(حَتَّى سَالَ الْوَادِي) وهو يؤكد ما قلناه سابقاً من تسمية الشيء باسم مكانه.

الدليل الثاني:ما ورد عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:(**لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَعْطَوا بِدَعْوَاهُمُ ادَّعَى نَاسٌ مِنَ النَّاسِ دِمَاءَ نَاسٍ وَأَمْوَالَهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ**)وفي رواية : كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ)([٦٨٠])([٦٨١])والشاهد من الحديث تسمية

---

[678] الحديث صحيح : أخرجه: "البُخَارِي"١/١١٥(٤٢٤) قال : حدَّثنا عَبْد الله بن مَسْلَمة ، قال : حدَّثنا إبراهيم بن سَعْد . وفي (٤٢٥) قال : حدَّثنا سَعِيد بن عُفَيْر ، قال : حدَّثني اللَّيْث ، قال : حدَّثني عُقيل . وفي ١/١٧٠(٦٦٧) قال : حدَّثنا إسْماعِيل ، قال : حدَّثني مالك . وفي ١/١٧٥(٦٨٦) و٨/١١١(٦٤٢٢ و٦٤٢٣) قال : حدَّثنا مُعَاذ بن أسَد ، أخْبَرنا عَبْد الله ، أخْبَرنا مَعْمر . وفي ١/٢١٢(٨٣٨) قال : حدَّثنا حِبَّان بن مُوسَى ، قال : أخْبَرنا عَبْد الله ، قال : أخْبَرنا مَعْمر . وفي ١/٢١٢(٨٣٩ و٨٤٠) و٩/٢٣(٦٩٣٨) قال : حدَّثنا عَبْدَان ، أخْبَرنا عَبْد الله ، أخْبَرنا مَعْمر . وفي ٢/٧٤(١١٨٥ و١١٨٦) قال : حدَّثني إسْحاق ، حدَّثنا يَعْقُوب بن إبراهيم ، حدَّثنا أبي . وفي ٥/١٠٧(٤٠٠٩) و٧/٩٤(٥٤٠١) قال : حدَّثنا يَحيى بن بُكَيْر ، حدَّثنا اللَّيْث ، عن عُقَيْل . و"مسلم" ٢/١٢٦(١٤٤٠ و١٤٤١) قال : حدَّثني حَرْمَلة بن يَحيى التُّجِيبِيّ ، أخْبَرنا ابن وَهْب ، أخبرني يُونُس . وفي (١٤٤٢) قال : وحدَّثنا مُحَمد بن رافِع ، وعَبْد بن حُمَيْد ، كلاهما عن عَبْد الرَّزَّاق ، قال : أخْبَرنا مَعْمر . وفي ٢/١٢٧(١٤٤٣) قال : وحدَّثنا إسْحاق بن إبراهيم ، أخْبَرنا الوَلِيد بن مُسْلِم ، عن الأوْزَاعِي . و"ابن ماجة"٧٥٤ قال : حدَّثنا أبو مَرْوَان ، مُحَمد بن عُثْمان ، حدَّثنا إبراهيم بن سَعْد . و"النَّسائي"٢/٨٠ ، وفي "الكبرى"٨٦٥ قال : أخْبَرنا هارون بن عَبْد الله ، قال : حدَّثنا مَعْن ، قال : حدَّثنا مالك (ح) قال : والحارث بن مِسْكِين ، قراءةً عليه وأنا أسمع. الحديث

[679] الحديث صحيح : أخرجه: "البُخَارِيّ" ٢/١٥(٩٣٣) قال : حدَّثنا إبراهيم بن المُنْذِر ، قال : حدَّثنا الوَلِيد . وفي ٢/٣٧ (١٠١٨) قال : حدَّثنا الحَسَن بن بِشْر ، قال : حدَّثنا مُعَافى بن عِمْرَان . وفي ٢/٤٠(١٠٣٣) قال : حدَّثنا مُحَمد ، قال : أخبرنا عَبْد الله. و"مسلم" ٣/٢٥(٢٠٣٤) قال : حدَّثنا داود بن رُشَيْد ، حدَّثنا الوَلِيد بن مُسْلِم . و"النَّسائي" ٣/١٦٦ ، وفي "الكبرى" ١٨٥٢ قال : أخبرنا محمود بن خالد ، قال : حدَّثنا الوَلِيد بن مُسْلِم.

[680] الحديث صحيح: أخرجه: "البُخَارِي" ٣/١٨٧(٢٥١٤) قال : حدثنا خلاد بن يحيى. حدثنا نافع بن عمر. وفي ٣/٢٣٣(٢٦٦٨) قال : حدثنا أبو نُعيم. حدثنا نافع بن عمر وفي ٦/٤٣(٤٥٥٢) قال : حدثنا نصر بن علي بن نصر حدثنا عبد الله بن داود عن ابن جريج. و"مسلم" ٥/١٢٨(٤٤٩٠) قال : حدثني أبو الطاهر أحمد بن عَمر ، ابن سَرْح ، أخبرنا ابن وهب ، عن ابن جريج. وفي (٤٤٩١) قال : وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا محمد بن بشر عن نافع بن عمر و(أبوداود) ٣٦١٩ قال : حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي ، حدثنا نافع بن عمر. و"ابن ماجة" ٢٣٢١ قال : حدثنا حرملة بن يحيى المصري ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أنبأنا ابن جريج. والتِّرْمِذِيّ" ١٣٤٢ قال : حدثنا محمد بن سهل بن عسكر البغدادي ، حدثنا محمد بن يوسف ، حدثنا نافع بن عمر الجمحي. و"النَّسَائي" ٨/٢٤٨ قال أخبرنا علي بن سعيد بن مسروق ، قال : حدثنا يحيى بن أبي زائدة عن نافع بن عمر وفي "الكبرى" ٥٩٥٢ قال : أخبرنا محمد بن عبد الأعلى قال : حدثنا خالد قال : حدثنا ابن جريج.

[681] الحديث صحيح أخرجه: "مسلم"٥/٨٥(٤٢٨٦) قال : حدَّثنا قُتَيْبة بن سَعِيد ، حدَّثنا جَرِير ، عن عَبْد العَزِيز ، يعني ابن رُفَيْع . وفي (٤٢٨٧) قال : وحدَّثنا عُبَيْد الله بن مُعَاذ ، حدَّثنا أبي ، حدَّثنا شُعْبة ، عن عَبْد العَزِيز بن رُفَيْع . وفي ٥/٨٦(٤٢٨٨) قال : حدَّثني مُحَمد بن عَبْد الله بن نُمَيْر ، ومُحَمد بن طريف البَجَلِي ، قالا : حدَّثنا مُحَمد بن فُضَيْل ، عن الأعْمَش ، عن عَبْد العَزِيز بن رُفَيْع . وفي (٤٢٨٩) قال : وحدَّثنا مُحَمد بن طريف ، حدَّثنا مُحَمد بن فُضَيْل ، عن الشَّيْبَانِي ، عن عَبْد العَزِيز بن رُفَيْع . وفي (٤٢٩٠) قال : حدَّثنا مُحَمد بن المُثَنَّى ، وابن بَشَّار ، قالا : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر ، حدَّثنا شُعْبة ، عن سِمَاك بن حَرْب . وفي (٤٢٩١) قال : حدَّثني مُحَمد بن حاتم ،

النبي ﷺ الحلف باليمين ونظراً لما كان العرب عندما كانوا يريدون الحلف فإنهم كانوا يحلفون وهم يقدمون أيديهم اليمنى فاطلق الحلف على اليمين.

القاعدة العاشرة :جواز تسمية الشيء باسم جزئه:وهذا الأسلوب من أساليب العرب وهو إطلاقهم في باب تسمية، بتسمية الشيء بأسم جزئه، وكما ذكرنا سابقاً وهو أن يكون هذا الجزء هو الغالب أو المشهور المتعلق بذلك الشيء المراد تسميته وبذكر المثال يتضح المقال. **المثال الأول:**تسمية الصلاة بالدعاء، وهذا مشهور في الشريعة الإسلامية وذلك لأن الدعاء جزء من الصلاة والشيء قد يسمى باسم جزئه وذلك لِأَنَّ الدُّعَاءَ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الصلاة. ومنه قول الشاعر: يناشدني حاميم والرمح شاجر ... فهلا تلا حاميم قبل التقدم([٦٨٢])

يقصد الشاعر أن المبارز له اثناء تقدمه تلا القرآن الكريم ، ولكن لان الحرب والمبارزة كانت سريعة جداً بحيث لم يستطيع كبح جماح سرعته ،والشاهد من البيت تسمية الشيء بأسم جزئه فالشاعر أطلق لفظ حاميم وهي جزء من القرآن وأراد القرآن الكريم كاملاً.

المثال الثاني:تسمية الذبيحة التي تذبح يوم النحر(بالأضحية)وسميت بهذا الأسم لأنها تذبح ضحى يوم النحر، وهذا من إضافة الشيء إلى زمانه.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **(أَصْدَقُ كَلِمَةٍ وفي رواية (أَشْعَرُ كَلِمَةٍ) قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لبيدٍ : أَلاَ كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلاَ اللهَ بَاطِلٌ ،وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ)**([٦٨٣])الشاهد هو(أشعر كلمة) أي قطعة من الكلام وهذا من تسمية الشئ باسم جزئه.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **(مَنْ سَبَّحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ ، وَكَبَّرَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ ، وَحَمِدَ ثَلاَثًا وَثَلاَثِينَ وَقَالَ تَمَامَ الْمِئَةِ : لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَ لَهُ مَا عَمِلَ مِنْ عَمَلٍ ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ)**([٦٨٤])الشاهد:(من سبح)أي قال سبحان الله (في) دبر (صلاة الغداة) أي عقب فراغه من الصبح وعبر

حدَّثنا بَهْز ، حدَّثنا شُعْبة ، حدَّثنا سِمَاك بن حَرْب . و"ابن ماجة"٢١٠٨ قال : حدَّثنا علي ابن مُحَمد ، وعَبْد الله بن عامر بن زُرَارَة ، قالا : حدَّثنا أبو بَكْر بن عَيَّاش ، عن عَبْد العَزِيز بن رُفَيْع . و"النَّسائي"١١/٧ ، وفي "الكبرى"٤٧١٠ قال : أخْبَرنا هَنَّاد بن السَّرِيّ ، عن أبي بَكْر بن عَيَّاش الحديث .

[682] أنظر : تفسير الطبري (٢٦/٢٤) تفسير القرطبي ١٥/ ٢٩٠ و الكتاب : الكشاف للزمخشري ١/ ١٢ وفي صحيح البخاري (٥٥٣/٨) "فتح" منسوبا إلى شريح بن أوفى العبسي.

[683] الحديث صحيح: أخرجه: "البُخاري" ٣٨٤١ قال : حدَّثنا أبو نُعيم ، حدَّثنا سفيان . وفي (٦١٤٧) قال : حدَّثنا ابن بشار ، حدَّثنا ابن مهدي ، حدَّثنا سفيان . وفي (٦٤٨٩) قال : حدثني محمد بن المثنى ، حدَّثنا غندر ، حدَّثنا شعبة . و"مسلم" ٥٩٥٠ قال : حدثني أبو جعفر ، محمد بن الصباح ، وعلي بن حُجْر السعدي ، جميعًا عن شريك ، قال ابن حُجْر : أخبرنا شريك . وفي (٥٩٥١) قال : وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون ، حدَّثنا ابن مهدي ، عن سفيان . وفي (٥٩٥٢) قال : وحدثني ابن أبي عمر ، حدَّثنا سفيان ، عن زائدة . وفي (٥٩٥٣) قال : وحدثنا محمد بن المثنى ، حدَّثنا محمد بن جعفر ، حدَّثنا شعبة . وفي (٥٩٥٤) قال : وحدثنا يحيى بن يحيى ، أخبرنا يحيى بن زكريا ، عن إسرائيل . و"التِّرمِذي" ٢٨٤٩ ، وفي "الشمائل" ٢٤٨ قال : حدَّثنا علي بن حُجْر ، أخبرنا شريك . وفي "الشمائل" ٢٤٢ قال : حدَّثنا محمد بن بشار ، قال : حدَّثنا عبد الرحمان بن مهدي ، قال : حدَّثنا سفيان الثوري . و"أبو يَعْلَى" ٦٠١٥ قال : حدَّثنا إسحاق بن أبي إسرائيل ، حدثنا شريك . و"ابن حبَّان" ٥٧٨٣ قال : أخبرنا مُحَمد بن أحمد بن أبي عَوْن الرَّياني ، قال : حدَّثنا علي بن حُجْر السَّعْدِي ، قال : حدَّثنا شَرِيك . وفي (٥٧٨٤) قال : أخبرنا عَبْد الله بن مُحَمد الأزدي ، الحديث.

[684] الحديث صحيح : أخرجه: ((مسلم)) ١٢٩١ قال : حدثني عبد الحميد بن بيان الواسطي ، أخْبَرنا خالد بن عبد الله ، عن سهيل . وفي (١٢٩٢) قال : وحدَّثنا محمد بن الصباح ، حدَّثنا إسماعيل بن زكريا ، عن سهيل . و((النَّسائي)) في ((الكبرى)) ٩٨٩٥ قال : أخبرني محمد بن وهب ، قال : حدَّثنا محمد بن سلمة ، قال : حدثني أبو عبد الرحيم ، عن زيد بن أبي أنيسة ، عن سهيل بن أبي صالح . و((أبو

عنه بالتسبيح كما في أوله من باب تسمية الكل باسم جزئه.

القاعدة الحادية عشر:جواز وصف الشيء بضده:ومن أساليب العرب المشهورة وصف العرب للشيء بضدة ، والغرض من هذا الأسلوب يختلف مرة يريدون التفاؤل ومرة يريدون الإستهزاء ومرة غير ذلك.

المثال الأول: قوله تعالى(**إِنَّكَ لأَنْتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ**)([٦٨٥])قال ابن عباس رضي الله عنهما: أرادوا: السفيه الغاوي، والعرب تصف الشيء بضده فتقول ذلك على وجه الاستهزاء([٦٨٦]) كما قال قوم صالح عليه السلام:(**قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا**)([٦٨٧])أيضاً على وجه الاستهزاء.

الدليل الأول: ما ورد عَنْ أَبي سَعِيدٍ الْخُدْرِي قالَ:(نَزَلْنَا مَنزِلاً ، فأَتَتْنَا امْرَأة ، فَقَالَتْ : إِن سَيِّدَ ألْحَيَّ سَلِيم ، لُدِغَ ، فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقي ؟ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِنا ، مَا كُنا نَظُنُّهُ يُحْسِنُ رُقيَة ، فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فَبَرَأَ ، فَأَعْطَوْهُ غَنَمًا ، وَسَقَوْنَا لَبَنًا . فَقُلْنَا : أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقيَة ؟ فَقَالَ : مَا رَقَيْتهُ إلاَّ بِفَاتِحَةِ الْكِتَاب قَالَ : فَقُنتُ :لاَ تُحَرِّكُوهَا حَتى نَأْتِيَ النَبي ﷺ فَأَتَيْنَا النَّبي ﷺ فَذَكَرنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ:**مَا كَانَ يُدريهِ أَنهَا رُقيَةٌ ؟ أَقسِمُواوَاضْرِبُوا لِي بِسَهْمِ مَعَكُم**)([٦٨٨]) نلاحظ في هذا الحديث استخدام العرب ومنهم الصحابة للرجل اللديغ لفظ السليم وهذا من باب التفاؤل وكذا سمي المعوج الرجلين أحنف أيضاً من باب التفاؤل بالاستقامة، كما قيل للمهلكة مفازة وقال ابن قتيبة:(الحنف الاستقامة وسمي الأحنف على سبيل التفاؤل ، كما سمي اللديغ سليماً)([٦٨٩])

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:(سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ يَهُودِيٌّ مِنْ يَهُودِ بَنِى زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ حَتَّى كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّىْءَ وَلا يَفْعَلُهُ قَالَتْ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ دَعَا ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ **يَا عَائِشَةُ أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِى فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ جَاءَنِى رَجُلاَنِ فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِى وَالآخَرُ عِنْدَ رِجْلِى فَقَالَ الَّذِى عِنْدَ رَأْسِى لِلَّذِى عِنْدَ رِجْلِى أَوِ الَّذِى عِنْدَ رِجْلِى لِلَّذِى عِنْدَ رَأْسِى مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَبِيدُ بْنُ الأَعْصَمِ** ...الحديث)([٦٩٠])وجه الشاهد من الحديث: قوله(مطبوب)أي مسحور يقال طب الرجل بالضم إذا سحر كنوا عن السحر بالطب وهذا من باب

يَعْلَى)) ٦٣٦٢ قال : حدَّثنا وهب بن بقية ، أخْبَرنا خالد ، عن سهيل . و((ابن خزيمة)) ٧٥٠ قال : حدَّثنا أبو بشر ، حدَّثنا خالد ، يعني ابن عبد الله ، عن سهيل . و((ابن حبَّان)) ٢٠١٣ قال : أخْبَرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي ، بحمص ، قال : حدثنا عمران بن بكار ، ومحمد بن المصفى ، قالا : حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي ، قال : حدثنا مالك . وفي (٢٠١٦) قال : أخْبَرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدَّثنا وهب بن بقية ، قال : أخْبَرنا خالد بن عبد الله ، عن سهيل بن أبي صالح. الحديث

[685] **هود ٨٧**

[686] **أنظر : معالم التنزيل للبغوي ٤/ ١٩٥**

[687] **هود –٦٢**

[688] **الحديث صحيح: أخرجه:"البُخَاري" ٢٣١/٦(٥٠٠٧) قال : حدَّثني مُحَمد بن المُثنَّى ، حدَّثنا وَهْب . قال البُخَاري : وقال أبو مَعْمَر : حدَّثنا عَبْد الوارث . و"مسلم" ٢٠/٧(٥٢٨٦) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا يَزيد بن هارون . وفي ٢٠/٧(٥٧٨٧) قال : وحدَّثني مُحَمد بن المُثنَّى ، حدَّثنا وَهْب بن جَرير . و"أبو داود" ٣٤١٩ قال : حدَّثنا الحَسَن بن علي ، حدَّثنا يَزيد بن هارون.**

[689] **أنظر : تفسير البحر المحيط لأبي حيان بن حيّان ٢/ ٢٠**

[690] **الحديث صحيح: أخرجه (البخاري) ١٢٣/٤ قال : حدثنى محمد بن المثنى . قال : حدثنا يحيى . وفي ١٤٨/٤ و١٧٦/٧ قال : حدثنا إبراهيم بن موسى . قال : أخبرنا عيسى بن يونس . وفي ١٧٧/٧ قال : حدثنى عَبد اللهِ بن محمد. قال : سمعت ابن عُيَيْنَة . وفي ١٧٨/٧ قال : حدثنا عُبيد بن إسماعيل . قال حدثنا أبو أسامة . وفي ٢٢/٨ قال : حدثنا الحميدي . قال : حدثنا سُفيان . وفي ١٣٠/٨ قال : حدثنا إبراهيم بن منذر . قال : حدثنا أنس بن عياض . و"مسلم" ١٤/٧ قال : حدثنا أبو كريب . قال : حدثنا ابن نُمير(ح) وحدثنا أبو كُريب . قال : حدثنا أبو أسامة . و"ابن ماجة" ٣٥٤٥ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيْبة . قال : حدثنا عبد الله بن نُمير. و(النسائي) في الكبرى (تحفة الأشراف) ١٧١٣٤/١٢ عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عيسى بن يونس.الحديث.**

التفاؤل،وقال بن الأنباري الطب من الأضداد يقال لعلاج الداء طب والسحر من الداء ويقال له طب([٦٩١])وكذا يُسمَّى الكسيرُ جبيراً من باب التفاؤل، والأعمى بصيرا والأعور ممتعاً والأسود أبا البيضاء، ونقول لمن ذهب بصر إحدى عينيه كريم العين ،للتأدب أو لتفادي إحراج المخاطب وإيلامه تماماً كما كان العرب يطلقون على عبيدهم أسماء يتفاءلون بها مثل:ميمون ومبروك وكافور .. وكما يقال للمهرة الجميلة شوهاء خوفاً من أن تصيبها العين ، وللغراب أعور تعبيراً عن حدة بصره.

القاعدة الثالثة عشر:عدم اعتبار عادة العرب في التغليب:من المعلوم أن من عادة العرب أنهم إذا اجتمعت أوصاف متغايرة بدىء بالاسم، ثم الجار والمجرور، ثم بالجملة.

المثال الأول: قوله تعالى:**(وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ)**([٦٩٢])والشاهد**(رَجُلٌ مُؤْمِنٌ)** فإنه بدأ بالإسم ثم الصفة ،وكذا البدء بالجار والمجرور، ثم بالجملة ونحو ذلك، وإذا اجتمع الاسم واللقب: فالاسم إما أن يكون مضافاً أو لا، فإن لم يكن مضافاً أضيف الاسم إلى اللقب يقال هذا سعيد كرز وقيس بطة، لأنه يصير المجموع بمنزلة الاسم الواحد، وأما إن كان الاسم مضافاً فهم يفردون اللقب فيقولون هذا عبد الله بطة ،أما إذا اجتمع مختلفان في الصراحة والتأويل قدم الاسم المفرد ثم الظرف أوعديله ثم الجملة كقوله تعالى**(اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ)**([٦٩٣]) فقوله وجيها حال وكذلك من المقربين وقوله يكلم وقوله من الصالحين فهذه أربعة أحوال انتصبت عن قوله كلمة والحال الأولى جيء بها على الأصل اسما صريحا والثانية في تأويله جار ومجرور وجيء بها هكذا لوقوعها فاصلة في الكلام ولو جيء بها اسما صريحا لناسبت الفواصل والثالثة جملة فعلية والرابعة جار ومجرور.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:(دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثٍ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ ،فَدَخَلَ ابُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي ،وَقَالَ :مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَاقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ : **دَعْهُمَا** فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ فَإِمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَإِمَّا قَالَ : **تَشْتَهِينَ تَنْظُرِينَ** ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ فَاقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ :دُونَكُمْ يَابَنِي ارْفَدَةَ حَتَّى إِذَا مَلِلْتُ قَالَ : حَسْبُكِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ قَالَ : فَاذْهَبِي)([٦٩٤])**الشاهد:**(دُونَكُمْ يَابَنِي ارْفَدَةَ)فقد استخدم لفظ دونكم وتقديمه على الاسم.

القاعدة الرابعة عشر : أن من عادة العرب أن تجمع الجنسين ثم تخبر عن أحدهما:ومن جملة أساليب العرب

---

691 أنظر فتح الباري للحافظ بن حجر حديث رقم

692 سورة غافر ٢٨

693 سورة آل عمران ٤٦

694 الحديث صحيح: أخرجه البخاري ٢٠/٢ قال : حدثنا أحمد بن عيسى وفي ٤٧/٤ قال : حدثنا إسماعيل و"مسلم" ٢٢/٣ قال:حدثني هارون بن سعيد الايلي ويونس بن عبد الاعلى. اربعتهم(أحمد واسماعيل بن أبي اويس ، وهارون بن سعيد ، ويونس بن عبد الاعلى)قالوا:حدثنا ابن وهب . قال أخبرنا عَمرو ، ان محمد بن عبد الرحمان الأسدي حدثه ، عن عروة ،

الذي جار على العرف المشهور بينهم هو إطلاق لفظ الجنسين ثم الإخبار عن أحدهما وهو ولا شك يؤثر في وصول المعرفة وفي نقلها.

المثال الأول: قال تعالى:**(يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ)**([٦٩٥])أي يخرج لكم من الماء اللؤلؤ والمرجان،كما يخرج من التراب الحب والعصف والريحان والشاهد قوله : (مِنْهُمَا) وإنما يخرج من الماء المالح لا العذب ، وذلك لأن العرب تجمع الشيئين أو الجنسين كما قلنا سابقاً ، ثم تخبر عن أحدهما.

المثال الثاني:قوله تعالى:**(يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَى أَنْفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ)**([٦٩٦])

الدليل الأول:ما ورد عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قالت: (يَا رَسُولَ اللهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عمْرَتِكَ ؟ قال:**إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِ فَلاَ أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ**)([٦٩٧])الشاهد من الحديث (وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عمْرَتِكَ) ومن المعلوم أن هذا الحوار جرى مع النبي ﷺ في الحج وليس في العمرة وكان النبي ﷺ وقتذاك قارناً بين الحج والعمرة والقارن لا يحل من عمرته كما هو معلوم ، وإنما عبرت بالعمرة وأرادت الحج والعمرة جميعاً ، على طريقة العرب في التعبير عن الشيئين المختلفين بذكر أحدهما ،وفي المنتقى لابن عبد البر حيث يقول:(قَوْلُ حَفْصَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِك :يَحْتَمِلُ أَنْ تُرِيدَ بِهِ الْحَجَّ لِأَنَّ مَعْنَاهُمَا جَمِيعًا الْقَصْدُ يُقَالُ:حَجَّ الرَّجُلُ الْبَيْتَ إذَا قَصَدَهُ وَاعْتَمَرَهُ إذَا قَصَدَهُ فَلَمَّا كَانَ مَعْنَاهُمَا وَاحِدًا عَبَّرَتْ عَنْ أَحَدِهِمَا بِالْآخَرِ وَإِنْ كَانَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاقِعًا فِي الشَّرْعِ عَلَى نَوْعٍ مَخْصُوصٍ مِنْ الْقَصْدِ وَالنُّسُكِ)([٦٩٨])

****

[695] سورة الرحمن آية ٢٢

[696] سورة الأنعام ١٣٠

[697] الحديث صحيح: أخرجه :"البُخَاري" ١٧٥/٢ و٢٠٩/٧ قال : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك . وفي ١٧٥/٢ و٢١٣ قال : حدثنا عبد الله بن يوسف ، قال : أخبرنا مالك . وفي ٢٠٧/٢ قال : حدثنا مسدد ، قال : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله . وفي ٢٢٢/٥ قال : حدثني إبراهيم بن المنذر ، قال : أخبرنا أنس بن عياض ، قال : حدثنا موسى بن عقبة . و"مسلم" ٥٠/٤ قال : حدثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأت على مالك (ح) وحدثناه ابن نمير، قال : حدثنا خالد بن مخلد ، عن مالك (ح) وحدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا يحيى بن سعيد ، عن عبيد الله (ح) وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدثنا أبو أسامة ، قال : حدثنا عبيد الله (ح) وحدثنا ابن أبي عمر ، قال : حدثنا هشام بن سليمان المخزومي وعبد المجيد ،عن ابن جريج . و"أبو داود" ١٨٠٦ قال : حدثنا القعنبي ، عن مالك . و"ابن ماجة" ٣٠٤٦ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة .قال : حدثنا أبو أسامة ،عن عبيد الله بن عمر . و"النَّسائي" ١٣٦/٥ ، في "الكبرى" ٣٦٤٨ أخبرنا عبيد الله بن سعيد ، قال : حدثنا يحيى ، عن عبيد الله . وفي ١٧٢/٥ ، في "الكبرى" ٣٧٤٧ أخبرنا محمد بن سلمة ، قال : أنبأنا ابن القاسم ، قال : حدثني مالك.

[698] المنتقى في شرح المؤطأ ٢/ ٤٣٨ باب / ما جاء في النحر في الحج.

المبحث الرابع:عدم اعتبار تطور لغة العرب

لقد تولدت في الإسلام معان خاصة لألفاظ جاهلية غلبت عليها واختصت بها، الى معاني جليلة أضفى عليها الإسلام،رونقه وبهائه ،كما ماتت ألفاظ جاهلية اماتها الإسلام، بسبب انها كانت تؤدي إلى معاني خاصة لا يرتضيها الإسلام ، ومن هنا أرى أن من لا يدرك مثل هذا التطور اللغوي فإنه سوف تتأثر لديه المعرفة فضلاً عن نقلها لدى الغير.

الدليل الأول: ما ورد عن أبى أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِي ﷺ قَالَ:**(لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ لَقِسَتْ نَفْسِى)**([٦٩٩]) نلاحظ من الحديث النهي عن استخدام لفظ (لقست نفسي)وهو مفهوم جديد وولادة جديدة لكلمات في سياق جديد ،ومن الولادات الجديدة لمفاهيم جديدة لفظ المؤمن([٧٠٠])والمسلم،والكافر([٧٠١])والمنافق([٧٠٢])والمخضرم([٧٠٣])والصلاة،والصوم، ونحو ذلك ، في سياقيات ومفاهيم جديدة.

الدليل الثاني:ما ورد عن عدى بن حاتم قال: **(بُعث النبى ﷺ فكرهته أشد ما كرهت شيئا قط فانطلقت حتى أنزل أقصى العرب مما يلى الروم فكرهت فكأنى أشد ما كرهت فكأنى الأول فقلت لأتين هذا الرجل فإن كان كاذبا لا يضرنى وإن كان صادقا لا يخفى على فقدمت المدينة فاستشرف الناس فقالوا جاء عدى بن حاتم فقال النبى ﷺ يا عدى بن حاتم أنت الهارب من الله ورسوله يا عدى بن حاتم أسلم تسلم قلت إنى من أهل دين قال أنا أعلم بدينك منك قلت أنت أعلم بدينى منى قال نعم قال ألست ركوسيا قلت بلى قال أولست ترأس قومك قلت بلى قال أولست تأخذ المرباع قلت بلى قال فإن ذلك لا يحل لك فى دينك ... الحديث)**([٧٠٤])نلاحظ في هذا الحديث أن النبي ﷺ ذكر ألفاظ في صدد التحذير منها والألفاظ المستخدمة في هذا الحديث مثل

---

[699] الحديث صحيح: أخرجه: البخاري ٥١/٨(٦١٨٠) قال : حدثنا عَبدان ، أخبرنا عبد الله ، عن يونس. وفي (الأدب المفرد) ٨١٠ قال : حدثنا عَبْد الله ، قال : حدَّثني الليث ، قال : حدَّثني يونس. و"مسلم" ٤٧/٧(٥٩٤٢) قال : حدَّثني أبو الطاهر ، وحَرملة ، قالا : أخبرنا ابن وَهب ، أخبرني يونس. و"أبو داود" ٤٩٧٨ قال : حدثنا أحمد بن صالح ،حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس. و"النَّسَائي" في "عمل اليوم والليلة" ١٠٥١ قال : أخبرنا وهب بن بيان ، قال : حدثنا ابن وهب. قال : حدثني أبي ، عن إسحلق بن راشد.
كلاهما (يونس ، وإسحاق بن راشد) عن ابن شهاب الزهري ، عن أبي أمامة بن سَهل ، فذكره.قال البخاري تابعه عُقيل ، وقال في (الأدب المفرد) : أسنده عُقيل.أخرجه النسائي في "عمل اليوم والليلة" ١٠٥٢ قال : أخبرنا قتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي أمامة بن سهل بن حُنيف ، قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم: لاَ يُقل أَحَدُكُم إني خَبيثُ النفس ، وَلكِن لِيَقُل : إنِّي لقِسُ النفس.

[700] الإيمان لغة : التصديق والإقرار .وشرعًا : اعتقاد بالقلب وإقرار باللسان وعمل بالجوارح وهو الاعتقاد الجازم بأركان الإيمان الستة ، في حديث جبريل عليه السلام مع الرسول صلى الله عليه وسلم لما سأله عن الإسلام والإيمان والإحسان .

[701] تعريفه : الكفر لغة يطلق على الستر والتغطية .وشرعا : ضد الإيمان ، وهو : عدم الإيمان بالله ورسوله ، سواء كان معه تكذيب أو لم يكن معه تكذيب ، بل عن شك وريب ، أو إعراض عن ذلك حسدا وكبرا أو اتباعا لبعض الأهواء الصارفة عن اتباع الرسالة .أنواع الكفر : الكفر نوعان : كفر أكبر ، وكفر أصغر .فالكفر الأكبر هو الموجب للخلود في النار ، والأصغر موجب لاستحقاق الوعيد دون الخلود .

[702] اختلف علماء اللغة في أصل النفاق، فقيل: إن ذلك نسبة إلى النفق وهو السرب في الأرض، لأن المنافق يستر كفره ويغيبه، فتشبه بالذي يدخل النفق يستتر فيه. أما النفاق في الاصطلاح الشرعي فهو القول باللسان أو الفعل بخلاف ما في القلب من القول والاعتقاد)أنظر: نواقض الإيمان الاعتقادية وضوابط التكفير عند السلف ١ / ٣٥٨ والموسوعة الفقهية الكويتية مادة نفق

[703] المخضرم هو من أدرك النبي ﷺ ولم يؤمن إلا بعد وفاة النبي ص فيسمى المخضرم . وهناك تعريفات أخرى أنظر : مقدمة ابن الصلاح والكفاية للبغدادي .

[704] الحديث صحيح: أخرجه: ابن أبى شيبة (٣٤٢/٧ ، رقم ٣٦٦٠٦) ، وابن عساكر من طريق أبى يعلى (٧٤/٤٠) .

(روكسياً)و(المرباع)وكلا اللفظين ماتا وزالا من قاموس الشريعة الإسلامية وذلك لما لهاذين اللفظين من دلاالات سيئة حاربها الإسلام وقضى عليها والمرباع هو الرّبع : قال قطرب:المرباع الرّبع والمعشار العشر ولم يسمع في غيرهما ،و كانوا في الجاهليّة إذا غزا بعضهم بعضاً وغنموا أخذ الرّئيس ربع الغنيمة خالصاً دون أصحابه([٧٠٥]) قال عبد الله بن عَنمة الضبّيّ يخاطب بسطام بنَ قيس سيد بني شيبان وقائدَهم في أيامهم :

لك المِرباع منها والصفايا ... وحُكْمك والنشيطةُ والفُضُول([٧٠٦])

فالمرباع : ربُع المغانم كان يستأثر به قائد الجيش ،والصفايا :النفيس من المغانم الذي لا نظير له فتتعذر قسمته ، كان يستأثر به قائد الجيش ، وأما حُكمه فهو ما أعطاه العدوُّ من المال إذا نزلوا على حكم أمير الجيش ،والنشيطة: ما يصيبه الجيش في طريقه من مال عدوّهم قبل أن يصلوا إلى موضع القتال ،والفُضُول : ما يبْقى بعد قسمة المغانم مما لا يقبل القسمة على رؤوس الغُزاة مثل بعيرٍ وفرس([٧٠٧])وقد أبطل الإسلام ذلك كله فجعل الفيء مصروفاً إلى ستة مصارف راجعة فوائدها إلى عموم المسلمين لسدّ حاجاتهم العامة والخاصة ، فإن ما هو لله وللرسول ﷺ إنما يجعله الله لما يأمر به رسوله ﷺ وجعل الخمس من المغانم كذلك لتلك المصارف ،وقد بدا من هذا التعليل أن من مقاصد الشريعة أن يكون المال دُولة بين الأمة الإسلامية على نظام محكم في انتقاله من كل مال لم يسبق عليه ملك لأحد مثل المَوات ، والفيء ، واللقطات([٧٠٨])والركاز،أو كان جزءاً معيناً مثل :الزكاة ، والكفارات ،وتخميس المغانم والخراج ،والمواريث،وعقود المعاملات التي بين جانبي مال وعمل مثل:القراض([٧٠٩]) والمغارسة ،والمساقاة([٧١٠])وفي الأموال التي يظفر بها الظافر بدون عمل وسعي مثل:الفيء والرّكاز ،وما ألقاه البحر،وكذا من الألفاظ التي ماتت وانتهت ما عرف من تحية الجاهليه كقولهم أنعم صباحاً، وأنعم مساء، يقول ابن القيم في هذا الصدد:(وكانت العرب تقول في تحيتهم بينهم في الجاهلية أنعم صباحا وأنعموا صباحا فيأتون بلفظة أنعموا من النعمة بفتح النون وهي طيب العيش والحياة ويصلونها بقولهم صباحا لأن الصباح في أول النهار فإذا حصلت فيه النعمة استصحب حكمها واستمرت اليوم كله فخصوها بأوله إيذانا بتعجيلها وعدم تأخرها إلى أن يتعالى النهار ، وكذلك يقولون أنعموا مساء فإن الزمان هو صباح ومساء فالصباح في أول النهار إلى بعض انتصافه والمساء من بعد انتصافه إلى الليل ولهذا يقول الناس صبحك الله بخير ومساك الله بخير فهذا معنى أنعم صباحا ومساء إلا أن فيه ذكر الله ، وكانت الفرس يقولون في تحيتهم :(هزا رساله ميمايي) أي تعيش ألف سنة وكل أمة لهم تحية من هذا الجنس أو ما أشبهه ولهم تحية يخصون بها ملوكهم من هيئات خاصة عند دخولهم عليهم كالسجود ونحوه وألفاظ خاصة

---

705 أنظر لسان العرب مادة خمس و الموسوعة الفقهية الكويتية ٢١/ ٧ والصحاح في اللغة ١ / ٢٣٨

706 أنظر التحرير والتنوير لابن عاشور سورة القلم و أحكام القرآن لابن العربي ١٢٩/٤ والموسوعة الكويتية مادة خمس .

707 التحرير والتنوير لابن عاشور ١٤/ ٤٩٢

708 اللقطة في اللغة : من لقط أي أخذ الشّيء من الأرض ، وكل نثارةٍ من سنبل أو تمر لقط .واللقطة شرعاً هي المال الضّائع من ربّه يلتقطه غيره ، أو الشّيء الذي يجده المرء ملقىً فيأخذه أمانة .أنظر الموسوعة الفقهية الكويتية مادة لقط.

709 تعريف الْقَرْضُ يقول ابن حزم هو : فِعْلُ خَيْرٍ، وَهُوَ أَنْ تُعْطِيَ إنْسَانًا شَيْئًا بِعَيْنِهِ مِنْ مَالِك تَدْفَعُهُ إلَيْهِ لِيَرُدَّ عَلَيْك مِثْلَهُ إمَّا حَالا فِي ذِمَّتِهِ وَإِمَّا إلَى أَجَلٍ مُسَمًّى هَذَا مُجْمَعٌ عَلَيْهِ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { إذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ } سورة البقرة آية : ٢٨٢.وفي درر الحكام في شرح مجلة الأحكام يقول : الْمَالُ الَّذِي يُعْطَى عَلَى أَنْ يُؤْخَذَ بَعْدَ ذَلِكَ بَدَلُهُ ، وَيَكُونُ قِيَمِيًّا أَوْ مِثْلِيًّا .
وَعَلَى هَذَا التَّقْدِيرِ يَكُونُ الْقَرْضُ بِمَعْنَى الْمَقْرُوضِ .أَمَّا مَعْنَاهُ الشَّرْعِيُّ : فَهُوَ عَقْدٌ مَخْصُوصٌ يَرِدُ عَلَى دَفْعِ وَإِعْطَاءِ الْمَالِ الْمِثْلِيِّ لِآخَرَ عَلَى أَنْ يَرُدَّ مِثْلَهُ.

710 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة مساقاة

تتميز بها تحية الملك من تحية السوقة وكل ذلك مقصودهم به الحياة ونعيمها ودوامها ولهذا سميت تحية وهي تفعلة من الحياة كتكرمة من الكرامة لكن أدغم المثلان فصار تحية فشرع الملك القدوس السلام تبارك وتعالى لأهل الإسلام تحية بينهم سلام عليكم وكانت أولى من جميع تحيات الأمم التي منها ما هو محال وكذب نحو قولهم تعيش ألف سنة وما هو قاصر المعنى مثل أنعم صباحا ومنها ما لا ينبغي إلا لله مثل السجود فكانت التحية بالسلام أولى من ذلك كله لتضمنها السلامة التي لا حياة ولا فلاح إلا بها)([٧١١]).

المبحث الخامس:عدم اعتبار اختلاف اللهجات العربية

من المعلوم أن للعرب لهجات مختلفة في طريقة لفظ الكلمات،ولا تخفى تأثير اللهجات واختلافها في تحقق المعرفة ومن لا يدرك مثل هذه الاختلافات سوف تتأثر لديه المعرفة ، ومن باب أولى لا يستطيع نقلها ، وتنحصر الاختلافات في الغالب في الأمور الآتية:

أحدها:الاختلاف في الحركات، نحو نسْتعين ونستِعين بفتح النونُ كسرها فهي مفتوحة في لغة قريش، وأسد وغيرهم يكسرها ،**الثاني:** الاختلاف في الحركة والسكون نحو مَعَكم ومَعْكم.

الثالث:الاختلاف في إبدال الحروف، في: أولئك و أولالِك. ومنها قولهم: أن زيداً وعن زيداً ومن ذلك: الاختلاف في الهمز والتليين في مستهزئون ومستهزُون ،ومنه: الاختلاف في التقديم والتأخير، نحو صاعقة وصاقعة ،ومنها: الاختلاف في الحذف والإثبات، نحو استحييت واستحيت ، وصددت و أصددتُ ،ومنها: الاختلاف في الحرف للصحيح يبدل حرفا معتلاً، نحو أمّا زيد، و أيما زيد ،ومنها: الاختلاف في الإمالة والتفخيم مثل قضى و رمى، فبعضهم يفخّم وبعضهم يميل.

ومنها: الاختلاف في الحرف الساكن يستقبله مثله فمنهم من يكسر الأول، و منهم من يضم، نحو اشتروا الضلالة ،ومنها: الاختلاف في التذكير والتأنيث، فان من العرب من يقول: هذه البقر، وهذه النخل، ومنهم من يقول: هذا البقر، وهذا النخل ،ومنها: الاختلاف في الإدغام نحو: مهتدون ومُّهُدوّن ،ومنها: الاختلاف في الإعراب نحو.: ما زيدٌ قائماً، وما زيد قائم، وإن هذين، و ان هذان، وهي بالألف لغة لبني الحارث بن كعب ،ومنها: الاختلاف في التحقيق والإختلاس نحو: يامرُ كم ويأمرْكم، وعُفي له،وعُفْى له ،ومنها: الاختلاف في الوقف على هاء التأنيث مثل: هذه أمّهْ و هذه أمّت([٧١٢]).

ولخص بعض العلماء الوجوه التي تختلف بها لغات العرب، في سبعة أنحاء لا تزيد ولا تنقص:

الوجه الأول: أبدال لفظ بلفظ كالحوت بالسمك وبالعكس، وكالعهن المنفوش، قرأها "ابن مسعود" كالصوف المنفوش. **الثاني:** أبدال حرف بحرف كالتابوت والتابوه.**الثالث:**تقديم وتأخير ما في الكلمة، نحو: سلب زيد

---

[711] أنظر : بدائع الفوائد لابن القيم الجوزية ٣٧٣/٢

[712] أنظر : المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام – (ج ١٣ / ص ٩)

ثوبه، سلب ثوب زيد. وأما في الحروف نحو: أفلم ييأس الذين، أفلم يإيس.**الرابع**:زيادة حرف أو نقصانه نحو: ماليه وسلطانيه، فلا تكُ في مِرْية.**الخامس**:اختلاف حركات البناء نحو تحسين بفتح السين وكسرها.**السادس**:اختلاف الأعراب نحو ما هذا بشر بالرفع.**السابع**:التفخيم والإمالة وهذا اختلاف في اللحن والتزيين لا في نفس اللغة.والتفخيم أعلى واشهر عند فصحاء العرب. فهذه الوجوه السبعة التي بها اختلفت لغات العرب.([٧١٣])

وألوان اللهجات العربية على أنحاء عدة منها :**اللون الأول** :(الكشكشة) وهي ابدال الشين من كاف المخاطب للمؤنث خاصة، كعليش ومنش وبش، في عليكِ، ومنكِ، وبكِ، في موضع التأنيث، أو زيادة شين بعد الكاف المجرورة. تقول عليكش، واليكش، وبكش، ومنكش، و ذلك في الوقف خاصة.

وذكر أن (الكشكشة) في بني أسد وفي ربيعة(وفي حديث معاوية تياسروا عن كشكشة تميم، أي ابدالهم الشين من كاف الخطاب مع المؤنث)و الكشكشة في ربيعة ومضر. يجعلون بعد كاف الخطاب في المؤنث شيناً. فيقولون رأيتكش ومررت بكش.

اللون الثاني :الكسكسة في بني أسد وفي ربيعة أيضاً، يجعلون بعد الكاف أو مكانها شيئاً في المذكر)([٧١٤])

اللون الثالث: والوتم في لغة اليمن، بجعل الكاف شيئاً مطلقاً. كلبيش اللهم لبيش. ومن العرب من يجعل الكاف جيماً كالجعبة يريد الكعبة". وقيل: الوتم في لغة اليمن، تجعل السين تاء كالنات في الناس.

اللون الرابع:والشنشنة في لغة اليمن، تجعل الكاف شيناً مطلقاً كلبيش اللهم لبيش، أي لبيك)وقد استشهد علماء اللغة على الوتم بشعر نسبوه إلى(علباء بن ارقم)هو: يا قبح الله بني السعلات عمرو بن يربوع شرار النات، ليسوا أعفاء ولا أكيات، فاستعمل النات بدل الناس، والأكيات بدل الأكياس ولكن الشاعر من (بكر)لا من حمير.

اللون الخامس:الفحفحة في لغة هذيل، يجعلون الحاء عيناً. والوكم والوهم كلاهما في لغة بني كلب. من الأول يقولون: عليكِم وبكم حيث كان قبل الكاف ياء أو كسرة في موضع عليكم وبكم، ومن الثاني يقولون: منهم وعنهم وبينهم، وإن لم يكن قبل الهاء ياء ولا كسرة. وهم يكمون الكلام بكسر الكاف من يكمون، أي يقولون السلام عليكم بكسر الكاف. ومن أمثلة الفحفحة قولهم عياة في موضع حياة، وعلى لغتهم قرأ ابن مسعود عَتى

---

713 أنظر : أساس البلاغة للزمخشري ٢/ ٣٠١ و خزانة الأدب لعبد القادر البغدادي ٢٣٤/٤ و المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام – (ج ١٣ / ص ١١)

714 أنظر: لسان العرب لابن منظور مادة كشش تاج العروس من جواهر القاموس محمّد أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي مادة كشش والنهاية في غريب الأثر لابن الأثير ٢٣٤/٤ و المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام – (ج ١٣ / ص ١٢)وورد أن : "الكسكسة لغة لتميم لا لبكر، كما زعمه ابن عباد، وانما لهم الكشكشة بإعجام الشين. هو إلحاللهم بكاف المؤنث سيناً عند الوقف دون الوصل. يقال: اكرمتكس مررت بكس، أي أكرمتك ومررت بك. ومنهم من يبدل السين من كاف الخطاب، فيقوك أبوس وأمس، أي ابوك وأمك. وبه فسر حديث معاوية رضي الله عنه تياسروا عن كسكسة بكر. وقيل: الكسكسة لهوازن". "ومنهم من يجعلها مكان الكاف ويكسرها في الوصل ويسكنها في الوقف؛ فيقول: منِشْ وعَليش".
والديش بالكسر: الديك، لغة فيه عند من يقلب الكاف شيناً، شبه كافه بكاف المؤنث لكسرتها. وذكر "السيوطي" أن الكسكسة في ربيعة ومضر، يجعلون بعد الكاف أو مكانها في خطاب المذكر سيناً. وذكر بعضهم إن الكشكشة في لغة تميم، والكسكسة في لغة بكر. وذكر بعضهم إن الكسكسة لبكر لا لربيعة ومضر،وهي زيادة سين بعد كاف الخطاب في المؤنث لا في المذكر.

عِين في قوله تعالى: حتى حين، فكتب إليه "عمر" إن القرآن لم ينزل على لغة هذيل، فاقرئ الناس بلغة قريش. ومن الفحفحة قولهم: العسن في الحسن، واللعم في اللحم، وذكر إن ثفيفاً كانت تفحفح في كلامها، فتقول عتى في موضع حتى. وقد ورد في تاج العروس، أن الوكم لغة أهل الروم الان ، ولعل هذه اللغة انما جاءتهم من كلب، وهم من عرب بلاد الشام القدماء([٧١٥]).

اللون السادس:(العجعجة) وهي في قظاعة كالعنعنة في تميم. يحولون الياء جيماً مع العين يقولون: هذا راجع خرج معج، أي راعي خرج معي. وقيل:العجعجة في قضاعة،يجعلون الياء المشددة جيماً: يقولون في تميمي تميمج،وكانت قضاعة إذا تكلموا غمغموا، فلا تكاد تظهر حروفهم. وقد سمى العلماء ذلك الغمغمة قضاعة.

الدليل الأول:ما ورد عن مُحَمَّدِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عَطِيَّةَ قالَ:سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:(**الْيَدُ الْمُنْطِيَةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى**)([٧١٦])وجه الشاهد من الحديث:إستخدام النبيﷺ لفظ(المنطية)ويقصد المعطية،والاستنطاء، قول أنطى بدل أعطى ، وهذا دليل صريح في وجوب الإهتمام بلهجات العرب وأنها تؤكد أهميتها في نقل المعرفة قال الجوهري: وهي لغة اليمن. وقال غيره: هي لغة سعد بن بكر،والجمع بينهما أنه يجوز كونها لهما، وقيل: هي لغة سعد بن بكر، وهذيل، والأزد، وقيس، والأنصار يجعلون للعين الساكة نوناً إذا جاورت الطاء... وهؤلاء من قبائل اليمن، ما عدا هذيل. وقد شرفها النبي ﷺ ([٧١٧])وروي عن أبى بن كعب قالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لرجل يريد الذهاب إلى المسجد والرجوع من وأحتساب أجره من ذلك فقال النبى ﷺ (**أنطاك الله ذلك وأعطاك ما احتسبت أجمع**)([٧١٨])ومن غريب الحديث :(أنطاك):أعطاك وهى لغة أهل اليمن . وقرىء بها شاذاً (**إنا انطيناك الكوثر**)([٧١٩]).

الدليل الثاني:([٧٢٠])ما روي عَنْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قال (بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَرَأى زحَامًا ، وَرَجُلاً قَدْ

---

[715] : الكامل في اللغة والادب المبرد ١٦٧/١ وخزانة الأدب لعبد القادر البغدادي ٢٣٤/٤ وقال الفراء: حتى لغة قريش وجميع العرب إلا هذيلاً وثقيفاً، فإنهم يقولون: عتى قال: وأنشدني بعض اهل اليمامة: لا أضع الدلو ولا أصلتي عتى أرى جلتها تولي صوادراً مثل قباب التلّ

قال أبو عبيدة: من العرب من يقول: اقم عنيّ عتى آتيك، وأتى آتيك ؛ بمعنى حتى آتيك، وهي لغة هذيل".

أنظر المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام – (ج ﴿ ٣ / ص ١٣).

[716] الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٢٢٦/٤(١٨١٤٦) . وعَبْد بن حُمَيْد (٤٨٥".كلاهما عن عَبْد الرَّزَّاق بن هَمَّام ، أخْبَرنا مَعْمَر ، عن سِمَاك بن الفَضْل ، عن عُرْوَة بن مُحَمد بن عَطِيَّة ، عن أبيه ، عن جَدِّه ، فذكره.

وأخرجه ابن عساكر (٢٥٣/٢٥) . قال الهيثمي (٩٧/٣) : رجاله ثقات . والبزار كما فى كشف الأستار (٤٣٣/١ ، رقم ٩١٦) ، والطبرانى فى الكبير (١٦٩/١٧ ، رقم ٤٤٧) ، وفى الأوسط (٢٢٦/٣ ، رقم٢٩٩٢) ، والبيهقي (١٩٨/٤ ، رقم ٧٦٧٣) .

[717] أنظر : المحيط في اللغة للصاحب بن عباد مادة طوف و الفائق في غريب الحديث و الأثر للزمخشري الأول ٤٥٤

[718] الحديث صحيح: أخرجه ابن أبى شيبة (٢٢/٢ ، رقم ٦٠٠٩) . وأخرجه أيضًا : عبد بن حميد (ص ٨٤ ، رقم ١٦١) ، والدارمى وقال الألباني - صحيح - أنظر :صحيح أبي داود - الصفحة أو الرقم557 :

(٣٣٢/١ ، رقم ١٢٨٤) ، وابن حبان (٣٨٨/٥ ، رقم ٢٠٤٠) ، والبيهقى (٦٤/٣ ، رقم ٤٧٥٩) .

[719] أنظر : لسان العرب – ابن منظور مادة نطا

[720] أنظر : العقد الفريد لابن عبد ربه الأندلسي ٢٤٧/١ والمفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام – (ج ١٣ / ص ١٥)

وهناك لهجات عربية منها :

١– لغة "بهراء" بوجود "التلتلة" بها. وتلتلة بهراء كسرهم تاء تفعلون. مثل كسر تاء تعلم، في موضع الفتح. وكسر التاء من "تكتب". و ذلك انهم يكسرون احرف المضارعة مطلقاً. "ونسب ابن فارس في فقه اللغة هذا الكسر لأسد وقيس، إلا انه جعله عاماً في أوائل الألفاظ، فمثل له بقوله: مثل تعِلمون وتعِلم وشعِير وبعير".

٢– "القطعة في لغة طيء: وهي قطع اللفظ قبل تمامه، فيقولون في مثل يا أبا الحكم: يا أبا الحكا. وهي غير الترخيم المعروف في كتب النحو، لأن هذا مقصور على حذف آخر الاسم المنادى، أما القطعة فتتناول سائر أبنية الكلام".ومن لغة تميم كسر الشين في شهيد، وكذا كل فعيل حلقي العين سواء كان وصفاً كهذا، واسماً جامداً كرغيف وبعير. "قال الهمداني في اعراب القرآن: أهل الحجاز وبنو أسد يقولون رحيم ورغيف وبعير بفتح أوائلهن. وقيس وربيعة وتميم يقولون: رحيم ورغيف وبعير بكسر أوائلهن. وقال السهيلي في الروض: الكسر

ظُلِّلَ عَلَيْهِ ، فَسَأَلَ عَنْهُ ، فَقَالُوا : هَذَا صَائِمٌ ، فَقَالَ : **لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ**)وفي رواية : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَرَأَى زِحَامًا وَرَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا؟ فَقَالُوا:صَائِمٌ فَقَالَ:**لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ**)وَرُوِيَ:(**لَيْسَ مِنْ امْبِرِّ امْصِيَامُ فِي امْسَفَرِ**)([٧٢١])ووجه الشاهد من الحديث أن النبي ﷺ استخدم لهجة من لهجات العرب وهي ما تعرف (بالطمطمانية)ويقال أنها في لغة حمير، كقول البعض أنها كانت أيضاً عند بعض عشائر طيء، وهي ابدال لام التعريف ميماً. فيقولون في السهم والبر والصيام: امسهم وامبر، وامصيام، وهذا ليس ابدالاً، وإنما هي لهجة يمنية، إذ كانوا يعُرّفون بالألف والميم([٧٢٢]).

المبحث السادس:عدم اعتبار جواز تأكيد الشيء بضده وإثباته بنفيه

تأكيداً وتوضيحاً لما سبق من أن للعرب أساليب كثيرة مختصة بها ، ومن تلك الأساليب أسلوب تأكيد أو إثبات الشيء بضده.

الدليل الأول:ما ورد عن عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ:(كَانَ أَوَّلُ مَا بُدِئَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةِ فِي النَّوْمِ . فَكَانَ لا يَرَى رُؤْيَا إلا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ حُبِّبَ إِلَيْهِ الْخَلاءُ ، فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ ، يَتَحَنَّثُ فِيهِ(وَهُوَ التَّعَبُّدُ)اللَّيَالِيَ أُولاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَالِكَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ لِمِثْلِهَا حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ فَقَالَ : اقْرَأْ قَالَ :مَا انَا بِقَارِئٍ قَالَ:فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي حَتى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ،ثُمَّ ارْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ . قَالَ : قُلْتُ :مَا أَنَا بِقَارِئٍ . قَالَ : فَأَخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ : اقْرَأْ فَقُلْتُ : مَا انَا بِقَارِئٍ فَاخَذَنِي فَغَطَّنِي الثَّالِثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ . ثُمَّ ارْسَلَنِي . فَقَالَ:(**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ . خَلَقَ الإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ . الَّذِي**

لغة تميم في كل فعيل عين فعله همزة أو غيرها من حروف الحلق، فيكسرون أوله كرحيم وشهيد. وفي شرح الدريدية لابن خالويه: كل اسم على فعيل ثانيه حرف حلق يجوز فيه اتباع الفاء العين كبعير وشعير ورغيف ورحيم. وحكى الشيخ النووي في تحريره عن الليث آن قوماً من العرب يقولون ذلك وإن لم يكن عينه حرف حلق ككبير وكريم وجليل ونحوه. قلت: وهم بنو تميم كما تقدم".
ومما اختلفت به تميم عن قريش أنها تذكر السوق والسبيل والطريق والزقاق والصراط والكلاء، وهو سوق البصرة، أما أهل الحجاز فذكرون الكلّ.
ومن ميزات لهجة تميم، أنها تنطق بالهمزة إذ وقعت في أول الكلمة عيناً. فيقولون في أسلم عسلم ويسمي العلماء ذلك "العنعنة". "وعنعنة تميم ابدالهم العين من الهمزة. يقولون: عن موضع أن". "قال الفراء: لغة قريش ومن جاورهم أن، وتميم وقيس وأسد و من جاورهم يجعلون ألف أن إذا كانت مفتوحة عيناً. يقولون أشهد عنك رسول الله، فإذا كسروا رجعوا إلى الألف وفي حديث قيلة: تحسب عين نائمة، وفي حديث حصين بن مشمت أخبرنا فلان عن فلاناً حدثه. أي آن فلاناً حدثه. قال ابن الأثير رحمه الله تعالى: كأنهم يفعلونه لبحح في أصواتهم. والعرب تقول: لأنك ولعنك، بمعنى لعلك. قال ابن الأعرابي لعنك لبني تميم، وبنو تيم الله بن ثعلبة يقولون رعنك. ومن العرب من يقول رغنك بمعنى لعلك". "قال الفرّاء: العنعنة في قيس وتميم. تجعل الهمزة المبدوء بها عيناً، فيقولون في انك عنك وفي أسلم عسلم".
٣- العنعنة: وهي في كثير من العرب، في لغة قيس وتميم، وقيل في لغة قضاعة أيضاً، وفي لغة أسد ومن جاورهم، يجعلون الهمزة المبدوء بها عيناً، فيقولون في انك عنك، وفي أسلم عسلم، وفي أذن عُذن، وفي ظننت أنك ذاهب، ظننت عنك ذاهب.ومن مواضع الاختلاف بين لغة أهل الحجاز، ولغة تميم، الاختلاف في عمل ما وليس النافيتين. وتزدد الكلمة بين الإدغام والفك، وبين الإتمام والنقص، أو بين الصحة. والإعلال والإعراب والبناء، فمثلاً أهل الحجاز يفكون المثلين من المضارع المجزوم بالسكون وأمره، وتميم تقولهما بالإدغام، وخثعم وزبيد تنقص نون من الجارة، فيقولون: خرجت ملبيت في قولهم: خرجت من البيت وغيرهم يتمها.
٤- اللخلخانية : وهي العجمة في المنطق، وهو العجز عن ارداف الكلام بعضه ببعض. ورجل لخلخاني غير فصيح. ويعرض ذلك في لغة أعراب الشحر وعمان.كقولهم في ما شاء الله مشا الله.

[721] الحديث صحيح : أخرجه :"البُخَارِي" (١٩٤٦) قال : حدَّثنا آدم . و"مسلم" ١٤٢/٣(٢٥٨١) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، ومُحَمد بن المُثَنَّى ، وابن بَشَّار ، جميعًا عن مُحَمد بن جَعْفَر . قال أبو بَكْر : حدَّثنا غُنْدَر . وفي (٢٥٨٢) قال : حدَّثنا عُبَيْد الله بن مُعَاذ ، حدَّثنا أبي . وفي (٢٥٨٣) قال : وحدَّثناه أحمد بن عُثْمَان النَّوْفَلِي ، حدَّثنا أبو داود . و"أبو داود" ٢٤٠٧ قال : حدَّثنا أبو الوَلِيد الطَّيَالِسِي . و"النَّسائي" ١٧٧/٤ ، وفي "الكبرى" ٢٥٨٢ قال : أخبرنا عَمْرو بن علي ، قال : حدَّثنا يَحيى ابن سَعِيد ، وخالد بن الحارث . و"ابن خزيمة" ٢٠١٧ قال : حدَّثنا أبو مُوسَى ، حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر.

[722] أنظر : الكامل في اللغة والادب للمبرد ج الأول/ ١٦٧ والفائق في غريب الحديث و الأثر للزمخشري مادة اللام مع الدال . المعجم الوسيط لإبراهيم مصطفى حرف الطاء . مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة للجامعة الإسلامية بالمدينة المنور ٤٢ / ٤٢٥

عَلَّمَ بِالْقَلَمِ . عَلَّمَ الإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ..)([٧٢٣])وجه الشاهد:قولها كان يتحنث ،والحنث هو الإثم ويستحيل أن النبي ﷺ كان يريد من لزومه للغار الليالي الطويله من أجل الإثم ، ولكن العرب تعبر عن الشيء بضده ولهذا ،فسر الإمام الزهري أن المراد من التحنث هو التعبد وهو مدرج في الحديث وهذا الإدراج يُراد به التفسير،والتفسير هنا لابد منه؛ لأن الحنث في الأصل هو الإثم، كما قال تعالى:(**وَكَانُواْ يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ**)([٧٢٤])وإذا لم يُبين معنى التحنث لاشتبه بالإثم، ولكن النبي ﷺ كان يتعبد، والتعبُّد مزيلٌ للحنث الذي هو الإثم، فهو من باب تسمية الشيء بضده ،ووجه استخدام هذا الأسلوب عند بعض العلماء وهم علماء الحديث، في ترجمة يونس بن محمد المؤدب، ويسمى بالصدوق من باب الضد والمراد التهكم به، قال أبو عبد الرحمن بن أحمد: يعني بالصدوق الكذوب([٧٢٥]).

المبحث السابع:عدم اعتبار أن الدعاء على الشيء لا يستلزم بغضه

ومن جملة أساليب العرب التي اختصوا بها أن دعائهم على الإنسان أو الشيء لا يستلزم بغضه أو كرهه ، وإنما لهم عرف خاص بهم ، وهو أن الدعاء على الشيء لا يستلزم بغضه ،ومنه قول العرب : قاتله الله ما أحسنه ! وأخزاه الله ما أظلمه، ومنه قوله تعالى (قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ)([٧٢٦]) فقد قيل في تفسير الآية:(ما)تعجب، وعادة العرب إذا تعجبوا من شئ قالوا له : ما أكفره بالله ونعمه مع معرفته بكثرة إحسانه إليه على التعجب أيضا.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: (كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ (وفيه) وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ **فَقَالَ: ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ.ى وُجُوهِهِمْ ، أَوْعلى مَنَاخِرِهِمْ ،إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ**)([٧٢٧])الشاهد من الحديث:إطلاق لفظ(ثَكِلَتْكَ) وهي لا يراد ظاهرها إطلاقاً وفي لسان العرب:(الثُّكْل الموت والهلاك والثُّكْل والثَّكَل بالتحريك فِقْدان الحبيب وأكثر ما يستعمل في فُقْدان المرأة زَوْجَها وفي المحكم أَكثر ما يستعمل في فُقْدان الرجل والمرأة وَلَدَهما وفي الصحاح فُقْدان المرأة ولدَها والثُّكُول التي ثَكِلَتْ وَلَدَها وقد ثَكِلَتْه أُمُّه ثُكْلاً وثَكَلاً)([٧٢٨]) ويقول الحافظ بن حجر العسقلاني في هذا الصدد:(لَا أُمَّ لَك)هِيَ كَلِمَةٌ تَقُولُهَا الْعَرَبُ عِنْدَ الزَّجْرِ ، وَكَذَا قَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الَّتِي بَعْدَهَا (ثَكِلَتْك أُمُّك) فَكَأَنَّهُ دَعَا عَلَيْهِ أَنْ يَفْقِد أُمَّهُ أَوْ أَنْ تَفْقِدَهُ

---

[723] **الحديث صحيح: أخرجه : البُخَاري" ٣/١ و٢١٤/٦ و٢١٥ و٣٧/٩ قال : حدثنا يحيى بن بُكير . قال : حدثنا الليث ، عن عُقيل . وفي ١٨٤/٤ و٢١٦/٦ قال : حدثنا عبد الله بن يوسف . قال : حدثنا الليث . قال : حدثني عُقيل . وفي ٢١٤/٦ قال : حدثني سعيد بن مَرْوان . قال : حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي رزمة . قال : أخبرنا ابو صالح سَلْمَويه . قال : حدثني عبد الله ، عن يونس بن يزيد . وفي ٢١٦/٦ و٣٧/٩ قال : حدثنا عبد الله بن محمد . قال : حدثنا عبد الرزاق . قال : أخبرنا مَعْمر . و"مسلم" ٩٧/١ و٩٨ قال : حدثني ابو الطاهر ، أحمد بن عَمرو بن عبد الله بن عَمرو بن سَرْح . قال : أخبرنا ابن وهب . قال : أخبرني يونس (ح) وحدثني محمد بن رافع . قال : حدثنا عبد الرزاق . قال : أخبرنا مَعْمر (ح) وحدثني عبد الملك بن شُعَيب بن الليث . قال : حدثني أبي ، عن جَدي . قال : حدثني عُقيل بن خالد . و"التِّرمِذي" ٣٦٣٢ قال : حدثنا الانصاري إسحاق بن موسى . قال : حدثنا يونس بن بُكير . قال : أخبرنا محمد بن إسحاق.**

[724] **الواقعة : ٤٦**

[725] **أنظر تهذيب التهذيب لابن حجر ٢٢٧٧ ج٣٢٨/١٢**

[726] **سورة عبس آية ١٧**

[727] **الحديث صحيح: أخرجه أحمد ٢٣١/٥(٢٢٣٦٦) قال : حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق. و"عَبد بن حُميد" ١١٢ قال : أخْبَرنا عَبْد الـرَّزَّاق. و"ابـن ماجة"٣٩٧٣ قال : حدَّثنا مُحَمد بن أبي عُمَر العَدَني ، حدَّثنا عَبْد الله بن مُعَاذ. و"التِّرمِذي"٢٦١٦ قال : حدَّثنا ابن أبي عُمَر ، حدَّثنا عَبْـد الله بن مُعَاذ الصَّنْعَانِي. و"النَّسائي" في "الكبرى"١١٣٣٠ قال : أخْبَرنا مُحَمد بن عَبْد الأعْلَى ، حدَّثنا مُحَمد بن ثَوْر.وقال ابن القيم كما في أعلام الموقعين صحيح الرقم4/259 :**

[728] **: أنظر لسان العرب مختصراً مادة ثكل .**

أُمُّهُ ، لَكِنَّهُمْ قَدْ يُطْلِقُونَ ذَلِكَ وَلَا يُرِيدُونَ حَقِيقَتَهُ)([٧٢٩]).

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ (**تُنْكَحُ النِّسَاءُ لأَرْبَعٍ: لِمَالِهَا، وَجَمَالِهَا، وَحَسَبِهَا، وَدِينِهَا، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ**)([٧٣٠])ويقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد:(قَوْله (تَرِبَتْ يَدَاك)أَيْ لَصِقَتَا بِالتُّرَابِ وَهِيَ كِنَايَة عَنْ الْفَقْر وَهُوَ خَبَر بِمَعْنَى الدُّعَاء ، لَكِنْ لَا يُرَاد بِهِ حَقِيقَته ، وَبِهَذَا جَزَمَ صَاحِب " الْعُمْدَة " ، زَادَ غَيْره أَنَّ صُدُور ذَلِكَ مِنْ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَقّ مُسْلِم لَا يُسْتَجَاب لِشَرْطِهِ ذَلِكَ عَلَى رَبّه ، وَحَكَى اِبْن الْعَرَبِيّ أَنَّ مَعْنَاهُ اِسْتَغْنَتْ ، وَرُدَّ بِأَنَّ الْمَعْرُوف أَتْرَبَ إِذَا اِسْتَغْنَى وَتَرِبَ إِذَا اِفْتَقَرَ، وَوُجِّهَ بِأَنَّ الْغِنَى النَّاشِئ عَنْ الْمَال تُرَاب لِأَنَّ جَمِيع مَا فِي الدُّنْيَا تُرَاب وَلَا يَخْفَى بُعْده، وَقِيلَ مَعْنَاهُ ضَعُفَ عَقْلك، وَقِيلَ اِفْتَقَرَتْ مِنْ الْعِلْم، وَقِيلَ فِيهِ تَقْدِير شَرْط أَيْ وَقَعَ لَك ذَلِكَ إِنْ لَمْ تَفْعَل وَرَجَّحَهُ اِبْن الْعَرَبِيّ)([٧٣١]).

المبحث الثامن:عدم اعتبار أن العرب تطلق فعل الرؤية وتريد العلم

وهذا أسلوب عربي فصيح معروف لديهم وهو إطلاق فعل الرؤية وإرادة العلم، ومن لا يدرك مثل هذا الأسلوب العربي سوف تتأثر لدية المعرفة ولا يستطيع أن ينقلها إلى الغير.

مثال ذلك: قوله تعالى:(**وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَالَكُمْ**)([٧٣٢]) أي لعرفناكهم. قال ابن عباس: وقد عرفه إياهم في سورة (براءة)([٧٣٣])تقول العرب: سأريك ما اصنع، أي سأعلمك، ومنه قوله تعالى: (**بما أراك الله**)([٧٣٤]) أي بما أعلمك(فلعرفتهم بسيماهم) أي بعلاماتهم([٧٣٥])قال أنس بن مالك:(ما خفي على النبي ﷺ بعد هذه الآية أحد من المنافقين، كان يعرفهم بسيماهم، وقد كنا في غزاة وفيها سبعة من المنافقين يشك فيهم الناس، فأصبحوا ذات ليلة وعلى جبهة كل واحد منهم مكتوب–هذا منافق–فذلك سيماهم).

الدليل الأول: ما ورد عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ:(تُفْتِي أَنْ تَصْدُرَ الْحَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِمَّا لاَ فَسَلْ فُلاَنَةَ الأَنْصَارِيَّةَ هَلْ أَمَرَهَا بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فَرَجَعَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ مَا أَرَاكَ إِلاَّ قَدْ صَدَقَتَ)([٧٣٦])والشاهد من الأثر:(مَا أَرَاكَ إِلاَّ قَدْ صَدَقْتَ)واستخدم فيه لفظ الرؤية وأراد العلم أو المعرفة.

---

729 أنظر : فتح الباري للحافظ بن حجر ح ٧٤٥

730 الحديث صحيح: أخرجه :"البُخاري" ٥٠٩٠ قال : حدَّثنا مُسَدَّد . و"مسلم" ٣٦٢٥ قال : حدَّثنا زهير بن حرب ، ومحمد بن المثنى ، وعبيد الله بن سعيد . و"أبو داود" ٢٠٤٧ قال : حدَّثنا مُسَدَّد . و"ابن ماجة" ١٨٥٨ قال : حدَّثنا يحيى بن حكيم . و"النَّسائي" ٦٨/٦ ، وفي "الكبرى" ٥٣١٨ قال : أخبرنا عبيد الله بن سعيد . و"أبو يَعْلَى" ٦٥٧٨ قال : حدَّثنا العباس بن الوليد . و"ابن حبَّان" ٤٠٣٦ قال : أخبرنا الحسين بن محمد بن أبي معشر ، حدثنا محمد بن بشار.

731 أنظر : فتح الباري للحافظ بن حجر العسقلاني ح ٤٧٠٠

732 سورة محمد آية ٣٠

733 أنظر: تفسير القرطبي سورة محمد

734 النساء: ١٠٥

735 أنظر: تفسير القرطبي سورة محمد

736 الحديث صحيح: أخرجه :"مسلم" ٩٣/٤ (٣٢٠٠) قال : حدثني محمد بن حاتم ، حدثنا يحيى بن سعيد. و"النَّسائي" في "الكبرى" ٤١٨٧ قال : أخبرنا عَمرو بن علي ، قال : حدثنا يحيى.

الدليل الثاني: ما ورد عَنْ أَبِي دَاوُدَ ، قَالَ : لَقِيتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ ، وَأَخَذَ بِيَدِي ، وَضَحِكَ فِي وَجْهِي ، قَالَ : تَدْرِي لِمَ فَعَلْتُ هَذَا بِكَ ؟ قَالَ : قُلْتُ:لاَ أَدْرِي ،وَلَكِنْ لاَ أَرَاكَ فَعَلْتَهُ إِلاَّ لِخَيْرٍ قَالَ: (إِنَّهُ لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فَفَعَلَ بِي مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتُ بِكَ ، فَسَأَلَنِي ، فَقُلْتُ مِثْلَ الَّذِي قُلْتَ لِي ، فَقَالَ : **مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ، فَيُسَلِّمُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَيَأْخُذُ بِيَدِهِ ، لاَ يَأْخُذُهُ إِلاَّ لِلهِ ، عَزَّ وَجَلَّ ، فَيَتَفَرَّقَانِ حَتَّى يُغْفَرَ لَهُمَا**)(٧٣٧)ونجد هنا استخدام لفظ (الرؤية) وإرادة العلم أو المعرفة ، وهو اسلوب عربي فصيح مشهور لديهم ومن لا يدرك مثل هذه الأساليب العربية سوف تتأثر لدية المعرفة ولا يستطيع أن ينقلها لدى الغير.

المبحث التاسع :الاختصار في السياق الواحد أو حروف الكلمة الواحدة

من المعلوم إنّ من شأن العرب الإيجاز والاختصار، وذلك لما في الأختصار من سهوله وجمال للذوق الأدبي الرفيع ، ولما في التطويل من ملل وسأمة،وقيل في قوله تعالى(وَفَصْلَ الخطاب)(٧٣٨) أي الخطاب القصد الذي ليس فيه اختصار مخل ولا إشباع ممل، فالخطاب بمعنى الكلام المخاطب به ، والفصل إما بمعنى الفاصل لأن القصد أي المتوسط فاصل بين الطرفين وهما هنا المختصر المخل والمطنب الممل أو لأن الفصل والتمييز بين المقصود وغيره أظهر تحققاً في الكلام القصد لما في أحد الطرفين من الإخلال وفي الطرف الآخر من الاملال المفضي إلى إهمال بعض المقصود وإما بمعنى المفصول ون الكلام المذكور مفصول مميز عند السامع على المخل والممل بسلامته عن الاخلال والإملال ، والإضافة على الوجه الأول من إضافة المصدر إلى مفعوله وعلى ما عداه من إضافة الصفة لموصوفها(٧٣٩)والاختصار البليغ التام فى نهاية من الحسن والجمال وهي بلا شك تؤكد بغزارة العلم ودقة النظر والحذق ولهذا ورد في الحديث الشريف ما روي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فُضِّلْتُ عَلَى الأَنْبِيَاءِ بِسِتٍّ، قِيلَ مَا هُنَّ يارَسُولَ اللهِ قَالَ:(**أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ** ...الحديث)(٧٤٠)(أي قوة إيجاز في اللفظ مع بسط في المعنى فأبين بالكلمات اليسيرة المعاني الكثيرة وهناك الكثير من الأحاديث مما تعد من الجوامع الواردة على الكلمتين اللتين هما أقل مما يتصور منه تركب الكلام ويتأتى منه إسناد المرام نحو قوله عليه السلام (ولا تغضب)وأمثال ذلك إيجاز الكلام في إشباع من المعنى فالكلمة القليلة الحروف منها تتضمن كثيرا من المعاني وأنواعا من الكلام ونصرت بالرعب أطلقه هنا وقيد غايته فيما سبق بمسيرة شهر)(٧٤١).

الدليل الأول على الاختصار الغير مخل: ومن الأمثلة في الحديث النبوي قوْل المصطفى ﷺ **(أَسْلِمْ تَسْلَم)**(٧٤٢)

---

737 أخرجه أحمد ٤/٢٨٩(١٨٧٤٧) قال : حدَّثنا ابن نُمَيْر ، أنبانا مالك ، عن أبي داود ، فذكره.

738 ص ٢٠

739 : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ١٧/٣١٠ لشهاب الدين محمود ابن عبدالله الحسيني الألوسي والكشف للزمخشري ٦/٧

740 الحديث صحيح: أخرجه مسلم" ٢/٦٤ قال : حدَّثنا يَحيى بن أيوب وقُتَيبة بن سعيد وعلي بن حُجْر . قالوا : حدَّثنا إسماعيل ، وهو ابن جعفر . و"ابن ماجة" ٥٦٧ قال : حدَّثنا يعقوب بن حُميد بن كاسب ، قال : حدَّثنا عبد العزيز بن أبي حازم . ح وحدثنا أبو إسحاق الهروي . قال حدَّثنا إسماعيل بن جعفر . و"التِّرمِذي" ١٥٥٣ قال : حدَّثنا علي بن حُجْر ، قال : حدَّثنا إسماعيل بن جعفر .

741 أنظر : مرقاة المفاتيح ١٦/٤١١

742 أخرجه البُخَاريّ" ١/٥(٧) و٤/٦٦(٢٩٧٨) و٩/٩٤(٧١٩٦) ، وفي (الأدب المفرد) ١١٠٩ ، وفي (خلق أفعال العباد) ٦٣ قال : حدّثنا أبو اليمان ، الحكم بن نافع ، قال : أخبرنا شُعيب. قال البخاري (٧) : رواه صالح بن كيسان ، ويونس ، ومَعْمر ، عن الزهري. وفي ١/٢٠(٥١) و٣/٢٣٦(٢٦٨١) و٤/٥٤ (٢٩٤٠ و٢٩٤١) وفي (خلق أفعال العباد) ٦٣ قال : حدّثنا إبراهيم بن حمزة ، حدّثنا إبراهيم بن سَعد ، عن صالح بن كَيسان. وفي ٤/٢٢ (٢٨٠٤) و ٤/١٢٣ (٣١٧٤) ، وفي (خلق أفعال العباد) ٦٣ قال : حدّثنا يَحيى بن بُكير ، حدّثنا

يقول النووي معلقاً على هذا الحديث:(... فِي نِهَايَة مِنْ الِاخْتِصَار ، وَغَايَة مِنْ الْإِيجَاز وَالْمُبَالَغَة ، وَجَمْع الْمَعَانِي ، مَعَ مَا فِيهِ مِنْ بَدِيع التَّجْنِيس وَشُمُوله لِسَلَامَتِهِ مِنْ خِزْي الدُّنْيَا بِالْحَرْبِ وَالسَّبْي وَالْقَتْل ، وَأَخْذ الدِّيَار وَالْأَمْوَال ، وَمِنْ عَذَاب الْآخِرَة([٧٤٣]) وشرط الاختصار الغير مخل أن يكون في الكلام ما يدل على ما حذف من الكلام ، فإيجاز اللفظ لا يمنع استيفاء المعاني في الكلام ، بشرط أن تكون الدلالة كافية في الكلام أو في سياقه تبين ما حذف أو ما ترك،ومن الملاحظ أن بعض الرواة لا يلتزم هذا الشرط فمن هنا قد يشكل على القارئ فهم الكلام ، ولقد وقع الكثير من الأختصار في الأحاديث النبوية والغالب فيها من الرواة:

الدليل الأول على الاختصار المخل :قَوْل راوي الحديث:(فَعَضَّ رَجُل فَانْتَزَعَ ثَنِيَّته)([٧٤٤])قال الحافظ بن حجر في فتح الباري :(... كَذَا وَقَعَ عِنْده هُنَا بِهَذَا الِاخْتِصَار الْمُجْحِف ،وَقَدْ بَيَّنَهُ الْإِسْمَاعِيلِيّ مِنْ طَرِيق يَحْيَى الْقَطَّان عَنْ اِبْن جُرَيْج وَلَفْظه(قَاتَلَ رَجُل آخَرَ فَعَضَّ يَدَهُ فَانْتَزَعَ يَده فَانْتَدَرَتْ ثَنِيَّتُهُ)وَقَدْ بَيَّنْت اِخْتِلَاف طُرُقه فِي الَّذِي قَبْله ...)([٧٤٥])ولقد وقع الاختصار الجائز ، بل والجميل في كتاب الله تعالى ، من ذلك ما ذكره القرطبي في تفسير:قوله تعالى:(**وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا**)([٧٤٦])قال القرطبي معناه:(آية مبصرة ، فظلموا أنفسهم بقتلها فالناظر الى ظاهر العربية يظن أن المراد به ان الناقة كانت مبصرة ولا يدري بماذا ظلموا وأنهم ظلموا غيرهم وأنفسهم فهذا من الحذف والاضمار وأمثال هذا في القرآن كثير ..)([٧٤٧])ويقول الزمخشري في هذا الصدد أيضاً:(.. وهذا من باب الاختصار ومن جوامع الكلم المتحملة مع قلتها للمعاني الكثيرة ومنها التخفيف لكثرة دورانه في كلامهم كما حذف حرف النداء في نحو(**يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا**)([٧٤٨])وقال سيبويه في هذا الصدد أيضاً :(العرب تقول: (لا أدر) فيحذفون الياء والوجه (لا أدري) لأنه رفع وتقول لم أبل فيحذفون الألف والوجه لم أبال ويقولون لم يك فيحذفون النون كل ذلك يفعلونه استخفافا لكثرته في كلامهم ومنها حذف نون التثنية والجمع وأثرها باق نحو الضاربا كل زيدا والضاربو زيدا وقراءة من قرأ الصلاة فلا كأن النون ثابتة فعلوا ذلك لاستطالة الموصول ...)([٧٤٩]) وسأل سيبويه الخليل عن قوله تعالى(**حتى إذا جاءوها وفُتِحَتْ أبوابُها**)([٧٥٠])وعن قوله تعالى:(**ولو يرى الذين ظلموا إذ يرَوْنَ**

اللَّيْث ، قال : حدثني يُونس. وفي ٤٣/٦ (٤٥٥٣) قال : حدّثنا إبراهيم بن مُوسى ، عن هِمام ، عن مَعْمر (ح) وحدثني عَبد الله بن محمد ، حدّثنا عبد الرَّزاق ، أخبرنا مَعْمر. وفي ٥/٨ (٥٩٨٠) قال : حدّثنا يَحيى ، حدّثنا اللَّيْث ، عن عُقيل. وفي ٧٢/٨ (٦٢٦٠) قال : حدّثنا محمد بن مُقاتل أبو الحسن ، أخبرنا عبد الله ، أخبرنا يُونس. وفي (خلق أفعال العباد) ٦٣ قال : حدّثنا عَبد الله ، حدّثنا اللَّيْث ، حدّثنا يُونس. وفي (٦٤) قال : حدّثنا عَمرو بن زُرارة ، حدّثنا زياد ، عن ابن إسحاق. قال البخاري : ورواه مَعْمر ، وهِلال بن رداد ، عن الزهري. و"مسلم" ١٦٣/٥ (٤٦٣٠) قال : حدّثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، وابن أبي عُمر ، ومحمد بن رافع ، وعَبد بن حُميد. قال ابن رافع ، وابن أبي عُمر الحديث .

[743] المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج

[744] الحديث روي من طريق : عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ يقول :(أَنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ ، فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ ، أَوْ ثَنَايَاهُ ، فَاسْتَعْدَى رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم : مَا تَأْمُرُنِي ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ آمُرَهُ أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فِيكَ ، تَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ ؟ ادْفَعْ يَدَكَ حَتَّى يَعَضَّهَا ، ثُمَّ انْتَزِعْهَا. أخرجه: مسلم"١٠٥/٥(٤٣٨٥) قال : حدَّثنا أحمد بن عُثْمان النَّوْفلي ، حدَّثنا قُرَيْش بن أنس ، عن ابن عَوْن . و"النَّسائي"٢٨/٨ ، وفي "الكبرى"٦٩٣٤ قال : أَخْبَرنا أحمد بن عُثْمان ، أبو الجَوْزاء ، قال : أنبأنا قُرَيْش بن أنس ، عن ابن عَوْن.

[745] فتح الباري في شرح صحيح البخاري للحافظ بن حجر ٣٤١/١٩

[746] الإسراء ٥٩

[747] أنظر تفسير القرطبي ٦٦/١

[748] سورة يوسف ٢٩

[749] أنظر البرهان ١٠٦/٣

[750] الزمر ٧٣

العذاب)([٧٥١])وقوله:**(لو ترى إذ وُقِفُوا على النار)**([٧٥٢]) فقال الخليل:(إن العرب قد تترك في مثل هذا الخبر الجواب في كلامهم، لعلم المخبر لأيِّ شيءٍ وضع هذا الكلام)قال أبو على الفارسي([٧٥٣]): قال أبو العباس: حذف الجواب في مثل هذا الموضع أفخم لأن المخاطب يتوهم كلَّ شيء، فإذا ذُكر شيءٌ بعينه حضره فهمُه) ومن ذلك قوله عزّ وجلّ: **(بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا)**[٧٥٤](أي: بل نتَّبع ملّة إبراهيم حنيفا) كأنه قيل لهم: اتّبعوا، حين قيل لهم: **(وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا)**[٧٥٥]ومما ينصب أيضا على إضمار الفعل المستعمل إظهاره، قول العرب: حَدَّث فلانٌ بكذا وكذا، فتقول: صادقاً والله. أو أ نشدك شعرا فتقول: صادقاً والله، أي: قاله صادقاً ومنه قوله تعالى:**(والمحصنات من النساء إلاّ ما ملكت أيمانكم كتاب اللهِ عليكم)**لأنه لمّا قال: **(حُرِّمتْ عليكم أمهاتُكم)**حتى انقضى الكلام،عَلِم المخاطبون أنّ هذا مكتوبٌ عليهم، مثبَّت عليهم.

المبحث العاشر:إدراك الحقائق اللغوية بمعزل عن الحقائق الشرعية

في الحقيقة هناك الكثير من الألفاظ والكلمات التي استعملت من قبل الشارع الحكيم وأضفى عليها عرفاً خاصاً به ونقلها من العرف اللغوي العام كــ لفظ الصلاة والصيام، والحج.. ونحو ذلك فمثلاً الصلاة فإنها في كلام العرب الدُّعاءُ، كما قال الأعشى: لَهَا حَارِسٌ لا يَبْرَحُ الدَّهْرَ بَيْتَهَا... وَإِنْ دُبِحَتْ صَلَّى عَلَيْهَا وَزَمْزَمَا ([٧٥٦])

يعني بذلك: دعا لها ([٧٥٧])وكقول الأعشى أيضًا: وَقَابَلَهَا الرِّيحَ فِي دَنِّهَا... وصَلَّى عَلَى دَنِّهَا وَارْتَسَمْ

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ**(هَلْ تَدْرُونَ مَنْ الْمُفْلِسُ قَالُوا الْمُفْلِسُ فِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ قَالَ إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي مَنْ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصِيَامٍ وَصَلَاةٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ عِرْضَ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا فَيُقْعَدُ فَيَقْتَصُّ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ مِنْ الْخَطَايَا أُخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ)**([٧٥٨])إذن هناك مفاهيم جديدة نادى بها الشارع الحكيم فليس المفلس من لا يملك الدرهم والدينار وإنما المفلس من له أعمال خير وله أعمال فيها اعتداء على الغير من سب وشتم وضرب ونحو ذلك .

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:(**لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي**

---

751 البقرة ١٦٥

752 الأنعام ٢٧

753 هو : الحسن بن أحمد بن عبد الغفار بن محمد بن سليمان بن أبان الفارسي النحوي؛ ولد بمدينة فسا واشتغل ببغداد، ودخل إليها سنة سبع وثلثمائة، وكان إمام وقته في علم النحو . ترجمته : الفهرست: ٦٤ وتاريخ بغداد ٧: ٢٧٥ وغاية النهاية ١: ٢٠٦ ولسان الميزان ٢: ١٩٥ ومعجم الأدباء ٧: ٢٣٢ ونزهة الألباء ٢١٧ وانباه الرواة ١: ٢٧٣.

754 سورة البقرة ١٣٥

755 سورة البقرة ١٣٥

756 أنظر : جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري ١ج ٢٤٢ و معاجم مفردات القرآن موازنات ومقترحات لأحمد حسن فرحات ص ٧٣

757 ديوانه : ٢٠٠ ، يذكر الخمر في دنها . وزمزم العلج من الفرس : إذا تكلف الكلام عند الأكل وهو مطبق فمه بصوت خفي لا يكاد يفهم . وفعلهم ذلك هو الزمزمة . "ذبحت" أي بزلت وأزيل ختمها . وعندئذ يدعو مخافة أن تكون فاسدة ، فيخسر.

758 الحديث صحيح: أخرجه "مسلم" ٦٦٧١ قال : حدَّثنا قُتَيبة بن سعيد ، وعلي بن حُجْر ، قالا : حدثنا إسماعيل ، وهو ابن جعفر . و"التِّرمذي" ٢٤١٨ قال : حدَّثنا قُتَيبة ، حدَّثنا عبد العزيز بن محمد . و"أبو يَعْلَى" ٦٤٩٩ قال : حدَّثنا يَحْيَى بن أيُّوب ، حدَّثنا إسماعيل . و"ابن حِبَّان" ٤٤١١ و٧٣٥٩ قال : أخبرنا أبو خليفة ، الفَضْل بن الحُبَاب ، حدَّثنا القَعْنَبي ، حدَّثنا عَبْد العزيز بن مُحَمد.

يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ)([٧٥٩])وهذا مفهوم جديد لم نفهمه من اللغة العربية فقط ، وإنما من الدلالة الشرعية التي أضافها النبي ﷺ فالشديد في اللغة العربية بل وفي جميع اللغات هو القوي الذي يقهر الأخرين بالمصارعة كما هو معلوم ، ولكن الإسلام أضاف مفهوماً متميزاً جديداً ألا وهو كبح جماح النفس عند الغضب ، ورتب على ذلك أجراً عظيماً لمن فعل ذلك كما دل على ذلك عدة أحاديث.

المبحث الحادي عشر :عدم اعتبار جواز إطلاق الفعل على القول

من أساليب العرب التي لهم فيها عرفاً خاصاً بهم إطلاق الفعل وإرادة القول وهذا الاسلوب اختصت به اللغة العربية ، وعدم الاهتمام بمثل هذه الأعراف العربية الخاصة يشكل مانعاً من موانع المعرفة ، ويصعب على طالب المعرفة فهم تلك المعارف ،مثال ذلك: قوله تعالى:(وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ)([٧٦٠])نلاحظ في هذه الآية الكريمة إطلاق الفعل على القول فالكفار لم يفعلوا شيء وإنما قالوا بدليل قوله تعالى (زُخْرُفَ الْقَوْلِ)وهذا كما قلنا إسلوب عربي معروف بينهم.

الدليل الأول:حديث:**(لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اِثْنَتَيْنِ)**وفيه:**(ورجل يَتْلُو الْقُرْآنَ فيقول : لَوْ أُوتِيتُ مِثْلَ مَا أُوتِيَ هَذَا لَفَعَلْت مِثْلَ مَا يَفْعَلُ)**([٧٦١])وفي رواية(فَعَمِلْتُ فِيهِ مِثْلَ مَا يَعْمَلُ فِيهِ)والشاهد هو إطلاق الفعل أو العمل وإرادة القول ([٧٦٢]).

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ :أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِى وَبِمَا جِئْتُ بِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلاَّ بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ)([٧٦٣])ويقول ابن عثيمين في هذا الصدد:(... إطلاق الفعل على القول، لقوله: إذا فَعَلُوْا ذَلِكَ مع أن في جملة هذه الأشياء الشهادتين، وهما قول، ووجه ذلك: أن القول حركة اللسان،وحركة اللسان فعل، ويصح إطلاق الفعل على القول بأن يكون القول في جملة أفعال،كما في الحديث، فإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة من الأفعال بلا شك)([٧٦٤]).

---

759 الحديث صحيح: أخرجه :"مسلم" ٦٧٣٦ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى ، وعبد الأعلى بن حماد . و"النَّسائي" في "الكبرى" ١٠١٥٤ قال : الحارث بن مسكين ، قراءة عليه ، عن ابن القاسم.

760 الأنعام ١١٢

761 أخرجه أحمد ٤٧٩/٢(١٠٢١٩) قال : حدثنا يَحيى بن آدم ، حدَّثنا يَزيد بن عَبْد العَزيز ، عن الأعْمَش ، عن أبي صالح ، فذكره. رواه شُعْبة ، وجرير بن عَبْد الحميد ، عن الأعْمَش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة وأخرجه البخاري من مسند أبي هريرة برقم5026 :

762 أنظر : الفتح للحافظ : ١/ ٤٠٨

763 أخرجه مسلم ٣٩/١ قال : حدثنا أحمد بن عَبْدة الضّبي ، قال : أخبرنا عبد العزيز ، يعني الدَّرَاوَرْديَّ ح وحدثنا أمية بن بسْطام واللفظ له ، قال : حدثنا يزيد بن زُريع ، قال : حدثنا روح.
كلاهما (عبد العزيز ، وروح بن القاسم) عن العلاء بن عبد الرحمان بن يعقوب ، عَنْ أبيه فذكره.
وأنظر : فتح القوي المتين في شرح الأربعين ١/ ٤٤

764 كتب وسائل للعثيمين ١٤/ ٥

الفصل السادس :عدم إعتبار الدلالة اللغوية العربية

المبحث الأول:عدم اعتبار أن ليس كل سؤال يقصد منه معرفة

الأسئلة الاستفهامية كثيرة منها :**السؤال الاستفهامي**:يُطرح السؤال إذا كان السائل جاهلا بأمر ما ويريد أن يستفهم منه،الثاني **السؤال استفهامي الاستنكاري** : يُطرح السؤال إذا كان السائل منكر لأمر ما ويريد تحقيقه وسواء بفعل ذلك الأمر أو عدمه كلاهما معا : طبعا واضحة.

الثالث:السؤال استفهامي التقريري:نحو(**أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ**)([٧٦٥])وهو يرد في القرآن الكريم كثيراً، ويقدر الفعل بفعل ماضي مقرون بقد أي قد شرحنا لك صدرك وقد تفيد التحقيق إذا دخلت على الماضي لأنه تم وحصل وقد تفيد التقليل إذا دخلت على المضارع نحو قد يجود البخيل وهنا تفيد التقليل أما في قوله تعالى (**قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ**)([٧٦٦]) فهي ولا شك تفيد التحقيق والتقرير والسؤال الإنكاري يقصد به أحياناً التأنيب والتوبيخ .

وأما السؤال الاستفهامي فهو أسلوب يستعمل للاستفسار عن شيء ما وهو طلب العلم بشيء. وله أدوات خاصة أي (الاستفهام)كثيرة منها : (الهمزة و هل) استعمالات الهمزة :-

الدليل الأول:ما ورد أَنَّ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيَّ:(أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُمْ ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ يَوْمًا ، فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ ، يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَظِلُّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ،قَالَ جَابِرٌ: فَنِمْنَا نَوْمَةً ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُونَا ، فَأَتَيْنَاهُ ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :**إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفَهُ ،وَأَنَا نَائِمٌ ،فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا فَقَالَ :مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقُلْتُ : اللهُ ، فَقَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقُلْتُ: اللهُ ، فَشَامَ السَّيْفَ** وَجَلَسَ فَلَمْ يُعَاقِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ)([٧٦٧]) دل هذا الحديث على أن أسلوب الاستفهام الإنكاري من أساليب الدعوة ؛ ولهذا عندما أخذ النبي ﷺ السيف من الأرض- عند سقوطه من يد الأعرابي- قال لغورث هذا :من يمنعك مني؟)قال الحافظ ابن حجر عن هذا الاستفهام: استفهام إنكاري ، أي لا يمنعك مني أحد) فينبغي العناية بهذا الأسلوب في الحال المناسبة لاستعماله([٧٦٨])

الدليل الثاني: ما ورد عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ أَبِيهِ (أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ انْقَلَبْتُ مِنْ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النِّدَاءَ فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ فَأَقْبَلْتُ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ

---

765 الشرح ١

766 النور ٦٤

767 الحديث صحيح : أخرجه: البُخَاري (٢٩١٠ و٢٩١٣ و٤١٣٤)ومُسْلم ٦٢/٧ (٦٠١٥) قال : حدَّثني عَبْد اللهِ بن عَبْد الرَّحْمَان الدَّارمِي ، وأبو بَكْر بن إسْحَاق . و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ٨٧١٩ قال : أخبرنا عَمْرو بن مَنْصُور.

768 أنظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ بن حجر العسقلاني

الْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْغُسْلِ)[٧٦٩]قال تعالى:(**كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ**)[٧٧٠]الأسلوب الإستفهامي وهنا سؤال افتراضي لشخص ما نقول له (ما منعك أن تسب أبا علي)هذا السؤال في حد ذاته محمول على ثلاثة أوجه ؟ الوجه الأول استفهامي الوجه الثاني استنكاري الوجه الثالث كلاهما معا والاستفهام إنكاري وهو في معنى النفي،والغرض من الاستفهام الإنكاري هو : التوبيخ والتشنيع والذم على المخاطب . والهمزة الاستفهامية الإنكارية فيها معنى النفي ، فيتسلط النفي الكامن فيها على النفي الصريح في لم فينفيه ، ونفي النفي إثبات ، فيرجع المعنى إلى الماضي المثبت[٧٧١]وأكثر ما يأتي الاستفهام الإنكاري بهمزةُ الاستفهام الإنكاريةٌ كقوله تعالى:(**أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصم**)[٧٧٢] وأحياناً تحذف منه الهمزة الإنكارية وأحياناً تحكى حكاية عنهم بحذف القول، وأحياناً تحذف الهمزة الاستفهامية الإنكارية لدلالة السياق عليها كقوله تعالى(**أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ**)[٧٧٣] أي أفهم الخالدون على أحد الأقوال ،ولكن لا يمكنك تقييد السؤال بوجه واحد فقط ، ولا بد من حمله على الوجهين ثم بعد ذلك التحقيق في المسألة وهي مسألة الشتم وبعدها يمكننا أن نجزم بأي وجه من الوجه جاء هذا السؤال.

أسلوب الاستفهام: ويُقصَدُ به: الطريقةُ التي يتمُّ بواسطتها الاستفسارُ عن أمورٍ وأشخاصٍ وأشياءَ مُبْهَمةٍ نَوَدُّ أنْ نَحصلَ بها على إجاباتٍ حولَ هذهِ الأمور ،وفي هذا الأسلوبِ ، تُستعمَلُ أدواتٌ مخصوصةٌ تُسمى أدوات الاستفهام وهي قسمان حروف وأسماء ، يُسألُ بها عنها ، وتختلفُ هذه الأدواتِ باختلافِ الأمور المُسْتَفسَرِ عنها.

المبحث الثاني :عدم اعتبار جواز إطلاق الجزء وإرادة الكل

إن من أساليب العرب في الكلام إطلاق الجزء وإرادة الكل،ومن لا يدرك مثل هذه القواعد فلا شك بأن المعرفة سوف تتأثر لديه.

المثال الأول: قول الله تعالى (**وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا**)[٧٧٤] أي صلاة الفجر، فعبر عن الصلاة بالقرآن الذي يقرأ فيها دون غيره من أعمال الصلاة ، لان كل واحد منهما مرتبط بالآخر، لان

---

769 الحديث صحيح أخرجه: "البُخَاري"٢/٢(٨٧٨) قال : حدَّثنا عَبْد الله بن مُحَمد بن أسْماء ، قال : أخْبَرنا جُوَيْرِيَة ، عن مالك . و"مسلم"٣/٢(١٩٠٧) قال : حدَّثني حَرْمَلَة بن يَحيى ، أخْبَرنا ابن وَهْب ، أخبرني يُونُس.أثر الحديث الصحيح المحتف بالقرائن في العقيدة ، إذا كان التصديق يلزم بالحديث الصحيح الآحادي المجرد عن القرائن المقوية له، فإلزام الاعتقاد بالحديث الصحيح المحتف بقرائن تجعله يفيد العالم النظري من باب أولى.
لكن هل يبلغ خبر الآحاد قوة إفادة العلم بالقرائن، أو لا يمكن أن يبلغ ذلك المبلغ: يرى الامام الغزالي أن القرائن قد ترقى بالخبر الصحيح إلى إفادة العلم، ويقول في ذلك ومجرد القرائن أيضا قد يورث العلم، وإن لم يكن فيه إخبار، فلا يبعد أن تنضم القرائن إلى الأخبار فيقوم بعض القرائن مقام بعض العدد من المخبرين، ولا ينكشف هذا إلا بمعرفة معنى القرائن وكيفية دلالتها، فنقول: لاشك في أنا نعرف أموراً ليست محسوسة، إذا نعرف من غيرنا حبه لإنسان وبغضه له، وخوفه منه، وغضبه وخجله، وهذه أحوال في نفس المحب والمبغض، لا يتعلق الحس بها قد تدل عليها دلالات آحادها، ليست قطعية بل يتطرق إليها الاحتمال، ولكن تميل النفس بها إلى اعتقاد ضعيف، ثم الثاني والثالث يؤكد ذلك، ولو أفردت آحادها لتطرق إليها الاحتمال، ولكن يحصل القطع باجتماعها). (أنظر : المستصفى ١ ــ ١٣٥)ويقول أيضا (وكل دلالة شاهدة يتطرق إليها الاحتمال كقول كل مخبر على حياله، وينشأ من الاجتماع العلم، وكأن هذا مدرك سادس من مدارك العلم سوى ما ذكرناه في المقدمة من الأوليات والمحسوسات، والمشاهدات الباطنة والتجريبيات والمتواترات، فيلحق هذا بها.

770 البقرة ٢٨

771 أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن ١٥١/٨ محمد الأمين الشنقيطي

772 يونس ٤٢ والزخرف ٤٠

773 الأنبياء ٣٤

774 سورة الإسراء ٧٨

الصلاة تشتمل على قراءة وركوع وسجود فهى من جملة أجزائها، فعبر بالجزء عن الجملة وبالجملة عن الجزء على عادة العرب في ذلك ، ومنه الحديث الصحيح الذي روي عن أَبَي هُرَيْرَةَ يَقُولُ :سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:(قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : **قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ ، فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ**)([٧٧٥])أي قراءة الفاتحة على ما تقدم،وكذا قوله تعالى(**تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ**)([٧٧٦])وهذه الآية فيها إطلاق اليد والمراد الجسد كله، ومعنى (تبت)خسرت، قاله قتادة. وقيل: خابت، قاله ابن عباس، وقيل ضلت، قاله عطاء، وقيل: هلكت، قاله ابن جبير([٧٧٧])قلت :خسرت وخابت، وضلت، وهلكت، معاني متقاربة والمراد منه جواز إطلاق الجزء وإرادة الكل،وحكى الاصمعي عن أبي عمرو بن العلاء([٧٧٨])أنه قال: لما قتل عثمان([٧٧٩]) ﷺ سمع الناسُ هاتفاً يقولُ: لقد خلوك وانصرفوا ،فما آبوا ولا رجعوا ولم يوفوا بنذرهم ، فيا تبا لما صنعوا([٧٨٠])وخص اليدين بالتباب، لان العمل أكثر ما يكون بهما، أي خسرتا وخسر هو وقيل: المراد باليدين نفسه،وقد يعبر عن النفس باليد، كما قال الله تعالى: (**ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ**)([٧٨١])أي نفسك والعرب، تعبر ببعض الشئ عن كله، تقول: أصابته يد الدهر، ويد الرزايا والمنايا، أي أصابه كل ذلك. قال الشاعر:

لما أكبت يد الرزايا * عليه نادى ألا مجير([٧٨٢])

قال الفراء: وإن كان الخرطوم قد خص بالسمة فإنه في معنى الوجه، لأن بعض الشئ يعبر به عن الكل([٧٨٣]).

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ:(رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ :**إِنِّي صَلَّيْتُ صَلاَةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ ، سَأَلْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، ثَلاَثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً ، سَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُبْتَلِيَ أُمَّتِي بِالسِّنِينَ ، فَفَعَلَ ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُظْهِرَ عَلَيْهِمْ عَدُوَّهُمْ ، فَفَعَلَ ،**

---

[775] **الحديث صحيح: أخرجه(البُخاري) في ((القراءة خلف الإمام)) ١١ و٧٧ قال : حدَّثنا أمية بن خالد ، قال : حدَّثنا يزيد بن زريع ، عن روح بن القاسم . وفي (٧١) قال : حدَّثنا علي ، قال : حدَّثنا سفيان . (٧٤) قال : حدَّثنا محمد بن عبيد ، قال : حدَّثنا ابن أبي حازم . وفي (٧٦) حدَّثنا قتيبة ، قال : حدَّثنا إسماعيل . وفي (٧٨) قال : حدَّثنا عبد العزيز بن عبد الله ، قال : حدَّثنا الدراوردي . وفي (٧٩) قال : حدَّثنا عبد الله ، قال : سفيان . وفي (٢٦١) قال : حدَّثنا عمرو بن علي ، قال : حدَّثنا ابن أبي عدي ، عن شعبة . و((مسلم)) ٨٠٧ قال : حدَّثناه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي ، أَخْبَرنا سفيان بن عيينة . الحديث.**

[776] **سورة المسد**

[777] **أنظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير القرشي الدمشقي سورة المسد**

[778] **هو: أبو سعيد عبد الملك بن قريب بن عبدالملك بن علي بن أصمع الاصمعي البصري، اللغوي**
أنظر : تهذيب التهذيب ٦ / ٤١٥، النجوم الزاهرة ٢ / ١٩٠، روضات الجنات ٤٥٨ – ٤٦٢، بغية الوعاة ٢ / ١١٢، ١١٣، المزهر ٢ / ٤٠٤، ٤٠٥، خلاصة تذهيب الكمال: ٢٤٥، طبقات المفسرين ١ / ٣٥٤ – ٣٥٦، شذرات الذهب ٢ / ٣٦ – ٣٨، شرح الشريشي ٢ / ٢٥٦. والسير ١٠/ ١٧٥

[779] **هو: عثمان ابن عفان ابن أبي العاص ابن أمية ابن عبد شمس الأموي [أبو ليلى] أمير المؤمنين ذو النورين أحد السابقين الأولين والخلفاء الأربعة والعشرة المبشرة استشهد في ذي الحجة بعد عيد الأضحى سنة خمس وثلاثين فكانت خلافته اثنتي عشرة سنة وعمره ثمانون وقيل أكثر وقيل أقل أنظر :الاستيعاب: ٣ / ١٠٣٧ – ١٠٥٣، والجمع لابن القيسراني: ١ / ٣٤٧، والمنتظم لابن الجوزي: ٦ / ١٣٧، ٢٢١، ٢٢٤، ٣٠٨، والتلقيح: ٨٤، وأنساب القرشيين: ٦٢، ٦٩، ٧٠، ٧٤.**
تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني رقم ٤٥٠٣

[780] **أنظر : تفسير القرطبي ٢٣٥/٢٠ و فتح القديرالشوكاني ٨/ ٧٩**

[781] **الحج: ١٠**

[782] **أنظر : تفسير القرطبي ٢٣٦/٢٠ و فتح القدير للشوكاني ٧٩/٨**

[783] **المصدر السابق**

وَسَأَلْتُهُ أَنْ لاَ يُلْبِسَهُمْ شِيَعًا فَأَبَى عَلَيَّ)([٧٨٤])وجه الشاهد:أن أنس أطلق التسبيح على صلاة الضحى ومن المعلوم أن التسبيح جزء من الصلاة وليس كل الصلاة.

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:**(مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً،أَعْتَقَ اللهُ بِكُلِّ عُضْوٍ مِنْهَا عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ ، حَتَّى يُعْتِقَ فَرْجَهُ بِفَرْجِهِ**)([٧٨٥])الشاهد:(أَعْتَقَ رَقَبَةً) ومن المعلوم أن العتق يتناول جميع بدن الإنسان ، وليس فقط الرقبة ولكن هذا من باب إطلاق الجزء وإرادة الكل.

الدليل الثالث:الحديث طويل وهو ما روي عن أبي موسى الأشعري قال قال رسول الله ﷺ (أعجزتم أن تكونوا مثل عجوز بني إسرائيل ؟ فقال أصحابه:يا رسول الله و ما عجوز بني إسرائيل ؟ قال : قال إن موسى لما سار ببني إسرائيل من مصر ، ضلوا الطريق ، فقال : ما هذا ؟ فقال علماؤهم نحن نحدثك : إن يوسف لما حضره الموت أخذ علينا موثقا من الله أن لايخرج من مصر حتى ننقل عظامه معنا ، قال : فمن يعلم موضع قبره ؟ قالوا ما ندري أين قبر يوسف إلا عجوز من بني إسرائيل ، فبعث إليها ، فأتته ، فقال دلوني على قبر يوسف ، قالت لا والله لا أفعل حتى تعطيني حكمي ، قال : و ماحكمك ؟ قالت أكون معك في الجنة ، فكره أن يعطيها ذلك ، فأوحى الله إليه أن أعطها حكمها ، فانطلقت بهم إلى بحيرة ، موضع مستنقع ماء ، فقالت : انضبوا هذا الماء ، فأنضبوا ، قالت احفروا و استخرجوا عظام يوسف ، فلما أقلوها إلى الأرض ، إذ الطريق مثل ضوء النهار)([٧٨٦])الشاهد قوله:(قالت أحفروا و استخرجوا عظام يوسف ...) حيث عبر بالعظام عن البدن كله ، وذلك لأن من المعلوم أن الأرض لا تأكل أجساد الأنبياء ،ومما يدل على هذا المعنى حديث ابن عمر رضي الله عنهما (أن النبي ﷺ لما بدن ، قال له تميم الداري: ألا أتخذ لك منبرا يا رسول الله يجمع أو يحمل عظامك؟ قال: بلى فاتخذ له منبرا مرقاتين)([٧٨٧])فظهر أنهم كانوا يطلقون(العظام)و يريدون البدن كله، ومنه أيضاً إطلاق العين الباصرة على الجاسوس، ومنه الحديث الذي روي ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ: (بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بُسَيْسَةَ عَيْنًا ، يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ)([٧٨٨])وإطلاق العين الباصرة على الجاسوس، إطلاق في غير معناها الأصلي وهذا معروف عند العرب والعلاقة بين العين والجاسوس ليست متشابهة من جميع الوجوه، وإنما هي مشابهة جزئية،ويكون ذلك عندما تحل صفة الاسم أو بعض منه، محل

---

[784] أخرجه أحمد ١٤٦/٣(١٢٥١٤) قال : حدَّثنا هارون بن مَعْرُوف ، حدَّثنا عَبْد الله بن وَهْب . وفي ١٥٦/٣(١٢٦١٧) قال : حدَّثنا يَحيى بن غَيْلاَن ، حدَّثنا رِشْدِين . و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ٤٨٩ عن مُحَمد بن سَلَمَة ، عن ابن وَهْب . و"ابن خزيمة" ١٢٢٨ قال : حدَّثنا أحمد بن عَبْد الرَّحْمان بن وَهْب ، حدَّثنا عَمِّي (ح) وحدَّثنا أحمد بن عَبْد الله بن عَبْد الرَّحيم البَرْقِي ، حدَّثنا ابن أبي مَرْيَم ، حدَّثنا بَكْر بن مُضَر. وقد حسن إسناده المحدث :الألباني من طريق: معاوية بن حيدة القشيري أنظر : إرواء الغليل8/56 :

[785] الحديث صحيح أخرجه: "البُخاري" ٢٥١٧ قال : حدَّثنا أحمد بن يونس ، حدَّثنا عاصم بن محمد ، قال : حدثني واقد بن محمد . وفي (٦٧١٥) قال : حدَّثنا محمد بن عبد الرحيم ، حدَّثنا داود بن رشيد ، حدَّثنا الوليد بن مسلم ، عن أبي غسان ، محمد بن مطرف ، عن زيد بن أسلم ، عن علي بن حسين . و"مسلم" ٣٧٨٧ قال : حدَّثنا محمد بن المثنى العنزي ، حدَّثنا يحيى بن سعيد ، عن عبد الله بن سعيد ، وهو ابن أبي هند ، حدثني إسماعيل بن أبي حكيم . وفي (٣٧٨٨) قال : وحدثنا داود بن رشيد ، حدَّثنا الوليد بن مسلم ، عن محمد بن مطرف ، أبي غسان المدني ، عن زيد بن أسلم ، عن علي بن حسين . وفي (٣٧٨٩) قال : وحدثنا قتيبة بن سعيد ، حدَّثنا ليث ، عن ابن الهاد ، عن عمر بن علي بن حسين . وفي (٣٧٩٠) قال : وحدثني حميد بن مسعدة ، حدَّثنا بشر بن المفضل ، حدَّثنا عاصم ، وهو ابن محمد العُمَري ، حدَّثنا واقد ، يعني أخاه . و"التِّرمِذي" ١٥٤١ قال : حدَّثنا قتيبة ، حدَّثنا الليث ، عن ابن الهاد الحديث.

[786] أخرجه : أبو يعلى (٢٣٦/١٣ ، رقم ٧٢٥٤) . قال الهيثمى (١٧١/١٠) : رواه الطبرانى وأبو يعلى ، ورجال أبى يعلى رجال الصحيح .
يقول الألباني في السلسلة الصحيحة – الصفحة أو الرقم: ٣١٣(إسناده صحيح على شرط مسلم)

[787] – أخرجه أبو داود (١٠٨١) بإسناد جيد على شرط مسلم أنظر : في السلسلة الصيحيحة١ / ٥٦٠

[788] الجاسوس: اسم لمن يتتبّع الأخبار ويفحص عن بواطن الأمور ، من جسّ الأخبار وتجسّسها أي : تتبّعها. وهو صاحب الشرّ ، وقيل : يكون في الخير والشرّ.أنظر: الموسوعة الفقهية الكويتية مادة ربيئة.

الاسم في الاستعمال فتدل عليه، وتصبح كأنها اسم ثان له، فهي ترادفه في جزء من معناه أو في دلالته... وطبعاً يفارقها الاسم فيما يحمل من المعاني الأخرى الجامعة للمعاني جميعها([٧٨٩])ومن أمثلة جواز إطلاق الجزء وإرادة الكل ما ورد في القرآن الكريم قوله تعالى:(**لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ**)([٧٩٠])وهذا من قبيل إطلاق الجزء وإرادة جميع أجهزة الإدراك.

المبحث الثالث:عدم اعتبار إن من عادة العرب تسمية الشيء باسمه المتقدم

للعرب طريقة معينة،وسلوكاً لغوياً خاصاً بهم يمتازون به عن غيرهم ، ومن جملة ما امتازوا به ، إطلاقهم في تسمية الأشياء بأسمائها المتقدمة فمثلاً يجوز لديهم أن يطلق على الرجل العجوز لفظ (الشاب) من باب تسمية الشيء باسمه المتقدم.

الدليل الأول: ما ورد عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال:(كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْقُوفًا عَلَى جُذُوعٍ مِنْ نَخْلٍ ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِذْعٍ مِنْهَا ، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمِنْبَرُ وَكَانَ عَلَيْهِ ، فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ، فَسَكَنَتْ)لفظ سُلَيْمان بن كَثِير:كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى خَشَبَةٍ ، فَلَمَّا صُنِعَ الْمِنْبَرُ ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَنَّتْ حَنِينَ الْعِشَارِ ، حَتَّى وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺيَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَنَتْ)([٧٩١])الشاهد من الحديث :إطلاق لفظ (العشار) أي النوق الحوامل التي في بطونها أولادها، الواحدة تسمى : عشراء أو التي أتى عليها في الحمل عشرة أشهر، ثم لا يزال ذلك اسمها حتى تضع.([٧٩٢]) قال تعالى: (**وَإِذَا الْعِشَارُ عُطِّلَتْ**)([٧٩٣]) ومن عادة العرب أن يسموا الشئ باسمه المتقدم وإن كان قد جاوز ذلك، يقول الرجل لفرسه وقد قرح: (هاتوا مهري وقربوا مهري، يسميه بمتقدم اسمه) قال عنترة([٧٩٤]):لا تذكري مهري وما أطمعته * فيكون جلدك مثل جلد الاجرب ([٧٩٥])وإنما خص العشار بالذكر، لانها أعز ما تملك العرب، وليس يعطلها أهلها إلا حال القيامة([٧٩٦]).

---

[789] للعين عدة معاني أنظر : المزهر لعبد الرحمن بن أبي بكر ج الأول ١١٦ و القاموس المحيط للفيروزآبادي مادة عان

[790] سورة الأعراف آية ١٧٩

[791] الحديث صحيح: أخرجه البُخَاري" ٩١٨ قال : حدَّثنا سَعِيد بن أبي مَرْيَم ، قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن جَعْفر. وفي (٣٥٨٥) قال : حدَّثنا إِسْمَاعِيل ، قال : حدَّثني أخي ، عن سُلَيْمان بن بِلاَل.الحديث

[792] أنظر : المؤلف : أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي [٧٠٠ – ٧٧٤ هـ]الكتاب : تفسير القرآن العظيم سورة التكوير آية ٤

[793] سورة التكوير آية ٤

[794] عنترة هو :عنترة بن شداد بن عمرو بن معاوية ابن قراد العبسي: أشهر فرسان العرب في الجاهلية، ومن شعراء الطبقة الاولى ، من أهل نجد.
أمه حبشية اسمها زبيبة، سرى إليه السواد منها.
وكان من أحسن العرب شيمة ومن أعزهم نفسا، يوصف بالحلم على شدة بطشه، وفي شعره رقة وعذوبة.
وكان مغرما بابنة عمه " عبلة " فقل أن تخلو له قصيدة من ذكرها.
اجتمع في شبابه بامرئ القيس الشاعر، وشهد حرب داحس والغبراء، وعاش طويلا، وقتله الاسد الرهيص أو جبار ابن عمرو الطائي.أنظر مختصراً : الأعلام للزركلي ٥/ ٩١

[795] أنظر : تهذيب اللغة للأزهري مادة ذكر و لسان العرب لابن منظور نفس المادة و تاج العروس من جواهر القاموس للمرتضى، الزَّبيدي مادة ذمر

[796] أنظر : تفسير القرطبي سورة التكوير آية ٤

المبحث الرابع :عدم اعتبار دلالة حروف المعاني وأنها تختلف معناها بحسب متعلقها وهي تتناوب فيما بينها

من المعلوم أن للحروف في اللغة العربية معاني تختلف من حرف إلى آخر فمثلاً حرف (من) تارة تكون للتبعيض وتارة للسببية وكذا حرف (في) تارة للظرفية وتارة للسببية وكذلك حرف الباء تارة للتبعيض وتارة للسببية ، ونحو ذلك فبعض الحروف تختلف في المعنى الذي تتعلق به أو لا يظهر معناها بوضوح فمن هنا تختلف أنظار الناس في تفسير المعنى المتعلق بهذا الحرف ، ولهذا تصبح المعرفة المتلقاه من هذا الأمر غير واضحة الدلالة .

المثال الأول:تأتي إن الخفيفة تكون بمعنى (ما) كقوله تعالى:(**إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ**)([٧٩٧]) وقوله تعالى (**إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً**)([٧٩٨])وتأتي بمعنى (لقد)، كقوله تعالى:(**إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا**)([٧٩٩])وكقوله تعالى:(**تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ**)([٨٠٠])([٨٠١])وتأتي إن الخفيفة أيضاً بمعنى ما النافية كقوله تعالى:(**قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَاْ أَوَّلُ الْعَابِدِينَ**)([٨٠٢]) للشنقيطي كلاماً نفيساً حول تفسير هذه الآية يقول:(اختلف العلماء في معنى(إن)في هذه الآية فقالت جماعة من أهل العلم إنها شرطية، واختاره غير واحد، وممن اختاره ابن جرير الطبري، والذين قالوا إنها شرطية، اختلفوا في المراد بقوله: فأنا أول العابدين. فقال بعضهم: فأنا أول العابدين لذلك الولد. وقالت جماعة آخرون: إن لفظة (إن) في الآية نافية،والمعنى ما كان لله ولد، وعلى القول بأنها نافية ففي معنى قوله:(فَأَنَاْ أَوَّلُ الْعَابِدِينَ)ثلاثة أوجه الأول وهو أقربها: أن المعنى ما كان لله ولد فأنا أول العابدين لله، المنزهين له عن الولد، وعن كل ما لا يليق بكماله، وجلاله،والصحيح: أن إن (الخفيفة) هي نافية لا شرطية، وذلك للأسباب التالية :

الأول:هذا أسلوب عربي معروف وهو في القرآن الكريم وفي اللغة العربية شيء كثير من ذلك كقوله تعالى:(**إِن كَانَتْ إِلاَّ صَيْحَةً وَاحِدَةً**)([٨٠٣])أي ما كانت إلا صيحة واحدة.

الثاني: وجوب تنزيه الله عز وجل عن الولد، بالآيات الكثيرة التي لا إيهام فيها، هو الذي جاءت به الآيات الكثيرة، في القرآن كما قدمنا إيضاحه، في سورة الكهف في الكلام على قوله تعالى:(**وَيُنْذِرَ الَّذِينَ قَالُواْ اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا**)وفي سورة مريم في الكلام على قوله تعالى:(**وَقَالُواْ اتَّخَذَ الرَّحْمَانُ وَلَدًالَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئاً إِدّاً**)والآيات الكثيرة التي ذكرناها في ذلك تبين أن (إن) نافية ، فالنفي الصريح الذي لا نزاع فيه يبين أن المراد في محل النزاع النفي الصريح ، وخير ما يفسر به القرآن القرآن فكون المعبر في الآية: وما كان للرحمن ولد بصيغة

---

797 الملك/٢٠
798 يس/٢٩
799 الإسراء/١٠٨
800 الشعراء/٩٧
801 أنظر إن شئت (تأويل مشكل القرآن/ابن قتيبة ص٥٥٢)
802 الزخرف ٨١
803 يس ٢٩

النفي الصريح مطابق لقوله تعالى في سورة بني إسرائيل(**وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا**)([804])وقوله تعالى في أول الفرقان(**وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِى الْمُلْكِ**)([805])وقوله تعالى:(**مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ**)([806])وقوله تعالى:(**لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ**)([807])وقوله تعالى(**أَلاَ إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ**)([808]) إلى غير ذلك من الآيات.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:(مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ ،وَلَقَدْ هَلَكَتْ قَبْلَ أَنْ يَتَزَوَّجَنِي بِثَلاثِ سِنِينَ، لِمَا كُنْتُ اسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا ،وَلَقَدْ امَرَهُ رَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصبٍ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ ثُمَّ يُهْدِيهَا إِلَى خَلائِلِهَا)([809])**الشاهد الأول:** قول عائشة:(مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيجَةَ)الشاهد حرف(ما) الثانية وهي موصولة وليست نافية بدلالة السياق، ونجد أن من فسر الحرف الموصول وهو (ما) الثانية على أنها نافية لم يتحقق له المراد الصحيح من تفسير هذا الحديث، وذلك لان حرف ما ومن المعلوم أن على أنه حرف موصول وليس حرف نفي كالحرف الأول،**الشاهد الثاني:** أن حرف الجر على المراد به حرف من بالاتفاق فقولها:(عَلَى خَدِيجَةَ)تريد(مِنْ خَدِيجَةَ) فأقامت(عَلَى) مَقام(مِنْ) وَحُرُوف الْجَرّ تَتَنَاوَب رَأي كثير من علماء اللغة والنحو. ويحتمل أن تكون (عَلَى) سَبَبِيَّة أيْ بِسَبَبِ خَدِيجَة([810]).

الدليل الثاني:ما ورد عن ابْن عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللَّه تَعَالَى:(**لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ**)([811])قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً، وَكَانَ مِمَّا يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ)([812])الشاهد من الحديث لفظه(مما) فهي تأتي بمعنى(ربما)ويقول الْكَرْمَانِيُّ في هذا الصدد:(يَحْتَمِل أَنْ تَكُون مِمَّا بِمَعْنَى رُبَّمَا لِأَنَّ حُرُوف الْجَرّ تَتَنَاوَب وَلَا سِيَّمَا (مِنْ) التَّبْعِيضِيَّةِ تُنَاسِب (رُبَّ) التَّقْلِيلِيَّة ، وَعَلَى هَذَا لَا يُحْتَاج أَنْ يُقَال إِنَّ لَفْظ ذَلِكَ مِنْ بَاب وَضْع الْمُظْهَر مَوْضِع الْمُضْمَر)([813]).

الدليل الثالث:ما ورد من طريق أَبَا هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ:(بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرٍ ، فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ قَالُوا لِعُمَرَ فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا

---

804 الإسراء ١١١
805 الفرقان ٢
806 المؤمنون ٩١
807 الإخلاص ٢
808 الصافات ١٥١
809 ١ – أخرجه: البُخَاري" ٤٧/٥ قال : حدثنا سعيد بن عُفير . قال : حدثنا الليث . وفي ٤٨/٥ قال : حدثنا قُتَيبة بن سعيد . قال : حدثنا حُميد بن عبد الرحمان (ح) وحدثنا عمر بن محمد بن حسن . قال : حدثنا أبي . قال : حدثنا حفص . وفي ٤٧/٧ قال : حدثني أحمد بن أبي رجاء . قال : حدثنا النضر . وفي ١٠/٨ و١٧٣/٩ قال : حدثنا عُبيد بن إسماعيل . قال : حدثنا ابو أسامة . و"مسلم" ١١٣/٧ و١٣٤ قال : حدثنا عثمان بن أبي شَيْبة . قال : حدثنا عَبْدة (ح) وحدثنا ابو كُريب محمد بن العلاء . قال : حدثنا ابو أسامة الحديث.
٢– وأخرجه مسلم ١٣٤/٧ قال : حدثنا عَبد بن حُميد . قال : أخبرنا عبد الرزاق . قال : أخبرنا مَعْمر ، عن الزُّهري.الحديث
810 أنظر الفتح ١٤٠/١٧
811 القيامة: ١٦
812 الحديث صحيح: أخرجه "البُخَاري" ٤/١(٥) ، وفي (خلق أفعال العباد) ٤٥ قال : حدثنا موسى بن إسماعيل ، قال : حدثنا أبو عوانة. وفي ٦/ ٢٠٢(٤٩٢٧) وفي (أفعال العباد) ٤٦ قال : حدثنا الحميدي ، حدثنا سفيان. وفي (٤٩٢٨) ، و(أفعال العباد) ٤٥ قال : حدثنا عبيد الله بن موسى ، عن إسرائيل. وفي ٢٠٣/٦(٤٩٢٩) ، ٢٤٠/٦(٥٠٤٤) قال : حدثنا قُتيبة بن سعيد ، قال : حدثنا جرير. وفي ١٨٧/٩(٧٥٢٤) قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبوعوانة. وفي (أفعال العباد) ٤٥ قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا أبوعوانة ، وجرير. و"مسلم" ٣٤/٢ (٩٣٥) قال : حدثنا قتيبة بن سعيد ، وأبو بكر بن أبي شَيبة ، وإسحاق بن إبراهيم ، كلهم عن جرير. الحديث.
813 . فتح الباري ١٧٩/٧

فَبَكَى وَقَالَ أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللهِ.) ([٨١٤]) الشاهد هنا لفظه (أعليك) قال الحافظ بن حجر في الفتح:(وَيَحْتَمِل أَنْ يَكُون أَطْلَقَ – عَلَى – وَأَرَادَ – مِنْ – كَمَا قِيلَ إِنَّ حُرُوف الْجَرّ تَتَنَاوَب)([٨١٥])وهذا الأسلوب كثير منتشر في لغة العرب كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى (وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا)([٨١٦])أيْ عَلَيْهَا.

المبحث الخامس:عدم معرفة دلالات الصوت(التلوين الصوتي)

من المعلوم أن دلالة الصوت أو ما يسمى بالتلوين الصوتي أو ما يسمى بالنبر أو بالتنغيم،ظاهرة صوتية كل البشر يستخدمونها وهي ليس من علم القراءات...ولا من علم المقامات، بل هي ظاهرة موجودة فى كل كلام البشر،فالذي يستفهم عن شيء مثلاً، يقول جملته مصحوبة بتلوين صوتي يدل على أنه يستفهم، وكذا الذي يسخر، يكون في صوته ما يدل على السخرية، ونحو ذلك. وكذا فهم الصحابة مقدم على غيره....لأنه سمعوا الكلام من الرسول ﷺ بألفاظه ونبراته ،وهذا لا سبيل اليه بالنسبة لغير الصحابي، كما في الوقت الحالي.

المثال الأول: قول إبراهيم عليه السلام(**هَذَا رَبِّي**)([٨١٧]) قاله على سبيل التنزل مع الخصم وليس على سبيل الإقرار بدليل قوله تعالى بعد هذه الآية الكريمة قال عقبها مباشرة(**مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ**)([٨١٨])فنفي الكون الماضي يستغرق جميع الزمن الماضين،إذن لا يمكن التفريق بين الأسئلة أو الأجوبة إلا من خلال التلوين الصوتي. من المعلوم أن الألفاظ تنقسم إلى أقسام ثلاثة:

١- الدلالة الصوتية وأحياناً نتعرف بها على حياة شخص ما مثلاً

٢- ودلالة طبيعية كدلالة قول القائل (أح أح) متوجعاً من ألم ما

٣- ووضعية وتسمى بدلالة المطابقة([٨١٩])ومن المعلوم أيضاً أن الكلام ينقسم بحسب وقوعه على متعلقة على ثلاثة أقسام : **دلالة المطابقة**:وهي دلالة اللفظ على ما عناه المتكلم ووضعه له ، أو هي دلالة اللفظ على الحقيقة والمعنى المقصود ، مثل دلالة لفظ البيت على مجموع الجدران والسقف والأبواب والنوافذ([٨٢٠])ومن أمثلة دلالة المطابقة دلالة لفظ المسجد على مسماه في أي وضع شرعي أو عرفي أو اصطلاحي ، إذ يدل في الوضع الشرعي على شيء معين جعل للصلاة والجماعة والجمع ، فلو قال أحدهم لأخيه انتظرني في المسجد فإنه لا ينتظره في السوق ؛ لعلمه أن المسجد لفظ يدل على مكان معلوم جعل للصلاة والعبادة ، وأن لفظ السوق يدل على مكان آخر وضع للبيع والشراء.

---

814 الحديث صحيح : أخرجه: البُخاري" ١٤٢/٤(٣٢٤٢) و١٢/٥(٣٦٨٠) قال : حدَّثنا سعيد بن أبي مريم ، قال : حدَّثنا الليث ، قال : حدَّثني عُقيل . وفي ٤٦/٧(٥٢٢٧) قال : حدَّثنا عبدان ، قال : أخبرنا عَبد اللهِ ، عن يونس . وفى ٤٩/٩(٧٠٢٣) قال : حدَّثنا سعيد بن عُفير ، قال : حدَّثني الليث ، قال : حدَّثني عُقيل. وفي ٥٠/٩(٧٠٢٥) قال : حدثني يَحيى بن بُكير ، قال : حدَّثنا الليث ، عن عُقيل. و"مسلم" ١١٤/٧ قال : حدثني حرملة بن يَحيى ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس . الحديث.

815 أنظر فتح الباري ١٧/٢٠ وعون المعبود ٨٦/١

816 الإسراء ١٠٩

817 سورة الانعام

818 الأنعام ١٦١

819 في شرح المنهاج – (ج ١ / ص ١٩٣)

820 أنظر : أسماء الله الحسنى – (ج ٣٣ / ص ٨٩)

دلالة التضمن:وهي دلالة اللفظ على بعض المعنى المقصود من قبل المتكلم أو هي دلالة اللفظ الموضوعة من قبل المتكلم على جزء المعنى المقصود ، أو هي دلالة اللفظ الوضعية على جزء مسماه ، كدلالة لفظ الشجرة على الأوراق ؛ فإن الشجرة تضمنت الأوراق وغيرها ، فالذهن يتصور الأوراق وبقية الأجزاء مباشرة عند النطق بلفظ الشجرة ، فيتصور بدلالة التضمن فروعها وخشبها وثمارها وجميع ما حوت من أجزاء .

دلالة اللزوم : هي دلالة اللفظ على معنى يخرج عن دلالة المطابقة والتضمن وهو لازم لوجوده لزوماً عقليا يتصوره الذهن عند ذكر اللفظ ، وسمي لازما لارتباطه بمدلول اللفظ وامتناع انفكاكه عنه ، ومثال ذلك دلالة الشيء على سبب وجوده كدلالة البعرة على البعير ، والأثر على المسير ، وكدلالة الحمل على الزواج أو الزنا إلا في بعض الخوارق الاستثنائية،والله عز وجل كثيرا ما يدعو العقلاء إلى النظر بدلالة اللزوم إلى ما في الكون من آيات تدل على عظمة أوصافه وأفعاله ، قال تعالى:(**إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآياتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ**)([٨٢١])فدلالة اللزوم هي دلالة الشيء على سببه ، أما دلالة الشيء على نتيجته وتوقع حدوثها فهي دلالة التزام كدلالة الغيوم على اقتراب المطر ، وكدلالة الفعل على رد الفعل ، فلكل فعل رد فعل بالالتزام ، وكل رد فعل ناشئ عن فعل باللزوم ، ودلالة الالتزام من إضافة المسبب إلى السبب،فنقول الدلالات اللفظية منحصرة في (المطابقة والتضمن والالتزام) لأن اللفظ إما أن يدل على تمام ما وضع له أو لا فالأول المطابقة كدلالة البيت على المجموع المركب من السقف والجدار والأساس ونحو ذلك.

والثاني:إما أن يكون على جزء مسماه أو لا فالأول دلالة التضمن كدلالة البيت على الجدار فقط.

والثاني:أن يكون خارجا عن مسماه وهي دلالة الالتزام كدلالة الأسد على الشجاعة([٨٢٢])ويعد علم الأصوات من بين العلوم التي اهتم بها العلماء في هذا العصر، لما له من أهمية كبيرة في تحديد الدلالة اللفظية وطريقة العلماء في تحديد المراد ويُركز فيها على المقاطع والنبر والتنغيم وغيرها. وذلك لان الملفوظات الكلامية ليست منساقة بشكل عام وليست على وتيرة واحدة في السياقات الكلامية، فمنها ما يكون مستوياً، أو هابطاً، أو صاعداً من خلال النبرات الصوتية المختلفة،فالنبرهو (وضوح نسبي لصوت أو لمقطع إذا قورن بغيره من الأصوات أو المقاطع المجاورة) فالصوت أو المقطع الذي ينطق بصورة أقوى يسمى صوتاً منبورا، أو هو (قوة التلفظ النسبية التي تُعطى للصائت في كل مقطع من مقاطع الكلمة، وتؤثر درجة النبرة في طول الصامت وعلو الصوت)([٨٢٣])من هنا جاءت أهمية النبر والتنغيم في الدراسات اللغوية، فالتنغيم صلته بالنبر وثيقة، فلا يحدث تنغيم دون نبر للمقطع الأخير من الجملة، أي في الكلمة التي تقع في آخر الجملة، وهما من الوحدات الصوتية التي "لها وظيفة معينة في التركيب الصوتي، لأنها جزء أساسي منه([٨٢٤]).

الدليل الأول:ما ورد عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قَالَ:سَمِعْتُ جابرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ قَالَ:(أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ

---

[821] آل عمران:١٩٠

[822] البحر المحيط (البحر المحيط – (ج ٢ / ص ١٧٧)

[823] بحوث في اللغة العربية ص ١٥٠

[824] بحوث في اللغة – (ج ١ / ص ٥)

عَلَى أبي ، فَدَقَقْتُ الْبَابَ ، فَقَالَ : **مَنْ ذَا؟** فَقُلْتُ : أَنَا ، فَقَالَ : أَنَا أَنَا كَأَنَّهُ كَرِهَهَا)وفي رواية : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَدَعَوْتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : أَنَا قَالَ : فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ: أَنَا أَنَا)[٨٢٥]نلاحظ في هذا الحديث كيف أن للجانب الصوتي تأثيراً بالغاً في تحديد المعنى فالدلالة الصوتية والشاهد هنا تكرار لفظ (أنا أنا)فالتكرار يفهم منه الامتعاض والكره لهذا اللفظ الذي صدر من الصحابي كأن النبي لم يعبه هذا اللفظ في هذا الموطن لأنه لم يفصح عن هويه الطارق للباب ولهذا الدلالات الصوتية تعد من أبرز الدلالات اللغوية المعتمدة في دراسات علم الأصوات ولهذا نلمس تحديداً للدلالة الصوتية الكثير من البحوث التي تؤكد على ضرورة الاهتمام بهذا العلم المهم ، فالتلفظ باسم ما كقول القائل (محمد موجود) يعطي دلالة معينة تختلف بحسب مراد القائل على عدة احتمالات:

الاحتمال الأول:يريد الاستفهام بمعنى أنه يسأل شخص ما فيقول له محمد موجود ؟

الاحتمال الثاني:يريد التقرير فهو لا يسأل وإنما يقر بوجود محمد ويؤكد على ذلك فيقول محمد موجود.

الاحتمال الثالث:التعجب والإنكار فهو لا يستفهم ولا يقر بوجود محمد وإنما يستنكر فيقول محمد موجود! إلى غير ذلك من الاحتمالات التي قد ترد على عقل المتكلم، وبالطبع فإن السامع يفرق بين كل تلك الاحتمالات بمجرد سماعها، فإن كان يريد الاستفهام مثلاً ترى نبرة صوت المتكلم تختلف من خلال الذبذبات التي يحدثها المتكلم ، وإن كان يريد التأكيد والتقرير بوجود محمد فترى نبرة صوته تدل على القطع ولهذا نجد تمايزاً دلالياً في صوتي في صوت المتكلم وهذا التميز الدلالي هو الذي يحدد درجة الصوت وفق عدد الذبذبات الناتجة عن الوترين الصوتيين التي تحدث نغمة موسيقية في الكلام تحدد معاني مختلفة ومتنوعة .

الدليل الثاني: هو تفريق النبي ﷺ بين الأسئلة التي يوجهها للصحابة أو التي يسألها بنفسه إلى غيره من الصحابة وهي تدخل ضمن دائرة التلوين الصوتي.

منها الأسئلة الاستفهامية وهي كثيرة منها:

الأول: السؤال الاستفهامي العام : يُطرح السؤال إذا كان السائل جاهلا بأمر ما ويريد أن يستفهم منه.
الثاني:السؤال الاستفهامي الاستنكاري : يُطرح السؤال إذا كان السائل يعرف الإجابة وهو منكر لتجاهل المسؤل لأمر ما ويريد تحقيقه، والسؤال الإنكاري يقصد به أحياناً التأنيب والتوبيخ .

الثالث: السؤال الاستفهامي التقريري:نحو(**أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ**)[٨٢٦]وهو يرد في القرآن الكريم كثيراً ، ويقدر الفعل بفعل ماضي مقرون بقد أي قد شرحنا لك صدرك وقد تفيد التحقيق إذا دخلت على الماضي لأنه تم وحصل وقد تفيد التقليل إذا دخلت على المضارع نحو قد يجود البخيل وهنا تفيد التقليل أما في قوله تعالى

---

825 **الحديث صحيح : أخرجه: "البُخَاري" ٦٢٥٠ ، وفي (الأدب المفرد) ١٠٨٦ قال : حدَّثنا أبو الوَلِيد ، هِشَام بن عَبْد الملك . و"مسلم" ٦/١٨٠(٥٦٨٦) قال : حدَّثنا مُحَمد بن عَبْد اللهِ بن نُمَيْر ، حدَّثنا عَبْد اللهِ بن إدْرِيس . وفي (٥٦٨٧) قال : حدَّثنا يَحيى بن يَحيى ، وأبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، قال يَحيى : أخبرنا ، وقال أبو بَكْر : حدَّثنا وَكِيع . الحديث.**
826 **الشرح ١**

(قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ)([٨٢٧])فهي ولا شك تفيد التحقيق والتقرير.

الدليل الأول:ما ورد أنَّ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيَّ:(أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةً قِبَلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُمْ ، فَأَدْرَكَتْهُمُ الْقَائِلَةُ يَوْمًا ،فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ ، يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَظِلُّ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ قَالَ جَابِرٌ: فَنِمْنَا بِهَا نَوْمَةً ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُونَا ، فَأَتَيْنَاهُ ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفَهُ ،وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا ، فَقَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقُلْتُ : اللهُ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللهُ ، فَشَامَ السَّيْفَ ، وَجَلَسَ ، فَلَمْ يُعَاقِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ)**([٨٢٨])دل هذا الحديث على أن أسلوب الاستفهام الإنكاري إستخدمه النبي ﷺ وهو يدل بدلالة النبر أو دلالة التلوين الصوتي أن النبي ﷺ لا يسأل الرجل مستفهماً بل يسأله منكراً كما في دلالة السياق.

ونستفيد أيضاً أن السؤال الإنكاري من أساليب الدعوة ولهذ عندما أخذ النبي ﷺ السيف من الأرض– عند سقوطه من يد الأعرابي– قال لغورث هذا :(من يمنعك مني؟)قال الحافظ ابن حجر عن هذا الاستفهام:(استفهام إنكاري أي لا يمنعك مني أحد)([٨٢٩])فينبغي العناية بهذا الأسلوب في الحال المناسبة لاستعماله([٨٣٠]).

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ أَبِيهِ:(أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ أَيَّةُ سَاعَةٍ هَذِهِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ انْقَلَبْتُ مِنْ السُّوقِ فَسَمِعْتُ النِّدَاءَ فَمَا زِدْتُ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ فَأَقْبَلْتُ فَقَالَ عُمَرُ ﷺ الْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُنَا بِالْغُسْلِ)([٨٣١])ويقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد:(فِيهِ إِنْكَار ثَانٍ مُضَاف إِلَى الْأَوَّل وَقَوْلُهُ (وَالْوُضُوء) فِي رِوَايَتنَا بِالنَّصْبِ ،وَعَلَيْهِ اِقْتَصَرَ النَّوَوِيّ فِي شَرْح مُسْلِم ، أَيْ وَالْوُضُوء أَيْضًا اِقْتَصَرْت عَلَيْهِ أَوْ اِخْتَرْته دُون الْغُسْل ؟وَالْمَعْنَى مَا اِكْتَفَيْت بِتَأْخِيرِ الْوَقْت وَتَقْوِيت الْفَضِيلَة حَتَّى تَرَكْت الْغُسْل وَاقْتَصَرْت عَلَى الْوُضُوء ؟)([٨٣٢])ومن الأسئلة في القرآن الكريم قوله تعالى:**(كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ)**([٨٣٣])الأسلوب الإستفهامي وهنا سؤال افتراضي لشخص ما نقول له(ما منعك أن تسب أبا محمد)هذا السؤال في حد ذاته محمول على ثلاثة أوجه ؟ * الوجه الأول استفهامي * الوجه الثاني استنكاري * الوجه الثالث كلاهما معا، والاستفهام الإنكاري هو في معنى النفي ،والغرض من الإستفهام الإنكاري هو:التوبيخ والتشنيع والذم على المخاطب . والهمزة الاستفهامية الإنكارية فيها معنى النفي ، فيتسلط النفي الكامن فيها

---

827 النور ٦٤

828 الحديث صحيح: البُخَارِي (٢٩١٠ و٢٩١٣ و٤١٣٤) . ومُسْلِم ٦٢/٧ (٦٠١٥) قال : حدَّثني عَبْد اللهِ بن عَبْد الرَّحْمان الدَّارمي ، وأبو بَكْر بن إسْحَاق . و"النَّسائي" ، في "الكبرى" ٨٧١٩ قال : أخبرنا عَمْرو بن مَنْصُور.

829 أنظر فتح الباري لابن حجر ٤٦٤/١١ غزوة ذات الرقاع .

830 أنظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري للحافظ بن حجر العسقلاني

831 الحديث صحيح : أخرجه "البُخَارِي"٢/٢(٨٧٨) قال : حدَّثنا عَبْد الله بن مُحَمد بن أسْماء ، قال : أخْبَرنا جُوَيْرِيَة ، عن مالك . و"مسلم"٢/٣(١٩٠٧) قال : حدَّثني حَرْمَلَة بن يَحيى ، أخْبَرنا ابن وَهْب ، أخبرني يُونُس.

832 أنظر فتح الباري لابن حجر ٢٨٠/٣ فضل غسل يوم الجمعة .

833 البقرة ٢٨

على النفي الصريح في لم فينفيه ، ونفي النفي إثبات ، فيرجع المعنى إلى الماضي المثبت([٨٣٤])وأكثر ما يأتي الاستفهام الإنكاري بهمزةُ الاستفهام الإنكاريةّ كقوله تعالى:(**أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصم**)([٨٣٥]) وأحياناً تحذف منه الهمزة الإنكارية وأحياناً تحكى حكاية عنهم بحذف القول، وأحياناً تحذف الهمزة الاستفهامية الإنكارية لدلالة السياق عليها كقوله تعالى(**أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ**)([٨٣٦]) أي أفهم الخالدون على أحد الأقوال.

المبحث السادس :التردد الحاصل بين مدلول الكلمات وإن اتفقت في المعنى

لا شك بأن العرب تستخدم كل كلمة في المكان المناسب لها في الجملة حتى وإن اتفقت معها كلمات أخرى في تأدية المعنى، فهناك كلمات لها مدلول واضح فهي مؤثرة في النفس ،أما بتكثيف المعنى ، وإما بإقبال العاطفة ، وإما بزيادة التوقع . فهناك كلمات لها أثرها في السمع وجلجلتها في الحس ، هدوءاً وإثارة ، وهناك كلمات حين تسمعها تصك سمعك صكاً ، وأحياناً تهدئ من روعك وأحياناً تحفزك تحفيزاً ظاهراً ... إلى غير ذلك من الكلمات المختلفة التي لها دلالات مختلفة وإن اتفقت في معناها.

المثال الأول:كلمة(متشاكسون) في قوله تعالى:(**ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ**)([٨٣٧])نلاحظ من مدلول الكلمة عن المخاصمة والعناد والجدل ، فإن قال قائل هل تنوب كلمة(متخاصمون)لأن المعنى واحد؟ قلت:بالطبع لا لأن كلمة (متشاكسون)بمدلوها اللغوي تنبئ عن استمرارية وتكرار في حالة من عدم الاستقرار ، وتنبئ أيضاً حالة نفسية من الغضب والحنق والانفعال([٨٣٨])أما كلمة (متخاصمون)تنبئ عن حالة من الخصام المجرد عن الاستمرارية والتكرار،ومن هنا ندرك أن الاختلاف بين مدلول الكلمات – وإن كان معناهما واحد– يعد من موانع نقل المعرفة .

المثال الثاني: كلمة(أوهن)من قوله تعالى:(**وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ**)[٨٣٩] لكلمة أوهن مدلول خاص يضفي على أذن السامع معنى الضعف والخور، ويشعر السامع بالضعف المتناهي لا مجرد الضعف وحده . فلا تغني كلمة ما عن المعنى الذي تدل عليه كلمه (أوهى) فلا كلمة(أضعف)تقوم مقامها في هذا السياق.

المثال الثالث: كلمة(كل)من قوله تعالى:(**هُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ**)([٨٤٠]) فإنها توحي عادة بمعنى العالة ، ولكن المثل استعملها دون سواها لإضاءة المعنى بما فيها من غلظة وشدة وثقل ، لهذا الصدى الخاص وما ينجم عن ذلك من رنة في النفس،ووقع على السمع ، من وراء ذلك بأن هذا العبد شؤم لا خير

---

834 أضواء البيان في تفسير القرآن بالقرآن ١٥١/٨ لمحمد الأمين الشنقيطي
835 يونس ٤٢
836 الأنبياء ٣٤
837 الزمر ٢٩
838 أنظر : تهذيب اللغة للأزهري مادة شكر وشكس لسان العرب لابن منظور مادة شكس
839 العنكبوت ٤١
840 النحل ٧٦

معه وبهيمة لا أمل بإصلاحه ، فهو عالة عادة بل هو (كل) وكفى.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:**(إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَحَاسِنَكُمْ أَخْلاَقًا ، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ ، وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ :الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ وَالْمُتَفَيْهِقُونَ ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالْمُتَشَدِّقُونَ فَمَا الْمُتَفَيْهِقُونَ ؟ قَالَ :الْمُتَكَبِّرُونَ)**([٨٤١])نلاحظ في هذا الحديث استخدام النبي ﷺ لفظ (الْمُتَشَدِّقُونَ،وَالْمُتَفَيْهِقُونَ)وهما لفظان فيهما من التبشيع والتنفير أشد ما يكون ويستطيع النبي ﷺ أن يقول المتكلفون مثلاً ولكنه عدل عن ذلك لهذين اللفظين لما لهما من دلالات تنفيرية كبيرة .

الدليل الثاني:ما ورد عن أَبِي أُمَامَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ:**(شَهِيدُ الْبَحْرِ مِثْلُ شَهِيدَىِ الْبَرِّ وَالْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ كَالْمُتَشَحِّطِ فِي دَمِهِ فِي الْبَرِّ وَمَا بَيْنَ الْمَوْجَتَيْنِ كَقَاطِعِ الدُّنْيَا فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَكَلَ مَلَكَ الْمَوْتِ بِقَبْضِ الأَرْوَاحِ إِلاَّ شَهِيدَ الْبَحْرِ فَإِنَّهُ يَتَوَلَّى قَبْضَ أَرْوَاحِهِمْ وَيَغْفِرُ لِشَهِيدِ الْبَرِّ الذُّنُوبَ كُلَّهَا إِلاَّ الدَّيْنَ وَلِشَهِيدِ الْبَحْرِ الذُّنُوبَ وَالدَّيْنَ)**([٨٤٢])نلاحظ أن النبي ﷺ إستخدم في هذا الحديث لفظ (لْمُتَشَحِّطِ)وهو لفظ يراد منه إعطاء أكبر تعبير ومبالغة لتكبير الصورة الذهنية المترتبة على ذلك فإن النبي ﷺ يستطيع أن يستخدم لفظ المقتول من جراحه مثلاً ولكنه عدل عن ذلك إلى لفظ المتشحط لما للأخير من دلالات معينة .

المبحث السابع:التردد الحاصل في دلالة الحروف على المعاني

من المعلوم أن الحروف تنقسم إلى حروف تتعلق بالمبنى، وحروف تتعلق بالمعنى. وحروف المبنى ليس لها دلالة سياقية. أما حروف المعنى فهي تتعلق بالسياق؛ فهو يؤدي معاني تختلف باختلاف السياقات،ورغم وجود معلومات أساسية تخص الحروف من ناحية الدلالة، ورغم صيرورة تلك المعلومات بدهيات لغوية – نجد أنها لم توظف التوظيف اللغوي الدلالي التعليمي، ولم تستثمر الاستثمار المعرفي الذي يجعل من فهم النص غاية معرفية،والسبب الذي جعل بعض الناس يهملون العناية بالحرف من الناحية الدلالية المعرفية هو الفهم الخاطئ المتعلق بتعريف الحرف ، وذلك أن علماء النحو عندما فرقوا من تعريف الأسم والفعل عرفوا الحرف فقالوا:(الحرف ما ليس له علامه)أو الحرف هو:(ما يؤدي معنىً في غيره لا في نفسه)([٨٤٣])ومن هنا

---

[841] أخرجه التِّرْمِذِي(٢٠١٨) قال:حدَّثنا أحمد بن الحَسَن بن خِرَاش البَغْدَادي ، حدَّثنا حَبَّان ابن هِلال ، حدَّثنا مُبَارك بن فَضَالة ، حَدَّثني عَبْد رَبِّه بن سَعِيد ، عن مُحَمد بن المُنْكَدِر ، فذكره.
– قال أبو عِيسَى التِّرْمِذِي : هذا حديثٌ حَسَنٌ غريبٌ من هذا الوجه.
وروى بعضهم هذا الحديث ، عن المُبَارك بن فُضَالة ، عن مُحَمد بن المُنْكَدِر ، عن جابر، عن النَّبيِّ صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر فيه :عن عَبْد رَبِّه بن سَعِيد) ، وهذا أصح .وقال المنذري : إسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهما -أنظر : الترغيب والترهيب - الصفحة أو الرقم4/36 :
والثَّرثار : هو كثير الكلام ، والمُتَشَدِّق : الذي يتطاول على النَّاس في الكلام ، ويبذو عليهم.

[842] إسناده ضعيف : أخرجه ابن ماجة (٢٧٧٨) قال : حدَّثنا عبيد اللّه بن يوسف الجبيري ، حدَّثنا قيس بن محمد الكندي ، حدَّثنا عُقَيْر بن مَعْدان الشامي ، عن سليم بن عامر ، فذكره.

[843] أنظر شروح الألفية لابن مالك شرح ابن عقيل

نشأ عند البعض الإهمال بدلالة الحروف المعرفية وكونها تؤثر في المعرفة العامة للدلالة الجملية ومن المعلوم أن الحروف تؤثر في الحرف في الدلالة السياقية و يكسب الكلمات والتعبيرات والأساليب دلالاتها المختلفة. و حروف المعاني تدخل دخولاً أولياً في القاعدة القائلة إن:(الزيادة في المبنى زيادة في المعنى)ولهذا نجد علماء البلاغة والصرف والنحو أعطوا للحروف وجودًا دلاليًا فأما علماء البلاغة فقد اعتنوا بالحروف الدلالية و بحثوها في باب الاستعارة التبعية وفى باب الفصل والوصل وفي باب التضمين وفي باب علم المعاني عندما ميزوا بين التصوري والتصديقي والتمني والترجي....وغير ذلك ، وهاهو العالم السعد التفتازاني الذي توفي بسبب(حروف المعاني)وهو يعد من أكبر البلاغيين في عصره عندما ناظره الجرجاني في مجلس الطاغية تيمور لنك حول اجتماع التمثيلية والتبعية في قوله تعالى (أولَئِكَ **عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**)([٨٤٤]) قيل فلما حكم تيمور للجرجاني بسبب نسبه المغولي مات سعد التفتزاني غما من هذا الحكم الجائر([٨٤٥])وأما علماء الصرف فقالوا باب معاني(أحرف الزيادة)([٨٤٦])وكذلك علماء النحو أعطوا للحروف أيضاً بعداً دلالياً فمن ذلك قولهم باب معاني (حروف الجر)أو معاني(حروف العطف) ونحو ذلك، وذلك لأن النحو العربي ينتظم على أساس العامل....والحروف من العوامل فلا بد من التمييز بين النافي والناهي وبين المصدري والموصولي وبين الخبري والطلبي وبين العامل وغير العامل وكذا ما ورد في رواية نشأة النحو التي تتحدث عن بنت أبي الأسود عندما قالت (ما أحسن السماء) لقلنا إن النحو نشأ بسبب الحرف واختلاف دلالاته([٨٤٧]) وكذلك للحروف دلالة صوتية معينة ذات وقع خاص على السمع ، من خلال ترادفها وتناظرها واحتشادها.

المثال الأول:(الفاء)العاطفة أولاً:الفاء في كل من(اختلط)و(أصبح) في قوله تعالى:(**فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا**)([٨٤٨]) فيها ترتيب وتعقيب وله دلالة معينة وقع الأمر دون حائل وبلا فاصل تعبيراً عن الخسران النهائي ، والحرمان المتواصل دفعة واحدة ، وهنا تلتقي الدلالة الصوتية بالدلالة الاجتماعية بما يستفاد من معنى لغوي .

ثانياً:ويتمثل هذا التوالي عطفاً بالفاء دالاً على سرعة الإيقاع ، وعدم الإمهال ، بما يوحيه للسمع وللذهن كلاً غير منفصل بقوله تعالى:(**فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ**)([٨٤٩])فلا حائل ولا زمن بين الإصابة والاحتراق ، إذ تختفي الحدود الزمنية فما هي إلا لحظات حتى تعود الجنة رميماً مفاجأة الإصابة وشدة الاحتراق ونفاذ الأمر.

ثالثاً:وما يقال آنفاً يجري تطبيقه على كل من قوله تعالى:(**فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ**

---

[844] البقرة ٥

[845] أنظر : تفسير التحرير والتنوير لابن عاشور ج١ص٨٤

[846]

[847] أختلف أهل العلم في من وضع النحو العربي هل هو أبو الأسود الدؤلي أم على بن أبي طالب أم عمر بن الخطاب أم غير ذلك على أقوال .

[848] الكهف ٤٥

[849] البقرة ٢٦٦

مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ)[٨٥٠]وقوله تعالى:**(فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)**[٨٥١]فوجود الفاء مكرورة على هذا النمط سواء أكان الحرف عاطفاً أم رابطاً فإن له دخلاً كبيراً في الوقع الموسيقي على الأذن.

المثال الثاني:دلالة الحرف(من)المعرفية فالأصل في الحرف من هو للتبعيض ، ولكن قد تختلف أيضاً تبعاً للمعنى المتعلق بها فمن ذلك مثلاً قوله تعالى:(من الثمرات واعتبر دلالتها على التبعيض ومن القرائن المنفصلة عن النص، والتي تصرف دلالتها إلى التبعيض قوله تعالى:**(لَهُ فِيْهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ)**[٨٥٢])وقوله تعالى:**(فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ)**[٨٥٣])ولذا قيل إن اللفظ قد يحدث له مع التركيب حكم لم يكن قبل ذلك، وهذا الحكم الدلالي، تتحكم فيه القرائن الشرعية والعقلية، والدليل على ذلك أن اعتبار اللفظ أو الحرف على ما وضع له أوَّلاً، لا يسعفنا في كثير من النصوص، فلا بد والحال هذه أن نلجأ إلى ما يسمى عند المحدثين بالاستبدال الدلالي، وأطلق النحاة القدامى عليه المجاوزة، ولعلهم يعنون بها المجاز، فتكو ن (مِنْ)بمعنى (عن)كقوله تعالى: (أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ)[٨٥٤]أي عن جوع والجوع لا يطعم منه، وقوله تعالى:**(فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللهِ)**[٨٥٥]أي عن ذكر الله، ولذا قرئ:**(عن ذكر الله)**[٨٥٦]ويقول الطبري في هذا الصدد: (فويل للذين جفت قلوبهم ونأت عن ذكر الله وأعرضت، يعني عن القرآن الذي أنزله تعالى ذكره، مذكرا به عباده، فلم يؤمن به، ولم يصدّق بما فيه. وقيل:**(مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ)**والمعنى: عن ذكر الله، فوضعت(من) مكان(عن) كما يقال في الكلام: اتخمت من طعام أكلته، وعن طعام أكلته بمعنى واحد)[٨٥٧]وهذا دليل على أن القراءات في غالبها، لم تخرج عن الدلالة النحوية، قال الزمخشري:(ما الفرق بين (مِنْ) وَ(عَنْ) في هذا؟ قلت: إذا قلت: قسا قلبه من ذكر الله فالمعنى ما ذكرت من أن القسوة من أجل الذكر وبسببه، وإذا قلت عن ذكر الله، فالمعنى غلظ عن قبول الذكر وجفا عنه، ونظيره: سقاه من العيمة أي من أجل عطشه، وسقاه عن العيمة، إذا أرواه حتى أبعده عن العطش)[٨٥٨].

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَنَسٍ قالَ:(لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ ، فَقالَتْ فَاطِمَةُ ، عَلَيْهَا السَّلَامُ : وَاكَرْبَ أَبَاهُ ، فَقَالَ لَهَا : **لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ** فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ : يَا أَبَتَاهْ ، أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ ، يَا أَبَتَاهْ ، مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ ، يَا أَبَتَاهْ ، إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهْ ، فَلَمَّا دُفِنَ ، قَالَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ :يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ التُّرَابَ)[٨٥٩]الشاهد من الحديث الشريف حرف(من) هل هو حرف موصول أم

---

850 البقرة ٢٦٤
851 البقرة ٢٦٥
852 سورة البقرة ٢٦٦
853 فاطر ٢٧
854 الغاشية ٧
855 الزمر ٢٢
856
857 أنظر تفسير الطبري ٢٧٨/٢١
858 أنظر الكشاف للزمخشري ٥٧/٦ في تفسير قوله تعالى (فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ)
859 أخرجه أحمد ١٩٧/٣(١٣٠٦٢) قال : حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، حدَّثنا مَعْمَر . وفي ٢٠٤/٣(١٣١٤٨) قال : حدَّثنا يَزيد ، أنبأنا حَمَّاد بن زَيْد . و"عَبد بن حُميد" ١٣٦٤ قال : حدَّثني سُلَيْمان بن حَرْب ، حدَّثنا حَمَّاد بن زَيْد . و"الدارمي" ٨٧ قال : أخبرنا أبو النُّعْمَان ، حدَّثنا حَمَّاد بن زَيْد . و"البُخَاري" ١٨/٦(٤٤٦٢) قال : حدَّثنا سُلَيْمان بن حَرْب ، حدَّثنا حَمَّاد . و"ابن ماجة" ١٦٣٠ قال : حدَّثنا علي بن مُحَمد ،

حرف جر ولكل حرف دلالة المختصة به . يقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد: قوْله:(**مَنْ جَنَّة الْفِرْدَوْس مَأْوَاهُ**) بِفَتْح الْمِيم فِي أَوَّله عَلَى أَنَّهَا مَوْصُولَة ، وَحَكَى الطِّيبِي عَنْ نُسْخَة مِنْ (الْمَصَابِيح) بِكَسْرِهَا عَلَى أَنَّهَا حَرْف جَرّ ، قَالَ : وَالْأَوَّل أَوْلَى)([٨٦٠]).

الدليل الثاني:ما ورد عن أَبِي بَكْر بْن أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قال:(**مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّة**)([٨٦١])الشاهد من الحديث :حرف(من)هل من هنا شرطية أم موصولة، الحديث يحتمل الوجهين ولا شك بأن دلالة الحرف من تؤثر في المعرفة ولهذا فالبعض رجح الأول والبعض الآخر رجح الثاني، ويقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد:(وَقَالَ الْبَزَّار فِي تَوْجِيه اِخْتِصَاص هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ بِدُخُولِ الْجَنَّة دُون غَيْرهمَا مِنْ الصَّلَوَات مَا مُحَصِّلُهُ:إِنَّ مَنْ مَوْصُولَة لَا شَرْطِيَّة ، وَالْمُرَاد الَّذِينَ صَلَّوْهُمَا أَوَّل مَا فُرِضَتْ الصَّلَاة ثُمَّ مَاتُوا قَبْل فَرْض الصَّلَوَات الْخَمْس، لِأَنَّهَا فُرِضَتْ أَوَّلًا رَكْعَتَيْنِ بِالْغَدَاةِ وَرَكْعَتَيْنِ بِالْعَشِيِّ، ثُمَّ فُرِضَتْ الصَّلَوَات الْخَمْس ، فَهُوَ خَبَرٌ عَنْ نَاس مَخْصُوصِينَ لَا عُمُوم فِيهِ، قُلْت: وَلَا يَخْفَى مَا فِيهِ مِنْ التَّكَلُّف، وَالْأَوْجَهُ أَنَّ(مَنْ) فِي الْحَدِيث شَرْطِيَّة وَقَوْله(دَخَلَ)جَوَاب الشَّرْط، وَعَدَلَ عَنْ الْأَصْل وَهُوَ فِعْلُ الْمُضَارِع كَأَنْ يَقُول يَدْخُل الْجَنَّة إِرَادَةً لِلتَّأْكِيدِ فِي وُقُوعه بِجَعْلِ مَا سَيَقَعُ كَالْوَاقِعِ)([٨٦٢]).

المبحث الثامن:التردد الحاصل في ترجيح دلالة السياق أو عدم ترجيحها

إن دلالة الكلمة مرتبطة بسياقها الذي يوحي بمعناها فالمعنى لا ينكشف إلا من خلال سياق الوحدة اللغوية، أي وضعها في سياقات مختلفة ،فمثلاً كلمة(يد)التي تتنوع وتتوزع دلالتها تبعاً للسياقات المختلفة فمثلاً يقال يد الدهر: أي زمانه ويد الطائر:جناحه ،فلان طويل اليد: إذا كان سمحاً،سقط في يده: ندم،كما أنّ الكلمة لا معنى لها إذا كانت خارج السياق الذي ترد فيه، وربما اتحد المدلول واختلف المعنى طبقا للسياق الذي قيلت فيه العبارة أو طبقا لأحوال المتكلمين والزمان والمكان الذي قيلت فيه،وندرك أهمية دلالة السياق في التفريق بين معاني(المشترك اللفظي)وأنّ التحديد الدقيق لدلالة هذه الألفاظ إنما يرجع إلى السياق. ولقد تعرّض سيبويه إلى هذه القضية في أوّل كتابه تحت عنوان:(هذا باب اللفظ للمعاني)ويقول سيبويه في هذا الصدد:(أعلم أن من كلامهم اختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين، واختلاف اللفظين والمعنى واحد، واتفاق اللفظين واختلاف المعنيين، وسترى ذلك إن شاء الله تعالى،فاختلاف اللفظين لاختلاف المعنيين هو نحو: جلس وذهب،واختلاف اللفظين والمعنى واحد نحو: ذهب وانطلق. واتفاق اللفظين والمعنى مختلف قولك: وجدت عليه من الموجدة، ووجدت إذا أردت وجدان الضّالة. وأشباه هذا كثير)([٨٦٣])ومن المعلوم أيضا أنه إذا تعدد معنى الكلمة، تعددت بالتالي احتمالات القصد منها، وتعدد احتمالات القصد يقود إلى تعدد المعنى، ويقوم السياق بوضع الكلمة في موقعها المحدد داخل التركيب اللغوي بتحديد دلالة الكلمة تحديداً دقيقاً مهما تعددت معانيها ويصرف ما يُدّعَى

حدَّثنا أبو أسَامة ، حدَّثني حَمَّاد بن زَيْد . و"النَّسائي" ١٢/٤ ، وفي "الكبرى" ١٩٨٣ قال : أخبرنا إسْحَاق بن إبراهيم ، قال : أنبأنا عَبْد الرَّزَّاق ، قال : حدَّثنا مَعْمَر كلاهما (مَعْمَر ، وحَمَّاد) عن ثابت ، فذكره.

[860] **أنظر فتح الباري ١٢/ ٢٧٢**

[861] **الحديث صحيح: أخرجه: البخاري (١٥/١، قال : حدَّثنا هدبة بن خالد (ح) وحدَّثنا إسحاق ، عن حَبَّان . و)مسلم (١١٤/٢ قال : حدَّثنا هداب بن خالد الأزدي (ح) حدَّثنا ابن أبي عُمر ، قال : حدَّثنا بشر بن السري ح قال : وحدَّثنا ابن خراش ، قال : حدَّثنا عَمرو بن عاصم.**

[862] **أنظر فتح الباري للحافظ بن حجر العسقلاني : ٢/ ٣٥٦ فضل صلاة الفجر**

[863] **أنظر الكتاب لسيبويه ١ج ص٥**

من التباس أو إبـــهام أو غموض في الدلالة بسبب هذه الظواهر' من هنا ندرك أنه ليس للنحو وحده ميزة في ذاته، ولا للكلمات المختارة ميزة في ذاتها، ولا لوضع الكلمات المختارة في موضعها الصحيح ميزة في ذاتها ما لم يكن ذلك كله في سياق ملائم.

المثال الأول:قوله تعالى(**كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرَبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ**)([٨٦٤])نجد أن فهم معنى الكلام قدر زائد على مجرد معرفة ألفاظه أو فالمعنى المتبادر هو الخيط الأبيض والأسود وهذا ما فهمه بعض الصحابة([٨٦٥]) فدلالة اللفظ منفردة قد تختلف عنها إذا دخلت في سياق ما نجد هنا أن السياق يدل دلالة واضحة لا لبس فيها أن الرماد هو سواد الليل وبياض النهار بدليل ذكر(من الفجر)وهذا يدل دلالة قاطعة على ذلك والصحابي عدي بن حاتم ألتبس عليه فهم المراد من الآيات،ولهذا نجد الكثير من العلماء يعولون عند دراستهم للنص القرآني يعتمدون على دلالة السياق ، والكثير من أهل العلم لا يقتصر في بحثه على الاعتماد على دلالة السياق بل يلجأ إلى قرائن السياق لتحديد المعنى المراد،وتأتي أهمية دلالة السياق لأنها المعول عليه الرئيس في تحديد مراد المتكلم وتنحصر الأسباب المؤدية إلى الاختلاف في عدة أمور منها :

السبب الأول: المجاز، فلو قال المتكلم : رأيت أسداً، لم نجزم أنه أراد سبعاً فربما أراد شجاعاً؛ لأنه موضوع للسبع، وقد يصرف إلى الرجل الشجاع بالقرائن المحتفة بالكلام .

السبب الثاني:المشترك اللفظي للكلمات المتوافقة. فاللفظ أحياناً يوضع لعدة معاني مختلفة كالعين للشمس أو للماء أو للباصرة فمن هنا ندرك أهمية دلالة السياق فلا يمكننا أن نرجح مراد المتكلم باحد هذه الحتمالات دون أن نعتمد على دلالة السياق.

السبب الثالث:المشترك اللفظي للكلمات المتضادة. ومن أمثال الكلمات المشتركة المتضادة كالقرء للطهر والحيض،والناهل للعطشان والريان.

السبب الرابع: التشابه المعنوي. ونقصد بذلك أن بعض الكلمات لها معنى عام قد يصلح إضافته لعدة كلمات مثل كلمة (النور) للعقل ونور الشمس.

السبب الخامس:تداخل الوقف والابتداء.

وندرك بوضوح أهمية الدلالة السياقية في علم الوقف والابتداء فإن الوقف على السماوات في قوله تعالى:

---

[864] **سورة البقرة ١٨٧**

[865] **الحديث صحيح: وهو ما روي عَنْ عَدِيٍّ ، قالَ: قُلتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، مَا الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ ؟ أَهُمَا الْخَيْطَانِ ؟ قالَ : إِنَّكَ لَعَرِيضُ الْقَفَا إِنْ أَبْصَرْتَ الْخَيْطَيْنِ ، ثُمَّ قالَ : لا ، بَلْ هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ ، وَبَيَاضُ النَّهَارِ) أخرجه "البُخَارِي"٣/٣٦(١٩١٦) قال : حدَّثنا حَجَّاج بن مِنْهَال ، حدَّثنا هُشَيْم ، قال : أخبرني حُصَيْن بن عَبْد الرَّحْمان . وفي ٦/٣١(٤٥٠٩) قال : حدَّثنا مُوسَى بن إسْماعِيل ، حدَّثنا أبو عَوَانَة ، عن حُصَيْن . وفي ٦/٣١(٤٥١٠) قال : حدَّثنا قُتَيْبة بن سَعِيد ، حدَّثنا جَرِير ، عن مُطرِّف . و"مسلم"٣/١٢٨(٢٥٠٠) قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا عَبْد الله بن إدْرِيس ، عن حُصَيْن . الحديث.**

(هُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ)[٨٦٦]له معنى يخالف الوقف على الأرض والابتداء بقوله:(يعلم سركم وجهركم)والسؤال المهم هو كيف ندرك الدلالة السياقية: هناك في الحقيقة عدة أمور منها على سبيل المثال:

١- القرائن اللغوية

٢- والقرائن الحالية

٣- والرموز والإشارات

٤- والحركات الجسمية للمتكلم في إفادة الاستغراق أو العموم أو التخصيص.

٥- وقرائن مختلفة لا يمكن حصرها في جنس معين ولا ضبطها بوصف معين بل هي كالقرائن التي يعلم بها خجل الخجول ووجل الوجول وجبن الجبان، وكما يعلم قصد المتكلم إذا قال السلام عليكم، أنه يريد التحية أو الاستهزاء واللهو،ومن جملة القرائن فعل المتكلم فإنه إذا قال على المائدة: هات الماء، فهم أنه يريد الماء العذب البارد المعد للشرب دون غيره،ومن جملة تكرير الألفاظ المؤكدة،كقوله: اضرب الجناة وأكرم المؤمنين كافتهم صغيرهم وكبيرهم شيخهم وشبابـــهم ذكرهم وأنثاهم كيف كانوا وعلى أي وجه وصورة كانوا ولا تغادر منهم أحداً بسبب من الأسباب ووجه من الوجوه، ولا يزال يؤكد حتى يحصل علم ضروري بمراده،إن حركة المتكلم وأخلاقه وعادته وأفعاله وتغير لونه وتقطيب وجهه وجبينه وحركة رأسه وتقليب عينيه تابع للفظة.

المثال الثاني:قوله تعالى**(لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا)**[٨٦٧]هنا الضمائر متاولية مختلفة ، ولا يمكن الترجيح بينها من مجرد لفظها ، إلا عن طريق دلالة السياق فعود الضمائر، غير متمييز ما لكلٍّ واحد منها، ورده إلى ما هو له، وهو في هذه الآية – على ما ترجح لدينا – يتمثل في جعل الأولين عائداً إلى الرسول، وفي الأخير راجعاً إلى الله، وفي العود على هذا النحو من تهيئة النفوس وإعدادها كيما تتلقى ما يذكر من النشر العائد في الآية إلى اللف قبلاً .. ما فيه، وحسب صاحب الذوق البلاغي،ويقول الزركشي في هذا الصدد: (... دلالة السياق فإنها ترشد الى تبيين المجمل والقطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن اهمله غلط في نظيره وغالط في مناظراته وانظر إلى قوله تعالى ذق إنك أنت العزيز الكريم كيف تجد سياقه يدل على أنه الذليل الحقير)[٨٦٨].

الدليل الأول :ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: **(مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ)**[٨٦٩]ويقول ابن كثير في هذا الصدد: (... أي يجهر والأذن الاستماع لدلالة السياق عليه وكما قال

---

866 الأنعام ٣

867 الفتح ٩

868 أنظر : البرهان في علوم القرآن – (ج ٢ / ص ٢٠١)

869 الحديث صحيح :أخرجه: "البُخاري" ٥٢٢٣ و٧٤٨٢ قال : حدَّثنا يحيى بن بُكير ، قال : حدثني الليث ، عن عُقيل ، عن ابن شـــهاب . وفي (٥٠٢٤) قال : حدَّثنا علي بن عبد الله ، حدَّثنا سفيان ، عن الزهري . وفي (٧٥٤٤) ، وفي "خلق أفعال العباد" ٣٢ قـــال : حـــدَّثنا

تعالى (**إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ**)([٨٧٠])أي استمعت لربها وحقت أى وحق لها أن تستمع أمره وتطيعه فالاذن ههنا هو الاستماع ولهذا جاء فى حديث رواه ابن ماجه بسند جيد عن فضالة بن عبيد قال : قال رسول الله ﷺ (**لله أشد أذنا إلى الرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلي قينته**)([٨٧١])وقول سفيان بن عيينة أن المراد بالتغني به فان أراد أنه يستغني به عن الدنيا وهو الظاهر من كلامه الذي تابعه عليه أبو عبيد القاسم بن سلام وغيره فخلاف الظاهر من مراد الحديث لأنه قد فسر بعض رواته بالجهر وهو تحسين القراءة والتحزين بها قال حرملة سمعت ابن عيينة يقول معناه يستغنى به فقال لي الشافعي ليس هو هكذا ولو كان هكذا لكان يتغانى إنما هو يتحزن ويترنم به قال حرملة وسمعت ابن وهب يقول : يترنم به وترجم البخاري الباب بقوله تعالى(**أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**)([٨٧٢])فيه نظر لأن هذه الآية ذكرت ردا على الذين سألو آيات تدل على صدقه حيث قال تعالى(**وَقَالُوا لَوْلَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ آيَاتٌ مِنْ رَبِّهِ قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَإِنَّمَا أَنَا نَذِيرٌ مُبِينٌ أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ**)([٨٧٣]) الآية ومعنى ذلك أو لم يكفهم آية دالة على صدقك إنزالنا القرآن عليك وأنت رجل أمي (**وَمَا كُنْتَ تَتْلُو مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لَارْتَابَ الْمُبْطِلُونَ**)([٨٧٤])أي وقد جئت فيه بخبر الأولين والآخرين فأين هذا من التغني بالقرآن وهو تحسين الصوت به أو الاستغناء به عما عداه من أمور الدنيا ؟ فعلى كل تقدير تصدير الباب بهذه الآية فيه نظر)([٨٧٥])

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (**مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا ، فَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي لَهُ ذِمَّةُ اللهِ ، وَذِمَّةُ رَسُولِهِ ، فَلاَ تُخْفِرُوا اللَّهَ فِي ذِمَّتِهِ**)([٨٧٦])يقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد: (فَلَا تُخْفِرُوا اللَّه فِي ذِمَّته)أيْ وَلَا رَسُوله، وَحُذِفَ لِدَلَالَةِ السِّيَاق عَلَيْهِ، أَوْ لِاسْتِلْزَام الْمَذْكُور الْمَحْذُوف)([٨٧٧])وعلى كل فالأدلة كثيرة في استخدام العلماء ، وإدراكهم لأهمية دلالة السياق(فَإِنَّهَا الدَّالَّةُ عَلَى مُرَادِ الْمُتَكَلِّمِ مِنْ كَلَامِهِ وَهِيَ الْمُرْشِدَةُ إلَى بَيَانِ الْمُجْمَلَاتِ ، وَتَعْيِينِ الْمُحْتَمَلَاتِ فَاضْبُطْ هَذِهِ الْقَاعِدَةَ فَإِنَّهَا مُفِيدَةٌ فِي مَوَاضِعَ لَا تُحْصَى)([٨٧٨]).

إبراهيم بن حمزة الزُّبَيْري ، حدثني ابن أبي حازم ، عن يزيد بن الهاد ، عن محمد بن إبراهيم . وفي "خلق أفعال العباد" ٣٢ قال : حدثني يحيى بن يوسف ، حدَّثنا عُبيد الله بن عَمْرو ، عن إسحاق بن راشد ، عن الزهري . و"مسلم" ١٧٩٥ قال : حدثني عَمْرو الناقد ، وزُهير بن حرب ، قالا : حدثنا سُفيان بن عُيَيْنَة ، عن الزهري الحديث

870 الإنشقاق ٤

871 الحديث صحيح وهو مروي من طريق : فَضَالَة بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: (لله أَشَدُّ أَذَنًا إلى الرَّجُلِ الحَسَنِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ ، يَجْهَرُ بِهِ ، مِنْ صَاحِبِ الْقَيْنَةِ إلى قَيْنَتِهِ.)
أخرجه: أحمد ١٩/٦(٢٤٤٤٦) قال : حدَّثنا إبراهيم بن إسْحاق الطَّالقانِي . وفي ٢٠/٦(٢٤٤٥٦) قال حدَّثنا علي بن بَحْر . و"ابن ماجة"١٣٤٠ قال : حدَّثنا راشد بن سَعِيد الرَّمْلِي.

872 العنكبوت ٥١

873 العنكبوت ٥٠ و٥١

874 العنكبوت ٤٨

875 أنظر : فضائل القرآن لابن كثير ١ج/١١٤

876 الحديث صحيح :أخرجه : البُخَاري ١٠٨/١(٣٩١) قال : حدَّثنا عَمْرو بن عَبَّاس . و"النَّسائي" ١٠٥/٨ قال : أخبرنا حَفْص بن عُمَر. كلاهما (عَمْرو ، وحَفْص) قالا : حدَّثنا عَبْد الرَّحْمان بن مَهْدِي ، قال : حدَّثنا مَنْصُور بن سَعْد ، عن مَيْمُون بن سياه ، فذكره.

877 أنظر فتح الباري لابن حجر ٢/ ١٠٧

878 أنظر : إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ١٨٦/٢

المبحث التاسع:التردد الحاصل في تنزيل الألفاظ دلالتها المعينة

نجد أن الباحثون في الألفاظ ودلالاتها يقسمون الحقيقة أقساماً ثلاثة هي: الحقيقة اللغوية، والحقيقة العرفية، والحقيقة الشرعية، وانقسام الحقيقة إلى هذه الأقسام حسنة من حسنات اللغة، تدعو إليها وفرة الألفاظ، ولها من قابلية النقل ما تستحسنه الطباع، ولا تمجه الأسماع، والوقوع أكبر برهان ودليل على ثبوت جميع هذه الأقسام.

أ ــ **الحقيقة اللغوية:** أما الحقيقة اللغوية فهي ما وضعها واضع اللغة، ودلت على معان مصطلح عليها في تلك المواضعة. وعرفها بعضهم بأنها هي اللفظ المستعمل فيما وضع له أولا في اللغة، وهذا نحو قولنا: السماء والأرض، والإنسان والفرس، والكثيب، والجبل، والبرق، والرعد، والمطر، وفي القرآن الكريم:(**هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ**)([٨٧٩]) فهذه الألفاظ وما شاكلها تستعمل في معناها الأصلي ويسبق إلى الذهن معناها الذي تدل عليه دون الحاجة إلى تقييدها بقرينة تبين المراد منها، وأمثلتها كثيرة تزخر بها كتب اللغة التي نقلتها مفردة تدل على معانيها الأصلية وهي لا يقضي بكونها حقيقة لغوية فيما دلت عليه إلا إذا كانت مستعملة في موضعها الأصلي، فلا بد من سبق وضعها أولا، ومن هنا قال العلماء: إن الوضع الأول للكلمة ليس مجازا ولا حقيقة، وإنما يكون وصفها بذلك بعد الوضع الأول للكلمة ليس مجازا ولا حقيقة، وإنما يكون وصفها بذلك بعد الاستعمال، وبعد الاستعمال فرق بين ما كان استعماله من الألفاظ للحقيقة وبين ما كان استعماله منها للمجاز، فقد نقلت إلينا كتب اللغة عن أهل الوضع تفريقهم بين الحقيقة والمجاز.

ب ــ **الحقيقة العرفية:** أن ينقل الاسم من معناه اللغوي إلى معنى آخر يتعارف عليه الناس فان كثر عدد المتعارفين سمي الاسم المنقول: حقيقة عرفية عامة، وإن قلوا سمي: حقيقة عرفية خاصة، فهي قسمان: عامة وخاصة بحسب قلة المتعارفين وكثرتهم. والحقيقة العرفية العامة لها صورتان:**الصورة الأولى:**أن يشتهر استعمال المجاز بحيث يكون استعمال الحقيقة مستنكرا.

المثال الأول للصورة الأولى: حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه كقوله تعالى:(**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ**)([٨٨٠])وقوله تعالى(**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ**)([٨٨١])أي حرم عليكم نكاح أمهاتكم، وحرم عليكم أكل الميتة،وكقولنا: حُرِّمت الخمر، فالتحريم مضاف إلى الخمر وهو في الحقيقة مضاف إلى الشرب، ومثل إذا قال القائل: آجرتك الثوب و الدار والقوس ، ولم يذكر منفعة – فإنه يتبادر إلى الإفهام من إجارة الدار السكنى، ومن إجارة الثوب اللبس، ومن ، إجارة القوس الرمي ، وقد صار هذا المجاز أعرف من الحقيقة، وأسبق إلى الفهم.

المثال الثاني:تسميتهم الشئ باسم ماله تعلق به، كاسم كقوله تعالى(**أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ**)([٨٨٢])فانه في أصل اللغة للموضع المطمئن من الأرض، ونقل بالعرف إلى الخارج المستقذر من الإنسان، وهم إنما سموه

---

879 الرعد ١٢
880 النساء ٢٣
881 المائدة ٣
882 النساء ٤٣

بذلك لنفرة الطباع عن التصريح باسمه الخاص به، فيكنون عنه باسم ما انتقل عنه.

الصورة الثانية :أما الصورة الثانية من الحقيقة العرفية العامة فهي كأن يكون الاسم قد وضع في اللغة لمعنى عام ثم يخصص بالعرف ببعض ما كان يفيده معناه اللغوي، وبعبارة أخرى: قصر الإسم على بعض مسمياته وتخصيصه به، وذلك كلفظ (الدابة) ــ مثلاً ــ فإنها في أصل الوضع موضوعة لكل ما يدب على الأرض، فلربما أطلقت على الإنسان بحسب المعنى اللغوي، وفي القرآن الكريم: **(إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ)**[٨٨٣]**(وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا)**[٨٨٤]وقد غلب على هذا اللفظ استعمال العامة له في ذوات الأربع فهم يقصرونه عليها، ولا يتبادر منه عند الإطلاق إلا ذلك.

جـ : **الحقيقة الشرعية:** وهي اللفظة التي يستفاد من جهة الشرع وضعها لمعنى غير ما كانت تدل عليه في أصل وضعها اللغوي، وقد وضعت بوضع الشارع لا بوضع أهل الشرع وذلك كلفظة (الصلاة) فإنها في اللغة بمعنى الدعاء، والحج في الشرع اسم للمناسك المعروفة،وكذلك لفظة(الصوم) الذي هو بمعنى الصيام المخصوص المعروف في الشرع أصله في اللغة بمعنى الإمساك.

المبحث العاشر :التردد الحاصل بين التأويل والإحكام

لا شك بأن تأويل الحكم من معنى إلى معنى أخر لم يتبادر إلى ذهن السامع يعد من أخطر موانع نقل المعرفة ، وذلك لان هذا المانع أورد الكثير من الإشكالات التي وقعت بين الناس وسببت الكثير من الإختلافات ، فالتأويل بالمعنى المتأخر وهو (صرف اللفظ من المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لقرينة مقترنة به) هو ما نقصدة بهذا المبحث .

فالمحكم هو : اسم مفعولٍ من أحكم الشّيء إحكاماً : أتقنه ومنه قوله تعالى:**(كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ)**[٨٨٥]لأنّ ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه ولا تردد إنّما يكون محكماً لوضوح مفرداته ، وإتقان في تركيبها ، يقال بناء محكم : متقن مأمون الانتقاض.

وفي الاصطلاح: المحكم ما لا يحتمل في التّأويل إلا وجهاً واحداً[٨٨٦]ومن هنا تأتي أهمية إصدار الكلام بكل وضوح وبيان ولهذا نجد أن ألفاظ النبي ﷺ كلها في غاية الوضوح ،ولا تعد أي مجال للالتباس والغموض ، بل نجد أحياناً تكون الدعوة إلى إظهار البيان بالفعل كما يحصل بالقول،والدّليل على أنّ البيان قد يحصل بالفعل حديث جبريل المعروف عندما بيّن مواقيت الصّلاة للنّبيّ ﷺ بالفعل، حيث أمّه في البيت يومين[٨٨٧]فبيّن

---

883 الأنفال ٥٥

884 هود ٦

885 هود ١

886 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة محكم.

887 الحديث مروي من طريق : أبي بَكْرِ بْنِ أَبِي مُوسَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم : ولفظه
(أَنَّهُ أَتَاهُ سَائِلٌ سَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلاةِ ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا . قَالَ : فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ ، وَالنَّاسُ لايَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، ثُمَ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ ، حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدِ انْتَصَفَ النهارُ ، وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصر وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى انْصَرَفَ مِنْهَا ،

له المواقيت بالفعل وكما قال:(**صلّوا كما رأيتموني أصلّي**)([٨٨٨])وقال لأصحابه في الحجّ:(**خذوا عنّي مناسككم**)([٨٨٩])ولأنّ البيان عبارة عن إظهار المراد،فربّما يكون ذلك بالفعل أبلغ منه بالقول ، لأنّه ﷺ أمر أصحابه بالحلق عام الحديبية ،فلم يفعلوا ،ثمّ لمّا رأوه حلق بنفسه حلقوا في الحال)([٨٩٠])ونعلم بأن هناك معاني آخرى للتأويل فالتأويل في الإصطلاح([٨٩١])يطلق على ثلاثة معاني: منها ما قاله إمام الحرمين الجويني حيث عرف التأويل فقال:(رد الظاهر إلى ما إليه مآله في دعوى المؤول)([٨٩٢])وقال أبو الحسن الآمدي:(قال الغزالي: التأويل عبارة عن احتمال يعضده دليل يصير به أغلب على الظن من المعنى الذي دل عليه الظاهر)ثم انتقد هذا التعريف و رجح أن التأويل:(من حيث هو تأويل، مع قطع النظر عن الصحة و البطلان، هو حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه، مع احتمال له، بدليل يعضده)([٨٩٣])وعرف التأويل أبي محمد يوسف ابن الحافظ أبي الفرج بن الجوزي فقال:(التأويل صرف اللفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لاعتضاده بدليل يدل على أن مراد المتكلم بكلامه ذلك الاحتمال المرجوح)([٨٩٤])وعلق على هذه التعاريف ابن تيمية فقال:(...لفظ التأويل قد صار بسبب تعدد الاصطلاحات له ثلاثة معان:أحدها:أن يراد

وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ كَادَتْ ، ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ حَتَّى كَانَ قَرِيبًا مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالأَمْسِ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصرَ حَتَّى انْصرفَ مِنْهَا ، وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدِ احْمَرَّتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حتى كان عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءِ حَتَّى كَانَ ثُلُثُ الليل الأولُ ، ثُمَّ أَصْبَحَ فَدَعَا السَّائِلَ فَقَالَ : الْوَقْتُ بَيْنَ هذَيْنِ.)

إسناده صحيح : أخرجه: مسلم (١٠٦/٢ قال : حدَّثنا محمد بن عبد الله بن نمير ، قال : حدَّثنا أبي . وفي ١٠٧/٢ قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، قال : حدَّثنا وكيع . و)أبو داود (٣٩٥ قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، قال : حدَّثنا عبد الله بن داود . و)النسائي (٢٦/١، قال : أخْبَرنا عبدة بن عبد الله ، وأحمد بن سليمان ، قالا : حدَّثنا أبو داود . وفي "الكبرى" (١٤١٥) قال : أخْبَرنا أحمد بن سليمان ، قال : حدَّثنا أبو داود –يعني عمر بن سعد – الحديث.

[888] الحديث صحيح : وهو مروي من طريق : مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ولفظه : (قَالَ: أَتَيْنَا النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم ، وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَظَنَّ أَنَّا اشْتَقْنَا أَهْلَنَا ، وَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا ، فَأَخْبَرْنَاهُ ، وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا ، فَقَالَ : ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ ، فَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي ، وَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاَةُ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ.) أخرجه: "البُخَاري" ١٦٢/١(٦٣٠) قال : حدَّثنا مُحَمد بن يُوسُف ، قال : حدَّثنا سُفْيان . وفي ١٦٧/١(٦٥٨) قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، قال : حدَّثنا يَزِيد بن زُرَيْع . وفي ٣٣/٤(٢٨٤٨) قال : حدَّثنا أحمد بن يُونُس ، حدَّثنا أبو شِهَاب . و"مسلم"١٣٤/٢(١٤٨٣) قال : حدَّثنا إسْحَاق بن إبراهيم الحَنْظلِي ، أخْبَرنا عَبْد الوَهَّاب الثَّقفِي . وفي (١٤٨٤) قال : وحدَّثناه أبو سَعِيد الأشَجّ، حدَّثنا حَفْص ، يَعْنِي ابن غِيَاث . و"أبو داود"٥٨٩ قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا إسْمَاعِيل (ح) وحدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا مَسْلَمَة بن مُحَمد ، المَعْنَى واحد . و"ابن ماجة"٩٧٩ قال : حدَّثنا بِشْر بن هِلاَل الصَّوَّاف، حدَّثنا يَزِيد بن زُرَيْع . و"التِّرمِذي"٢٠٥ قال : حدَّثنا محمود بن غَيْلاَن ، حدَّثنا وَكِيع ، عن سُفْيان . الحديث.

[889] الحديث صحيح : وهو مروي من طريق: عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ:(رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم يَرْمِي الْجَمْرَةَ ، وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، خُذُوا مَنَاسِكَكُمْ ، فَإِنِّي لاَ أَدْرِي لَعَلِّي لاَ أَحُجُّ بَعْدَ عَامِي هَذَا.)أخرجه: "مسلم" ٧٩/٤(٣١١٥) قال : حدَّثنا إسْحَاق بن إبراهيم ، وعلي بن خَشْرَم ، جميعًا ، عن عِيسَى بن يُونُس . قال ابن خَشْرَم : أخبرنا عِيسَى ، عن ابن جُرَيْج . وفي ٨٠/٤(٣١١٨) قال : وحدَّثني مُحَمد بن حاتم ، وعَبد بن حُمَيْد . قال ابن حاتم : حدَّثنا مُحَمد بن بَكْر ، أخبرنا ابن جُرَيْج . و"أبو داود" ١٩٤٤ قال : حدَّثنا مُحَمد بن كَثِير ، حدَّثنا سُفْيان . وفي (١٩٧٠) قال : حدَّثنا أحمد بن حَنْبَل ، حدَّثنا يَحيى بن سَعِيد ، عن ابن جُرَيْج . و"ابن ماجة" ٣٠٢٣ قال : حدَّثنا مُحَمد بن الصَّبَّاح ، حدَّثنا عَبْد اللهِ بن رجاء المَكِّي ، عن الثَّوْري . والتِّرْمِذِي" ٨٨٦ قال : حدَّثنا محمود بن غَيْلاَن ، حدَّثنا وَكِيع ، وبِشْر بن السَّري ، وأبو نُعَيْم ، قالوا : حدَّثنا سُفْيان الثَّوْري. وفي (٨٩٧) قال : حدَّثنا مُحَمد بن بَشَّار ، حدَّثنا يَحيى بن سَعِيد القطَّان ، حدَّثنا ابن جُرَيْج . و"النَّسائي" ٢٥٨/٥ ، وفي "الكبرى" ٤٠٤٤ قال : أخبرنا عَمْرو بن مَنْصُور ، قال : حدَّثنا أبو نُعَيْم ، قال : حدَّثنا سُفْيان . وفي ٢٦٧/٥ ، وفي "الكبرى" ٤٠٤٥ قال : أخبرنا إبراهيم بن مُحَمد ، قال : حدَّثنا يَحيى ، عن سُفْيان .

[890] الحديث صحيح: وهو مروي من طريق: عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، وَمَرْوَانَ ، يُصَدِّقُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ ولفظه:(خَرَجَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ ... وفيه – قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم لأَصْحَابِهِ : قُومُوا فَانْحَرُوا ، ثُمَّ احْلِقُوا ، قَالَ : فَوَاللهِ ، مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ ، حَتَّى قَالَ ذَلِكَ ثَلاَثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ ، دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَذَكَرَ لَهَا مَالَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللهِ، أَتُحِبُّ ذَلِكَ ، اخْرُجْ ، ثُمَّ لا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً ، حَتَّى تَنْحَرَ بُدْنَكَ ، وَتَدْعُوَ حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ ، فَخَرَجَ ، فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ ، حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ، نَحَرَ بُدْنَهُ ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ ، فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا فَنَحَرُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا) أخرجه: "البُخَاري" ٢٠٦/٢(١٦٩٤ و١٦٩٥) قال : حدَّثنا أحمد بن مُحَمد ، أخْبَرنا عَبْد الله ، أخْبَرنا مَعْمَر . وفي ٢٥٢/٣(٢٧٣١ و٢٧٣٢) قال : حدَّثني عَبْد الله بن مُحَمد ، حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، أخْبَرنا مَعْمَر

[891] و المقصود بـــ (اصطلاحًا) إذا أطلقت بحسب العلم الذي نتكلم فيه هو ما اصطلح عليه أهل ذلك العلم فيما بينهم تحديدًا له كما قال الناظم:

الحدُّ و الموضوعُ ثمَّ الثمرة إنَّ مباديْ كلِّ علمٍ عَشَرَهْ

[892] " البرهان " (٥١١/١_ط. تحقيق الديب):"

[893] " الإحكام في أصول الأحكام " (٤٨/٣)

[894] " الإيضاح لقوانين الاصطلاح " (ص.٢٠_ط. ١بتحقيق السدلان).

بالتأويل حقيقة ما يؤول إليه الكلام و إن وافق ظاهره، و هذا هو المعنى الذي يراد بلفظ التأويل في الكتاب و السنة كقوله تعالى:(**هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ فَهَلْ لَنَا مِنْ شُفَعَاءَ فَيَشْفَعُوا لَنَا أَوْ نُرَدُّ فَنَعْمَلَ غَيْرَ الَّذِي كُنَّا نَعْمَلُ قَدْ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ**)([٨٩٥])المراد من التأويل في الآية هو تحقق حدوثه،ومنه قول عائشة:(**كان رسول الله ﷺ يُكْثِرُ انْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي يَتَاوَّلُ الْقُرْانَ**)([٨٩٦])**والثاني**:يراد بلفظ التأويل: التفسير، و هو اصطلاح كثير من المفسرين،و لهذا قال مجاهد إن(**الراسخين في العلم**)يعلمون تأويل المتشابه،فإنه أراد بذلك تفسيره وبيان معانيه وهذا مما يعلمه الراسخون،**والثالث**: أن يراد بلفظ(التأويل)صرف اللفظ عن ظاهره الذي يدل عليه ظاهره إلى ما يخالف ذلك لدليل منفصل يوجب ذلك و هذا التأويل لا يكون إلاَّ مخالفًا لما يدل عليه اللفظ و يبينه و تسمية هذا تأويلاً لم يكن في عرف السلف، وإنما سمّى هذا وحده تأويلاً طائفة من المتأخرين الخائضين في الفقه و أصوله و الكلام، وظن هؤلاء أن قوله تعالى: (**وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ**)([٨٩٧])يراد به هذا المعنى)([٨٩٨])ولا يصار إلى التأويل إلا بشروط منها :

الشرط الأول: تحقق التعارض و ذلك بأن يكون كلا الدليلين صحيحًا فالقرآن لا يعارضه حديث ضعيف، بل الحديث الضعيف من مرسل أو شاذ أو منكر لا يعارضه حديث صحيح الإسناد و المتن فإذا ما حصل هذا التعارض الموهوم سقط الضعيف و بقي الصحيح القوي([٨٩٩]).

الشرط الثاني: ألا يؤدي الجمع بالتأويل إلى بطلان نص من النصوص أو جزء منه. و مثاله في قوله تعالى:(**وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ**)([٩٠٠])قرئت(**أَرْجُلَكُمْ**)بفتح اللاّم و(**أَرْجُلِكُمْ**) بكسرها. فحمل الشيعة قراءة الكسر على العطف على(**رُؤُوسِكُمْ**)بمعنى أنه يجزئ مسح الرجل في الوضوء. و هذا الحمل فيه محظوران:

الأول: أنه يهدر كل الأحاديث الموجبة لغسل الأرجل، و أصرحها حديث: عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ:(**رَأى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا ، يَتَوَضَّؤُونَ ، فَرَأى أَعْقَابَهُمْ تَلُوحُ . فَقَالَ : وَيلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّار، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ**)

---

[895] الأعراف: ٥٢

[896] الحديث صحيح وله طريقان:١ – أخرجه: "البُخَاري" ٢٠١/١ قال : حدثنا حفص بن عمر . قال : حدثنا شعبة . وفي ٢٠٧/١ قال : حدثنا مسدد . قال : حدثنا يحيى ، عن سفيان . وفي ١٨٩/٥ قال : حدثني محمد بن بشار . قال : حدثنا غُنْدَر . قال : حدثنا شعبة . وفي ٢٢٠/٦ قال : حدثنا عثمَّان بن ابي شيبة . قال : حدثنا جرير . و"مسلم" ٥٠/٢ قال : حدثنا زهير بن حرب واسحاق بن إبراهيم . قال : زهير: حدثنا جرير . و"أبو داود" ٨٧٧ قال : حدثنا عثمَّان بن ابي شيبة . قال : حدثنا جرير الحديث.
٢ – وأخرجه: البُخَاري" ٢٢٠/٦ قال : حدثنا الحسن بن الربيع . قال : حدثنا أبو الاحوص . و"مسلم" ٥٠/٢ قال : حدثني محمد بن رافع . قال : حدثنا يحيى بن ادم . قال : حدثنا مفضل . و"ابن خزيمة" ٨٤٧ قال : حدثنا عبد الله بن سعيد الاشج . قال : حدثنا ابن نُمير.

[897] آل عمران: ٧

[898] أنظر مجموع الفتاوى لابن تيمية

[899] أنظر : التأويل عند أهل العلم – (ج ١ / ص ٨)

[900] المائدة:٦

.([٩٠١])

الثاني: أنه باتفاق الناس لا يجب مسح جميع الرجل إلى الكعب فيكون قيد الكعب لا فائدة من إيراده، و هذا ما ينزه عنه كلام الله جل و عز.

الشرط الثالث:أن يكون اللفظ المراد تأويله قابلاً للتأويل، بأن يكون محتملاً لذلك بوضعه اللغوي ولو احتمالاً بعيدًا،واللفظ القابل للتأويل هو الظاهر و النص عند أصحاب أبي حنيفة هو الظاهر عند غيرهم([٩٠٢]) مثال ذلك قوله تعالى:(**وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ**)([٩٠٣])فالمطلقات لفظ عام يتناول الزوجة المدخول بها والصغيرة والمحتاضة والآيسة والحامل وغيرها،والأصل أن العام يشمل كل أفراده لكن جاءت نصوص صرفت هذا العموم عن ذلك و منها قوله تعالى: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا**)([٩٠٤])فخرج بهذا النص الزوجة الغير مدخول بها. وقال تعالى:(**وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا**)([٩٠٥]) فخرج من هذه الآية البنت الصغيرة و الآيسة والحامل،وهذا التخصيص نوع من أنواع التأويل، لأن الأصل إعمال العموم لكن لدليل راجح لم نعمله في كل الأفراد. و هذا المثال من تخصيص العموم، ويجوز في تقييد المطلق و في صرف الأمر من الوجوب إلى الاستحباب و صرف اللفظ من مدلوله الحقيقي إلى المجازي، و تعيين أحد معنيي المشترك.

الشرط الرابع: أن يحتمل اللفظ المعنى الذي أول إليه و لو باحتمال مرجوح. و إلاَّ كان التأويل فاسدًا. و على ذلك فيجب أن يوافق المعنى أحد الاستدلالات التالية:

١. **الوضع اللغوي:** فالصلاة هي الدعاء و الزكاة هي التطهير و الصوم الإمساك مطلقًا.

٢. **الحقيقة الشرعية:** و هو الاستعمال الذي وضعه الشارع لهذه الكلمة. فيجوز صرف الكلمة لهذا المعنى دون المعنى اللغوي. بل نصوص الشرع في أصلها لا تحمل إلاَّ الحقيقة الشرعية حتى يأتي ما يرجح غير ذلك.

---

901 أخرجه : مسلم" ١٤٧/١(٤٩١) قال : حدَّثني زُهير بن حرب ، حدَّثنا جَرير (ح) وحدَّثنا إسحاق ، أخْبَرنا جرير. وفي١٤٨/١(٤٩٢) قال :وحدَّثناه أبو بكر بن أبي شيبة ، حدَّثنا وكيع ، عن سفيان (ح) وحدَّثنا ابن المثنى ، وابن بشار، قالا : حدَّثنا محمد بن جعفر، قال : حدَّثنا شُعبة . و"أبو داود" ٩٧ قال : حدَّثنا مُسَدَد، حدَّثنا يَحيى ، عن سفيان . و"ابن ماجة" ٤٥٠ قال : حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وعلي بن محمد، قالا : حدَّثنا وكيع ، عن سفيان . و"النَّسائي" /٧٧ قال : أخْبَرنا محمود بن غَيْلان ، قال : حدَّثنا وكيع ، حدَّثنا سفيان (ح) وأنبأنا عَمرو ين علي ، قال : حدَّثنا عبد الرحمان ، قال : حدَّثنا سفيان . وفي /٨٩ ، وفي "الكبرى" ١٣٦ قال : أخْبَرنا قُتَيبة ، قال : حدَّثنا جرير. و"ابن خزيمة" ١٦ قال : حدَّثنا يوسف بن موسى، حدَّثنا جرير.

902 أنظر : التأويل عند أهل العلم – (ج ١ / ص ٨)

903 البقرة: ٢٢٨

904 الأحزاب: ٤٩

905 الطلاق: ٤

٣. **الحقيقة العرفية**:وهي عامة كاستعمال الدابة لذوات الأربع والغائط لما يخرج من الإنسان ([٩٠٦]).

الشرط الخامس: أن يستند التأويل إلى دليل صحيح يصرف اللفظ عن معناه الظاهر إلى غيره. و أن يكون هذا الدليل أقوى من الظاهر،و هذه الأدلة التي يصلح أن تكون مرجحًا هي الأجماع المتيقن أو القياس الواضح الجلي المستكمل أركان القياس وشروطه .

الشرط السادس: أهلية الناظر للتأويل. و ذلك بأن يكون صاحب ملكة فقهية تؤهله للنظر و إلاَّ كان قائلاً على الله تعالى بلا علم و الله عز و جل يقول:(**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**)([٩٠٧]).

الأثر المعرفي الفقهي المترتب على التأويل :المثال الفقهي : اليمين الذي أراد صاحبه التأويل وليس التصريح نحو (لو قال أردت بقولي :(بالله)وثقت أو اعتصمت بالله ، ثمّ ابتدأت قولي : لأفعلنّ ، ولم أقصد اليمين صدّق ديانة بلا يمينٍ.)صرّح المالكيّة والشّافعيّة بأنّ التّأويل الّذي تنقطع به جملة اليمين عن جملة المحلوف عليه يقبل،وقال الشّافعيّة : إذا قال : والله لأفعلنّ كذا ، ثمّ قال : أردت والله المستعان ، أو قال : بالله وقال : أردت وثقت أو استعنت بالله ، ثمّ استأنفت فقلت : لأفعلنّ كذا من غير قسمٍ يقبل ظاهراً وباطناً،وإذا تأوّل نحو هذا التّأويل في الطّلاق والإيلاء لا يقبل ظاهراً لتعلّق حقّ الغير به)([٩٠٨]).

الدليل الأول:ما ورد عن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ قَالَ:(لَمَّا قُتِلَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، دَخَلَ عَمْرُو بْنُ حَزْمٍ عَلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، فَقَالَ : قُتِلَ عَمَّارٌ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**. فَقَامَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ فَزِعًا يُرَجِّعُ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيةُ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : قُتِلَ عَمَّارٌ ! فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : قَدْ قُتِلَ عَمَّارٌ ، فَمَاذَا ؟ قَالَ عَمْرٌو :سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : دُحِضْتَ فِي بَوْلِكَ ،أَوَ نَحْنُ قَتَلْنَاهُ! إِنَّمَا قَتَلَهُ عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ ، جَاؤُوا بِهِ حَتَّى أَلْقَوْهُ بَيْنَ رِمَاحِنَا،أَوْ قَالَ :بَيْنَ سُيُوفِنَا)([٩٠٩])لاشك بأن معاوية ﷺأنه أخطأ في هذا التأويل، فهو ﷺ وجيشه هم الذين قتلوا عماراً رضي الله عنهم أجمعين أما التأويل الذي صدر من معاوية ففي غير محله، ويقول ابن العربي في هذا الصدد:(وَأَيْضًا قَاتَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْفِئَةَ الْبَاغِيَةَ بِالسَّيْفِ وَمَعَهُ مِنْ كِبَرَاءِ الصَّحَابَةِ وَأَهْلِ بَدْرٍ مَنْ قَدْ عُلِمَ مَكَانُهُمْ وَكَانَ مُحِقًّا فِي قِتَالِهِ لَهُمْ لَمْ يُخَالِفْ فِيهِ أَحَدٌ إلَّا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ الَّتِي قَابَلَتْهُ وَأَتْبَاعُهَا وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَمَّارٍ:(**تَقْتُلُك الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ**)وَهَذَا خَبَرٌ مَقْبُولٌ مِنْ طَرِيقِ التَّوَاتُرِ ،حَتَّى إنَّ مُعَاوِيَةَ لَمْ يَقْدِرْ عَلَى جَحْدِهِ لَمَّا قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ،فَقَالَ:(**إنَّمَا قَتَلَهُ مَنْ جَاءَ بِهِ فَطَرَحَهُ بَيْنَ أَسِنَّتِنَا**)([٩١٠])وقال الزيلعي في نصب الراية:(... وَأَمَّا إنَّ الْحَقَّ كَانَ بِيَدِ عَلِيٍّ فِي نَوْبَتِهِ فَالدَّلِيلُ

---

906 أنظر : التأويل عند أهل العلم – (ج ١ / ص ٨)

907 الإسراء: ٣٦

908 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة أيمان

909 أخرجه أحمد ٤/١٩٩(١٧٩٣١) و(٢٤٢٥٩) قال : حدَّثنا عَبْد الرَّزَّاق ، قال : حدَّثنا مَعْمَر ، عن ابن طاوُوس ، عن أبي بَكْر بن مُحَمد بن عَمْرو بن حَزْم ، عن أبيه ، فذكره.

910 أحكام القرآن لابن العربي ٨/ ٤٣٨

عَلَيْهِ) قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِعَمَّارٍ :تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ)وَلَا خِلَافَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَلِيٍّ وَقَتَلَهُ أَصْحَابُ مُعَاوِيَةَ)([٩١١])قَالَ إمَامُ الْحَرَمَيْنِ فِي(كِتَابِ الْإِرْشَادِ) (وَعَلِيٌّ رضي الله عنه كَانَ إمَامًا حَقًّا فِي وِلَايَتِهِ وَمُقَاتِلُوهُ بُغَاةٌ وَحُسْنُ الظَّنِّ بِهِمْ يَقْتَضِي أَنْ يُظَنَّ بِهِمْ قَصْدُ الْخَيْرِ وَإِنْ أَخْطَأُوهُ وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ عَلِيًّا كَانَ مُصِيبًا فِي قِتَالِ أَهْلِ الْجَمَلِ وَهُمْ طَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَعَائِشَةُ وَمَنْ مَعَهُمْ وَأَهْلُ صِفِّينَ وَهُمْ مُعَاوِيَةُ وَعَسْكَرُهُ وَقَدْ أَظْهَرَتْ عَائِشَةُ النَّدَمَ كَمَا أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي (كِتَابِ الِاسْتِيعَابِ)عَنْ ابْنِ أَبِي عَتِيقٍ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ :قَالَتْ عَائِشَةُ لِابْنِ عُمَرَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا مَنَعَك أَنْ تَنْهَانِي عَنْ مَسِيرِي ؟ قَالَ : رَأَيْت رَجُلًا غَلَبَ عَلَيْك يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَتْ : أَمَا وَاَللَّهِ لَوْ نَهَيْتَنِي مَا خَرَجْت)([٩١٢]).

المبحث الحادي عشر:التردد الحاصل بين التصريح والكناية

التّعريض في اللغة ضدّ التّصريح ،يقال:عرّض لفلان وبفلان:إذا قال قولاً عامّاً ، وهو يعني فلانا ، ومنه : المعاريض في الكلام ،ويطلق في الاصطلاح على: ما يفهم به السّامع مراد المتكلّم من غير تصريح. ومنه ما روي عن عمران بن حصين مرفوعاً **(إن فى المعاريض لمندوحة عن الكذب)**([٩١٣])وأحياناً يستخدم لفظ(الكناية)ويقصد بها:وهي ذكر اللازم،وإرادة الملزوم،الكناية في اللّغة بمعنى السّتر ، يقال : كنوت الشّيء وكنّيته أي سترته.

وفي الاصطلاح : كلام استتر المراد منه بالاستعمال ، وإن كان معناه ظاهراً في اللّغة ، سواء أكان المراد منه الحقيقة أم المجاز،فيكون تردّد فيما أريد به ، فلا بدّ من النّيّة ، أو ما يقوم مقامها من دلالة الحال ، كحال مذاكرة الطّلاق مثلاً في كنايات الطّلاق ليزول التّردّد ويتعيّن ما أريد منه،والفرق بين الكناية والتّعريض : أنّ التّعريض هو تضمين الكلام دلالة ليس فيها ذكر ، كقول المحتاج : جئتك لأسلّم عليك ، فيقصد من اللفظ السّلام ، ومن السّياق طلب الحاجة،وأحياناً يستخدم لفظ(التّورية)ويقصد بها:إطلاق لفظ ظاهراً من حيث اللغة له معنى ، ولكن مطلقه يريد معنى آخر

الأثر الفقهي المترتب على التعريض:المثال الأول: التّعريض بالخطبة : لا خلاف بين الفقهاء في حرمة التّعريض بالخطبة لمنكوحة الغير ، والمعتدّة من طلاق رجعيّ ، لأنّها في حكم المنكوحة ، كما اتّفق الفقهاء على حرمة التّعريض لمخطوبة من صرّح بإجابته وعلمت خطبته،ولم يأذن الخاطب ولم يعرّض عنها للحديث:**(لا يخطب الرّجل على خطبة أخيه ، حتّى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب)**([٩١٤])وفي ويقول

---

911 أنظر : نصب الراية للزيلعي

912 نصب الراية في تخريج أحاديث الهداية ٣٧٩/٩

913 أخرجه ابن عدى (٩٦/٣ ترجمة ٦٣٤ داود بن الزبرقان أبو عمر) ، والبيهقى (١٩٩/١٠ ، رقم ٢٠٦٣٢) ، ورواه موقوفا وقال : هذا هو الصحيح موقوف . وأخرجه أيضًا : القضاعى (١١٩/٢ ، رقم ١٠١١)

914 الحديث صحيح: أخْرَجَهُ: "البُخَارِي" ٢٤/٧(٥١٤٢) قال : حدثنا مكي بن إبراهيم ، حدثنا ابن جُرَيج. و"مسلم" ١٣٨/٤(٣٤٣٨) قال : حدثنا قُتَيبة بن سعيد ، حدثنا لَيْث (ح) وحدثنا ابن رُمح ، قال : أخبرنا اللَّيْث. وفي ١٣٨/٤(٣٤٣٩) و٣/٥(٣٨٠٤) قال : وحدثني زُهير بن حرب ، ومحمد بن المثنى ، جميعًا عن يحيى القطان. قال زُهير: حدثنا يحيى ، عن عُبيد الله. وفي ١٣٨/٤(٣٤٤٠) قال : وحدثناه أبو بكر بن أبي شَيْبة ، حدثنا علي بن مُسْهر، عن عُبيد الله. وفي (٣٤٤١) قال : وحدثنيه أبوكامل الجَحْدريّ ، قال : حدثنا حماد ، قال : حدثنا أيوب. و"أبو داود" ٢٠٨١ قال : حدثنا الحسن بن علي ، قال : حدثنا عبد الله بن نُمير ، عن عُبيد الله. و(ابن ماجه) ١٨٦٨ قال : حدثنا يحيى بن حكيم. قال : حدثنا يحيى بن سعيد، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْن عُمَر. والتِّرْمِذِيّ" ١٢٩٢ قال : حدثنا قُتَيبة ، قال : حدثنا اللَّيْث. و"النَّسائي" ٧١/٦ ، الحديث

ابن منظور:(الكناية أن تتكلم بشيء وتريد به غيره، وكنّى عن الأمر بغيره، يكني كناية، يعني: إذا تكلّم بغيره مما يستدل به عليه، نحو الرفث والغائط وغيره)([٩١٥])ومن الكنى ما قد طغت على أسماء أصحابها كأبي بكر وأبي ذر وأبي عبيدة وأبي الفرج،فالكنى والأسماء كالمترادفات في الدلالة على أصحابها،ويقول الجاحظ في هذا الصدد:(والرزق اسم جامع لجميع الحاجات، وقد يستعمل الناس الكناية، وربما وضعوا الكلمة بدل الكلمة، يريدون أن يظهروا المعنى بألين لفظ، إما تنزهًا، وإما تفضلا، كما سمّوا المعزول عن ولايته مصروفًا، والمنهزم عن عدوه منحازًا. نعم حتى سمّى بعضهم البخيل مقتصدا ومصلحًا، وسمّي عامل الخَراج المتعدي بحق السلطان مستعصيًا)([٩١٦])والكناية تقع على ثلاثة اضرب: **الأول:** التعمية والتغطية،**الثاني:** الرغبة عن التلفظ بالفحشاء إلى ما يدل على معناه من غيره. فيقال في قضاء الحاجة (جاء فلان من لغائط)والغائط:الوادي المنخفض **الثالث:**التفخيم والتعظيم ومنه اشتق (الكنية) وهو أن يعظم الرجل أن يدعى باسمه. وعدّ (ابن المعتز) الكناية والتعريض من محاسن الكلام والشعر.

نماذج من كنايات العلماء: يقال:لما ولي الخليفة(الواثق) الحكم بين الناس وأمتحن الناس في مسألة خلق القرآن، ودعا إليه الفقهاء، كان فيهم الحارث بن مسكين([٩١٧])فقيل له: أتشهد أن القرآن مخلوق! (قال: أشهد أن التوراة، والإنجيل، والزبور، والقرآن – هذه الأربعة مخلوقة، ومدّ أصابعه الأربعة)وخصص الرامهرمزي:بابين للكناية في كتابه(أمثال الحديث)أولهما للكنايات بلا تقييد أو تخصيص، وثانيهما للكنايات المفسرة، فأورد في الأول قوله ﷺ **(من شقّ عصا المسلمين فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه)**([٩١٨])وقال:(وهذا من الكناية التي قد يدل ظاهرها على موقع المراد منها)([٩١٩])ومن المشهور أن العرب يكنون عن الأعمى بالبصير، و اللديغ بالسليم،وعن الأعور بالممتع وعن الذي في عينيه نكتة بياض بالكوكبي، وعمّن بوجهه أثر بالمشطب، وللأخلاق المذمومة كنايات كثيرة ,منها: إذا كان الرجل جاهلا قيل: فلان من المستريحين،لقولهم: استراح مَنْ لا عقل له!فإذا كان أحمق قالوا: نعته لا ينصرف،ومن كناياتهم عن الكذاب: فلان يلطم عين مهران. ومهران: رجل يضرب به المثل في الكذب. وقيل لأبي بكر الخوارزمي: شعر فلان كالماء! قال: نعم ولكنه كماء البئر في الصيف!.

الكناية في القرآن الكريم: وللكناية أدلة كثيرة في كتاب الله تعالى وسنة النبي ﷺ فأحياناً يكون في استخدامها جانب جمالي يضفي على السياق أكثر من التصريح بالمراد ،كما قال تعالى:**(لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ)**([٩٢٠])وفسرّ(أبو الحسن الواحدي)هذه الآية قائلاً:**(يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ)**كناية عن انهزامهم، لأن المنهزم يحوّل ظهره إلى جهة الطالب، هربا إلى ملجأ وموئل يئل إليه، خوفًا على نفسه،

---

915 أنظر : لسان العرب لابن منظور مادة كنى ٢٣٣/١٥

916 أنظر

917 هو : الحارث بن مسكين بن محمد الاموي، مولاهم، أبو عمرو: قاض، فقيه على مذهب مالك، ثقة في الحديث ،من أهل مصر. (١٥٤ – ٢٥٠ هـ)
ترجمته: تهذيب ابن حجر: ٢ / ١٥٨ ١٥٦، ورفع الاصر: ١ / ١٦٧ ١٨٤، والنجوم الزاهرة: ٢ / ٢٨٩، وطبقات الحفاظ للسيوطي: ٢٢٤، وخلاصة الخزرجي: ١ / الترجمة ١١٦٢، وشذرات الذهب: ٢ / ١٢١.

918 الحديث مروي عن ابن عباس وأخرجه: الرامهرمزى (١١٨/١ ، رقم ٨٠) . والطبرانى (٢٥/١١ ، رقم ١٠٩٢٥) .

919 المرجع السابق

920 آل عمران ١١١

والطالب في إثره وقال تعالى:(**وَاضْمُمْ يَدَكَ إِلَى جَنَاحِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ آيَةً أُخْرَى**)([٩٢١])وروى الطبري بإسناده إلى السدى بأن المراد بقوله(من غير سوء):إنها كناية عن البَرَص([٩٢٢])ومنه يتبين أن الكناية تعني العدول عن اللفظ إلى آخر دال عليه، وأن الناس كانوا قد اعتادوا أن يكنّوا، أو يعدلوا عمّا لا يليق ذِكره، إلى ما يليق.

المثال الأول:قال تعالى:(**نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ**)([٩٢٣])لقد كنى القرآن الكريم في هذه الآية بكلمة(الحرث)عن المعاشرة الزوجية،إن هذه الكناية الفردية مما انفرد به القرآن الكريم فهي لطيفة دقيقة راسمة مصورة، مؤدية مهذبة، فيها من روعة التعبير وجمال التصوير، وألوان الأدب والتهذيب ما لا يستقل به بيان، ولا يدركه إلا من تذوق حلاوة القرآن . إنها عبرت عن المعاشرة الزوجية التي من شأنها أن تتم في السر والخفاء بالحرث وهذا نوع من الأدب رفيع ووثيق الصلة بالمعاشرة الزوجية.

المثال الثاني:قال تعالى(**وَلَكِنْ لا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرّاً**)([٩٢٤])في هذه الآية كنى القرآن الكريم عن الخطبة بالتعريض لمن كانت في العدة تأمل هذه الكناية ومدى ما فيها من اللطائف والأنوار والأسرار إن في الكناية بالسر عن الخطبة من ألوان الأدب والتهذيب ما يعجز عن وصفه أساطين البيان، وفيها من جمال التعبير ما يسترق الأسماع ويهز العواطف ويحرك الأحاسيس والمشاعر.

الدليل الأول:ما ورد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ **لَمَّا أَتَاهُ مَاعِزُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ أَوْ نَظَرْتَ قَالَ لَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنِكْتَهَا لَا يُكَنِّي قَالَ نَعَمْ قَالَ فَعِنْدَ ذَلِكَ أَمَرَ بِرَجْمِهِ**)([٩٢٥])الشاهد من الحديث لفظ (أَنِكْتَهَا لَا يُكَنِّي) نجد هنا أن النبي ﷺ فالتصريح ببعض ما يتعلق بذلك قد ينافي الحياء، وكان صلى الله عليه وسلم يكني ولا يصرح، ولكن قد يحتاج إلى التصريح أحياناً، وذلك لأن التصريح يأتي ليزيل سوء فهم أو يزيح مانع من الموانع المتعلقة بإدراك الخطاب،وهذا الحديث أيضاً يأتي ليؤكد ضرورة التصريح بالألفاظ ليزيل كل ما من شأنه أن يعكر على دلالة الخطاب وتوضيح الحكم المتعلق به.

الدليل الثاني: ما ورد عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، أَنَّ رَجُلاً اعْتَزَى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَعَضَّهُ ، وَلَمْ يَكْنِهِ ، فَنَظَرَ الْقَوْمُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ : إِنِّي قَدْ أَرَى الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ ، إِنِّي لَمْ أَسْتَطِعْ إِلاَّ أَنْ أَقُولَ هَذَا ،إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا

---

[921] **طه ٢٢**

[922] **أنظر : جامع البيان في تأويل القرآن لابن جرير الطبري ١٨/ ٢٩٨**

[923] **البقرة: ٢٢٣**

[924] **البقرة: ٢٣٥**

[925] **الحديث صحيح: أخرجه "البُخَاري" ٢٠٧/٨ (٦٨٢٤) قال : حدثني عبد الله بن محمد الجُعفي ، حدثنا وهب بن جَرير ، حدثنا أبي. قال : سمعت يعلى بن حكيم. و"أبو داود" ٤٤٢٧ قال : حدثنا زُهيربن حرب ، وعُقبة بن مُكرم. قالا : حدثنا وهب بن جرير ، حدثنا أبي. قال : سمعت يعلى بن حكيم. و"النَّسائي" في "الكبرى" ٧١٣٠ قال : أخبرنا سويد بن نصر. قال : أخبرنا عبد الله هو ابن المبارك ، عن معمر ، عن يحيى بن أبي كثير. وفي (٧١٣١) قال : أخبرنا عمرو بن علي. قال : حدثني وهب بن جرير. قال : حدثني أبي ، عن يعلى (ح) وأخبرني عبد الله بن الهيثم بن عثمان البصري. قال : حدثنا وهب بن جرير. قال : حدثنا أبي. قال سمعت يعلى بن حكيم يحدث. كلاهما (يعلى ، ويحيى) عن عكرمة ، فذكره.**

فقال(**إِذَا سَمِعْتُمْ مَنْ يَعْتَزِى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَعِضُّوهُ وَلاَ تَكْنُوا**)([٩٢٦])الشاهد من الحديث:(أَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيهِ ، وَلاَ تَكْنُوا) ففيه التصريح باللفظ القبيح من أجل ترهيب هذا الجاهلي من التعزي بعزاء الجاهلية وإثارة النعرات العنصرية بين الناس .

الدليل الثالث: ما ورد عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قالتْ:ما روي جَاءَتِ امْرَاةُ رِفَاعَةَ الى النَّبِيِّ ﷺ فَقالتْ: كُنْتُ عِنْدَ رِفَاعَةَ فَطَلَّقَنِي فَبَتَّ طَلاقِي ، فَتَزَوَّجْتُ عَبْد الرَّحْمانِ بْنَ الزَّبِيرِ وَانَّ مَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فقال : **اتُرِيدِينَ انْ تَرْجِعِي إِلَي رِفَاعَةَ ؟ لا حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ**،قالتْ: وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ . وَخَالِدٌ بِالْبَابِ يَنْتَظِرُ انْ يُؤْذَنَ لَهُ فَنَادَى:يَا ابَا بَكْرٍ أَلا تَسْمَعُ هَذِهِ مَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ)([٩٢٧])الشاهد من الحديث:(وَانَّ مَا مَعَهُ مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ)و(حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ)فكلا من القولين فيه من الكنايات الجميلة التي أضفت على السياق تعبير رائع فيما يستحب تركه من التصريح به.

الدليل الرابع:ما ورد عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا هَاجَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْكَبُ وَأَبُو بَكْرٍ رَدِيفُهُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُعْرَفُ فِي الطَّرِيقِ لِاخْتِلَافِهِ إِلَى الشَّامِ وَكَانَ يَمُرُّ بِالْقَوْمِ فَيَقُولُونَ مَنْ هَذَا بَيْنَ يَدَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ فَيَقُولُ هَادٍ يَهْدِينِي فَلَمَّا دَنَوْا مِنْ الْمَدِينَةِ بَعَثَ إِلَى الْقَوْمِ الَّذِينَ أَسْلَمُوا مِنْ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي أُمَامَةَ وَأَصْحَابِهِ...)الشاهد من الحديث:(هَادٍ يَهْدِينِي) لقد استخدم أبو بكر الصديق الكناية والتورية من أجل التعمية على السامع ،ولا يهتدون لمعرفة النبي ﷺ وهذا من أجمل المعاريض المستخدمة التي ساعدت وبشكل واضح على أهمية التورية في مواطن الضرورة.

المبحث الثاني عشر :التردد الحاصل في فهم مراد المتكلم

من المعلوم أن الطريق الغالب في حوار الشارع الحكيم في تفهيم المقاصد العامة للشريعة الإسلامية معتمدة أساساً على اللغة العربية ، ويرجع وجود الخطأ – في الغالب– المتعلق بفهم الخطاب إلى سببين هما :

أحدهما: الاستقلال بفهم ظواهر النصوص دون وجود ضوابط .

الثاني:عدم التصريح بإرادة ذلك المعنى، بحيث لو اشتبه المعنى على بعض الناس تجده يقول: والمعنى الذي قصدته كذا وكذا، أو لو كانت كلمته مجملة تحتمل عدة معاني فإنه يقول: أنا أردت هذا المعنى ولم أرد ذلك

---

926 **الحديث صحيح : أخرجه أحمد ١٣٦/٥(٢١٥٥٣) قال : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفر ، حدَّثنا عَوْف . وفي (٢١٥٥٤) قال : حدَّثنا يَحيى بن سَعِيد ، حدَّثنا عَوْف . وفي (٢١٥٥٦) قال : حدَّثنا إسْمَاعِيل ، عن يُونُس . و"البُخَاري" في)الأدب المفرد) ٩٦٣ قال : حدَّثنا عُثْمَان المُؤَذِّن ، قال : حدَّثنا عَوْف . وقال :الألباني - صحيحكما في صحيح الأدب المفرد الرقم741 :**

927 **– الحديث صحيح : أخرجه "البُخَاري" ٢٢٠/٣ قال : حدثنا عبد الله بن محمد . قال : حدثنا سُفيان . وفي ٥٥/٧ قال : حدثنا سعيد بن عُفير . قال : حدثني الليث . قال : حدثني عقيل . وفي ١٨٤/٧ قال : حدثنا أبو اليمان . قال : اخبرنا شعيب . وفي ٢٧/٨ قال : حدثنا حِبَّان بن موسى . قال : اخبرنا عبد الله . قال : اخبرنا مَعْمر . و"مسلم" ١٥٤/٤ قال : حدثنا أبو بكر بن ابي شَيْبَة وعَمرو الناقد . قالا: حدثنا سُفيان (ح) وحدثني أبو الطاهر وحرملة بن يحيى قال أبو الطاهر : حدثنا وقال حرملة : اخبرنا ابن وهب . قال : اخبرني يونس . وفي ١٥٥/٤ قال : حدثنا عَبد بن حُميد . قال : اخبرنا عبد الرزاق قال : اخبرنا مَعْمر . و(ابن ماجة) ١٩٣٢ قال : حدثنا أبو بكر بن ابي شَيْبَة . قال : حدثنا سُفيان بن عُيَيْنَة . و"التِّرمذي" ١١١٨ قال : حدثنا ابن ابي عُمر واسحاق ابن منصور . قالا: حدثنا سُفيان بن عُيَيْنَة . و"النَّسائي" ٩٣/٦ و١٤٨ قال : اخبرنا اسحاق بن إبراهيم . قال : انبانا سُفيان . وفي ١٤٦/٦ قال : اخبرني عبد الرحمان بن عبد الله بن عبد الحكم . قال : حدثنا شُعيب بن الليث ، عن ابيه . قال : حدثني ايوب بن موسى (ح) واخبرنا عَمرو بن على . قال : حدثا يزيد بن زُرَيع . قال : حدثنا مَعْمر.الحديث**

المعنى ، وأحياناً كثيرة لا يأتي بقرينة تدل على صرفه: فمثلاً كلمة العين في لغة العرب تطلق على عين الماء وعلى العين الباصرة، فلو أن شخصاً قال –بدون أي قرينة–: أنا عندي عين فمن الممكن أن يقصد المعنى الأول أو المعنى الثاني ولا يحدد المعنى المطلوب إلا القرينة .

الدليل الأول:ما ورد عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ:(بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي أَحْسِبُهُ قَالَ جَذِيمَةَ فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَأْنَا صَبَأْنَا وَجَعَلَ خَالِدٌ يهِمْ أَسْرًا وَقَتْلًا قَالَ وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرًا حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ يَوْمًا أَمَرَ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ قَالَ فَقَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ صَنِيعَ خَالِدٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَفَعَ يَدَيْهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ مَرَّتَيْنِ) ([928])الشاهد من الحديث : لفظ (صبأنا) هم أرادوا به الإسلام وفهم خالد إرادة الكفر ، ويقول ابن منظور في هذا الصدد (وقد صَبَأَ يَصْبَأُ صَبْأً وصُبُوءاً وصَبُؤَ يَصْبُؤُ صَبْأً وصُبُوءاً كلاهما خرج من دين إلى دين آخر كما تَصْبَأُ النُّجوم أي تَخْرُجُ من مَطالِعها وفي التهذيب صَبَأَ الرَّجُلُ في دينه يَصْبَأُ صُبُوءاً إذا كان صابئاً أبو إسحق الزجَّاج في قوله تعالى والصَّابِئين معناه الخارجين من دينٍ إلى دين يقال صَبَأَ فلان يَصْبَأُ إذا خرج من دينه أبو زيد يقال أَصْبَأْتُ القومَ إِصْباءً إذا هجمت عليهم وأنت لا تَشْعرُ بمكانهم)([929])أنظر إلى تأثير الخطأ في فهم مراد المتكلم ، وكيف يمكن أن يؤدى الخطأ في فهم مراد المتكلم ، قتلت قبيلة كاملة من المسلمين بسبب الخطأ في فهم مراد المتكلم ، وأهدرت دماء كثيرة كل ذلك بهذا السبب ،واستنبط مجد الدين ابن تيمية من هذه الحادثة بأن الكنايات تقوم مقام الحقيقة إذا دلت عليها القرائن ويقول بهذا الصدد(وَهُوَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْكِنَايَةَ مَعَ النِّيَّةِ كَصَرِيحِ لَفْظِ الْإِسْلَامِ)وعلق الشوكاني على ذلك فقال(وَقَدْ اسْتَدَلَّ الْمُصَنِّفُ بِأَحَادِيثِ الْبَابِ عَلَى أَنَّهُ يَصِيرُ الْكَافِرُ مُسْلِمًا بِالتَّكَلُّمِ بِالشَّهَادَتَيْنِ وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ عَلَى طَرِيقِ الْكِنَايَةِ بِدُونِ تَصْرِيحٍ كَمَا وَقَعَ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ)([930]) فإن الأصل المعتمد في البيان عن المراد هو اللفظ ، والبلاغة العربية ما قامت إلا علي الكلام ، وآلة ذلك اللسان ولذا كان كل نبي مبلغاً رسالة ربه – في المقام الأول – بلسانه ،ليتم البيان ويكتمل الإفهام ؛ فلا يكون عذر لمعتذر... يقول الله تعالى:(**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ**)([931])فمدار الأمر على البيان والتبيين،وعلى الإفهام والتفهيم،وكلما كان اللسان أبين كان أحمد ،ولما كان سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام ذا عقدة في لسانه فصار لا يكاد يبين عن مراد الله – سبحانه – دعا ربه قائلاً:(**وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي**)([932])فكانت الإجابة من رب العالمين:(قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى)([933])**ومن هنا تبين أن أصالة الظهور تحكم بأن مراد المتكلم من اللفظ هو نفس المدلول اللغوي الأقرب، أي المعني الظاهر من اللفظ لغة، فلكي نعرف مراد المتكلم يجب أن نعرف المعنى**

---

928 الحديث صحيح : أَخْرَجَهُ : البُخَارِي" ٢٠٣/٥و ٩١/٩(٧١٨٩) قال : حدّثنا محمود ، حدثنا عبد الرزاق (ح) وحدّثني نُعيم ، وحدثني أبو عبد الله نعيم بن حماد ، أخبرنا عبد الله. و"النَّسائي" ٢٣٦/٨ ، وفي "الكبرى" ٥٩٢٣ قال : أخبرنا زكريا بن يحيى. قال : حدّثنا عبد الأعلى بن حماد ، قال : حدّثنا بشر بن السَّرِيّ ، قال : حدّثنا عبد الله بن المبارك (ح) وأنبأنا أحمد بن علي بن سعيد ، قال : حدّثنا يحيى بن سَعيد. قال : حدّثنا هشام بن يوسف ، وعبد الرزاق. وفي "الكبرى" ٨٥٤٢ قال : أخبرنا نوح بن حَبيب القُومَسي ، قال : حدّثنا عبد الرزاق.

929 أنظر : لسان العرب لابن منظور مادة صبأ

930 أنظر : نيل الأوطار باب/ ما يصير به الكافر مسلماً .

931 إبراهيم:٤

932 طـه:٢٧،٢٨

933 طـه:٣٦

الأقرب إلى اللفظ لغة. لنحكم بأنه هو المعنى المراد للمتكلم والدليل على حجية الظهور يتكون من مقدمتين: الأولى: إن الصحابة وأصحاب الأئمة كانت سيرتهم قائمة على العمل بظواهر الكتاب والسنة واتخاذ ظهور أساساً لفهمها كما هو واضح تاريخياً من عملهم وديدنهم.

الثانية: **أن هذه السيرة على مرأى ومسمع من المعصومين عليهم السلام ولم يعترضوا عليها بشيء وهذا يدل على صحتها شرعا وإلا لردعوا عنها، وبذلك يثبت إمضاء الشارع للسيرة القائمة على العمل بالظهور وهو معنى حجية الظهور شرعاً** ،ولا شك بأن النص يكتسب معناه من خلال السياق ؟ الذي يحدده مراد المتكلم وله علاقة بشكل النص و ذهنى المخاطب،وهنا لابد من الإشارة إلى تنبيه مهم : وهو الحرص على إرادة التفهيم من قبل المتكلم وأن يدله عليه وأن يثبته في نفسه وجب عليه أن يسلك أقرب الطرق الموصلة إلى ذلك؛ لأن المتكلم لاشك يقصد بخطابه أن يدل السامع وأن يفهمه مراده بكلامه، والحرص على تمكين السامع من الفهم، يعني لكي يفهم المخاطب كلام السامع ويعقله ويعنيه ، فإذا بين المتكلم مراده بالألفاظ الدالة على مراده ولم يعلم السامع معنى تلك الألفاظ لم يحصل له البيان، وبالتالي لابد إذاً من هذين الأمرين، لابد من تمكن السامع من الفهم، وحصول الإفهام من المتكلم.

المبحث الثالث عشر :عدم اشتمال الجملة على الروابط الواجبة

لابد من وجود ربط بين أجزاء الكلام ولا نقصد ربطها بالواو أو حروف العطف الآخرى ، فإن هناك أمورًا أخرى تحسن الربط والتلاحم بين أجزاء الكلام وتعطي تناسب و تناسق في الجملة الواحدة ، مما أطلق عليه البلاغيون مصطلح (محسنات الوصل)، ولا يقصد بقولهم: (محسنات) أنها أمور مستحبة ! لا بل لابد من وجودها فإنها أمور واجبة لأن البلاغة –كما هو معلوم – (مطابقة الكلام لمقتضى الحال) فما يجب في العرف البلاغي يعتمد على التحسين، ولذلك كان ما وجب لغة فهو واجب بلاغة، من غير عكس، فكل ما يجب بلاغة قد لا يجب لغة، ذلك لأن اللغة مهمتها –أو دراسة اللغة– تعتمد على الصحة، وأما دراسة البلاغة فتستند إلى الجمال، والجمال مستوى آخر فوق مستوى الصحة، فالصحة شرط أساسي في الكلام البليغ أو في الكلام الجميل، وهناك أشياء توجبه البلاغة، ولا يوجبه علم اللغة ولا علم النحو،ويقصد بمحسنات الوصل بين الجمل أو محسنات الربط أو التآلف أو التناسق بين الكلام، هو : أن يتحقق شرط الوصل بين الجملتين- وهو اتفاقهما في الخبرية أو الإنشائية لفظًا ومعنًى، أو معنى فقط . ومن ذلك:أن تتفق الجملتان الموصولتان بالواو في نوع الفعل إذا كانتا جملتين فعليتين، فإذا أردت مجرد الإخبار من غير تعرض للتجدد في أحدهما والثبوت في الأخرى قلت: (قام محمد وجلس خالد)في الجملة الفعلية، فقد اتفق الجملتان في الفعلية، وهذا من محسنات الوصل، واتفقتا في كون الفعل في كل منهما فعلًا ماضيًا في (قام)و(جلس) يعني: بعد أن تحقق الجامع بين الجملتين بين(قام)و(جلس) وهو التضاد، وبين (محمد وخالد) وهما متماثلان، وبين الجملتين في كون كل منهما جملة خبرية لفظًا ومعنًى، زاد شيء، وهو أن الجملة الثانية جاءت فعلية؛ لأن الجملة الأولى كانت فعلية،

وجاء الفعل في الجملة الثانية ماضيًا؛ لأنه في الجملة الأولى فعل ماضٍ، مما زاد أمر الوصل تحسينًا،ومن محسنات الوصل بين الجملتين: إذا لم يُرَدْ مجرد الأخبار، أو إذا أريد مجرد الأخبار من غير تعرض للتجدد في أحدهما والثبوت في الأخرى: أن تكون الجملتان أسميتان مثال ذلك: تقول: (محمد قائم وخالد جالس)فالجملة الأولى خبرية لفظًا ومعنًى والثانية خبرية لفظًا ومعنًى، وليس هناك مانع من الوصل، ووجد الجامع؛ فمحمد وخالد متماثلان، وقائمٌ وجالس متضادان، إذن وجدت كل الأمور الممهدة للوصل، فزاده حسنًا أنه لما جاءت الجملة الأولى جملة اسمية جاءت الجملة الثانية أيضًا جملة اسمية. هذا إن أردنا مجرد الثبوت،وهذه المحسنات تكون محسنات، إلا إذا منع منها مانع،لأن ما تقتضيه الحال يسبق موجبات التحسين، فإذا أريد في إحدى الجملتين التجدد، وفي الأخرى الثبوت عبر في الجملة التي يراد بها التجدد بالفعل، وعبر في الجملة التي يرد منها الثبوت بالاسم؛ لان الاسم يدل على الثبوت والاستمرار، أو الثبوت والدوام، وقلنا: إن الفعل يدل على التجدد والحدوث. **المثال الأول:**قال تعالى عن بني إسرائيل الذين كانوا يقتلون أنبياءهم ورسلهم(**فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ**)([٩٣٤])ويقول الزمخشري في بيان السر البلاغي في أنه عبر بالماضي في قوله :(**كَذَّبْتُمْ**) وبالمضارع في قوله (**تَقْتُلُون**)يقول الزمخشري:(فإن قلت: هَلَّا قيل: **(ففريقًا كذبتم وفريقًا قتلتم)** ثم يقول مجيبًا على ذلك: هو على وجهين؛ يعني: تخريج ذلك على وجهين :أن يكون المعنى على إرادة الحال الماضية يعني: فريقًا كذبتم وفريقًا قتلتم؛ لكنه لما كان قتل الأنبياء أمرًا فظيعًا، وأريد استحضار تلك الصورة في نفوس الناس وتصويرها جيء بالمضارع كأن ذلك يحدث أمام أعين الناس، كأنه يريد استحضار ذلك الجرم الفظيع كأنه يقع أمام أعين الناس تشنيعًا وتفظيعًا من قتل اليهود للأنبياء والرسل، فالمعنى على الماضي، ولكن عبر بالمضارع؛ لأن المضارع يستحضر تلك الصورة الماضية كأنها تقع الآن أمام أعين الناس؛ تفظيعًا من هذا الأمر.

الـــدليل الأول :ما ورد عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ:(خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَانْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ ، وَلَمَّا يُلْحَدْ ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ ، وَكَأَنَّ عَلَى رُؤُوسِنَا الطَّيْرَ ، وَفِي يَدِهِ عُودٌ يَنْكُتُ بِهِ فِي الأَرْضِ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ:**اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، مَرَّتَيْنِ ، أَوْ ثَلاَثًا ، ثُمَّ قَـــالَ : إِنَّ الْعَبْـــدَ الْمُؤْمِنَ إِذَا كَانَ فِي انْقِطَاعٍ مِنَ الدُّنْيَا ، وَإِقْبَالٍ مِنَ الآخِرَةِ ، نَزَلَ إِلَيْهِ مَلاَئِكَةٌ مِنَ السَّمَاءِ ، بِيضُ الْوُجُـــوهِ ، كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الشَّمْسُ ، مَعَهُمْ كَفَنٌ مِنْ أَكْفَانِ الْجَنَّةِ ، وَحَنُوطٌ مِنْ حَنُوطِ الْجَنَّةِ ، حَتَّى يَجْلِسُوا مِنْهُ مَدَّ الْبَصَرِ** ...)الحديث وفيه(**فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيُجْلِسَانِهِ ، فَيَقُولاَنَ لَهُ : مَنْ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّيَ اللهُ ، فَيَقُولاَنِ لَهُ : مَا دِينُكَ ؟ فَيَقُولُ : دِينِيَ الإِسْلاَمُ ، فَيَقُولاَنِ لَهُ : مَا هَذَا الرَّجُـــلُ الَّـــذِي بُعِـــثَ فِـــيكُمْ ؟ فَيَقُـــولُ : هُـــوَ رَسُـــولُ اللهِ** ﷺ...الحديث)([٩٣٥])الشاهد:(فَيُجلسانه)لماذا استخدم هذا اللفظ ولم يستخدم لفظ(فيقعدانه) ؟ مع العلم بـــأن كـــلا

---

934 البقرة ٨٧

935 إسناده صحيح: أخرجه "أبو داود" ٣٢١٢ و٤٧٥٣ قال : حدَّثنا عُثْمَان بن أبي شَيْبَة ، حدَّثنا جَرِير ، عن الأعْمَش. وفي (٤٧٥٣) قال : حدَّثنا هَنَّاد بن السَّرِي ، حدَّثنا أبو مُعَاوِيَة ، عن الأعْمَش. وفي (٤٧٥٤) قال : حدَّثنا هَنَّاد ابن السَّرِي ، حدَّثنا عَبْد اللهِ بن نُمَيْر ، حدَّثنا الأعْمَش. و"ابن ماجة" ١٥٤٨ قال : حدَّثنا مُحَمد بن زِيَاد ، حدَّثنا حَمَّاد بن زَيْد ، عن يُونُس بن خَبَّاب. وفي (١٥٤٩) قال : حـــدَّثنا أبـــو كُرَيْب ، حدَّثنا أبو خالد الأحْمَر ، عن عَمْرو بن قَيْس. و"عَبْد الله بن أحمد" ٤/٢٩٦(١٨٨١٦) قال : حدَّثنا أبو الرَّبِيع ، حدَّثنا حَمَّاد بن زَيْد ، عن يُونُس بن خَبَّاب. و"النَّسائي" ٤/٧٨ ، وفي "الكبرى" ٢١٣٩ قال : أخبرنا هارون بن إسْحَاق ، قال : حدَّثنا أبو خالد الأحْمَـــر ، عـــن عَمْرو بن قَيْس.صححه صحيح :القرطبي في :التذكرة للقرطبي ص :119 وابن تيمية في :تلبيس الجهمية 6/182 :وفي مجمـــوع الفتاوى - الصفحة أو الرقم4/290 :

اللفظين يؤدي نفس المعنى،من حيث الظاهر،يقول المناوي في هذا الصدد:(... والظاهر أن لفظ الرسول فيجلسانه وبعض الرواة أبدله (بيقعدانه)([٩٣٦])فإن الفصحاء يستعملون الإقعاد إذا كان من قيام والإجلاس إذا كان من اضطجاع وهو في ذلك تابع للأثر حيث قال عقب قوله يقعدانه وفي حديث البراء (فيجلسانه)وهو أولى بالاختيار لأن الفصحاء إنما يستعملون القعود في مقابلة القيام فيقولون القيام والقعود ولا تسمعهم يقولون القيام والجلوس يقال قعد عن قيامه وجلس عن مضجعه واستلقائه وحكى أن نصر بن جميل دخل على المأمون فسلم فقال له أجلس فقال : يا أمير المؤمنين لست بمضطجع فأجلس فقال كيف أقول قال اقعد فالمختار من الروايتين الإجلاس لموافقته لدقيق المعنى وتصحيح الكلام وهو الأجدر ببلاغة المصطفى ﷺ ولعل من روى (فيقعدانه)ظن أن اللفظين بمعنى ولهذا أنكروا رواية الحديث بالمعنى خشية أن يزل في الألفاظ المشتركة فيذهب عن المعنى المراد ورده الطيبي بأن الأقرب الترادف وأن استعمال القعود مع القيام والجلوس مع الاضطجاع مناسبة لفظية ونحن نقول به إذا كانا مذكورين معا نحو(**الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ**)([٩٣٧]) لا إذا لم يكن أحدهما مذكورا ، ألا ترى إلى حديث مجئ جبريل عليه السلام إلى النبي ﷺ بعد قوله إذ طلع علينا ولا خفاء أنه عليه الصلاة والسلام لم يضطجع بعد الطلوع عليهم وكذا لم يرد في نص الحديث الاضطجاع ليوجب أن يذكر معه الجلوس)([٩٣٨])ويقول العلماء : إن من محسنات الوصل أن تتناسب الجملتان المرتبطتان بالواو في الإطلاق أو التقييد؛ يعني: إذا كانت الجملة الأولى مطلقة عن القيود؛ فمن الحسن أن تأتي الجملة الثانية مطلقة عن القيود، وإذا هناك قيد في الجملة الأولى، فمن التناسب والحسن أن يأتي قيد في الجملة الثانية،ويقول القزويني في هذا الصدد:(ومن محسنات الوصل تتناسب الجملتين في الاسمية والفعلية وفي المضي والمضارعة إلا لمانع كما إذا أريد بإحداهما التجدد وبالأخرى الثبوت كما إذا كان زيد وعمرو قاعدين ثم قام زيد دون عمرو وقلت قام زيد وعمرو قاعد كما سبق)([٩٣٩]).

****

---

936 يشير إلى الحديث الذي روي من طريق : أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قال :(أَنَّ نَبِيَّ اللهِ صلى الله عليه وسلم قالَ : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ ، أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ ، فَيَقُولاَنِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ، لِمُحَمَّدٍ صلى الله عليه وسلم ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ... الحديث .) الحديث صحيح: أخرجه : البُخَاري" ٢/١١٣(١٣٣٨) و٢/١٢٣(١٣٧٤) قال : حدَّثنا عَيَّاش بن الوَلِيد ، حدَّثنا عَبْد الأعْلَى ، حدَّثنا سَعِيد . وفي ٢/١١٣(١٣٣٨) قال : وقال لي خَلِيفة ، حدَّثنا ابن زُرَيْع ، حدَّثنا سَعِيد . و"مسلم" ٨/١٦١(٧٣١٨) قال : حدَّثنا عَبْد بن حُمَيْد ، حدَّثنا يُونُس بن مُحَمد ، حدَّثنا شَيْبَان بن عَبْد الرَّحْمان . وفي ٨/١٦٢(٧٣١٩) قال : وحدَّثنا مُحَمد بن مِنْهَال الضَّرِير ، حدَّثنا يَزيد بن زُرَيْع ، حدَّثنا سَعِيد بن أبي عَرُوبَة . وفي (٧٣٢٠) قال : حدَّثني عَمْرو بن زُرَارَة ، أخبرنا عَبْد الوَهَّاب ، يَعْنِي ابن عَطاء ، عن سَعِيد . و"أبو داود" ٣٢٣١ و٤٧٥٢ قال : حدَّثنا مُحَمد بن سُلَيْمان الأنْبَاري ، حدَّثنا عَبْد الوَهَّاب ، يَعْنِي ابن عَطاء ، عن سَعِيد . و(االنَّسَائِي) ٤/٩٦ و٩٧ ، وفي "الكبرى" ٢١٨٧ و٢١٨٩ قال : أخبرنا أحمد بن أبي عُبَيْد الله الوَرَّاق ، قال : حدَّثنا يَزيد بن زُرَيْع ، عن سَعِيد . وفي ٤/٩٧ ، وفي "الكبرى" ٢١٨٨ قال : أخبرنا مُحَمد بن عَبْد الله بن المُبَارك ، وإبراهيم بن يَعْقُوب بن إسْحَاق ، قالا : حدَّثنا يُونُس بن مُحَمد ، عن شَيْبَان .
كلاهما (سَعِيد بن أبي عَرُوبَة ، وشَيْبَان بن عَبْد الرَّحْمان) عن قَتَادَة ، فذكره.
– صَرَّحَ قَتَادَة بالسَّمَاع ، في رواية شَيْبَان ، ورواية سَعِيد ، عند البُخَاري (١٣٧٤

937 آل عمران : ١٩١

938 أنظر : فيض القدير للمناوي ٢/٤٧٢

939 الإيضاح في علوم البلاغة ص١٦٠ للخطيب القزويني

المبحث الرابع عشر :التردد الحاصل بين دلالة الإفراد ودلالة الاشتراك

بادي ذي بدء لابد من الإشارة إلى أن وقوع المشترك فيه خلاف بين أئمة اللغة العربية،فالبعض يرى أنه واقع في اللغة الربية وفي كلام الله تعالى وفي سنة النبي ﷺ وممن قال بوقوعه سيبويه والمبرد وابن فارس والبعض الأخر ينفي ذلك([٩٤٠])وعلى كل حال فالمشترك يعد ظاهرة في اللغة العربية من الظواهر المهمة والتي تستحق أن يفرد بالدراسة والاهتمام لما له من إضافات وإسهامات كثيرة تضفي على اللغة العربية الكثير من الرونق والبهاء والجمال ، هذا على الجانب الإيجابي – كما يقولون – ولكن للأسف الشديد نرى الكثير من الخلافات الواقعة بين العلماء فضلاً عن باقي الناس من أسبابه الواضحة هو إختلافهم في هذه الكلمة المشترك اللفظي ، ويقول ابن تيمية في هذا الصدد:(... فإنه قد قيل إن أكثر اختلاف العقلاء من جهة اشتراك الأسماء)([٩٤١])وللتدليل على أن المشترك اللفظي يؤثر في وصول المعرفة وفي نقلها ضربت عدة أمثلة للتوضيح منها : والمشترك ما كان اللّفظ فيه موضوعاً حقيقةً في معنيين أو أكثر، وينقسم المشترك عند الأصوليّين إلى قسمين : معنويٍّ ولفظيٍّ.

الأوّل : المشترك المعنويّ وهو اللّفظ المفرد الموضوع لمفهومٍ عامٍّ مشتركٍ بين الأفراد، وينقسم إلى المتواطئ والمشكّك.

أ – المتواطئ:وهو الكلّيّ الّذي تساوى المعنى في أفراده كالإنسان، فإنّه متساوي المعنى في أفراده من زيدٍ وعمرٍو وغيرهما. وسمّي متواطئاً من التّواطؤ(التّوافق)لتوافق أفراد معناه فيه.

ب – المشكّك : وهو الكلّيّ الّذي تفاوت معناه في أفراده ، كالبياض ، فإنّ معناه في الثّلج أشدّ منه في العاج([٩٤٢])

الثّاني:المشترك اللّفظيّ،وهو اللّفظ الموضوع لمعنيين معاً على سبيل البدل،أو هو أن يتّحد اللّفظ ويتعدّد المعنى على سبيل الحقيقة فيهما ، كالقرء ، فإنّه حقيقةٌ في الحيض والطّهر،دلالة العموم لدى المشترك: اختلفوا في عموم المشترك ، وهو أن يراد باللّفظ المشترك في استعمالٍ واحدٍ جميع معانيه ، بأن تتعلّق النّسبة بكلّ واحدٍ منها ، بأن يقال : رأيت العين ويراد بها الباصرة والجارية والذّهب وغيرها من معانيها ، ورأيت الجون ، ويراد به الأبيض والأسود ، وأقرأت هندٌ ، ويراد بها حاضت وطهرت،فذهب الإمام أبو حنيفة إلى منع عموم المشترك ، وعليه الكرخيّ وفخر الدّين الرّازيّ والبصريّ والجبّائيّ وأبو هاشمٍ من المعتزلة. وذهب مالكٌ والشّافعيّ والقاضي أبو بكرٍ الباقلانيّ المالكيّ والقاضي عبد الجبّار المعتزليّ إلى جواز عموم المشترك.

المثال الأول:الإشتراك يقع في الأسماء وفي الأفعال وفي الحروف، وسنذكر مثالاً واحداً فقط للتدليل على ذلك

940

941 أنظر : الصفدية – ابن تيمية ٣٠/٢

942 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة : المشترك

ككلمة(القرءُ)يقول ابن السكيت في هذا الصدد:عند أهل الحجاز (الطهر)وعند أهل العراق (الحيض)بينما القروء في واقعها الأوقات التي يحصل فيها الطهر أو الحيض)نرى من المثال الأول أن العلماء أختلفوا في تحديد المراد من هذه الكلمة هل المراد الطهر أم الحيض ، وترتب على هذا الخلاف مسألة فقهية مشهورة وهي هل المرأة المطلقة تعتد بالأطهار أم بالحيض ؟ولا أريد أن أخوض في هذه المسألة ترجيحاً وتضعيفاً، بقدر ما أريد أن أبين السبب الذي أوقع العلماء في الخلاف في هذه المسألة([٩٤٣])

المثال الثاني: لفظ العسس وهو من المشترك اللفظي فأحياناً يراد به الإقبال وأحياناً الإدبار، يقول ابن منظور في هذا الصدد:(**عَسْعَسَ الليل**)إذا أقبل بظلامه وإذا أدبر فهو من الأضداد ومنه حديث قُسّ حتى إذا الليل عَسْعَسَ وكان أبو عبيدة يقول عَسْعَس الليل أقبل وعَسْعَسَ أدبر وأنشد مُدَّرِعات الليل لما عَسْعَسا أي أقبل وقال الزِّبْرِقان ورَدْتُ بأقْراسٍ عِتاقٍ وفثْيَةٍ فوارطَ في أعْجازِ ليلٍ مُعَسْعِسِ أي مُدْبِرٍ مُولٍّ وقال أبو إسحق بن السري عَسْعَسَ الليل إذا أقبل وعَسْعَسَ إذا أدبر والمعنيان يرجعان إلى شيء واحد وهو ابتداء الظلام في أوله وإدبارُه في آخره وقال ابن الأعرابي العَسْعَسَةُ ظلمة الليل كله ويقال إدباره وإقباله وعَسْعَس فلان الأمر إذا لبَّسَه وعَمَّاه)([٩٤٤])يقول السيوطي:(**والليل إذا عسعس**) أي يقرأ السورة التي فيها والليل إذا عسعس وعسعس يقال لأقبل وأدبر من الأضداد والأكثرون على أن المراد في الآية أدبر)([٩٤٥]).

المثال الثالث: قال تعالى (**مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ**)([٩٤٦]) كلمة مقنع تأتي رافع وتأتي بمعنى خافض أو مطأطئ . وفي تهذيب اللغة للأزهري:(قال لي أبو الفضل: سمعت أحمد بن يحيى يقول: المُقنِع: الذي يرفع رأسه ينظر في ذل. قال:والإقناع: رفع الرأس والنظر في ذل وخشوع)([٩٤٧])وفي تاج العروس قال:(قالَ الزَمَخْشَرِيُّ :وقيل:الإقناعُ من الأضْدادِ يكونُ رَفْعاً ويكُونُ خَفْضاً)([٩٤٨])وورد في صحيح البخاري باب(مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ:رَافِعِي رُءُوسهمْ الْمُقْنِع وَالْمُقْمِح وَاحِد)، ونقل الحافظ بن حجر في فتح الباري هذه المسالة فقال:(حَكَى ثَعْلَب أَنَّهُ مُشْتَرَك ، يُقَالُ أَقْنَعَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَأَقْنَعَ إِذَا طَأْطَأَهُ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ الْوَجْهَان : أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ يَنْظُرُ ، ثُمَّ يُطَأْطِئُهُ ذُلًّا وَخُضُوعًا قَالَهُ اِبْنُ التِّين)([٩٤٩]).

الدليل الأول:حرف(أو) يأتي بمعنى التخيير بمعنى تذهب مع زيد أو عمرو ، وتأتي بمعنى (و) أي حرف الواو ونظراً لوجود الإشتراك في المعنى بين دلالة الحرف الواحد فقد تختلف المتعلقات به،دليل ذلك ما روي

---

[943] القرء لغة : بالفتح والضمّ الحيض ، ويطلق أيضاً على الطهر ، وهو من الأضداد ، وجمعه قروء وأقرؤ مثل فلس وفلوس وأفلس ، ويجمع على أقراء مثل قفل وأقفال . وعن أبي عمرو أنه في الأصل اسم للوقت .ويطلق على الطهر والحيض جميعاً ، حيث لا خلاف بين أهل اللغة في أن القرء من الأسماء المشتركة يذكر ويراد به الحيض والطهر على طريق الاشتراك ، فيكون حقيقة لكلّ واحد منهما . وقد اختلف الفقهاء في المعنى الاصطلاحيّ للقرء على قولين :القول الأول : وهو قول المالكية والشافعية وأحمد في رواية ، وكثير من الصحابة « رضي الله عنهم » وفقهاء المدينة قالوا : إن المراد بالأقراء في العدة الأطهار ، لقول عائشة رضي الله عنها : الأقراء الأطهار .القول الثاني : وهو قول الحنفية وأحمد في رواية أخرى والخلفاء الأربعة ، وجماعة من السلف وابن مسعود وطائفة كثيرة من الصحابة والتابعين وأئمة الحديث : أن المراد بالقرء الحيض ، قال أحمد في رواية النيسابوريّ : كنت أقول إنه الأطهار ، وأنا أذهب اليوم إلى أن الأقراء الحيض .

[944] أنظر : لسان العرب لابن منظور مادة عسس و تهذيب اللغة للأزهري مادة عس

[945] أنظر : الديباج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للسيوطي ١٦٦/٢

[946] إبراهيم ٤٣

[947] تهذيب اللغة للأزهري مادة قنع

[948] أنظر: عروس من جواهر القاموس للزبيدي مادة قنع

[949] أنظر فتح الباري لابن حجر باب المظالم والغصب

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:(**تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِى سَبِيلِهِ – لاَ يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلاَّ الْجِهَادُ فِى سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ – أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِى خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ**)([٩٥٠])الشاهد:(أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ)يقول الحافظ بن حجر في هذا الصدد:(فَالْحَدِيث صَرِيح فِي نَفْي الْحِرْمَان وَلَيْسَ صَرِيحًا فِي نَفْي الْجَمْع وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ : مَعْنَى الْحَدِيث أَنَّ الْمُجَاهِد إِمَّا يَسْتَشْهِد أَوْ لَا ، وَالثَّانِي لَا يَنْفَكّ مِنْ أَجْر أَوْ غَنِيمَة ثُمَّ إِمْكَان اِجْتِمَاعهمَا ،فَهِيَ قَضِيَّة مَانِعَة الْخُلُوّ لَا الْجَمْع ، وَقَدْ قِيلَ فِي الْجَوَاب عَنْ هَذَا الْإِشْكَال : إِنَّ أَوْ بِمَعْنَى الْوَاو ،وَبِهِ جَزَمَ اِبْن عَبْد الْبَرّ وَالْقُرْطُبِيّ وَرَجَّحَهَا النُّورْبَشْتِيُّ ، وَالتَّقْدِير بِأَجْرٍ وَغَنِيمَة . وَقَدْ وَقَعَ كَذَلِكَ فِي رِوَايَة لِمُسْلِمٍ مِنْ طَرِيق الْأَعْرَج عَنْ أَبِي هُرَيْرَة رَوَاهُ كَذَلِكَ عَنْ يَحْيَى بْن يَحْيَى عَنْ مُغِيرَة بْن عَبْد الرَّحْمَن عَنْ أَبِي الزِّنَاد ، وَقَدْ رَوَاهُ جَعْفَر الْفِرْيَابِيّ وَجَمَاعَة عَنْ يَحْيَى بْن يَحْيَى فَقَالُوا : أَجْر أَوْ غَنِيمَة بِصِيغَةِ أَوْ ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِك فِي الْمُوَطَّأ بِلَفْظِ " أَوْ غَنِيمَة " وَلَمْ يُخْتَلَف عَلَيْهِ إِلَّا فِي رِوَايَة يَحْيَى بْن بُكَيْرٍ عَنْهُ فَوَقَعَ فِيهِ بِلَفْظِ " وَغَنِيمَة " وَرِوَايَة يَحْيَى بْن بُكَيْرٍ عَنْ مَالِك فِيهَا مَقَال ،وَوَقَعَ عِنْد النَّسَائِيِّ مِنْ طَرِيق الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيد بْن الْمُسَيِّب عَنْ أَبِي هُرَيْرَة بِالْوَاوِ أَيْضًا وَكَذَا مِنْ طَرِيق عَطَاء بْن مِينَاء عَنْ أَبِي هُرَيْرَة وَكَذَلِكَ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ صَحِيح عَنْ أَبِي أُمَامَة بِلَفْظِ:(بِمَا نَالَ مِنْ أَجْر وَغَنِيمَة)فَإِنْ كَانَتْ هَذِهِ الرِّوَايَات مَحْفُوظَة تَعَيَّنَ الْقَوْل بِأَنَّ (أَوْ)فِي هَذَا الْحَدِيث بِمَعْنَى الْوَاو كَمَا هُوَ مَذْهَب نُحَاة الْكُوفِيِّينَ ، لَكِنْ فِيهِ إِشْكَال صَعْب لِأَنَّهُ يَقْتَضِي مِنْ حَيْثُ الْمَعْنَى أَنْ يَكُون الضَّمَان وَقَعَ بِمَجْمُوع الْأَمْرَيْنِ لِكُلِّ مَنْ رَجَعَ ، وَقَدْ لَا يَتَّفِق ذَلِكَ فَإِنَّ كَثِيرًا مِنْ الْغُزَاة يَرْجِع بِغَيْرِ غَنِيمَة ، فَمَا فَرَّ مِنْهُ الَّذِي اِدَّعَى أَنَّ " أَوْ " بِمَعْنَى الْوَاو وَقَعَ فِي نَظِيره لِأَنَّهُ يَلْزَم عَلَى ظَاهِرهَا أَنَّ مَنْ رَجَعَ بِغَنِيمَةٍ بِغَيْرِ أَجْر ، كَمَا يَلْزَم عَلَى أَنَّهَا بِمَعْنَى الْوَاو أَنَّ كُلّ غَازٍ يُجْمَع لَهُ بَيْن الْأَجْر وَالْغَنِيمَة مَعًا ، وَقَدْ رَوَى مُسْلِم مِنْ حَدِيث عَبْد اللَّه بْن عَمْرو بْن الْعَاص مَرْفُوعًا (مَا) مِنْ غَازِيَة تَغْزُو فِي سَبِيل اللَّه فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَة إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرهمْ مِنْ الْآخِرَة وَيَبْقَى لَهُمْ الثُّلُث ، فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَة تَمَّ لَهُمْ أَجْرهمْ " وَهَذَا يُؤَيِّد التَّأْوِيل الْأَوَّل وَأَنَّ الَّذِي يَغْنَم يَرْجِع بِأَجْرٍ لَكِنَّهُ أَنْقَص مِنْ أَجْر مَنْ لَمْ يَغْنَم ، فَتَكُون الْغَنِيمَة فِي مُقَابَلَة جُزْء مِنْ أَجْر الْغَزْو ، فَإِذَا قُوبِلَ أَجْر الْغَانِم بِمَا حَصَلَ لَهُ مِنْ الدُّنْيَا وَتَمَتُّعه بِأَجْرِ مَنْ لَمْ يَغْنَم مَعَ اِشْتِرَاكهمَا فِي التَّعَب وَالْمَشَقَّة كَانَ أَجْر مَنْ غَنِمَ دُون أَجْر مَنْ لَمْ يَغْنَم ، وَهَذَا مُوَافِق لِقَوْلِ خَبَّاب فِي الْحَدِيث الصَّحِيح الْآتِي (فَمِنَّا مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَأْكُل مِنْ أَجْره شَيْئًا)الْحَدِيث،وَاسْتَشْكَلَ بَعْضهمْ نَقْص ثَوَاب الْمُجَاهِد بِأَخْذِهِ الْغَنِيمَة ، وَهُوَ مُخَالِف لِمَا يَدُلّ عَلَيْهِ أَكْثَر الْأَحَادِيث ، وَقَدْ اِشْتَهَرَ تَمَدُّح النَّبِيّ ﷺ بِحِلِّ الْغَنِيمَة وَجَعْلهَا مِنْ فَضَائِل أُمَّته ، فَلَوْ كَانَتْ تُنْقِص الْأَجْر مَا وَقَعَ التَّمَدُّح بِهَا)([٩٥١]).

الأثر الفقهي المترتب على الألفاظ المشتركة:لو أن شخص أكره على القتل فرفع إلى القاضي ! فماذا يفعل به القاضي ؟ هل يعتبر أن حياته أولى من حياة المقتول بمعنى أنه غير(مختار) ويعتد بالإكراه ؟ أم يعتبر حياة المقتول أولى لانه لم يباشر شيء ولم يصدر منه ما يبيح دمه وبناء عليه فالقاتل(مختار) ؟ فالشَّافِعِيِّ يقول :

---

[950] **الحديث صحيح أخرجه : البُخاري" ١٠٤/٤(٣٢٣٢) و ١٦٦/٩(٧٤٥٧) قال : حدثنا إسماعيل ، قال : حدثني مالك . وفي ١٦٨/٩(٧٤٦٣) قال : حدثنا عبد اللّه بن يوسف ، قال : أخبرنا مالك . و"مسلم" ٣٤/٦ قال : حدثنا يَحيى بن يَحيى ، قال : أخبرنا المغيرة بن عبد الرحمان الحزامي . و"النَّسائي" ١٦/٦ ، وفي "الكبرى" ٤٣١٥ قال : أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين – قراءة عليه وأنا أسمع – عن ابن القاسم ، قال : حدثني مالك .**

[951] **أنظر : فتح الباري لابن حجر ٣٧٣/٨**

يَلْزَمُهُ الْقِصَاصُ لِأَنَّهُ مُخْتَارٌ . وَيَقُولُ أبو حنيفة : لَا يَلْزَمُهُ الْقِصَاصُ لِأَنَّهُ مُكْرَهٌ وَلَيْسَ بِمُخْتَارٍ ،والسبب في هذا الخلاف هو الاشتراك في لفظ (المختار) فأحياناً يستخدم لفظ المختار ويراد منه(القادر)فيكون لفظ المختار والقادر في نفس القوة . وأحياناً يطلق لفظ المختار وَيُرَادُ منه الَّذِي يَقْدِرُ عَلَى الْفِعْلِ وَعلى تَرْكِهِ وَهُوَ صَادِقٌ عَلَى الْمُكْرَهِ ([٩٥٢])ومن ورد عليه لفظ مشترك محتمل الدلالة يجب عليه التوقف في حمل دلالة على آخرى حتى يتبن له الْمُرَادِ مِنْهَا وَأَنَّهَا لَا تُحْمَلُ عَلَى أَظْهَرْ وُجُوهِهَا وَأَكْثَرِ اِسْتِعْمَالَاتِهَا إِلَّا عِنْدَ عَدَمِ الْبَيَانِ([٩٥٣])

أسباب الاشتراك في الكلمة الواحدة :السبب في وجود المشترك اللفظي عدة عوامل ساهمت وبشكل مباشر منها: **السبب الأول** : تتداخل اللهجات إما عن طريق التجاور والمعاشرة والاختلاط بين أفراد الجماعات ، مما يؤدي إلى حدوث عملية التراكم الدلالي.

السبب الثاني:شيوع الكلمة في استخداماتها المختلفة.

السبب الثالث : اختلاف العرف من بلد إلى آخر في استخدام الكلمة .

السبب الرابع:الاستخدامات المجازية لهذه الكلمة بمعنى أن تتعدد المعاني لهذه الكلمة الواحدة ثم استعارتها لمعنى أو معان أخرى ، يكثر ويغلب تداولها حتى تصير بمنزلة المعنى الأصلي في الاستعمال والشيوع . وهذا ما نص عليه أبو علي الفارسي بقوله:(إن اتفاق اللفظين واختلاف المعنيين ينبغي أن لا يكون قصداً في الوضع ولا أصلاً ، ولكنه من لغات تداخلت ، أو أن تكون لفظة تستعمل لمعنى ثم تستعار لشيء فتكثر وتصير بمنزلة الأصل.

المبحث الخامس عشر: التردد الحاصل بين الحقيقة والمجاز

ومن جملة ما يؤثر في وصول المعرفة وفي نقلها التردد الحاصل بين إرادة الحقيقة وإرادة المجاز بالنسبة إلى المتكلم أو السامع ، ومن هنا ينشأ خلاف بين الإرادتين وهذا ولا شك يؤثر في وصول المعرفة وفي نقلها،وبادي ذي بدء نعرف الحقيقة والمجاز لتتضح الصورة :

تعريف الحقيقة: الحقيقة في اللغة مأخوذة من حق يحق حقا وحقيقة ، يقال : حق الشئ إذا وجب وثبت ، ومنه قوله تعالى:(**وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ**)([٩٥٤])وحققت الأمر وأحققته أحقه إذا تيقنته أو جعلته ثابتا لازما ، وحقيقة الشئ:منتهاه وأصله المشتمل عليه([٩٥٥])... قال ابن فارس([٩٥٦]) (حق) الحاء والقاف أصل واحد ، وهو يدل على إحكام الشئ وصحته ، فالحق نقيض الباطل ، ثم يرجع كل فرع إليه بجودة الاستخراج وحسن التلفيق ،

---

952 أنظر : المستصفى – (ج ١ / ص ٦٠)

953 أنظر فتح الباري لابن حجر ٦/ ١٦٣

954 غافر ٦

955 أنظر : مجلة جامعة أم القرى – (ج ٤ / ص ٢٢٢)

956 هو اللغوي المشهور أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا بن محمد بن حبيب الرازي كان إماما في اللغة وفي علوم شتى ، وأعطى اللغة جل همه إلى أن أتقنها وصار فيها إماما وألف فيها المؤلفات المتعددة ، كما له اهتمام بالشعر وله أشعار كثيرة حسنة . من أهم مؤلفاته (معجم مقاييس اللغة) و(المجمل) ، و(حلية الفقهاء) ، توفي سنة ٣٩٠هـ بالري .
انظر ترجمته في : ١١٨/١ من وفيات الأعيان لابن خلكان ، ١٣٢/٣ من شذرات الذهب لابن العماد.

ويقال : حق الشئ : وجب)([٩٥٧]) ومن مجموع هذه المعاني اللغوية لكلمة (الحقيقة) يتبين أنها تطلق ويراد بها أحد المعاني الآتية:

(أ) الوجوب، والثبوت ، واللزوم ، والوقوع.

(ب) الإحكام، والصحة ، والإتقان ، والجودة ، والحسن .

(ج) غاية الشيء ، ومنتهاه ، وأصله ، وماهيته .

(د) التيقن والجزم ، والقطع([٩٥٨]) .

قسم العلماء الحقيقة إلى ثلاثة أقسام هي:

(١) الحقيقة اللغوية وتسمى (الوضعية)وهي: اللفظ المستعمل فيما وضع له أولا في اللغة، كالأسد المستعمل في الحيوان الشجاع المعروف .

(٢)الحقيقة العرفية:هي اللفظ المستعمل فيما وضع له بعرف الاستعمال اللغوي وهي ضربان : عرفية عامة وعرفية خاصة.

فمن الأول : أن يكون الاسم قد وضع لمعنى عام ، ثم يخصص بعرف استعمال أهل اللغة ببعض مسمياتة ، كاختصاص لفظ الدابة بذوات الأربع عرفا ، وإن كان في أصل اللغة لكل مآدب.

(٣) الحقيقة الشرعية: كلفظ الصلاة والزكاة والحج ونحو ذلك فإن لها في اللغة دلالة تختلف عن الحقيقة الشرعية فالصلاة في اللغة هي الدعاء كقوله تعالى(وصل عليهم إن صلاتك سكن لهم)وأما الصلاة في الشرع إذا أطلقت – فالمراد منها الهيئة المعروفة من قيام وسجود وركوع ألخ.

تعريف الحقيقة في الاصطلاح:للعلماء في تعريف الحقيقة اصطلاحا أقوال متعددة أهمها:(أنها اللفظ المستعمل فيما وضع له)ومن الأصوليين من زاد في هذا الحد قيدا وهو قولهم "في اصطلاح التخاطب)([٩٥٩])لأنه إذا كان التخاطب باصطلاح، واستعمل فيه ما وضع له في اصطلاح آخر لمناسبة بينه، وبين ما وضع له في اصطلاح التخاطب ، كان خارجا عن حد الحقيقة ، مع أنه لفظ مستعمل فيما وضع له، ومن تعريفاتها أنها:(اللفظ المستعمل فيما وضع له أولا)([٩٦٠]) ليخرج مثل ما سبق إيراده في التعريف قبله،ومنها:أنها ما أفيد بها ما

---

[957] أنظر : معجم مقاييس اللغة ١٥/٢

[958] انظر في مجموع هذه المعاني: ١٥/٢ من معجم مقاييس اللغة ، ١٤٣/١ من المصباح المنير ، ١٤٦٠/٤ من الصحاح ، ٢٢١/٣ من القاموس المحيط .

[959] انظر : ٢٠٣/١ من فواتح الرحموت ، وانظر أيضا ١٢٧/١ من الإبهاج للسبكي ، دار الكتب العلمية ، بيروت توزيع دار الباز ، مكة .

[960] انظر ٢٦/١ من الإحكام للآمدي

وضعت له ، في أصل الاصطلاح الذي وقع التخاطب به)([٩٦١])ومنها:(أنها كل لفظ بقي على موضوعه)([٩٦٢])ومنها (أنها كل اسم أفاد معنى على ما وضع له)([٩٦٣])وهذه أهم التعريفات التي ذكرها الأصوليون لتعريف الحقيقة ، وكما ترى أنها متقاربة ، متحدة في أصل المعنى والمراد وإن اختلفت في الألفاظ([٩٦٤]).

تعريف المجاز في اللغة:المجاز لغة: مأخوذ من جاز، يجوز ، جوزا ، وجوازا ، يقال جاز المكان ، إذا سار فيه ، وأجازه : قطعه ، يقال جاز البحر : إذا سلكه وسار فيه ، حتى قطعه ، وتعداه . ويقال: أجاز الشئ : أي أنفذه ، ومنه إجازة العقد : إذا جعل جائزا ، نافذا ماضيا على الصحة... وجاوزت الشئ وتجاوزته : تعديته ، وتجاوزت عن المسئ : عفوت عنه وصفحت([٩٦٥])قال ابن فارس : (جوز) الجيم والواو والزاء أصلان ، أحدهما : قطع الشئ ، والآخر : وسط الشئ ، فأما الوسط : فجوز كل شئ وسطه ، والأصل الآخر : جزت الموضع : سرت فيه ، وأجزته : خلفته ، وقطعته ، وأجزته : نفذته)([٩٦٦])وتقول العرب:(جازَ المَوضعَ والطريقَ جَوْزاً بالفتح وجُؤُوزاً كقُعودٍ وجَوازاً ومَجازاً بفَتحِهما . وجازَ به وجاوَزه جِوَازاً بالكسر : سارَ فيه وسَلَكَه أجازَه : خلَّفَه وقطَعَه . كذلك أجازَ غيرَه وجاوَزه هكذا في النُّسَخ وصوابُه وجازَه والمعنى سارَه وخَلَّفَه قال الأَصْمَعِيّ : جُزتُ المَوضعَ : سِرْتُ فيه وأَجَزْتُه : خلَّفْتُه وقَطَعْتُه وأَجَزْتُه : أَنْفَذْتُه قال امرؤُ القَيس:

فلمّا أَجَزْنا ساحة الحَيِّ وانْتَحى ... بِنا بَطْنٌ خَبْتٍ ذي قِفافٍ عَقَنْقَلِ وقال الراجزُ :

خَلُّوا الطريقَ عن أَبي سَيّارَهْ ... حتى يُجيزَ سالِماً حِمارَهْ وقال أَوْسُ بن مَغْرَاء :

ولا يَريمونَ في التَّعريفِ مَوْضِعَهم ... حتى يقال أَجيزوا آلَ صَفْوَانا)([٩٦٧]).

تعريف المجاز في الاصطلاح:وفي الاصطلاح:هو استعمال اللفظ في غير ما وضع له في الأصل؛ لعلاقة بين المعنيين الحقيقي والمجازي مع قرينة مانعة من إرادة المعنى الحقيقي([٩٦٨]).

---

961 انظر : ١٧/١ من المعتمد لأبي الحسين البصري ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط/١ ، سنة ١٤٠٣هـ .

962 انظر : ص٩٤-٩٥ من التعريفات للجرجاني

963 انظر : ٧٧/١ من التمهيد لأبي الخطاب .

964 وانظر أيضا : ٢٠٣/١ من فواتح الرحموت ، ص٤٢ من شرح تنقيح الفصول للقرافي دار الفكر ، بيروت القاهرة ، ٣٤١/١،١٠٥ من المستصفى ، ٣٠٠/١ من حاشية البناني على جمع الجوامع ، ١٧٢/١ من العدة لأبي يعلى ، ص٦٤ من الروضة ، ١٤٩/١ من شرح الكوكب المنير ، ص٢١ من إرشاد الفحول .

965 انظر : ١١٤/١ من المصباح ، ٨٧٠/٣ من الصحاح ، ١٧٠/٢ من القاموس .

966 معجم مقاييس اللغة ٤٩٤/١

967 أنظر : تاج العروس من جواهر القاموس للزَّبيدي مادة جوز ولسان العرب لابن منظور مادة جوز

968 أنظر في مبحث المجاز :

_ أسرار البلاغة لعبد القادر الجرجاني، تحقيق الشيخ أحمد شاكر ص٣٥٠_٤٢٤.

_ مجموع فتاوى شيخ الإسلام ج٧ في الإيمان.

_ بغية الإيضاح لتخليص المفتاح لعبدالمتعال الصعيدي ص٨٤_١٧١.

_ منع المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز للشيخ محمد الامين الشنقيطي.

_ معجم البلاغة د. بدوي طبانة ص١٤٥_١٤٩.

_ علوم البلاغة للشيخ المراغي ص٢٤٦_٢٩٨.

_ البلاغة العربية في فنونها وأفنانها علم البيان والبديع د. فضل حسن عباس ١٢٧_٢٧٠.

_ موقف المتكلمين من الاستدلال بنصوص الكتاب والسنة عرضاً ونقداً د. سليمان ابن صالح الغصن ٤٤٥/١_٤٧٧.

مثال توضيحي للمجاز:قال أهل المدينة في استقبالهم للنبي ﷺ لما قدم من تبوك هو وأصحابه:

طلع البدر علينا **** من ثنيات الوداع

فالمجازات في هذا البيت واقع في لفظ (البدر) حيث يريدون به النبي، وهذا استعمال مجازي؛ ذلك لأن الاستعمال الحقيقي للبدر إنما هو الكوكب العظيم الذي يكون في السماء ليلاً،والعلاقة بين المعنيين الحقيقي والمجازي هي الحسن والإشراق؛ فالبدر حسن مشرق، وكذلك النبي،والقرينة المانعة من إرادة المعنى الأصلي الحقيقي هي: (من ثنيات الوداع) فهي التي أثبتت مجازية البدر، والسبب أن البدر الحقيقي لا يظهر بين ثنيات الوداع وهي (الجبال الصغيرة) وإنما يظهر في السماء كما هو معلوم فعلم بذلك أن اللفظ أريد به مجازه لا حقيقته([٩٦٩]).

اختلاف العلماء في أصل وقوع المجاز:اختلف العلماء في أصل وقوع المجاز وثبوته في اللغة والقرآن، على ثلاثة أقوال:

القول الأول:إن المجاز واقع في اللغة والقرآن: وهذا مذهب جماهير العلماء، والمفسرين، والأصوليين، واللغويين، والبلاغيين، وغيرهم؛ بل حكى الإجماع على ذلك يحيى بن حمزة العلوي في كتابه (الطراز) غير أن في تلك الدعوى توسعاً؛ لوجود المخالف المعتبر.

القول الثاني:إنكار المجاز مطلقاً في اللغة والقرآن: وقد ذهب إلى ذلك أبو إسحاق الاسفراييني، وتبعه على ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وحجة القائلين بمنعه: القائلون بمنع المجاز في اللغة والقرآن الكريم، أو في القرآن وحده يحتجون على ذلك بحجج أبرزها : (أن كل مجاز كذب يجوز نفيه) فيلزم على القول بأن في القرآن مجازاً أن في القرآن ما يجوز نفيه، قال الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي(وأوضح دليل على منعه في القرآن إجماع القائلين بالمجاز على أن كل مجاز يجوز نفيه، ويكون نافيه صادقاً في نفس الأمر؛ فتقول لمن يقول: رأيت أسداً يرمي: ليس هو بأسد وإنما هو رجل شجاع؛ فيلزم على القول بأن في القرآن مجازاً أن في القرآن ما يجوز نفيه، ولا شك أنه لا يجوز نفي شيء من القرآن)([٩٧٠])وأما القائلين بالمجاز فقد ردوا على أصحاب هذه الشبه فقالوا: أن القول بأن كل مجاز كذب يجوز نفيه ليس صحيحاً ، وإنما يكون المجاز كذباً لو أثبت المعنى على التحقيق لا على المجاز، أي أنه إذا أطلق القمر مثلاً على إنسان بهي الطلعة يكون كذباً لو ادُّعي أنه القمر الذي في السماء حقاً،ولا ريب أن هذا ليس بمرادٍ في المجاز، وإنما المراد تشبيهه به في البهاء والحسن، فأين الكذب؟ فالنفي هنا مُنصب على إرادة الحقيقة لا على المعنى المجازي، وهذا لا يسمى كذباً؛ لأن المتكلم جاء بقرينة تبين مراده، وترفع اللبس، ثم أن البلاغيين حرصوا في مصنفاتهم على أن يبينوا الفرق بين المجاز والكذب؛ فهم متفقون على أن المجاز ليس كذباً؛ لأن التجوُّز يضع بين يدي

---

969 أنظر : رسائل الشيخ محمد بن إبراهيم الحمد في العقيدة ص ٤٠

970 أنظر : رسائل الشيخ محمد بن إبراهيم الحمد في العقيدة ص٤١ و منع المجاز في المنزل للتعبد والإعجاز ص٨ للشنقيطي

المجاز قرينة تصرف عن إرادة المعنى الأصلي للفظ([٩٧١])

القول الثالث:أن المجاز واقع في اللغة دون القرآن: وقد ذهب إلى ذلك داود الظاهري، وابنه محمد، وابن القاصّ الشافعي وابن خويز منداد المالكي، ومنذر بن سعيد البلوطي، ومن المعاصرين الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي.

ومن فروع قاعدة الحمل على الحقيقة آولى من الحمل على المجاز ما يلي:

المثال الأول : إذا قال واقف(وقفت كذا على ولدي فقط)هل يدخل أولاد أولاده مع أولاده أم لا؟)إذا وقف على أولاده لا يدخل فيه ولد ولده إن كان له ولد لصلبه عند الحنفيّة ، وهو الأصحّ عند الشّافعيّة ورواية عند الحنابلة ، فإن لم يكن له ولد لصلبه استحقّ ولد الابن عند الحنفيّة ، لأنّ اسم الولد حقيقة في ولد الصّلب ، فإذا أمكن حمله على الحقيقة فبها وإلاّ يصار إلى المجاز،وعند المالكيّة – وهو قول عند الحنابلة – يدخل فيه ابن الابن، وعند الشّافعيّة يدخل ولد الولد مطلقاً حملاً على الجمع بين الحقيقة والمجاز)([٩٧٢]).

المثال الثاني: لو حلف لا يأكل من هذه الشّاة حنث بالأكل من لحمها ، لأنّه الحقيقة دون لبنها ونتاجها لأنّه مجاز ، وهذا عند الحنفيّة والشّافعيّة،وقال المالكيّة : يحنث بكلّ فرع نشأ عن الأصل إذا حلف بالامتناع عن الأكل منه ، سواء تقدّم فرع المحلوف عليه عن اليمين أو تأخّر عنها([٩٧٣]).

الدليل الأول : ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قالَ:(لَقَدِ ارْتَقَيْتُ يَوْمًا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَنَا ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلاً بَيْتَ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ.) في رواية عبيد الله بن عمر :مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةِ مُسْتَقْبِلَ الشَّأْمِ)([٩٧٤])وجه الشاهد من الدليل : قَوْله(عَلَى ظَهْر بَيْت لَنَا)وَفِي رِوَايَة يَزِيد الْآتِيَة(عَلَى ظَهْر بَيْتنَا)وَفِي رِوَايَة عُبَيْد اللَّه بْن عُمَر الْآتِيَة " عَلَى ظَهْر بَيْت حَفْصَة " أَيْ : أُخْته كَمَا صُرِّحَ بِهِ فِي رِوَايَة مُسْلِم السؤال المهم : هل إِضَافَته الْبَيْت إِلَيْ عبد الله بن عمر عَلَى سَبِيل الْمَجَاز لِكَوْنِهَا أُخْته ؟أم على سبيل الحقيقة بإعتبار ما يؤول إليه البيت في النهاية ؟وذلك بِاعْتِبَارِ أَنَّ الْبَيْت الَّذِي أَسْكَنَهَا النَّبِيّ ﷺ فِيهِ وَاسْتَمَرَّ فِي يَدهَا إِلَى أَنْ مَاتَتْ فَوَرِثَ عَنْهَا عبد الله بن عمر ذلك البيت ؟المسألة فيها خلاف ولسنا هنا لبيان الراجح من المسألة بقدر ما نريد أن نبين أثر الحمل على الحقيقة أو المجاز في بيان حكم المسائل .

---

971 أنظر : مجلة جامعة أم القرى – (ج ٤ / ص ٢٢٣) ورسائل الشيخ محمد بن إبراهيم الحمد في العقيدة – (ج ٤ / ص ٤٥)

972 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة حقيقة

973 أنظر : الموسوعة الفقهية الكويتية مادة حقيقة

974 الحديث صحيح: "البُخَاري" ١/٤٨(١٤٥) قال : حدثنا عبد الله بن يوسف. قال : أخبرنا مالك ، عن يحيى بن سعيد. وفي ١/٤٩(١٤٨) و٤/١٠٠(٣١٠٢) قال : حدثنا إبراهيم بن المنذر. قال : حدثنا أنس بن عياض ، عن عبيد الله. وفي ١/٤٩(١٤٩) قال : حدثنا يعقوب بن إبراهيم. قال : حدثنا يزيد بن هارون. قال : أخبرنا يحيى. و"مسلم" ١/١٥٥(٥٣٣) قال : حدثنا عبد الله بن مُسْلِمة بن قعنب ، حدثنا سليمان ، يعني ابن بلال ، عن يحيى بن سعيد. وفي (٥٣٤) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا مُحَمَّد بن بشر العبدي ، حدثنا عبيد الله بن عمر. و"أبو داود" ١٢ قال : حدثنا عبد الله بن مُسْلِمة ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد. و"ابن ماجة" ٣٢٢ قال : حدثنا هشام بن عَمَّار ، حدثنا عبد الحميد بن حَبِيب ، حدثنا الأوزاعي ، حدثني يحيى بن سعيد الأنصاري (ح) وحدثنا أبو بكر بن خَلَّاد ، ومُحَمَّد بن يحيى. قالا : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا يحيى بن سعيد. والتِّرْمِذِيّ" ١١ قال : حدثنا هناد ، حدثنا عبدة بن سليمان ، عن عبيد الله بن عمر. و"النَّسَائي" ١/٢٣ ، وفي "الكبرى" ٢٢ قال : أخبرنا قُتيبة بن سعيد ، عن مالك ، عن يحيى بن سعيد. و"ابن خزيمة" ٥٩ قال : حدثنا مُحَمَّد بن بشار ، ويحيى ابن حكيم

الدليل الثاني:ما ورد عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:(مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرَيْنِ **فَقَالَ إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لاَ يَسْتَتِرُ مِنَ الْبَوْلِ ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ ، فَغَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً . قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لِمَ فَعَلْتَ هَذَا قَالَ لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا**)([٩٧٥])وجه الشاهد من الحديث قوْله:(لَا يَسْتَتِر)وهنا وقع خلاف بين العلماء فمنهم من حمل الحديث على الحقيقة وقال المراد من الوعيد في الحديث على عدم الإستتار بغض النظر إن كان هناك تقصير وعدم تنزه من البول أم لا،والقول الآخر:قالوا إنما المراد من الحديث عدم التنزه من البول وليس عدم الإستتار وخاصة في البول حيث ثبت أن النبي ﷺ بال عند سباطة قوم حُذَيْفَة:أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ ، فَبَالَ عَلَيْهَا قَائِمًا ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ ، فَذَهَبْتُ لأَتَأَخَّرَ عَنْهُ ، فَدَعَانِي حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ ، فَتَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ([٩٧٦]) إذا المراد من الحديث الاستنزاه بدليل ورد في بعض الروايات(يَسْتَنْزه)إذا مَعْنَى الِاسْتِتَار أَنَّهُ لَا يَجْعَل بَيْنه وَبَيْن بَوْله سُتْرَة يَعْنِي لَا يَتَحَفَّظ مِنْهُ ، فَتُوَافِق رِوَايَة (لَا يَسْتَنْزه)لِأَنَّهَا مِنْ التَّنَزُّه وَهُوَ الْإِبْعَاد،قَالَ اِبْن دَقِيق الْعِيد في هذا الصدد:(لَوْ حُمِلَ الِاسْتِتَار عَلَى حَقِيقَته لَلزِمَ أَنَّ مُجَرَّد كَشْف الْعَوْرَة كَانَ سَبَب الْعَذَاب الْمَذْكُور ، وَسِيَاق الْحَدِيث يَدُلّ عَلَى أَنَّ لِلْبَوْلِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عَذَاب الْقَبْر خُصُوصِيَّة ، يُشِير إِلَى مَا صَحَّحَهُ اِبْن خُزَيْمَة مِنْ حَدِيث أَبِي هُرَيْرَة مَرْفُوعًا (أَكْثَر عَذَاب الْقَبْر مِنْ الْبَوْل) أَيْ : بِسَبَبِ تَرْك التَّحَرُّز مِنْهُ . قَالَ : وَيُؤَيِّدهُ أَنَّ لَفْظ(مِنْ)فِي هَذَا الْحَدِيث لَمَّا أُضِيف إِلَى الْبَوْل اِقْتَضَى نِسْبَة الِاسْتِتَار الَّذِي عَدَمه سَبَب الْعَذَاب إِلَى الْبَوْل ، بِمَعْنَى أَنَّ اِبْتِدَاء سَبَب الْعَذَاب مِنْ الْبَوْل ، فَلَوْ حُمِلَ عَلَى مُجَرَّد كَشْف الْعَوْرَة زَالَ هَذَا الْمَعْنَى ، فَتَعَيَّنَ الْحَمْل عَلَى الْمَجَاز لِتَجْتَمِع أَلْفَاظ الْحَدِيث عَلَى مَعْنًى وَاحِد لِأَنَّ مَخْرَجه وَاحِد)([٩٧٧]).

---

[975] الحديث صحيح: "البُخَاري" ١/٦٥(٢١٨) قال : حدثنا محمد بن المثنى ، قال : حدثنا محمد بن حازم (ح) قال ابن المثنى : وحدثنا وكيع. وفي ٢/١١٩(١٣٦١) قال : حدثنا يحيى ، حدثنا أبو معاوية. وفي ٢/١٢٤ (١٣٧٨) قال : حدثنا قُتيبة ، حدثنا جَرير. وفي ٨/٢٠(٦٠٥٢) قال : حدثنا يحيى ، حدثنا وكيع. و"مسلم" ١/١٦٦(٦٠٣) قال : حدثنا أبو سعيد الأشج ، وأبو كُريب محمد بن العلاء ، وإسحاق بن إبراهيم ، قال إسحاق : أخبرنا. وقال الآخران : حدثنا وكيع. وفي (٦٠٤) قال : حدثنيه أحمد بن يوسف الازدي ، حدثنا مُعلى بن أسد ، قال : حدثنا عبد الواحد.

[976] الحديث صحيح: البُخَاري" ١/٦٦(٢٢٤) قال : حدَّثنا آدم ، قال : حدَّثنا شُعْبة. و"مسلم" ١/١٥٧(٥٤٥) قال : حدَّثنا يَحيى بن يَحيى التَّميمي ، قال : أخبرنا أبو خَيْثَمَة. و"أبو داود" ٢٣ قال : حدَّثنا حَفْص بن عُمَر ، ومُسْلم بن إبراهيم ، قالا : حدَّثنا شُعْبة (ح) وحدَّثنا مُسَدَّد ، قال : حدَّثنا أبو عَوَانَة. و"ابن ماجة" ٣٠٥ قال : حدَّثنا أبو بَكْر بن أبي شَيْبَة ، قال : حدَّثنا شَريك ، وهُشَيْم ، ووَكِيع. وفي (٥٤٤) قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن عَبْد اللهِ بن نُمَيْر ، وعلي بن مُحَمَّد ، قالا : حدَّثنا وَكِيع (ح) وحدَّثنا أبو هَمَّام ، الوَلِيد بن شُجَاع بن الوَلِيد ، قال : حدَّثنا أبي ، وابن عُيَيْنَة ، وابن أبي زائدة. والتِّرْمِذِيّ" ١٣ قال : حدَّثنا هَنَّاد ، قال : حدَّثنا وَكِيع. و"النَّسائي" ١/١٩ ، وفي "الكبرى" ١٨ قال : أخبرنا إسْحَاق بن إبراهيم ، قال : أنبأنا عِيسَى بن يُونُس. الحديث .

١- "البُخَاري" ١/٦٦(٢٢٥) قال : حدَّثنا عُثْمَان بن أبي شَيْبَة ، قال : حدَّثنا جَرير. وفي (٢٢٦) قال : حدَّثنا مُحَمَّد بن عَرْعَرَة ، قال : حدَّثنا شُعْبَة. وفي ٣/١٧٧(٢٤٧١) قال : حدَّثنا سُلَيْمَان بن حَرْب ، عن شُعْبة. و"مسلم" ١/١٥٧(٥٤٦) قال : حدَّثنا يَحيى بن يَحيى ، قال : أخبرنا جَرير. و"النَّسائي" ١/٢٥ قال : أخبرنا مُحَمَّد بن بَشَّار ، قال : أنبأنا مُحَمَّد ، قال : أنبأنا شُعْبة. و"ابن خزيمة" ٥٢ قال : حدَّثنا أبو هاشم ، زِيَاد بن أيُّوب ، قال : حدَّثنا جَرير. كلاهما (جَرير ، وشُعْبة) عن مَنْصُور.

٢- وأخرجه النَّسَائي ١/٢٥ ، وفي "الكبرى" ٢٣ قال : أخبرنا سُلَيْمَان بن عُبَيْد اللهِ ، قال : أنبأنا بَهْز ، قال : أنبأنا شُعْبة ، عن سُلَيْمَان ، ومَنْصُور.

كلاهما (الأعْمَش ، ومَنْصُور) عن أبي وائل ، فذكره.وأخرجه ابن ماجة (٣٠٦) قال : حدَّثنا إسْحَاق بن مَنْصُور ، قال : حدَّثنا أبو داود ، قال : حدَّثنا شُعْبة ، عن عاصم ، عَنْ أبي وَائِلٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ؛

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ ، فَبَالَ قَائِمًا. قَالَ شُعْبَةُ : قَالَ عَاصِمٌ يَوْمَئِذٍ : وَهَذَا الأَعْمَشُ يَرْوِيهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ ، وَمَا حَفِظْهُ. فَسَأَلْتُ عَنْهُ مَنْصُورًا ، فَحَدَّثَنِيهِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ

(أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ ، فَبَالَ قَائِمًا.) قال أبو عِيسَى التِّرْمِذِي : سَمِعْتُ الجارود يقول : سَمِعْتُ وَكِيعًا يُحَدِّث بهذا الحديث ، عن الأعْمَش ، ثم قال وَكِيع : هذا أصح حديث ، رُوي عن النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم في المسح. وسَمِعْتُ أبا عَمَّار ، الحُسَيْن بن حُرَيْث يقول : سَمِعْتُ وَكِيعًا. فذكره نَحْوَهُ.

[976] أنظر : الفتح ١/٣٤١

الدليل الثالث:ما ورد عَنْ أَنَسٍ:(أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ ، فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلاَةَ الْغَدَاةِ بِغَلَسٍ ، ثم قَالَ : فَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً ، فَجُمِعَ السَّبْيُ ، قَالَ : فَجَاءَ دِحْيَةُ فَقَالَ :يَا نَبِيَّ اللهِ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ ، قَالَ : اذْهَبْ فَخُذْ جَارِيَةً ، قَالَ : فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ ، سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ ، واللهِ مَا تَصْلُحُ إِلاَّ لَكَ ، فَقَالَ ﷺ ادْعُوهُ بِهَا،فَجَاءَ بِهَا ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا)وفي رواية : (**فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرْؤُسٍ ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تُصَنِّعُهَا وَتُهَيِّئُهَا ثُمَّ إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا**)([٩٧٨])والشاهد من الحديث:(فاشتراها)هل وقع الشراء على الحقيقة أم على المجاز يحتمل الأمرين وفيه خلاف،ويقول الحافظ ابن حجر أيضاً : (وَأَمَّا إِطْلَاق الشِّرَاءِ عَلَى الْعِوَضِ فَعَلَى سَبِيلِ الْمَجَازِ ، وَلَعَلَّهُ عَوَّضَهُ عَنْهَا بِنْت عَمّهَا أَوْ بِنْت عَمِّ زَوْجهَا فَلَمْ تَطِبْ نَفْسُهُ فَأَعْطَاهُ مِنْ جُمْلَةِ السَّبْيِ زِيَادَةً عَلَى ذَلِكَ)([٩٧٩]).

المبحث السادس عشر:التردد الحاصل بين التَرَادِفَ وَالتَبَاينَ

يقصد بالترادف هو توارد اللفظين على المعنى الواحد، أو تتابع الكلمتين على الدلالة الواحدة للمشابهة في العلاقة بين المدلولين، يتعلق مفهوم المعرفة ونقلها لدى الغير بمفهوم الترادف والتباين تعلقاً كبيراً ولابد من الإقرار بادي ذي بدء على أن الترادف اللغوي ظاهرة جميلة في اللسان العربي ، ولها أبعاد تعبيرية كثيرة ، تضفي على المضمون الكثير من النواحي البلاغية ، وسبب إيرادي هذا المبحث من ضمن موانع نقل المعرفة هي تعلق المعرفة بالنواحي التعبيرية فالذين لا يعرفون إن هذه الكلمة تقوم مقام الكلمة الآخرى ، وتلك لا تقوم مقام هذه،ومن هنا قد تَلْتَبِسُ الْمُتَرَادِفَةُ بِالْمُتَبَايِنَةِ ، وَذَلِكَ إِذَا أُطْلِقَتْ أَسَماء مُخْتَلِفَةٍ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ بِاعْتِبَارَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ رُبَّمَا ظُنَّ أَنَّهَا مُتَرَادِفَةٌ وهي متباينة . كَالسَّيْفِ وَالْمُهَنَّدِ وَالصَّارِمِ ، فَإِنَّ الْمُهَنَّدَ يَدُلُّ عَلَى السَّيْفِ مَعَ زِيَادَةِ نِسْبَةٍ إِلَى الْهِنْدِ فَخَالَفَ إِذًا مَفْهُومُهُ مَفْهُومَ السَّيْفِ ، وَالصَّارِمُ يَدُلُّ عَلَى السَّيْفِ مَعَ صِفَةِ الْحِدَّةِ وَالْقَطْعِ لَا كَالْأَسَدِ وَاللَّيْثِ([٩٨٠])فالترادف إذن التتابع من حيث إطلاق اللغة ، والأسماء المترادفة يقصد بها أن تكون أسماء لشيء،واحد، وبذلك يتضح أن فكرة الترادف قد كانت من الظواهر اللغوية التي تنبه اللغويون العرب إليها في وقت مبكر نتيجة ملاحظاتهم للواقع اللغوي([٩٨١])كما نجد أن أبو الحسين أحمد بن فارس يقف موقفاً ضد الترادف التام فيقول في كتابه (الصاحبي في فقه اللغة و سُنن العرب في كلامها)ويقول:(يسمى الشيئان

---

978 الحديث صحيح أخرجه : "مسلم" ٣٤٨١ و٤٦٨٨ قال : حدَّثني زُهَيْر بن حَرْب ، حدَّثنا إسْمَاعِيل ، يَعْنِي ابن عُلَيَّة . و"أبو داود" ٢٩٩٦ قال : حدَّثنا مُسَدَّد ، حدَّثنا حَمَّاد بن زَيْد . وفي (٢٩٩٨) قال : حدَّثنا داود بن مُعَاذ ، حدثنا عَبْد الوارث (ح) وحدثنا يَعْقُوب ابن إبـراهيم ، المَعْنَى ، قال : حدَّثنا ابن عُلَيَّة . وفي (٣٠٠٩) قال : حدَّثنا داود ابن مُعَاذ ، حدَّثنا عَبْد الوارث (ح) وحدَّثنا يَعْقُوب بن إبراهيم ، وزِيَاد بن أيُّوب ، أن إسْمَاعِيل بن إبراهيم حدَّثهم . و"النَّسائي" ١٣١/٦ ، وفي "الكبرى" ٥٥٤٩ و٦٥٦٤ قال : أخبرنا زِيَاد ابن أيُّوب ، قال : حـدَّثنا إسْمَاعِيل ابن عُلَيَّة . وفي "الكبرى" ١١٣٧١ قال : أخبرنا إسْحَاق بن إبراهيم ، قال : أخبرنا إسْمَاعِيل . و"ابن خزيمة" ٣٥١ قال : حـدَّثنا يَعْقُوب بن إبراهيم الدَّوْرَقِي ، أخبرنا ابن عُلَيَّة.
ثلاثتهم (إسْمَاعِيل بن إبراهيم ابن عُلَيَّة ، وحماد ، وعَبْد الوارث بن سَعِيد) عن عَبْد العَزِيز بن صُهَيْب ، فذكره.

979 أنظر : فتح الباري للحافظ بن حجر العسقلاني غزوة خيبر ٢٢/١٢

980 أنظر : (المستصفى ٥٨/١)

981 والمؤلفات التي أحصيت في وقت مبكر هي : كتاب الرماني : "الألفاظ المترادفة في القرن الربع الهجري"، ٣٨٤هـ وكتاب "الألفاظ" لأبي عبد الرحمن بن عيسى الهمذاني المتوفى سنة ٣٢٧هـ
وكتاب "جواهر الألفاظ" لقدامة بن جعفر المتوفى ٣٣٧هـ، ومن القائلين بالترادف من العلماء ووضعوا كتب في ذلك.

المختلفان بالاسمين المختلفين، و ذلك أكثر الكلام كرجل و فرس و تسمى الأشياء الكثيرة بالإسم الواحد نحو ، عين الماء و عين المال و عين السحاب. و يـُـسـَـمـّـى الشيء الواحد بالأسماء المختلفة نحو:السيف و المهند و الحسام ،والذي نقوله في هذا إن الاسم واحد هو السيف و ما بعده من الألقاب صفات، و مذهبنا أن كل صفة منها فمعناها غيرُ معنى الأخرى. و قد خالف في ذلك قوم فزعموا أنها – و إن اختلفت ألفاظها– فإنها ترجع إلى معنى واحد ، و ذلك قولنا : سيف و حسام ،وقال آخرون : ليس منها اسم ولا صفة إلا و معناه غير معنى الآخر ، قالوا و كذلك الأفعال ، نحو : مضى و ذهب و انطلق و قـعد و جلس و رقد و نام و هجع ، قالوا : ففي قعد معنى ليس في جلس ، و كذلك القول فيما سواه ، و بهذا نقول ، و هو مذهب شيخنا أبي العباس أحمد بن يحي ثعلب، و احتج أصحاب المقالة الأولى بأنه لو كان لكل لفظة معنى غير معنى الأخرى لما أمكن أن يعبر عن شيء بغير عبارته ، و ذلك أنا نقول في لا ريب فيه : لا شك فيه ، فلو كان الريب غير الشك لكانت هذه العبارة عن معنى الريب بالشك خطـأ ، فلما عـُـبـِّـرَ عن هذا بهذا عـُـلـِـم أن المعنى واحد).

تعريف التَّرَادُفِ لغة :الرِّدْفُ ما تبع شيئاً فهو ردْفُه، وإذا تتابع شيء خلف شيء فهو التَّرادف، والجميع الرُّدافي، وقال لبيد: عُذَافرةٌ تَقَمّصُ بالرُّدافَي ... تَخَوَّنها نُزولي وارْتِحالي

ويقال: جاء القوم رُدافي، أي بعضهم يتبع بعضا،ويقال: للحداة الرُّدافي، وأنشد أبو عبيد قول الراعي:وَخُودٍ من اللائي يَسْمَّعنَ بالضُّحَى ... قَريضَ الرُدافي بالغناء المُهَوِّدِ وقيل الرُّدافي: الرَّديفُ؛ وأخبرني المنذري عن ابن فهم عن محمد بن سلام عن يونس في قول الله تعالى)رَدِفَ لكم(قال: قَرُب لكم)([٩٨٢])

تعريف الترادف في الِاصْطِلَاح:هُوَ الْألْفَاظُ الْمُفْرَدَةُ الدَّالَّةُ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ بِاعْتِبَارٍ وَاحِدٍ وَاحْتُرِزَ بِالْمُفْرَدَةِ عَنْ دَلَالَةِ الِاسْمِ وَالْحَدِّ ، فَإِنَّهُمَا يَدُلَّانِ عَلَى شَيْءٍ وَاحِدٍ ، وَلَيْسَا مُتَرَادِفَيْنِ،لِأَنَّ الْحَدَّ مُرَكَّبٌ،وَخَرَجَ بِاعْتِبَارٍ وَاحِدٍ الْمُتَرَادِفَانِ كَالسَّيْفِ وَالصَّارِمِ،فَإِنَّ مَدْلُولَهُمَا وَاحِدٌ،وَلَكِنْ بِاعْتِبَارَيْنِ)([٩٨٣]).

التَّرَادُفُ خِلَافُ الْأَصْلِ :يقول الزركشي في هذا الصدد:(التَّرَادُفُ خِلَافُ الْأَصْلِ فَإِذَا دَارَ اللَّفْظُ بَيْنَ كَوْنِهِ مُتَرَادِفًا أَوْ مُتَبَايِنًا فَحَمْلُهُ عَلَى الْمُتَبَايِنِ أَوْلَى ، لِأَنَّ الْقَصْدَ الْإِفْهَامُ فَمَتَى حَصَلَ بِالْوَاحِدِ لَمْ يَحْتَجْ إلَى الْأَكْثَرِ ، لِئَلَّا يَلْزَمَ تَعْرِيفُ الْمُعَرَّفِ ، وَلِأَنَّهُ يُوجِبُ الْمَشَقَّةَ فِي حِفْظِ تِلْكَ الْأَلْفَاظِ ،وَاعْلَمْ أَنَّهُ فِي(الْمَحْصُول)حَكَى خِلَافًا فِي أَنَّ الْمُتَرَادِفَ خِلَافُ الْأَصْلِ وَالْأَصْلُ عَدَمُ التَّرَادُفِ ، وَذَكَرَ الْحُجَّةَ السَّابِقَةَ لِكُلٍّ مِنْ الْمَقَالَيْنِ ، وَفِيهِ إشَارَةٌ لِاتِّحَادِهِمَا ،وَالْحَقُّ : أَنَّهُ خِلَافُ الْأَصْلِ فِي لُغَةٍ وَاحِدَةٍ ، لِأَنَّ الْأَصْلَ أَنْ يَكُونَ بِإِزَاءِ مَعْنًى وَاحِدٍ لَفْظٌ وَاحِدٌ ، وَاقْتَضَى كَلَامُ " الْمَحْصُولِ " وُجُودَ خِلَافٍ فِي الْمَسْأَلَةِ ، وَلَا شَكَّ أَنَّهُ أُرِيدَ بِالْأَصْلِ الْغَالِبُ فَلَا يَفْسُدُ بِهِ الْخِلَافُ ،وَإِذَا أُرِيدَ بِهِ الْقِيَاسُ فَيُمْكِنُ قَوْلُهُ فِي التَّرَادُفِ مِنْ وَاضِعٍ وَاحِدٍ لَا مِنْ وَاضِعَيْنِ)([٩٨٤]).

---

[982] تهذيب اللغة للأزهري مادة ردف

[983] أنظر :الموسوعة الكويتية مادة ردف

[984] أنظر : البحر المحيط للزركشي باب /الترادف خلاف الأصل.

وجود الترادف في اللغة والقرآن الكريم:ولا بد من الإشارة إلى أن الترادف في اللغة العربية قليل ، فالعرب في الغالب لا تطلق لفظين مختلفين لمعنى واحد ، لأن العرب تحب تكثير المعاني وليس تقليلها ،والترادف في القرآن الكريم للعلماء فيه آراء مختلفة فالبعض يثبته والبعض ينفيه

المذهب الأول:لا يرى وجود الترادف في القرآن الكريم ومن أشهر القائلين به ابن تيمية ويقول وجوده في اللغة إما نادر وإما معدوم أما في القرآن الكريم فينفيه مطلقاً ، لِأَنَّ وَضْعَ اللَّفْظَيْنِ لِمَعْنًى وَاحِدٍ عِيٌّ يَجِلُّ الْوَاضِعُ عَنْهُ ،وأيد هذا الرأي أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ فَارِسٍ فِي كِتَابِهِ(فِقْهِ اللُّغَةِ) وَحَكَاهُ عَنْ شَيْخِهِ ثَعْلَبٍ ، وَقَالَ ابْنُ سِيدَهْ فِي(الْمُخَصَّص)كَانَ مُحَمَّدُ بْنُ السَّرِيِّ يَعْنِي ابْنَ السِّرَاجِ يَحْكِي عَنْ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى ثَعْلَبٍ مَنْعَهُ ،وَلَا يَخْلُو إمَّا أَنْ يَكُونَ مَنْعُهُ سَمَاعًا أَوْ قِيَاسًا ، ويقول الزركشي (لَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ سَمَاعًا فَإِنَّ كُتُبَ الْعُلَمَاءِ بِاللُّغَةِ وَنَقْلَهَا طَافِحَةٌ بِهِ فِي تَصْنِيفِهِ كِتَابَ (الْأَلْفَاظِ)([٩٨٥])ويقول ابن تيمية في هذا الصدد:(... وقلَّ أن يعبر عن لفظ واحد بلفظ واحد يؤدي جميع معناه، بل يكون فيه تقريب لمعناه، وهذا من أسباب إعجاز القرآن،فإذا قال القائل:(يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاء مَوْرًا)([٩٨٦])إن المور هو الحركة كان تقريبًا؛ إذ المور حركة خفيفة سريعة ، وكذلك إذا قال:الوحي:الإعلام، أو قيل:(**أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ**)([٩٨٧])أنزلنا إليك أو قيل(**وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ**)([٩٨٨])أي : أعلمنا، وأمثال ذلك، فهذا كله تقريب لا تحقيق؛ فإن الوحي هو إعلام سريع خفي، والقضاء إليهم أخص من الإعلام؛ فإن فيه إنزالاً إليهم وإيحاء إليهم([٩٨٩])وقال أبن تيمية أيضاً(... ومن قال(**لاريب**)([٩٩٠])لا شك فهذا تقريب، وإلا فالريب فيه اضطراب وحركة، كما روي في الحديث:(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك)([٩٩١])وفي الحديث أنه مر بظبي حاقف(أي نائم قد انحنى في نومه)فقال:(لا يريبه أحد)([٩٩٢])فكما أن اليقين ضمن السكون والطمأنينة فالريب ضده ضمن الاضطراب والحركة . ولفظ [الشك] وإن قيل ، إنه يستلزم هذا المعنى، لكن لفظه لا يدل عليه)([٩٩٣])وكذلك إذا قيل: (**ذَلِكَ الْكِتَابُ**)هذا القرآن، فهذا تقريب؛ لأن المشار إليه وإن كان واحدًا،

---

985 أنظر الإحكام في أصول القرآن لابن حزم ٦/١

986 [الطور : ٩]

987 [النساء : ١٦٣]

988 الإسراء : ٤

989 مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) - (ج ٢ / ص ٢٩٤)

990 البقرة ٢

991 الحديث حسن :١- أخرجه: أحمد ٢٠٠/١(١٧٢١) قال : حدثنا يَحيى بن سَعِيد ، عن شُعْبَة . وفي (١٧٢٥) قال : حدَّثنا أبو أحمد ، هو الزُّبَيْري ، حدَّثنا العَلاَء بن صالح . وفي (١٧٢٧) قال : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر ، حدَّثنا شُعْبَة . و"الدارمي" ١٥٩١ قال : حدَّثنا عُثْمان بن عُمَر ، حدَّثنا شُعْبَة . و"ابن خزيمة" (٢٣٤٧) قال : حدَّثنا مُحَمد بن عَبْد الأعْلَى الصَّنْعَانِي ، حدَّثنا يَزيد بن زُرَيْع ، أخبرنا شُعْبَة . وفي (٢٣٤٨) قال : حدَّثنا بُنْدَار ، وأبو مُوسَى ، قالا : حدَّثنا مُحَمد بن جَعْفَر ، حدَّثنا شُعْبَة. كلاهما (شُعْبَة ، والعَلاَء بن صالح) عن بُرَيْد بن أبي مَرْيَم.
٢- وأخرجه أحمد ٢٠٠/١ قال : حدثنا محمد بن بكر. و"ابن خزيمة" ٢٣٤٩ قال : حدثنا محمد بن بشار ، قال : حدثنا ابن أبي عدي. كلاهما (ابن بكر ، وابن أبي عدي) عن ثابت بن عمارة. وقال : المنذري (إسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهما)أنظر: :الترغيب والترهيب4/51

992 الحديث صحيح: روي عَنِ الْبَهْزِيِّ قال: (أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم خَرَجَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالرَّوْحَاءِ إِذَا حِمَارُ وَحْشٍ عَقِيرٌ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم فَقَالَ : دَعُوهُ ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبُهُ ، فَجَاءَ الْبَهْزِيُّ وَهُوَ صَاحِبُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم. فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ ، شَأْنُكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَبَا بَكْرٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرُّفَاقِ ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كَانَ بِالأُثَايَةِ بَيْنَ الرُّوَيْثَةِ وَالْعَرْجِ ، إِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ فِي ظِلٍّ وَفِيهِ سَهْمٌ ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسلم أَمَرَ رَجُلاً يَقِفُ عِنْدَهُ لاَ يُرِيبُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يُجَاوِزَهُ. أخرجه: أحمد ٤٥٢/٣(١٥٨٣٦) قال : حدَّثنا يزيد بن هارون . و"النسائي" ١٨٢/٥ ، وفي "الكبرى" ٣٧٨٦ قال : أخبرنا محمد بن سلمة والحارث بن مسكين ، قراءة عليه وأنا أسمع ، واللفظ له ، عن ابن القاسم ، قال : حدَّثني مالك الحديث. وقد صححه ابن الملقن في البدر المنير 9/265 :

992 مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) - (ج ٢ / ص ٢٩٥)

فالإشارة بجهة الحضور غير الإشارة بجهة البعد والغيبة، ولفظ (الكتاب) يتضمن من كونه مكتوبًا مضمونًا ما لا يتضمنه لفظ القرآن من كونه مقروءًا مظهرًا باديًا . فهذه الفروق موجودة في القرآن فإذا قال أحدهم(**أن تُبْسَلَ**)([٩٩٤])أي تحبس وقال الآخر : ترتهن، ونحو ذلك، لم يكن من اختلاف التضاد، وإن كان المحبوس قد يكون مرتهنًا وقد لا يكون، إذ هذا تقريب للمعنى كما تقدم، وجمع عبارات السلف في مثل هذا نافع جدًا، فإن مجموع عباراتهم أدل على المقصود من عبارة أو عبارتين، ومع هذا فلابد من اختلاف محقق بينهم، كما يوجد مثل ذلك في الأحكام . والترادف التام عند ابن تيمية لا يوجد في القرآن ولا في اللغة، أو إن وجد عند بعض المحققين من بعض العلم فإنه نادر فالترادف التام؛ يعني أن هذا اللفظ يساوي هذا اللفظ من كل جهاته، يساويه في المعنى من كل جهاته)([٩٩٥])ومضمون كلامه (مثل ما ذكر من أسماء السيف أنه السيف والصارم والمهند والبتار إلى آخره، هذه هي متباينة؟ على كلامه ليست بمتباينة؛ لأن البتار والصارم والمهند كل هذا معناه السيف، وهل هي مترادفة؟ لا؛ لأن دلالتها على الذات واحدة؛ ولكنها مختلفة في المعنى فالبتار فيه أنه سيف وزيادة وصف وهو كونه بتارا،المهند سيف وزيادة كونه جاء من الهند، الصارم سيف وزيادة أن من وصفه الصّرامة وهكذا، فإذن فيها ترادف من جهة الدلالة على المسمّى وفيها تباين من جهة المعنى([٩٩٦])فإذا فسر المفسر كلمة المور كما ذكر في قوله تعالى(**يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا**)بالحركة، قال آخر المور نفوذ في سرعة، فهذا كله من باب التقريب ، فالمور ليس معناها هو الحركة فقط؛ بل هو الحركة وزيادة، إذن فكل كلمة تفسر في القرآن تفسير تقريبي وليس تفسيرها تحقيقي فالتفسير الحقيقي؛ أن تفسيرها هو معناها بالمطابقة لا تخرج منه أبدا، تقول مثلا: العهن هو الصوف ؟كَالْعِهْنِ الْمَنفُوش؟([٩٩٧])العهن كالصوف لا العهن صوف في حالة خاصة، العهن صوف في حالة خاصة.

مثلا في قوله ؟إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ؟ نقول كورت صارت كرة أو كالكرة، هذا تقريب؛ لأن التكوير هو جعْلها كرة مع الزيادة أوصاف،في قوله مثلا ؟(**فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاء فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ**)([٩٩٨])قال:الوردة ما كان فيه حمرة مع تفتّح هذا تقريب أيضا؛ لأن الوردة قد يفهم العربي معناها لكن يُقرِّب المعنى في كلمتين تارة في ثلاث كلمات تارة يقرب معنى الكلمة في أربع، وهذا من عجائب أسرار اللسان العربي.

وممن ينكر وجود الترداف في اللغة :ومن هؤلاء : ثعلب ، و أبو علي الفارسي الذي أنكره على ابن خالويه أن للسيف خمسين اسما و قال أبو علي:(لاأعرف له إلا اسماً واحداً)فقال ابن خالويه:(وأين المهند و العضب و كذا و كذا)فقال أبو علي : (هذه صفاته!)ولا شك أن صفات السيف لها معان مستقلة و مغايرة لاسم السيف ، و بالتالي لا يقع الترادف بينها،ومن أشهر اللغويين المنكرين للترادف ابن الأعرابي٢٣١ هـ حيث يقول:(كل حرفين أوقعتهما العرب على معنى واحد ، في كل واحد منهما معنى ليس في صاحبه ، ربما عرفناه فأخبرنا به و ربما جهلناه فلم نلزم العرب جهله)وقد ألف أبو هلال العسكري كتابه الشهير(الفروق اللغوية) لإثبات

---

994 الأنعام ٧٠
995 أنظر التفسير والمفسرون لمحمد حسين الذهبى ١٥/٣
996 مجموع فتاوى ابن تيمية (التفسير) ج٢/٢٩٣
997 [القارعة:٥]
998 [الرحمن:٣٧]

الفروق بين الألفاظ التي قيل بترادفها ، و يشير في صدر كتابه إلى رأي المبرد في قوله تعالى(**لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا**)([٩٩٩])(أن الله تعالى عطف المنهاج على الشرعة لأن الشرعة لأول الشيء ، و المنهاج لمعظمه و متعه ، و إن الناظر في فهرس ذلك الكتاب (الفروق)وفي صلب نصه ، ليرى من المفردات ما يبدو للوهلة الأولى أن المتعدد منه يدل على مدلول واحد و لكن العسكري ما يزال يبدي له الفروق في الدلالة حتى يتضح لك تراكيب المعاني و عدم تطابقها تطابقا تاما فلا تقع في فهم الترادف كما لو كان مطلق التساوي)([١٠٠٠])ثم جاء بعد أبي هلال بعدة قرون عالم آخر هو علي بن محمد الجرجاني ووجه كل عنايته إلى الفروق بين الدلالات في كتاب سماه (التعريفات)وحاول فيه التحديد الدقيق لبعض الدلالات مثل قوله:(البخل هو المنع من مال نفسه ، و الشح هو بخل الرجل من مال غيره، إلخ)وكذلك كتاب(الكليات)لأبي البقاء الكفوي يحتوي على أمثلة كثيرة للفروق بين الألفاظ التي تبدو مترادفة (من ذلك الفرق بين الإثم والوزر وبين الذنب والمعصية والزلة وبين الجرم والذنب والعصيان)وابن دَرَسْتَوَيْه وجـــــّـــه نقد للقائلين بالترادف ، و اتهمهم بأنهم جهلوا حقيقة الأمر ، فهو يرى أن الفروق في الدلالات بين المترادفات كان يعرفها العرب الأول و يدركونها بسليقتهم و طبيعتهم السليمة ، و لكن هؤلاء القوم القائلين بوقوع الترادف لم يستطيعوا فهم هذه الفروق و إدراكها فظنوا أن الكلمات متحدة المعنى و نسبوا ذلك إلى العرب و هذا خلاف الواقع،وقد ألف أبي عبيد المتوفي ٢٢٤ هـــــ كتاب (الأجناس من كلام العرب و ما اشتبه في اللفظ و اختلف في المعنى) ، و هو كتيب صغير يشتمل على نحو ٣٠٠ كلمة كلها مقتبسة من كتاب أبي عبيد نفسه المسمى بالغريب المصنف.

ويستدلون بمنع وجود الترادف بالفرق الواردة بين عدة ألفاظ وذكروا عدة أمثلة : –

المثال الأول : الفرق بين الْهِبَةِ وَ الْعَطِيَّةِ

المثال الثاني: الفرق بين المطر والغيث فالبعض يرفض هذا الرأي ويقول أن المطر لم يذكر في القرآن إلا بوصفه عقوبة لا رحمة، بينما كان ذكر الغيث يوحي بأنه مطر رحمة لا عذاب.

المثال الثالث:الفرق بين النبي والرسول فالبعض يذهب إلى ذلك والبعض يعترض ويستدل بقوله تعالى (**مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ**)([١٠٠١]).

المثال الرابع :وكالفرق بين الوهن والضعف كما في قوله تعالى(**وَكَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ**)([١٠٠٢])فالوهن قلّة القدرة على العمل ، وعلى النُّهوض في الأمر،وفعله كوعَد وورث وكرُم . والضّعف بضم الضّاد وفتحها ضدّ القوّة في البدن،وخلاصة قول المانعين :

---

999 المائدة ٤٨

1000 أنظر : الفروق لأبي هلال العسكري

1001 الحج ٥٢

1002 الأعراف ١٤٦

الأول:أن الأصل هوتعدد الأسماء بتعدد المسميات،واختصاص كل اسم بمسمى غيرمسمى الآخر.

الثاني:وإنه يلزم من اتحاد المسمى باللفظين المختلفين يؤدي إلى تعطيل فائدة أحد اللفظين لحصولها باللفظ الآخر.

الثالث : إنه لو قيل باتحاد المسمى، فهو نادر بالنسبة إلى المسمى المتعدد بتعدد الاسماء، وغلبة استعمال الاسماء بازاء المسميا ت المتعددة تدل على أنه أقرب إلى تحصيل مقصود أهل الوضع من وضعهم، فاستعمال الالفاظ المتعددة فيما هو على خلاف الغالب خلاف الاصل.

الرابع : إن المؤونة في حفظ الاسم الواحد أخف من حفظ الاسمين، والأصل إنما هو التزام أعظم المشتقين لتحصيل أعظم الفائدتين([١٠٠٣]).

المذهب الثاني:وهو قول جمهور العلماء فهم يرون وجود الترادف اللغة العربية بكثرة ولكنه في القرآن الكريم قليل ولكنه موجود([١٠٠٤])ويقولون: لا سبيل إلى إنكار الجواز العقلي، فإنه لا يمتنع عقلا أن يضع واحد لفظين على مسمى واحد، ثم يتفق الكل عليه،أو أن تضع إحدى القبيلتين أحد الاسمين على مسمى، وتضع الاخرى له اسما آخر، من غير شعور كل قبيلة بوضع الاخرى ثم يشيع الوضعان بعد بذلك كيف وإن ذلك جائز بل واقع بالنظر إلى لغتين ضرورة، فكان جائزا بالنظر إلى قبيلتين،ويقولون أيضاً: إن الفائدة في أحد اللفظين لمعنى واحد هو،التوسعة في اللغة، وتكثير الطرق المفيدة للمطلوب، فيكون أقرب إلى الوصول إليه، حيث إنه لا يلزم من تعذر حصول أحد الطريقين تعذر الآخر، بخلاف ما إذا اتحد الطريق،وقد يتعلق به فوائد أخر في النظم والنثر بمساعدة أحد اللفظين في الحرف الروي، ووزن البيت، والجناس، والمطابقة، والخفة في النطق به، إلى غير ذلك من المقاصد المطلوبة لارباب الادب وأهل الفصاحة([١٠٠٥])والدليل على وقوع الترادف في اللغة، ما نقل عن العرب من قولهم: الصهلب والشوذب من أسماء الطويل، والبهتر والبحتر من أسماء القصير، إلى غير ذلك،إذن فالجمهور يرون وُقُوعِهِ مِنْ لُغَةٍ وَاحِدَةٍ وَمِنْ لُغَتَيْنِ وَبحسب الشَّرع، كَالْفَرْضِ وَالْوَاجِبِ عِنْدَ (الجمهور)وَبَحَسَب الْعُرْف ويقول الفخر الرازي في هذا الصدد:(ومن الناس من أنكر الترادف ، و زعم أن كل ما يظن من المترادفات فهو من المتباينات،إما لأن أحدهما اسم الذات ، و الآخر اسم الصفة أو صفة الصفة و الكلام معهم إما في الجواز ولا شك فيه. أو الوقوع إما في لغتين و هو أيضـــاً معلوم بالضرورة ، أو من لغة واحدة كالحنطة و البر و القمح ،و تعسفات الاشتقاقيين لا يشهد لها شبهة فضلا عن الحجة)([١٠٠٦])وقال ابن القيم(فالأصل في اللغة هو التباين وهو أكثر اللغة والله أعلم)([١٠٠٧])ولذلك حرص أهل الاختصاص على تأكيد الفروق بين الألفاظ المتقاربة في كتاب الله تعالى ،قال الزركشي في البرهان:(قاعدة في ألفاظ يظن بها

---

٣٩٠ أنظر : مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية شرح صالح آل الشيخ الدرس الرابع.

[1004] هناك دراسة دقيقة متخصصة ، عنوانها : (الترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق) لمحمد نور الدين المنجد ، خلص الباحث فيها إلى خلو القرآن الكريم من الترادف وهو جانب من جوانب الإعجاز اللغوي في مفرداته.

[1005] أنظر الإتقان في علوم القرآن لجلال الدين السيوطي ١/450

[1006] مفاتيح الغيب للفخر الرازي

[1007] روضة المحبين : ١ / ٥٤

الترادف وليست منه، ولهذا وزعت بحسب المقامات فلا يقوم مرادفها فيما استعمل فيه مقام الآخر)([١٠٠٨])إذن فعلى المفسر مراعاة الاستعمالات والقطع بعدم الترادف ما أمكن، فإن للتركيب معنى غير معنى الإفراد، ولهذا منع كثير من الأصوليين وقوع أحد المترادفين موقع الآخر في التركيب وإن اتفقوا على جوازه في الإفراد،فمن ذلك الخوف والخشية لا يكاد اللغوي يفرق بينهما، ولا شك أن الخشية أعلى من الخوف وهي أشد الخوف؛ فإنها مأخوذة من قولهم: شجرة خشية: إذا كانت يابسة؛ وذلك فوات بالكلية، والخوف من قولهم ناقة خوفاء إذا كان بها داء، وذلك نقص وليس بفوات، ومن ثمة خصت الخشية بالله تعالى في قوله سبحانه(**ويخشون ربهم ويخافون سوء الحساب**)([١٠٠٩])ثم ذكر فروقا بين ألفاظ أخرى ، مثل : الشح والبخل ، والبخل والضن ، والغبطة والمنافسة، والحسد والحقد، والسبيل والطريق، وجاء وأتى، والخطف والتخطف، ومد وأمد، والعمل والفعل، والقعود والجلوس، والتمام والكمال([١٠١٠])وَصَنَّفَ (الزَّجَّاجُ) كِتَابًا ذَكَرَ فِيهِ التَّرَادُفَ وَكِتابا ذكر فِيه اشتِقَاق الْأَسْمَاءِ ، وَصَنَّفَ أَبُو هِلَالٍ الْعَسْكَرِي مصَنَّفًا آخَرَ مَنع فِيه التَّرَادُفَ وَسَمَّاه(الْفُرُوقَ).

الدليل الأول:ما ورد عن عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِى وَقَّاصٍ ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ(أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَى رَهْطًا، وسَعْدٌ جَالِسٌ فِيهِمْ. قَالَ: سَعْدٌ فَتَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُعْطِهِ،وَهُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَىَّ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ ؟ فَوَاللهِ إِنِّى لأَرَاهُ مُؤْمِنًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:أَوْ مُسْلِمًا،قَالَ:فَسَكَتُّ قَلِيلاً ، ثُمَّ غَلَبَنِى مَا أَعْلَمُ مِنْهُ ،فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ،فَوَاللهِ إِنِّى لأَرَاهُ مُؤْمِنًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ مُسْلِمًا،قَالَ:فَسَكَتُّ قَلِيلاً،ثُمَّ غَلَبَنِى مَا عَلِمْتُ مِنْهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، مَا لَكَ عَنْ فُلاَنٍ ، فَوَاللهِ إِنِّى لأَرَاهُ مُؤْمِنًا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَوْ مُسْلِمًا،إِنِّى لأُعْطِى الرَّجُلَ ، وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَىَّ مِنْهُ ، خَشْيَةَ أَنْ يُكَبَّ فِى النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ)([١٠١١])**الشاهد من الحديث:**التفريق بين لفظ (مسلم)ولفظ(مؤمن) وهذا يدل دلالة ظاهرة على أن الترادف في اللغة العربية قليل وفي الغالب إن كل لفظ عربي له دلالة المعينة والتي تختلف عن غيره إفراداً وتركيباً،ويؤكد على دلالة التفريق وعدم الترداف قوله تعالى (**فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ**)([١٠١٢])ويقول ابن كثير مبيناً الأثر المترتب على دلالة التباين:(أحتج بهذه من

[1008] البرهان في علوم القرآن ٤ / ٧٨
ونقله السيوطي في الإتقان : ٤١٣/١ – ٤١٦.
[1009] الرعد : ٢١
[1010]
(٥٧) انظر : ترجمة معاني القرآن الكريم وتقييم الترجمات للدكتور عبد الله عباس الندوي ، كتاب الأصالة، ضمن محاضرات ومناقشات ملتقى الفكر الإسلامي الخامس عشر في الجزائر من٢ إلى٨ ذو القعدة ١٤٠١هـ .
[1011] الحديث صحيح: أخرجه : البخاري) ٣/١ (٢٧) قال : حدثنا أبو اليَمَان ، قال : أخبرنا شُعيب. وقال البخاري عَقِبَهُ ، تعليقا : ورواه يونس ، وصالح ، و مَعمر وابن أخي الزهري. وفي ١٥٣/٢(١٤٧٨) قال : حدثنا محمد بن غُرَير الزهري ، حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن صالح بن كَيسان. و"مسلم" ٩١/١ (٢٩٧) و ١٠٤/٣ (٢٣٩٨) قال : حدثنا زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا ابن أخي ابن شهاب وفي ٩٢/١ (٢٩٨) و١٠٤/٣(٢٣٩٧) قال : حدثنا الحسن بن علي الحلواني ، وعَبد بن حُميد. قالا : حدثنا يعقوب ، وهو ابن إبراهيم بن سعد ، حدثنا أبي ، عن صالح وفي ١٠٤/٣(٢٣٩٨) قال : و حدثنا ه إسحاق بن إبراهيم ، وعبد حُميد. قالا : أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا مَعمر. و "أبو داود" ٤٦٨٣ قال : حدثنا محمد بن عُبيد ، حدثنا محمد بن ثور ، عن مَعمر. وفي (٤٦٨٥) قال : حدثنا أحمد بن حَنْبل ، حدثنا عَبْد الرزاق (ح) وحدثنا إبراهيم بن بشار ، حدثنا سُفْيان ، المعنى. قالا : حدثنا مَعمر. و"النسائي) ١٠٣/٨ قال : أخبرنا محمد بن عبد الأعْلى. قال : حدثنا محمد ، وهو ابن ثور. قال مَعمر. وفي ١٠٤/٨ قال : أخبرنا عَمرو بن مَنصور. قال : حدثنا هشام بن عبد الملك. قال : حدثنا سلام بن أبي مُطيع. قال : سَمِعْتُ مَعمراً. وفي "الكبرى" ١١٤٥٣ قال : أخبرنا موسى بن سعيد ، حدثنا مُسدد بن مسرهد ، حدثنا المعتمر بن سليمان ، عَن مَعمر.
أخرجه مسلم ٩١/١(٢٩٦) و ١٠٤/٣ (٢٣٩٨) قالْ : حدثنا ابن أبي عُمر، حدثنا سُفْيان ، عن الزهري ،عن عامر بن سعد فذكر.لم يذكر معمر، بين سُفيان ، والزهري.
[1012] الذاريات ٣٦

ذهب إلى رأي المعتزلة، ممن لا يفرق بين مسمى الإيمان والإسلام؛ لأنه أطلق عليهم المؤمنين والمسلمين. وهذا الاستدلال ضعيف؛ لأن هؤلاء كانوا قوما مؤمنين، وعندنا أن كل مؤمن مسلم لا ينعكس، فاتفق الاسمان هاهنا لخصوصية الحال، ولا يلزم ذلك في كل حال)([١٠١٣]) ويقول الرازي أيضاً : (والحق أن المسلم أعم من المؤمن وإطلاق العام على الخاص لا مانع منه ، فإذا سمي المؤمن مسلماً لا يدل على اتحاد مفهوميهما ، فكأنه تعالى قال أخرجنا المؤمنين فما وجدنا الأعم منهم إلا بيتاً من المسلمين ويلزم من هذا أن لا يكون هناك غيرهم من المؤمنين ، وهذا كما لو قال قائل لغيره : من في البيت من الناس؟ فيقول له : ما في البيت من الحيوانات أحد غير زيد ، فيكون مخبراً له بخلو البيت عن كل إنسان غير زيد)([١٠١٤]).

المبحث السابع عشر :التردد في إرجاع الضمائر

فالاختلاف المترتب على مرجع الضمائر يدركه كل طالب علم وهناك الكثير من الأمثلة التي تؤكد وبشكل واضح ، أهمية هذه القاعدة وذلك لأن المعرفة المترتبة على السياق تختلف معناها بتعلق مرجع الضمائر فيها ،إذا اجتمع في الضمائر مراعاة اللفظ والمعنى بدئ باللفظ ثم بالمعنى هذا هو الجادة في القرآن الكريم قال تعالى(**ومن الناس من يقول**)ثم قال وما هم بمؤمنين أفرد أولا باعتبار اللفظ ثم جمع باعتبار المعنى وكذا ومنهم من يستمع إليك وجعلنا على قلوبهم ومنهم من يقول ائذن لي ولا تفتني ألا في الفتنة سقطوا).

المثال الأول: على أهمية معرفة مرجع الضمائر: قال تعالى:(**وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ**)([١٠١٥]) فهل هي لأجل الفطر أم لأجل سقوط القضاء؟ والآية تحتملهما إلاّ أنها في الأول أظهر، ويؤيد ذلك فعل السلف، فقد كان أنس بن مالك حين هرم وبلغ عَشْراً بعد المائة يفطر ويطعم لكل يوم مسكيناً خبزاً ولحماً.

ويترتب على مرجع الضمائر عدة أحكام منها:

الحكم الأول: منها إن الضمير إذا سبقه مضاف ومضاف إليه وأمكن عوده على كل منهما على انفراد كقولك:(مررت بغلام زيد فأكرمته)فالضمير يعود على المضاف دون المضاف إليه لأن المضاف هو المتحدث عنه والمضاف إليه وقع ذكره بطريق التبع وليس القصد، ومن فروع المسألة ما إذا قال له علي الف درهم ونصفه فالقياس أنه يلزمه ألف وخمسمائة لا ألف ونصف درهم.

الحكم الثاني:أن الضمير يرجع إلى أقرب مذكور في الغالب ما لم يصرفه صارف. ونضرب هنا مثال ليتضح المقال،قال تعالى(**وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ**)([١٠١٦])اختلف أهل العلم في مرجع الضمير في قوله(هو)وقوله(سماكم):

القول الأول:الضمير يرجع إلى الله تعالى هو الذي سماكم المسلمين من قبل وفي هذا ، وهذا القول مروى عن

1013 أنظر : تفسير القرآن العظيم لابن كثير سورة الذاريات آية ٣٦
1014 أنظر : مفاتيح الغيب للرازي سورة الذاريات آية ٣٦
1015 البقرة ١٨٤
1016

ابن عباس ، وبه قال مجاهد وعطاء ، والضحاك والسدي.

القول الثاني:هو إبراهيم سماكم المسلمين،واستدل لهذا بقول إبراهيم وإسماعيل(**وَمِن ذُرِّيَّتِنَآ أُمَّةً مُّسْلِمَةً لَّكَ**)([1017]) وبهذا قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، والراجح هو القول الأول للقرائن التالية :أحداهما: أن الله تعالى قال(**هُوَ سَمَّاكُمُ المسلمين مِن قَبْلُ وَفِي هذا**)([1018])أي القرآن ومعلوم أن إبراهيم لم يسمهم المسلمين في القرآن ، لنزوله بعد وفاته بأزمان طويلة كما نبه على هذا ابن جرير.

القرينة الثانية: أن الأفعال كلها في السياق المذكور راجعة إلى الله تعالى لا إلى إبراهيم فقوله(هُوَ اجتباكم)أي الله وما جعل عليكم في الدين من حرج : أي الله هو سماكم المسلمين : أي الله تعالى ،فإن قال قائل: إن الضمير يرجع إلى أقرب مذكور ، وأقرب مذكور: هو إبراهيم ؟ فالجواب: أن محل رجوع الضمير إلى أقرب مذكور محله ما لم يصرف عنه صارف ، وهنا قد صرف عنه صارف ، لأن قوله وفي هذا يعني القرآن ، دليل على أن المراد بالذي سماهم المسلمين فيه : هو الله لا إبراهيم ، وكذلك سياق الجمل المذكورة قبله نحو(**هُوَ اجتباكم وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدين مِنْ حَرَجٍ**)يناسبه أن يكون هو سماكم : أي الله المسلمين ،قال ابن كثير في تفسير الآية بعد أن ذكر : أن الذي سماهم المسلمين من قبل وفي هذا : هو الله ،لا إبراهيم.

الحكم الثالث:إن أمكن حمل مرجع الضمير إلى كل الكلام كان حمله أولى من حمله على أقرب مذكور وذلك لآن الحمل على كل الكلام فيه إعمال لجميع الكلام أما حمل الضمير على أقرب مذكور فيه هدر لبقية الكلام ،**مثال ذلك:** قوله تعالى (**وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا**)([1019])أي جمع ما ذكر في الآية وليس أخر ما ذكر فقط ،ومنه قول المصطفى ﷺ(**لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلاَّ أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاَسْتَهَمُوا،وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاَسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا**)([1020]) فهنا أختلف العلماء في مرجع الضمير ؟ هل يرجع إلى النداء وهو الأذان؟أم يرجع إلى الصف الأول أم يرجع إليهما كلاهما ؟ فإلي المذهب الأول ذهب ابن عبد البر فقال ابن عبد البر يرجع إلى الصف الأول لأنه أقرب المذكورين! وقال القرطبي:(يلزم منه أن يبقى النداء ضائعا لا فائدة له ! بل الضمير يعود على معنى الكلام المتقدم)([1021]).

[1017] البقرة : ١٢٨

[1018] الحج ٧٨

[1019] الفرقان ٦٨

[1020] الحديث صحيح: أخرجه: البُخاري ٦١٥ قال : حدَّثنا عبد الله بن يوسف . وفي (٦٥٣) قال : حدَّثنا قتيبة . وفي (٢٦٨٩) قال : حدَّثنا إسماعيل . و((مسلم)) ٩١٢ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى . و((التِّرمذي)) ٢٢٥ قال : حدَّثنا إسحاق بن موسى الأنصاري ، حدَّثنا معن . وفي (٢٢٦) قال : حدَّثنا قتيبة . و((النَّسائي)) ٢٦٩/١ ، وفي ((الكبرى)) ١٥٣٣ قال : أخْبَرنا عتبة بن عبد الله (ح) والحارث بن مسكين ، قراءة عليه وأنا أسمع ، عن ابن القاسم . وفي ٢٣/٢ ، وفي ((الكبرى)) ١٦٤٧ قال : أخْبَرنا قتيبة . و((ابن خزيمة)) ٣٩١ و١٥٥٤ قال : حدَّثنا يونس بن عبد الأعلى ، أخْبَرنا ابن وهب (ح) وحدَّثنا يحيى بن حكيم ، حدَّثنا بِشْر بن عُمر (ح) وحدَّثنا عتبة بن عبد الله اليحمدي . وفي (١٤٧٥) قال : أخْبَرنا عتبة بن عبد الله . وفي (١٥٥٤) قال : حدَّثنا محمد بن خلاد الباهلي ، حدَّثنا معن بن عيسى . و((ابن حبَّان)) ١٦٥٩ قال : أخْبَرنا عمر بن سعيد بن سنان ، بمنبج ، أخْبَرنا أحمد بن أبي بكر . وفي (٢١٥٣) قال : أخْبَرنا الحسين بن إدريس الأنصاري ، قال : أخْبَرنا أحمد بن أبي بكر. جميعهم (عبد الرزاق ، وعبد الرحمان بن مهدي ، وإسحاق بن عيسى ، وعبد الله بن يوسف ، وقتيبة ، وإسماعيل ، ويحيى بن يحيى ، ومعن ، وعتبة بن عبد الله ، وابن القاسم ، وابن وهب ، وبشر بن عمر ، وأحمد بن أبي بكر) عن مالك ، عن سُمَي ، مولى أبي بكر بن عبد الرحمان ، عن أبي صالح ، فذكره.

[1021] أنظر عمدة القاري ١٢٥/٥

الحكم الرابع: جواز حذف مرجع الضَّمير

ولقد مثل أهل العلم لهذه المسألة وهي جواز حذف مرجع الضَّمير ببيت للشاعر المتنبِّي وهو قوله:

حَصَانٌ مِثْلُ مَاءِ المُزْنِ فيهِ ******* كَتُومُ السِّرِّ صَادِقَةُ المَقَالِ

فذهب ابن سِيْدَه إلى أن الهاء في قوله : (فيه) راجعة إلى المزن، وبناء على ذلك يجوز حذفه لدلالة السياق عليه،ومثل أبن سيده في موضح آخر بجواز حذف مرجع الضَّمير ، فذلك عند شرحه لقول المتنبِّي أيضاً :

كَأَنَّهُ زَادَ حتَّى فَاضَ عَنْ جَسَدِي *** فَصَارَ سُقْمِي بِهِ في جِسْمِ كِتمَاني

حيث يقول :(.. وإن شئت قلت : الهاء في(كأنَّه)راجعة إلى الكتمان ، وإن لم يجر له ذكر ؛ كقوله : من كذب كان شرًّا له ؛ أي : كان الكذب شرًّا له .

الحكم الخامس: إذا اجتمع ضمائر فحيث أمكن عودها لواحد فهو أولى من عودها لمختلف.

ولهذا لما جوز بعضهم في قوله تعالى(**أَنِ اقْذِفِيهِ فِي التَّابُوتِ فَاقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ فَلْيُلْقِهِ الْيَمُّ بِالسَّاحِلِ يَأْخُذْهُ عَدُوٌّ لِي وَعَدُوٌّ لَهُ**)([1022])إن الضمير في(**فَاقْذِفِيهِ فِي الْيَمِّ**) للتابوت وما بعده وما قبله لموسى عابه الزمخشري وجعله تنافرا ومخرجا للقرآن عن إعجازه حيث يقول:(... والضمائر كلها راجعة إلى موسى ورجوع بعضها إليه وبعضها إلى التابوت : فيه هجنة ، لما يؤدي إليه من تنافر النظم . فإن قلت:المقذوف في البحر هو التابوت ،وكذلك الملقى إلى الساحل قلت : ما ضرّك لو قلت : المقذوف والملقى هو موسى في جوف التابوت؟ حتى لا تفرق الضمائر فيتنافر عليك النظم الذي هو أم إعجاز القرآن والقانون الذي وقع عليه التحدّي ، ومراعاته أهم ما يجب على المفسر)([1023])وقال في قوله تعالى(**لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا**)([1024])الضمائر لله ﷻ والمراد بتعزيز الله تعزيز دينه ورسوله ومن فرق الضمائر فقد أبعد،أي فقد قيل إنها للرسول إلا الأخير لكن قد يقتضي المعنى التخالف كما في قوله تعالى(**وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا**)([1025])الهاء والميم في فيهم لأصحاب الكهف والهاء والميم في (منهم) لليهود قاله ثعلب والمبرد،وقال الشوكاني في هذا الصدد :(الخلاف بين القراء في هذه الثلاثة الأفعال كالخلاف في:(**تُؤْمِنُوا**)كما سلف،ومعنى تعزروه : تعظموه وتفخموه؛ قاله الحسن ، والكلبي ، والتعزير : التعظيم والتوقير وقال قتادة : تنصروه وتمنعوا منه . وقال عكرمة : تقاتلون معه بالسيف ، ومعنى توقروه : تعظموه . وقال السديّ :تسوّدوه قيل :والضميران في الفعلين للنبي ﷺ وهنا وقف تام ، ثم يبتدىء : وتسبحوه أي : تسبحوا الله عزّ وجل(**بُكْرَةً وَأَصِيلاً**)أي:غدوة وعشية ، وقيل : الضمائر كلها في الأفعال الثلاثة لله عزّ وجلّ ، فيكون معنى تعزروه وتوقروه : تثبتون له التوحيد،وتنفون عنه الشركاء ، وقيل : تنصروا دينه وتجاهدوا مع

[1022] طه ٣٩

[1023] أنظر : : الكشاف للزمخشري ١٤١/٤ و البرهان في علوم القرآن – (ج ٤ / ص ٣٦)

[1024] الفتح ٩

[1025] الكهف ٢٢

رسوله)([١٠٢٦]).

الدليل الأول:ما ورد عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:(لَا يَمْنَعُ جَارٌ جَارَهُ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ)([١٠٢٧])الشاهد (جِدَارِهِ) جدار من ؟ هل هو جدار الأول أم الثاني؟ فَضَمِيرُ الْجِدَارِ يَحْتَمِلُ الْعَوْدَ عَلَى نَفْسِهِ أَيْ فِي جِدَارِ نَفْسِهِ ، ويحتمل عَلَى جَارِهِ ، أَيْ فِي جِدَارِ جَارِهِ ، فمَرْجِعِ الضَّمِيرِ إذَا تَقَدَّمَهُ أَمْرَانِ يَصْلُحُ لِكُلٍّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا،وَهذا كَقَوْلِهِ تَعَالَى:**(وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِنْ الصَّالِحِينَ)**([١٠٢٨])فَإِنَّ هَذَا يَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْبِشَارَةُ بِمِيلَادِهِ ، فَيَكُونَ الْمَأْمُورُ بِذَبْحِهِ إسْمَاعِيلَ ، لِأَنَّ هَذَا الْكَلَامَ فِي قِصَّةِ الذَّبِيحِ ، وَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ الْبِشَارَةُ بِنُبُوَّتِهِ ، وَيَكُونَ هُوَ الْمَأْمُورَ بِذَبْحِهِ ،وَمِنْهَا: فِي مَرْجِعِ الصِّفَةِ ، نَحْوُ : زَيْدٌ طَبِيبٌ مَاهِرٌ ، لِتَرَدُّدِهِ بَيْنَ الْمَهَارَةِ مُطْلَقًا ، وَالْمَهَارَةُ فِي الطِّبِّ ، والبعض يقول : إذَا اجْتَمَعَتْ صِفَتَانِ فَصَاعِدًا لِمَوْصُوفٍ وَاحِدٍ ، قَالَ قَوْمٌ : الصِّفَةُ الثَّانِيَةُ لِلْأَوَّلِ وَحْدَهُ .

الدليل الثاني:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ(قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ **إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ ، فَإِنَّ اللهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ)**([١٠٢٩]) فقد كثر الكلام حول هذا الحديث ، واختُلف في مرجع الضمير في قوله(صورته)على من يعود ؟ وليس المراد هنا ترجيح أحد الأقوال ،بقدر ما أريد أن أبين أن من موانع نقل المعرفة عدم اعتبار أهمية مرجع الضمائر.

المبحث الثامن عشر :عدم التفريق بين الصيغ الدلالية المتنوعة

من المعلوم أن للجمل العربية دلالة معرفية تختلف كل جملة عن الآخرى ومن لا يدرك مثل هذه الجمل ودلالتها المعرفية فإنه ولا شك سوف تتأثر لدية المعرفة بل لا يستطيع أن يدرك المعرفة فضلاً عن نقلها. وذلك لأن أسلوب المخاطبة بالجملة الإنشائية تختلف عن التخاطب بالجملة الخبرية فالأسلوب يكشف لنا عن نمط التفكير عند صاحبه ، ويعبّر تعبيرًا كاملاً عن شخصيته ، و يعكس أفكاره و صفاته البشرية، و يبيّن لنا

[1026] فتح القدير للشوكاني الفتح آية ٩

[1027] الحديث صحيح: أخرجه "البُخاري" ٢٤٦٣ قال : حدَّثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن ابن شِهَاب . و"مسلم" ٤١٣٧ قال : حدَّثنا يحيى بن يحيى ، قال : قرأتُ على مالك ، عن ابن شِهَاب . وفي (٤١٣٨) قال : حدَّثنا زهير بن حرب ، حدَّثنا سفيان بن عيينة (ح) وحدثني أبو الطاهر ، وحرملة بن يحيى ، قالا : أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يونس (ح) وحدثنا عبد بن حُميد ، أخبرنا عبد الرزاق ، أخبرنا معمر ، كلهم عن الزُّهْري . و"أبو داود" ٣٦٣٤ قال : حدَّثنا مسدد ، وابن أبي خلف ، قالا : حدثنا سفيان ، عن الزُّهْري . و"ابن ماجة" ٢٣٣٥ قال : حدَّثنا هشام بن عمار ، ومحمد بن الصباح ، قالا : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن الزُّهْري . و"التِّرمِذي" ١٣٥٣ قال : حدَّثنا سعيد بن عبد الرحمان المخزومي ، سفيان بن عُيينة ، عن الزُّهْري . و"أبو يَعْلَى" ٦٢٤٩ قال : حدَّثنا زُهَير بن حرب ، حَدَّثنا سُفيان بن عُيَيْنَة ، عن الزُّهْري . وفي (٦٣٠٩) قال : حدَّثنا وَهْب بن بَقِيَّة ، أخبرنا خالد ، عن عَبد الرحمان ، عن أبي الزِّناد . و"ابن حِبَّان" ٥١٥ قال : أخبرنا مُحمد بن الحسن بن قُتَيْبَة ، قال : حَدَّثنا مُحمد بن رمح ، قال : حَدَّثنا اللَّيْث بن سَعْد ، عن مالك بن أنس ، عن الزُّهْري.الحديث

[1028] الصافات ١١٢

[1029] الحديث صحيح: أخرجه :"مسلم" ٦٧٤٤ قال : حدَّثنا عبد الله بن مَسْلَمة بن قَعْنب ، حدَّثنا المغيرة ، يعني الحزامي . وفي (٦٧٤٥) قال : حدَّثناه عَمرو الناقد ، وزُهير بن حرب ، قالا : حدثنا سفيان بن عُيَينة . و"أبو يَعْلَى" ٦٢٧٥ قال : حدَّثنا أبو خَيْثَمة ، حدَّثنا سُفْيان . وفي (٦٣١١) قال : حدَّثنا وَهْب بن بَقِيَّة ، أخبرنا خالد ، عن عَبْد الرَّحْمان . و"ابن حِبَّان" ٥٦٠٤ قال : أخبرنا محمد بن عبيد الله بن الفضل الكلاعي ، بحمص ، قال : حدَّثنا عمرو بن عثمان القرشي ، قال : حدَّثنا أبى ، قال : حدَّثنا شعيب بن أبى حمزة . وفي (٥٦٠٥) قال : أخبرنا أبو خليفة ، قال : حدَّثنا إبراهيم بن بشار ، قال : حدَّثنا سفيان..

كيفية نظره إلى الأشياء و تفسيره لها و طبيعة انفعالاته والإسلوب هو البصمة المميّزة للإنسان، والتي تعكس فكره و شخصيته و مشاعره و صفاته، ويتميز التفريق بين الجملتين (الخبرية والإنشائية) في إعطاء القيمة لتأثيرية منزلة خاصة في سياق التعبير ،وتعريف يسير للجملة الخبرية والإنشائية سوف ندرك مدى اهمية التفريق بين هاتين الجمليتين وأثرهما في الدلالة المعرفية ،تنقسمن الجملة إلى قسمين جملة خبرية وجملة إنشائية:

تعريف الجملة الخبرية : هي جملة من عدة كلمات وتحتمل الصدق أو الكذب، وذلك بالتأكد من مطابقتــه أو عدم مطابقته للحقيقة،مثال ذلك قول القائل : الجو غائم اليوم ،نقول إن أقل إطلالة على الجو سوف نــدرك أن هذه الجملة صادقة أو كاذب ، إذن هذه الجملة خبرية.

أغراض الخبر: للخبر تقديم فائدة للسامع أو المخاطب إن لم يكن على علم بها ، لانه يعطيه خبراً جديداً له بصفة عامة ،وأحياناً يفيد التذكير أو التوكيد أو النصح أو التحذير، فينزل العالم منزلة الجاهل ويخاطب بغرض توجيه الفائدةمن الأغراض الأخرى للخبر

١- الفخر: أنا القائد الحامي الذمار وإنما *** يدافع عن أحسابهم أنا أو مثلي

٢- المدح والثناء:اللهم أنت خالق السموات والأرض العليم القدير الحكيم

٣- التحسر والتأسف: ذهب الذين يعاش في أكنافهم ** وبقيت في خَلَف كجلد الأجرب

٤- الاسترحام والاستعطاف: رب إني لا أستطيع اصطبارا ** فاعف عني يا من يقيل العثارا

إظهار الضعف: كشكوى زكريا لربه:**(قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُــنْ بِــدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا)**

٥- التوبيخ: كالقول الذي يواجه به الذين يكنزون الذهب والفضة حين يكوون بها: هذا ما كنزتم لأنفسكم فذوقوا ما كنتم تكنزون

٦- الدعاء :كقولنا: مات فلان رحمه الله ومثل: لا نامت أعين الجبناء .

٧- الأمر: كقوله تعالى **(وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ)** فالجملة خبرية لكن غرضها هو الأمر، أي: فلترضع الوالدات أولادهن.

تعريف الجملة الإنشائية:هي جملة من عدة كلمات يطلب بها إنشاء أمر لم يكن واقعا وقت التكلم ولا يحكــم عليه بصدق أو كذب لأنه لا يخبر بأمر ، وإنما يطلب شيئاً معيناً .

مثال ذلك قول القائل : قول الأب لولده : نم مبكراً ولا تسهر،إن مثل هذه الجملة الإنشائية لا يمكن أن تخضع للصدق أو للكذب لانها طلبية إنشائية .

أقسام الكلام الإنشائي: الأمر ، النهي ، الدعاء ، التمني ، الاستفهام، النداء وتنقسم الجملة الإنشائية إلى قسمين:

الأول:إنشاء طلبي: وهو ما يستدعي مطلوبا غير حاصل وقت التكلم فيطلب به إيجاد أمر لم يكن متحققا من قبل.

الثاني:إنشاء غير طلبي : وهو ما لا يستدعي مطلوبا في الأصل كالقسم ، وإبداء التعجب، وأسلوب المدح والذم والرجاء فكلها أساليب لا تحتمل الصدق أو الكذب.

أنواع الكلام الإنشائي وأغراضه:الأمر: هو طلب إنشاء أمر لم يكن حاصلا وقت التكلم الأصل في الأمر أن يدل على الوجوب، ولكن قديدل على معان أخرى بالقرائن فإن كان الأمر صادرا من الأعلى إلى الأدنى فهو لطلب إحداث أمر أي هو باق على معناه الأصلي، ن كان من الأدنى إلى الأعلى فهو للدعاء كقولك لله عز وجل: اغفر لي ذنبي وإن كان بين متساويين فهو التماس، كقولك لصاحبك: أعطني كتابك،وقد يخرج عن معناه الأصلي إلى معان أخرى، أهمها:

١ ــ **الإرشاد:** كقوله تعالى:**(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ)**([١٠٣٠])

٢ ــ **الإباحة** : كقوله تعالى **(وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ)**([١٠٣١]).

٣ ــ التعجب:**(انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا)**([١٠٣٢]).

٤ ــ التهديد:**(اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ)**([١٠٣٣]).

٥ ــ **التحقير** والتهكم كقوله تعالى **(ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ)**([١٠٣٤])وكقول جرير:

زعم الفرزدق أن سيقتل مربعا ******** أبشر بطول سلامة يا مربع

٦ ــ **التعجيز** كقول الله عز وجل:**(وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ)**([١٠٣٥])

1030 البقرة ٢٨٢
1031 الأعراف ٣١
1032 الإسراء ٤٨
1033 فصلت ٤٠
1034 الدخان ٤٩
1035 البقرة ٢٤

الدليل الأول :ما ورد عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا)[١٠٣٦]وجه الشاهد من الحديث (رَحِمَ اللَّهُ)ولقد استخدم النبي ﷺ هذا التعبير في الكثير من الأحاديث وهو إنشاء بلفظ الخبر والمراد الدعاء له بالرحمة[١٠٣٧].

الدليل الثاني: ما ورد عن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ، ظُلْمًا ، طُوِّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرَضِينَ)[١٠٣٨] وجه الشاهد (مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ ظُلْمًا) وهذا إنشاء والمراد الدعاء عليه[١٠٣٩].

الفصل السابع :تأثير البيئة على المعرفة

المبحث الأول :ترك الحواضر وسكن البوادي

في الحقيقة إن طابع الجفوة والفظاظة في نفوس الأعراب ، معروف معلوم حتى بعد الإسلام ، وهذا ولا شك من تأثير البيئة على أهلها فلا جرم يكون الشأن فيهم أن يكونوا أشد كفراً ونفاقاً وأجدر ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله ﷺ لطول ما طبعتهم البداوة بالجفوة والغلظة عندما يقهرون غيرهم؛ أو بالنفاق والالتواء عندما يقهرهم غيرهم؛ وبالاعتداء وعدم الوقوف عند الحدود بسبب مقتضيات حياتهم في البادية[١٠٤٠].

الدليل الأول : ما ورد حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: كنت أمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم، وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي، فجذبه جذبة شديدة، حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي صلى الله عليه وسلم، قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته، ثم قال: مر لي من مال الله الذي عندك؛ فالتفت إليه، فضحك، ثم أمر له بعطاءَ)[١٠٤١]نلاحظ في هذا الحديث الشريف ما لتأثير البيئة الصحراوية على الإنسان من حيث الغلظة وقسوة القلب، وهذا شيء يدركه معظم الناس، بل إن الله تعالى ذكر ذلك في كتابه العزيز فقال عز من قائل(**الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ**

[1036] الحديث صحيح: أخرجه أحمد ١١٧/٢(٥٩٨٠. وأبو داود (١٢٧١) قال : حدثنا أحمد بن إبراهيم. والتِّرْمِذِيّ" ٤٣٠ قال : حدثنا يحيى بن موسى ، ومحمود بن غيلان ، وأحمد بن إبراهيم الدورقي ، وغير واحد. و"ابن خزيمة" ١١٩٣ قال : حدثنا سلمة بن شبيب (ح) وحدثنا أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف.
ستتهم (أحمد بن حنبل ، وأحمد بن إبراهيم ، ويحيى بن موسى ، ومحمود بن غيلان ، وسلمة بن شبيب ، وأحمد بن عبد الله) عن سليمان بن داود أبي داود الطيالسي ، حدثنا مُحَمَّد بن مُسْلِم بن مهران ، حدثني جدي أبو المثنى ، فذكره. – في رواية أحمد ، والترمذي ، وابن منجوف :مُحَمَّد بن مُسْلِم بن مهران) ، وفي رواية أبي داود :مُحَمَّد بن مهران القرشي) ، وفي رواية سلمة بن شبيب :مُحَمَّد بن مُسْلِم القرشي) ، وفي رواية ابن حِبَّان :مُحَمَّد بن مهران.
وقال المنذري : إسناده صحيح أو حسن أو ما قاربهما أنظر : الترغيب والترهيب**1/275** : -

[1037] أنظر فيض القدير للمناوي ٤/ ٢٤

[1038] الحديث صحيح: أخرجه "البُخَارِي" ١٣٠/٤ (٣١٩٨) قال : حدَّثني عُبيد بن إسماعيل ، حدثنا أبو أسامة(وقال البخاري عَقِبَهُ تعليقا : قال ابن أبي الزناد. و"مسلم" ٥٨/٥ (٤١٤١) قال : حدثنا أبو الربيع العتكي ، حدثنا حماد بن زيد. وفي (٤١٤٢) قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا يحيي بن زكريا بن أبي زائدة.
سبعتهم (يحيي بن سعيد ، وعبد الله بن نمير ، وأبو أسامة ، وابن أبي الزناد ، وحماد بن زيد ، وزكريا بن أبي زائدة) عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، فذكره الحديث.

[1039] أنظر فيض القدير للمناوي ٦/ ٥٤

[1040] أنظر : في ظلال القرآن لسيد قطب

[1041] أخرجه البخاري في: ٥٧ كتاب فرض الخمس: ١٩ باب ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه

عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ الدَّوَائِرَ عَلَيْهِمْ دَائِرَةُ السَّوْءِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ أَلَا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ)[١٠٤٢]وقال ابن كثير في هذا الصدد :(أخبر تعالى أن في الأعراب كفارا ومنافقين ومؤمنين، وأن كفرهم ونفاقهم أعظم من غيرهم وأشد، وأجدر، أي: أحرى ألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله، كما قال الأعمش عن إبراهيم قال: جلس أعرابي إلى زيد بن صَوْحان وهو يحدث أصحابه، وكانت يده قد أصيبت يوم نهاوَند، فقال الأعرابي: والله إن حديثك ليعجبني، وإن يدك لتريبني فقال زيد: ما يُريبك من يدي؟ إنها الشمال. فقال الأعرابي: والله ما أدري، اليمين يقطعون أو الشمالَ؟ فقال زيد بن صوحان صدق الله:(**الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ**)وروي عَن ابن عَبَّاسٍ عَنِ النَبيِّ ﷺ قَالَ:(**مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ ، جَفَا ، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ ، غَفَلَ ، وَمَنْ أَتَى أَبْوَابَ السُّلْطَانِ افْتُتِنَ**)[١٠٤٣]وكذا نلاحظ في هذا الحديث الشريف التأكيد على أهمية الأعتناء بالبيئة ، وتأثيرها في وصول المعرفة وفي نقلها لما للبيئة من تأثير عميق في المعارف الإنسانية بصفة عامة ،ويقول ابن كثير معلقاً:(.. ولما كانت الغلظة والجفاء في أهل البوادي لم يبعث الله منهم رسولا وإنما كانت البعثة من أهل القرى، كما قال تعالى: (**وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلا رِجَالا نُوحِي إِلَيْهِمْ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى**)[١٠٤٤].

الدليل الثاني : ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال:(أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَكْرَةً فَعَوَّضَهُ سِتَّ بَكَرَاتٍ فَتَسَخَّطَهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ **فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ فُلَانًا أَهْدَى إِلَيَّ نَاقَةً وَهِيَ نَاقَتِي أَعْرِفُهَا كَمَا أَعْرِفُ بَعْضَ أَهْلِي ذَهَبَتْ مِنِّي يَوْمَ زَغَابَاتٍ فَعَوَّضْتُهُ سِتَّ بَكَرَاتٍ فَظَلَّ سَاخِطًا لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَقْبَلَ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ أَوْ أَنْصَارِيٍّ أَوْ ثَقَفِيٍّ أَوْ دَوْسِيٍّ**)[١٠٤٥]نجد هنا أن النبي ﷺ لقد هم أن لا يقبل الهدية إلا من قبائل معروفة ومناطق معروفة أيضاً ، ويقول ابن كثير في هذا الصدد:(ولما أهدى ذلك الأعرابي تلك الهدية لرسول الله ﷺفردَّ عليه أضعافها حتى رضي، قال: (**لقد هممت ألا أقبل هدية إلا من قُرشي، أو ثقفي أو أنصاري، أو دَوْسِيّ**) لأن هؤلاء كانوا يسكنون المدن: مكة، والطائف، والمدينة، واليمن، فهم ألطف أخلاقًا من الأعراب: لما في طباع الأعراب من الجفاء)[١٠٤٦].

الدليل الثالث:ما ورد عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ:(قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الاعْرَابِ عَلَى رَسُول الله ﷺ فَقَالُوا : اتُقَبِّلُونَ صِبْيَانَكُمْ !

[1042] التوبة ٩٩

[1043] أخرجه أحمد ٣٥٧/١(٣٦٦٢) قال : حدثنا عبد الرحمان بن مهدي. و"أبو داود" ٢٨٥٩ قال : حدثنا مُسَدَّد ، حدثنا يحيى. والتِّرْمِذِيّ" ٢٢٥٦ قال : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا عبد الرحمان بن مهدي. و"النَّسائي" ١٩٥/٧ ، وفي "الكبرى" ٤٨٠٢ قال : أخبرنا إسحاق بن إبراهيم. قال : أنبأنا عبد الرحمان (ح) وأنبأنا محمد بن المثنى ، عن عبد الرحمان. كلاهما (عبد الرحمان ، ويحيى) عن سُفيان ، حدثني أبو موسى ، عن وهب بن منبه ، فذكره.
– في رواية أبي داود : وقال مرة سفيان : ولا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم.
– وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الثوري.

[1044] يوسف:١٠٩

[1045] إسده صحيح : أخرجه أحمد (٢٩٢/٢ ، رقم ٧٩٠٥) ، والترمذى (٧٣٠/٥ ، رقم ٣٩٤٥) قال ابن كثير في :إرشاد الفقيه . إسناده صحيح 2/106 :

[1046] أنظر : تفسير القرآن العظيم ٢٠٢/٤

فَقَالُوا:نَعَمْ فَقَالُوا : لَكِنَّا ،وَاللهِ مَا نُقَبِّلُ فَقَالَ رَسُولَ اللهِ ﷺ **وَأَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ**)[١٠٤٧]وهذه القسوة في التعامل مع الأولاد كان نتيجة حتمية بسبب قسوة البيئة التي يعيش فيه هؤلاء الأعراب ، وبسبب هذا التعامل نجدهم كثيرين الجفاء مع أبنائهم والمحيط الذي يعيشونه ،**وهنا تنبيه:**لا يلزم من ورود هذه الآيات الكريمة من أن كل الأعراب هم بهذه القسوة والغلظة ، كلا وإنما نريد إن نبين أن البيئة المحيطة بالإنسان تؤثر ولا شك بعادات وأخلاق الإنسان ولهذا ورد بعد هذه الآيات الكريمة إستثناء جميل وعظيم من الباري سبحانه وتعالى يبين فيه أن من الأعراب أناس مؤمنون وكرماء ويؤمنون بالله واليوم الآخر،قال تعالى:(**وَمِنَ الأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفِقُ قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَوَاتِ الرَّسُولِ**)هذا هو القسم الممدوح من الأعراب، وهم الذين يتخذون ما ينفقون في سبيل الله قربة يتقربون بها عند الله، ويبتغون بذلك دعاء الرسول لهم (**أَلا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ**)أي:ألا إن ذلك حاصل لهم (**سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ**)(وكان ابن سيرين كما أخرج أبو الشيخ عنه يقول : إذا تلا أحدكم هذه الآية فليتل الآية الأخرى يعنى بها ما أشرنا إليه ، والآية المذكورة كما روي عن الكلبي نزلت في أسد وعطفان ، والعبرة بعموم اللفظ لا لخصوص السبب)([١٠٤٨]).

الدليل الرابع:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:(**الْفَخْرُ وَالْخُيَلاَءُ فِى الْفَدَّادِينَ أَهْلِ الْوَبَرِ ، وَالسَّكِينَةُ فِى أَهْلِ الْغَنَمِ ، وَالإِيمَانُ يَمَانٍ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ**)[١٠٤٩]**الشاهد:** التنصيص على أن التكبر والغرور في أهل الوبر وغالباً ما يكونوا سكن البوادي والمقصود بأن من أمتهن هذه المهنة ، ففي الغالب أنه يصيبه مثل هذه الأخلاق.

المبحث الثاني:التأثيرات الأسرية

تشكل الموانع الأسرية أحد المعوّقات الرئيسية التي نبه إليها القرآن الكريم في إطار تسجيله لموقف الأب الذي يجبر أبنائه على الظلم والشرك والكفر، كما في قصة آزر ذلك الأب الغشوم الظلوم مع ولده إبراهيم عليه السلام ،كما في قوله تعالى(**وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ وَلَا يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا يَا أَبَتِ لَا تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا يَا أَبَتِ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَانِ وَلِيًّا قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا**)[١٠٥٠]وكيف نجد هذا الأب يحاول وهو يحاول أن يجبر أبنه على

[1047] الحديث صحيح : أخرجه "مسلم" ٧٧/٧ قال : حدثنا ابو بكر بن أبي شَيْبة وأبو كُريب . قالا : حدثنا ابو أسامة وابن نُمير . و"ابن ماجة" ٣٦٦٥ قال : حدثنا ابو بكر بن أبي شَيْبة . قال : حدثنا ابو أسامة.

[1048] أنظر : روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألوسي

[1049] أخرجه البخاري ٢١٧/٤(٣٤٩٩) قال : حدَّثنا أبو اليمان ، قال : أخبرنا شُعيب . و"مسلم" ٥٢/١ قال : حدثني حرملة بن يَحيى ، قال : أخبرنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس . (ح) وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمان الدارمي ، قال : أخبرنا أبو اليمان ، قال : أخبرنا شُعيب . كلاهما (شُعيب ، ويونس) عن ابن شهاب الزهري ، قال : أخبرني أبوسلمة بن عبد ا لرحمان ، فذكره.
.أخرجه أحمد ٢٦٩/٢(٧٦٣٩) قال : حدَّثنا عبد الرزاق ، قال : حدَّثنا مَعْمر ، عن الزهري ، عن ابن المسيب وأبي سلمة ، أو أحدهما ، عَنْ أبي هُرَيْرَة ، فذكراه . – انظر رقم (١٤٩٤٠).

[1050] أنظر : الآيات مريم ٤٠ إلى ٤٦

الكفر والشرك ، بل وقف – لا أقول الموقف السلبي – بل والمشارك في تعذيب ولده بالنار وهو يشاهد فلذة كبده وهو يقذف في النار،والحمد لله تعالى حين نجى إبراهيم من محاولات الكفرة الذين منعتهم موروثاتهم الأسرية من العلم والمعرفة القرآنية الحقيقة ،فالموانع الأسرية تحمل صاحبها على تبني جملة معايير وقيم خاصة تفضي به إلى التعامي عن الحقائق والنظر إلى الأمور من زوايا محددة، بدلاً من تشريع الأبواب كلها للحقيقة، فتنتظم في ضوء تلك المعايير سلسلة من الأحكام والمواقف والرؤى والتصورات ليس لها ما يسوّغها إلاّ كونها نابعة من الشعور بالانتماء لبيئة أسرية معينة،ولا تقف الموانع الأسرية عند حدود العصب الذي تعبر عنه، في يومنا هذا، الانتماءات العرقية والقبلية والعائلية، وتأثير الموانع الأسرية يؤثر في مختلف الانتماءات الطائفية والمذهبية والدينية والحزبية،كما قال تعالى(**كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ**)([1051])

والموانع الأسرية تحول دون المعرفة وذلك لأنها عبارة عن موروثات وأعراف وتقاليد ومفاهيم متعارف عليها، عبر زمن قد يكون بعيد ، ثم ما تتناقله الأجيال من قيم وعادات وأفكار وأنماط ثقافية، كل ذلك يحول دون التبصّر بكلِّ جديد أو مستجدّ وتأخذ صاحبها بعيداً عن كل معرفة معتبرة ،وكثيراً ما يحصل الصدّ والإعراض رأساً من قبل المتأثر بالموانع الأسرية ، وحتى دون نقاش ، فالمرء كثيراً ما يسكن إلى الموروثات العائلية والأسرية والرضى والتسليم بما هو قائم ومتداول، وقد يشعر بالضيق والانكسار إذا ما تعرَّض النسيج المفاهيمي والقيمي للاختراق، وغالباً ما يندفع، بصورة تلقائية، لمقاومته، لمساسه بالموروثات العائلية ، التي ألفها ودرج عليها. ولهذا يواجه الإصلاحيون، والمفكرون النقديون، موقفاً معترضاً من الجمهور العريض، قد يحملهم، في معظم الأحيان، على الانكفاء والإقلاع عن دعوتهم المغيرة، إذا لم يحسن القراءة والفهم أو لم يتمتع بطاقة هائلة على التحمل والاستيعاب والتجاوز.

الدليل الأول:ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:(**كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ ، كَمَا تُنَاتَجُ الإِبِلُ مِنْ بَهِيمَةٍ جَمْعَاءَ ، هَلْ تُحِسُّ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ ؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَرَأَيْتَ الَّذِي يَمُوتُ وَهُوَ صَغِيرٌ ؟ قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ**)([1052])والشاهد من الحديث : أن للأسرة تأثير بالغ في توجهات ابنائها من حيث قبول المعرفة أو رفضها ، فالأسرة حي صمام الأمان للمجتمع فمتى حافظنا علينا من رياح التغريب والتغيير فسوف نجني مجتمعاً قوياً أمام الأزمات الفكرية والإجتماعية على حد سواء ،ولهذا فالمنطق الذي واجه النبي ص والصحابة كان واحداً وهو قوله تعالى حاكياً عن الكفار قولهم : (**إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ**)ومرة قالوا أيضاً : (**وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ**) ([1053])فنلاحظ أن السبب الرئيس في عدم قبول المعرفة هو التعلق بالأسرة وإدعاء إتباع الأسرة وهذا ولا شك يؤدي بالإنسان إلى الهلاك

[1051] [الروم/٣٢].

[1052] الحديث صحيح: أخرجه :((مسلم)) ٨/٥٤(٦٨٥٨) قال : حدَّثنا ابن أبي عُمر ، حدَّثنا سفيان . و((أبو داود)) ٤٧١٤ قال : حدَّثنا القعنبي ، عن مالك . و((أبو يعلى)) ٦٣٠٦ قال : حدَّثنا وهب بن بقية ، أخْبَرنا خالد ، عن عبد الرحمان . و((ابن حبان)) ١٣٣ قال : أخْبَرنا عمر بن سعيد الطائي ، بمنبج ، أخْبَرنا أحمد بن أبي بكر الزهري ، عن مالك.

[1053] [الزخرف/٢٣ و٢٤

والبوار،ونقصد بالأسرة هنا هم: عشيرة الرجل وأهل بيته)([١٠٥٤])فمناخ الأسرة التي تنتهج أساليب التنشئة الاجتماعية الإسلامية الصحيحة هي التي يسودها حب المعرفة والحث عليها ويتعامل جميع الأسرة على الحرص على المعرفة ، والتفاني في تحصيها ، ومن هنا تتفوق بعض الأسر في التحصيل بينما تخفض أسر أخرى في التأخر في اللحاق بركاب المعارف والرقي.

الفصل الثامن: الموانع السياسية

المبحث الأول : الاستضعاف

ومن المعلوم أن الاستضعاف لا يقف عند حدود القهرين الجسدي والنفسي، وإنما يتعداهما إلى القهر الفكري، وإذا كان في بعض مؤدياته يلتقي مع الاستبداد، إلاّ أنه أشد قسوة، وفي هذا المقام يرسم لنا النص القرآني موقفاً مميزاً يحثُّ فيه من تعرَّض للاستضعاف للتعبير عن رفضه للواقع، وإن استدعى الأمر الهجرة، وذلك لفتح آفاق جديدة أمام الناس المسلوبي الإرادة، ليستأنفوا حياتهم من جديد، بحيث يتمكنون من تجسيد فعل الاستخلاف قال تعالى:**(إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا)**([١٠٥٥])فالاستكانة، وفق منطوق هذه الآية، مرفوض، طالما أنّ ثمة العديد من الخيارات أمام الإنسان، فإذا استسلم للواقع وأفنى حياته، التي هو مؤتمن عليها، هكذا، ومن دون أي ثمرة، فسيحاسب في الآخرة حساب المتجاوز للتكاليف، وسيلاقي حساباً عسيراً، والآية بإطلاقها تتضمّن مختلف أشكال الاستضعاف، ومنها الناحية الفكرية. "فالحقيقة، كما الإبداع، لا علاقة لهما بالسلطة، وإنما تربطهما قرابة أصيلة بالحرية.

لقد حث القرآن الكريم على تجاوز معوّقات التفكير السليم، الذي هو شرط تحقق المقاصد العليا للدين، ودعا إلى التحرر في تعامله مع الأفكار والقضايا المطروحة أمامه، وقد عرض حتى التوحيد نفسه بشكل لا يخرج فيه عن دائرة المفكر به، فالله تعالى لم يأمر عباده في كتابه العزيز ولا في آية واحدة، أن يؤمنوا به أو بشيء مما هو من عنده أو يسلكوا سبيلاً هكذا وخبط عشواء.

فالإنسان المبصر يرى لنفسه، أما الأعمى فيضطر للانقياد لمبصر ويفتقد نسبة كبيرة من حرية حركته مضطراً، ولا إثم عليه ولا حرج، لأن التعويض في المجال المادي محدود ــ لحكمة ــ في هذه الحياة الدنيا. ولكن الحال يختلف في المجال المعنوي ولا يحتاج العاقل لأن يسلم عقله لغيره، كل عاقل مطالب بأن تكون له رؤيته الخاصة وملزم بطائره في عنقه. يمكن أن يتحرك الإنسان بجسمه وجوارحه خلف قائده، طائعاً أو مكرهاً، ولكن يجب ألا يكون كذلك في رؤيته. يمكن أن أتفق مع القائد في كثير من النقاط والآراء لكن تظل

1054 أنظر : جامع البيان في تأويل القرآن ١٠ / ٣٣٩

1055 النساء/٩٧

لي رؤيتي العامة المميزة لكياني وشخصيتي،أما تلاشي رؤية الانسان فتلك مصيبة كبرى ومثالها الصارخ ــ لمن يعتبر ــ ورد في محكم التنزيل بتصوير بياني معجز:(... **قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ**)([١٠٥٦])فالطاغية فرعون يريدهم ألا يروا إلا من خلال عقله رغم غبائه وحماقته، يريد تعطيل عقولهم وتعمية بصائرهم، حتى لا يبصروا الحقيقة، فينكشف زيف أسس الطغيان. فالرؤية الصحيحة تدرك ما يتيسر من الحقيقة، والرؤية المغشوشة الزائغة ترى الوهم متجسداً عنكبوتياً.

الدليل الأول :ما ورد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قال:(أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى أَحَدٍ ، أَوْ يَدْعُو لأَحَدٍ ، قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ ، فَرُبَّمَا قَالَ إِذَا قَالَ:سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، **اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا سِنِينَ كَسِنِي يُوسُفَ ، قَالَ : يَجْهَرُ بِذَلِكَ ، وَيَقُولُ فِي بَعْضِ صَلاَتِهِ ، فِي صَلاَةِ الْفَجْرِ :اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلاَنًا ، وَفُلاَنًا حَيَّيْنِ مِنَ الْعَرَبِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : (لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ**)([١٠٥٧]) إذن فالإستضعاف يؤدي إلى منع المعرفة عن الغير ، وتجعل الأمة ضعيفة مستكينة خاضعة للغير تحصيلها للمعارف محدود.

المبحث الثاني:الإستبداد

يقول الزبيدي في تاج العروس:(والاسْتِبْدَادُ بالشَّيْءِ أي الاستِقلالُ به)ومرة قال (والإِزْكاكُ بالرَّأي : الاسْتِبدادُ بهِ دُونَ غَيرِه . وقد سَمَّوْا زَكْزُوكًا)وفي القاموس:(والاسْتِبْدادُ بالشيءِ حَكِرَ كَفَرِحَ، فهو حَكِرٌ)كل هذه المعاني تؤكد على أن معاني الإستبداد تدور حول التفرد في الرأي أو الحكم أو الرؤية.

الدليل الأول:(ما لقيه الصحابة من المعاناة عندما كانوا في مكة لقد عانوا من التعذيب والتوبيخ والتشريد الشيء العظيم ، وذلك لما رأت قريش انتشار الإسلام توجهوا إلى مقاومة الإسلام عن طريق تعذيب العبيد والضعفاء من المسلمين بل لقد طال التعذيب بعض كبار الصحابة من ذوي الثراء والوجاهة والقوة كأبي بكر وعثمان والزبير وطلحة وأبي عبيدة وعثمان بن مظعون، فقد شدّ نوفل بن خويلد وكان يسمى (أسد قريش) أبا بكر وطلحة القرشيين بحبل واحد، فسميا القرينين([١٠٥٨]) وعذب أبو أحيحة ابنه خالد بن سعيد ابن العاص، فكان يضربه بقراعة في يده حتى يكسرها على رأسه ثم يأمر بحبسه ويضيّق عليه ويجيعه ويعطشه حتى لقد

1056 الآية ٢٩، سورة غافر.

1057 الحديث صحيح: أخرجه((البُخاري)) (٤٥٦٠) قال : حدَّثنا موسى بن إسماعيل ، حدَّثنا إبراهيم بن سعد . و((مسلم)) ١٣٤/٢(١٤٨٥) قال : حدثني أبو الطاهر ، وحرملة بن يحيى ، قالا : أخْبَرنا ابن وهب ، أخبرني يونس بن يزيد . و((النَّسائي)) ٢٠١/٢ وفي "الكبرى" (٦٦٥) قال : أخْبَرنا عَمرو بن عثمان ، قال : حدَّثنا بقية ، عن ابن أبي حمزة . و((ابن خزيمة)) ٦١٩ قال : حدَّثنا محمد بن يحيى ، حدَّثنا أبو داود ، حدَّثنا إبراهيم بن سعد . وفي (١٠٩٧) قال : حدَّثناه عمرو بن علي ، ومحمد بن يحيى ، قالا : حدَّثنا أبو داود ، حدَّثنا إبراهيم بن سعد . و((ابن حبان)) ١٩٧٢ قال : أخْبَرنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، قال : حدثنا حرملة بن يحيى ، قال : حدثنا ابن وهب ، قال : أخبرني يونس . وفي (١٩٨٣) قال : أخْبَرنا أحمد بن علي بن المثنى ، قال : حدثنا الأزرق بن علي ، أبو الجهم ، قال : حدثنا حسان بن إبراهيم ، قال : حدثنا يونس بن يزيد.
ثلاثتهم (إبراهيم بن سعد ، ويونس بن يزيد ، وشعيب بن أبي حمزة) عن ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، وأبي سلمة بن عبد الرحمان ، فذكراه. الحديث

1058 البداية والنهاية: (ج ٣ ص ٢٩).

مكث في حر ّمكة ثلاثاً ما ذاق ماء ([١٠٥٩])فلقد فعلت قريش بالمسلمين كل ذلك وأكثر من اجل يعود المسلمين إلى الشرك ، فلم يغني قريش تعذيبهم للمسلمين شيئاً ، وعند ذلك أي عندما أشتد العذاب على المسلمين أذن الله تبارك وتعالى للمسلمين بالهجرة إلى الحبشة فراراً بدينهم من هؤلاء المجرمين، الذين آذوهم بكل كيد،فعلمنا ما لتأثير الإستبداد من تأثير على المعرفة ونقلها فالأرض التي يعشش فيها الإستبداد لا يمكن أن تنتشر فيها المعارف فضلاً عن نقلها فمن هنا كان الخروج من أرض إلى أرض ، أو انتقال الأفراد من مكان إلى آخر سعيا لتحقيق الحرية التي تمنح أصحابها من عبادة ربهم سبحانه وتعالى ،لقد كانت وقفة قريش العنيدة الطويلة حاجزاً قوياً دون انسياح الإسلام في الجزيرة العربية ،فقد كانت قريش هي صاحبة الكلمة العليا في الشؤون الدينية في الجزيرة – فوق ما كان لها من نفوذ اقتصادي وسياسي وأدبي كذلك – فكانت وقفتها في وجه الدين الجديد ، بهذه الصورة العنيدة ، مدعاة لصرف العرب في أنحاء الجزيرة عن الدخول فيه، أو على الأقل مدعاة للتردد والانتظار حتى تنجلي المعركة بين قريش وهذا النبي من أبنائها!.

الدليل الثاني : ما ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم عندما مر على آل ياسر وهم يسامون سوء العذاب قال لهم (صبراً آل ياسر فإن موعدكم الجنة) ووجه الشاهد من الحديث أن الأستبداد كان مانعاً قوياً ومؤثراً من نشر حرية التدين وحرية الكلمة وحرية إبداء الرأي ، ومن المعلوم أن مثل هذه الأجواء الإستبداية تشكل مانعاً واضحاً في نقل المعارف بصفة عامة([١٠٦٠]).

وجاء في فتاوى اللجنة الدائمة:(معنى الحديث أن الإسلام بدأ غريباً حينما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إليه الناس إليه فلم يستجب له إلا الواحد بعد الواحد ، فكان حينذاك غريباً بغربة أهله ، لقلتهم وضعفهم مع كثرة خصومهم وقوتهم وطغيانهم وتسلطهم على المسلمين ، حتى هاجر من هاجر إلى الحبشة فراراً بدينه من الفتن وبنفسه من الأذى والاضطهاد والظلم والاستبداد ، وحتى هاجر رسول الله ﷺ بأمر الله تعالى إلى المدينة بعد ما ناله من شدة الأذى ما ناله رجاء أن يهيئ الله له من يؤازره في دعوته ، ويقوم معه بنصر الإسلام وقد حقق الله رجاءه فأعز جنده ونصر عبده، وقامت دولة الإسلام فالاستبداد داء خطير، لا يدخل مملكة ولا إمارةً إلا أفسدها وأذل أهلها، وأفضى إلى كراهية الرعية لراعيها.. الزوجة لزوجها، والأولاد لوالدهم، والمحكومين لحاكمهم)([١٠٦١])لا شك بأن من أهم خصائص الأنسان كونه كائن يتمتع بالحرية الفكرية ، وأن أي محاوية لسلب الأنسان حرية الفكر يؤدي ذلك إلى تعطيلاً لأهمِّ الإمكانات في الإنسان، وهي إمكانية التفكير والكشف والاكتشاف، التي تُعدُّ شرطاً لازماً للاستخلاف، في الأرض،ولا شك أن الحرية، بتعبيراتها المختلفة، فطرة إنسانية أودعها الله تبارك وتعالى في الإنسان ، بل يمكن القول إن الإنسان كائن حر، وإذا افتقد الإنسان شعوره بأنه قادر على فعل ما يريد، فإنه يفتقد إحساسه بالحياة فالإنسان الذي هذا شأنه، كيف يستشعر وجوده إذا منع من أن يفكر وينكر ويعترض وينقد؟ أو سمح له بكل ذلك لكن منع من ترجمة اقتناعاته أو مجرد التعبير عنها؟ وقد أنكر القرآن الكريم على فرعون، الذي يمثل في الكتاب العزيز نموذج

[1059] انظر تاريخ الطبري: (ج ٢ ص ٣٢٣-٣٢٦).

[1060] الحديث صحيح روي من طريق عثمان بن عفان وعن غيره من الصحابة :وقال الهيثمي رجاله ثقات - أنظر: مجمع الزوائد : 9/296 وقال :الألباني :حسن صحيح - أنظر: :فقه السيرة 103 :

[1061] (١٧٠/٢)

القهر السياسي ، ولقد تمييز حكم فرعون بالمظاهر الإستبدادية التالية :-

١- تعميم آرائه وأفكاره ومفاهيمه
٢- ممارسة سلطة الرقابة على مصادر المعلومات
٣- التحكم بزوايا النظر ومنطلقات التفكير.
٤- الإستخفاف بالأراء المعارضة
٥- رفض الحوار والمناقشة .
٦- استعاداء الناس والدهماء على المعارضين
٧- الصد والإعراض والإباء

وغيرها من المظاهر التي أبرزت القهر السياسي في أوضح صوره، ثم أنظر إلى موقف بلقيس عندما جاءها كتاب سليمان عليه السلام ، أنظر كيف تعاملت مع الكتاب بكل عقل وحكمة ، فهي لم تستبد برأيها كقول فرعون عندما قال:(**مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ**)([١٠٦٢])بل قالت بكل حكمة وتصرف رشيد قالت:(**قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ**)([١٠٦٣])ويقول ابن عاشور في هذا الصدد:(.... وصيغة (ما كنت قاطعة) تؤذن بأن ذلك دأبها وعادتها معهم ، فكانت عاقلة حكيمة مستشيرة لا تخاطر بالاستبداد بمصالح قومها ولا تعرِّض ملكها لمهاوي أخطاء المستبدين)([١٠٦٤])إذاً الاستبداد بكلا وجهيه، أي الاستبداد السياسي أو الفكري المفروض من الخارج، أو الاستبداد النابع من الداخل، هو أمر مستكره ومنكر، لأن مآلهما في النتيجة واحد، وهو منع المعرفة من الوصول إلى طالبيها وتعطيل الإبداع وطروء الجمود على الفكر، وفي ذلك حرف لمقصد الاستخلاف، وتالياً لمقصدي الأمانة والمسؤولية عن جادة التحقق، فضلاً عن هدر الطاقات المذخورة والكامنة لدى الإنسان، وسئل بعض الحكماء: أي الأمور أشد تأييداً للفتى وأيتها أشد إضراراً به؟ فقال: أشدها تأييداً له ثلاثة: مشاورة العلماء، وتجربة الأمور، وحسن التثبت. وأشدها إضراراً به ثلاثة أشياء: الاستبداد والتهاون والعجلة([١٠٦٥])وكان من نتائج كل ذلك المناخ المستبد وما يؤدي إليه من قصور في فعالية المعرفة بل وفي تهيئة المناخ المعرفي والمجتمعي اللازمين لإنتاج المعرفة.

****

[1062] **غافر/٢٩**
[1063] **النمل ٣٢**
[1064] **التحرير والتنوير لابن عاشور ٢٧٨/١٠**
[1065] **العقد الفريد١ / ١٨**

الخاتمة

الحمد لله الذي أتم عليَّ نعمه، ووالى عليَّ مننه، وأعانني سبحانه وتعالى بمنه وكرمه فيسر لي إتمام هذا البحث بهذه الصورة التي أرجو من الله تعالى التوفيق والسداد ، وأن يكون البحث نافعاً محققاً للغرض منه،وقد توصلت من خلاله إلى عدة نتائج من أهمها:

١- أن المعرفة ثمرة تواصل بين مرسل ومرسل إليه وهذه المعرفة تحتاج إلى الكثير العوامل منها ما يتعلق بالمرسل ومنها ما يتعلق بالمرسل إليه ومنها ما يتعلق بهما كليهما .

٢- أن إكتساب المعرفة لا يتعلق فقط بما يسمى بالحواس الخمس ، وإنما المعرفة قد تنتقل إلى شخص فاقد إلى إحدى الحواس بشرط إستعماله إلى حواسه الأخرى .

٣- أن المعرفة تحتاج إلى حاسة سليمة إلى من نقلت إليه فلا يمكن من إيصال معرفة ما أو معلومة ما لرجل أعمى تتعلق هذه المعرفة بنقل صورة حسية ولكن ننقل له صورة متخيلة لنوضح له الصورة الحسية فالمقصود هنا إن فاقد إحدى الحواس ليس باستطاعتنا أن نخلق له حاسته المفقودة ولكن نستطيع أن نستخدم الحواس الأخرى لتقريب الصورة لديه ..

٤- إن المعرفة تحتاج فيما تجتاج إليه إلى لغة مفهومة بين طرفين فلا يمكن أن ننقل معرفة ما إلى شخص ما دون أن يفهم لغة المرسل .

٥- إن المعرفة تحتاج إلى الكثير من الوضوح والشفافية فهي تحتاج إلى لغة مفهومة بين الطرفين ، وتحتاج إلى الأبتعاد عن أشياء كثيرة أيضاً كمثل الأبتعاد عن المعاريض والتأويل والغموض في الكلام وكتمان الحق والكذب ونحو ذلك .

٦- وتوصلت في هذه الرسالة إلى أهمية استعمال العرف وخاصة العرف اللغوي ومن لا يهتم بمثل هذه الأعراف اللغوية المهمة فإنه لا يستطيع من فهم المعارف فضلاً عن نقلها .

٧- وتوصلت في هذه الرسالة إلى أهمية توظيف علم أصول الفقه في فهم المعرفة ، وذلك ما لعلم أصول الفقه من علاقة وطيدة جداً في فهم ونقل المعرفة فمثلاً عندما تتأثر المعرفة في حال غموض دلالة الخطاب من أجل التردد في فهم الأدلة .

٨- إن للبيئة تأثير واضح في أدراك المعارف وفي نقلها لدى الغير فالبيئة تسهم مساهمة مباشرة في نقل المعرفة لدى الغير وأورت في هذا المبحث ما يتعلق بذلك من أدلة .

٩- توصلت إلى تأثير الإستبداد على المعرفة بشكل عام وأن الأجواء التي يسودها عنصر الإستبداد تؤثر تأثيراً مباشراً في نقل المعارف لدى الغير .

١٠- جاءت الرسالة لتؤكد على تأثير الأخلاق السيئة على نقل المعارف أو على فهما وكان في هذا الفصل بينا خطورة تلك الأخلاق اليئة على صاحبها من حيث نقل المعارف ، وضربت الكثير من الأمثلة على ذلك .

١١- وتوصلت في هذه الرسالة إلى أهمية إدراك الغرائز التي هي من أدق خاصيات الإنسان وذلك لأنها قد تدفعه لأن يميل إلى أشياء أو أعمال، أو لأن يحجم عن أشياء أو أعمال أو أن يشبع،حاجة معينة ، وكل ذلك يعتبر لها تأثير في وصول المعرفة أو عدم القدرة على نقلها.

١٢- وجاءت الرسالة لتؤكد على أن للفكر تأثيراً مباشراً على المعارف بشكل عام فالفكر أحياناً نراه هو العنصر الأبرز في عدم وصول المعارف لدى الغير وأن هناك الكثير من المعوقات التي من شأنها أن تحول بين نقل المعارف .

١٣- بيان أن الجمود على النص يعد من الموانع الكبيرة والمؤثرة في نقل المعرفة وذلك لأن فيه هدر للكثير من الحكم المشتملة على مقصود الشارع من حكمة التشريع،وهدر أيضاً للمصالح المقصودة من التشريع.

١٤- بيان إن الأخذ بالقياس أمام النص فيه هدر لمعرفية النص ، وهذا ولا شك يؤثر في وصول المعرفة وفي ثباتها ، بل وفي نقلها لدى الغير وأوردت في هذا المبحث أهمية المحافظة على النصوص وإعمالها في الكثير من الجوانب الشرعية .

١٥- وجاءت الرسالة لتؤكد على أن التردد بين إطلاق التعميم أوالتخصيص يؤثر في وصول المعرفة وكذا من باب أولى نقل المعرفة فلا يمكن للمعرفة أن تصل إلى شخص ما وهي ملتبسة ومترددة بين إرادة العام أو الخاص ومن هنا تأتي أهمية إضافة هذا المبحث.

١٦- وتوصلت إلى أن الشريعة في مبناها وفي أساسها جاءت للحكم بمصالح العباد في المعاش والمعاد ، وهي كلها عدل ، وكلها ورحمة ، فمن لم يدرك المصلحة البعيدة فاته إدراك المعرفة فالمعرفة مرتبطة بالمصلحة والمصلحة مرتبطة بالمعرفة ومن هنا ندرك إن من أسباب نشوء الإختلاف بين الكثير من الناس عدم إدراك المصالح البعيدة فبعض الناس يدرك المصالح البعيدة وتلوح له المصلحة بوضوح ... والبعض الأخر لا يدرك هذه المصلحة ، فمن هنا ينشئ الأختلاف بين الناس وعلى كلٍ .

١٧- وجاءت الرسالة لتؤكد على أن حداثة السن أو ما يعبر عنه بصغر السن مظنة للوقوع في الخطأ ، وتحمل المعرفة يحتاج إلى قدرة عقلية مميزة تعي ما يقال لها ، وتدرك ما يدور حولها ، فصغر السن يشكل غالباً عائق في تحمل المعرفة أو في نقلها لدى الغير .

١٨- وتوصلت في هذه الرسالة إلى أن الرواية بالمعنى تؤثر تأثيراً بالغاً في وصول المعرفة لدى المتلقي ، فمثلا لو عندنا ثلاثة ألفاظ، أو ربما أكثر كلها لها نفس المعنى: نحو:أقبل، وهلم، وتعال ،

هل بينها خلاف؟ الأكثر على أنها من المرادفات ،وهناك ألفاظ تحتمل الوجهيين ، ونحو ذلك من الأمثلة .

١٩- التأكيد على ضرورة الأهتمام بالألفاظ التي تولدت في الإسلام لأنها لها معان خاصة ثم جاءت لألفاظ جاهلية غلبت عليها واختصت بها، الى معاني جليلة أضفى عليها الإسلام،رونقه وبهائه ،كما ماتت ألفاظ جاهلية اماتها الإسلام، بسبب انها كانت تؤدي إلى معاني خاصة لا يرتضيها الإسلام ، ومن هنا أرى أن من لا يدرك مثل هذا التطور اللغوي فإنه سوف تتأثر لديه المعرفة فضلاً عن نقلها لدى الغير .

هذه أهم النتائج التي خرجت بها، ولا شك أن هناك فوائد ونتائج أخرى سيلمسها القارئ من خلال مطالعته لهذه الرسالة، أسأل الله أن يجعلها خالصة لوجهه، سالمة من الأغراض والأهواء، نافعة لي ولإخواني المسلمين إنه سميع مجيب، والحمد لله أولاً وآخراً.

****

فهرس المحتويات :

١	**الإهداء**
٢	**المقدمة**
٢	**أهمية الموضوع**
٣	**أهداف الموضوع**
٣	**مشكلة البحث**
٤	**منهجية البحث**
٥	**الدراسات السابقة**
٥	**ملخص الرسالة**
٨	**الفصل التمهيدي**
٩	**تعريف السنة لغة واصطلاحاً**
٩	**تعريف المعرفة**
١٠	**نتائج البحث**
١١	**شكر وتقدير**
١٢	**الباب الأول : الداخلية الفصل الأول : الموانع الخلقية**
١٣	المبحث الأول : الموانع السمعية
١٦	المبحث الثاني : الموانع المتعلقة بحاسة البصر
١٧	المبحث الثالث : الموانع المتعلقة بحاسة اللمس
١٩	المبحث الرابع : الموانع المتعلقة بحاسة الشم
٢١	**الفصل الثاني : الموانع الأخلاقية**
٢١	المبحث الأول : الموانع المتعلقة بالتكبر
٢٣	المبحث الثاني : هيبة الناس
٢٤	المبحث الثالث : التلاعب بالألفاظ
٢٥	المبحث الرابع : الحسد
٢٨	المبحث الخامس : الغضب
٣٠	المبحث السادس : الغرور
٣١	المبحث السابع : الغش(الخداع)
٣٤	المبحث الثامن : الإشاعة
٣٥	**الفصل الثالث : الموانع المتعلقة وجود إدراك الحاجات العضوية للإنسان**
٣٧	المبحث الأول : التعرض للأمراض والأزمات
٣٩	المبحث الثاني : السمنة وتأثيرها
٤١	**الفصل الرابع : عدم إعمال الخواص الطبيعة**
٤١	المبحث الأول:عدم إعمال خاصية الغرائز المبحث الأول : النسيان
٤٦	المبحث الثاني : طول العهد وبعد التلقي من المصدر
٤٧	المبحث الثالث : الغيرة الشديدة
٤٨	المبحث الرابع : الحياء السلبي
٤٩	المبحث الخامس : التنمية العاطفية
٥١	**الفصل الخامس : الموانع المتعلقة بالفكر**
٥١	المبحث الأول : الغلو
٥٤	المبحث الثاني : التعصب
٥٦	المبحث الثالث : سوء الظن بالناس
٥٧	المبحث الرابع : الجهل
٥٨	المبحث الخامس : المحاكاة والتقليد
٥٩	المبحث السادس: التعسف في فهم النصوص
٦١	المبحث االسابع : النظرة المجتزئة للنصوص
٦٢	المبحث الثامن : إتباع المتشابهات
٦٥	المبحث التاسع : الجمود على النص
٦٧	المبحث العاشر : الأخذ بالقياس في مقابل النص
٦٩	**الفصل السادس : الموانع المتعلقة بالأعراف اللغوية**

١٩٢	المبحث الخامس عشر : التردد الحاصل بين الحقيقة والمجاز
١٩٨	المبحث السادس عشر : التردد الحاصل بين الترادف والتباين
٢٠٦	المبحث السابع عشر : التردد في إرجاع الضمائر
٢٠٨	المبحث الثامن عشر : عدم التفريق بين الصيغ الدلالية المتنوعة
٢١١	**الفصل السابع : تأثير البيئة على المعرفة**
٢١١	المبحث الأول : ترك الحواضر وسكن البوادي
٢١٣	المبحث الثاني : من موانع نقل المعرفة التأثيرات الأسرية
٢١٤	**الفصل الثامن : الموانع السياسية**
٢١٤	المبحث الأول : الاستضعاف
٢١٤	المبحث الثاني : الاستبداد
٢٢٥	الخاتمة
٢٢٨	**الفهارس**

****

****

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم والتفسير:

أولاً: القرآن الكريم: طبعة المدينة النبوية.

ثانياً: التفسير:

ابن الجوزي: عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧ هـ):

١. زاد المسير في علم التفسير، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤ هـ، المكتب الإسلامي ــ بيروت.

ابن عاشور: محمد الطاهر:

٢. التحرير والتنوير، دار سحنون، تونس.

ابن كثير: أبو الفداء، إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ):

٣. تفسير القرآن العظيم، الطبعة الأولى ١٤٠١هـ، دار الفكر ــ بيروت.

الألوسي: أبو الفضل محمود الألوسي (ت ١٢٧٠ هـ):

٤. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم، والسبع المثاني، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

البيضاوي: أبو سعيد عبد الله بن عمر البيضاوي:

٥. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ١٤١٦ هـ ــ ١٩٩٦ م، دار الفكر ــ بيروت، تحقيق عبد القادر عرفات العشا حسونة.

الجصاص: أبو بكر أحمد بن علي الرازي المعروف بالجصاص (ت ٣٧٠ هـ):

٦. أحكام القرآن، ١٤٠٥ هـ، دار إحياء التراث العربي ــ بيروت، تحقيق محمد الصادق قمحاوي.

حوى: سعيد:

٧. الأساس في التفسير، الطبعة الأولى، دار الإسلام للطباعة والنشر والتوزيع.

الرازي: الفخر:

٨. التفسير الكبير، الطبعة الثانية، دار الكتب العلمية، طهران.

رضا: محمد رشيد:

٩. تفسير القرآن الحكيم، الشهير بتفسير المنار، الطبعة الثانية، دار المعرفة ــ بيروت.

الزحيلي: وهبه مصطفى:

١٠. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، الطبعة الأولى، ١٩٩١ م، إعادة ١٤١٨ هـ ــ ١٩٩٨ م، دار الفكر، دمشق.

السعدي: عبد الرحمن بن ناصر (ت ١٣٧٦ هـ):

١١. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، الطبعة السابعة، ١٤١٨ هـ ــ ١٩٩٧ م، مؤسسة الرسالة ــ بيروت، لبنان.

الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير بن زيد الطبري (ت ٣١٠ هـ):

١٢. جامع البيان في تأويل آي القرآن، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ، دار الفكر ــ بيروت.

القرطبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر (ت ٦٧١ هـ):

١٣. الجامع لأحكام القرآن، الطبعة الثانية، ١٣٧٢هـ، دار الشعب ــ القاهرة، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني.

قطب: سيد:

١٤. في ظلال القرآن، الطبعة السابعة عشر، ١٤١٢هـ ــ ١٩٩٢م، دار الشروق، القاهرة.

النسفي: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود (ت ٧٠١ هـ):
١٥. التفسير، المسمى مدارك التنزيل وحقائق التأويل، دار الفكر.
الواحدي: أبو الحسن علي بن أحمد (ت ٤٦٨ هـ):
١٦. الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ، دار القلم ـ دمشق، الدار الشامية ـ بيروت، تحقيق صفوان عدنان داوودي.
ثانياً: السنة النبوية وشروحها:
أولاً: السنة:
أبو داود: سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي (ت ٢٧٥ هـ):
١. السنن، دار الفكر ـ بيروت، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد
ابن أبي شيبة: أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي (ت ٢٣٥ هـ):
٢. المصنف، الطبعة الأولى ١٤٠٩هـ، مكتبة الراشد ـ الرياض، تحقيق كمال يوسف الحوت.
ابن حبان: محمد بن حبان بن أحمد التميمي (ت ٣٥٤ هـ):
٣. صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، الطبعة الثانية ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣ م، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، تحقيق شعيب الأرناؤوط.
ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ):
٤. السنن، دار الفكر ـ بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.
أبو يعلى: أحمد بن علي بن المثنى الموصلي التميمي (ت ٣٠٧ هـ):
٥. المسند، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م، دار المأمون للتراث ـ دمشق، تحقيق حسين سليم أسد.
أحمد: أبو عبد الله أحمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١ هـ):
٦. المسند، مؤسسة قرطبة ـ مصر.
الأصبهاني: أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق (ت ٤٣٠ هـ):
٧. المسند المستخرج على صحيح الإمام مسلم، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م، دار الكتب العلمية ـ بيروت، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي.
الألباني: محمد ناصر الدين:
٨. إرواء العليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الطبعة الثانية ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م، المكتب الإسلامي ـ بيروت، إشراف محمد زهير الشاويش.
٩. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ١٤١٥هـ ـ ١٩٩٥م، مكتبة المعارف ـ الرياض.
١٠. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وأثرها السيئ في الأمة، الطبعة الثانية ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠ م، مكتبة المعارف ـ الرياض.
١١. صحيح الجامع الصغير وزيادته، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م ، المكتب الإسلامي ـ بيروت، أشرف على طبعه زهير الشاويش.
١٢. صحيح سنن ابن ماجه الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م، مكتبة المعارف ـ الرياض.
١٣. صحيح سنن أبي داود، الطبعة الثانية ١٤٢١هـ ـ ٢٠٠٠م، مكتبة المعارف ـ الرياض.
١٤. صحيح وضعيف سنن الترمذي، الطبعة الأولى، مكتبة المعارف الرياض، اعتنى به مشهور بن حسن آل سلمان.
البخاري: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦ هـ):

١٥. الجامع الصحيح المختصر، الطبعة الثالثة ١٤٠٧هـ ــ ١٩٨٧م، دار ابن كثير، اليمامة ــ بيروت، تحقيق د. مصطفى ديب البغا.

البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت ٤٥٨ هـ):

١٦. السنن الكبرى، ١٤١٤هـ ــ ١٩٩٤م، مكتبة دار الباز ــ مكة المكرمة، تحقيق محمد عبد القادر عطا.

الترمذي: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي السلمي (ت ٢٧٩ هـ):

١٧. السنن، دار إحياء التراث العربي ــ بيروت، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون.

الحاكم: أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ):

١٨. المستدرك على الصحيحين، ١٤١١ هـ ــ١٩٩٠ م، دار الكتب العلمية ــ بيروت، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا.

الطبراني: سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠ هـ):

١٩. المعجم الأوسط، ١٤١٥ هـ، دار الحرمين ــ القاهرة، تحقيق طارق عوض الله وعبد المحسن الحسيني.

٢٠. المعجم الكبير، الطبعة الثانية ١٤٠٤هـ ــ ١٩٨٣ م، مكتبة العلوم والحكم ــ الموصل، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي.

عبد الرزاق: أبو بكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني (ت ٢١١ هـ):

٢١. المصنف، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، المكتب الإسلامي ــ بيروت، تحقيق حبي الرحمن الأعظمي.

مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ):

٢٢. الصحيح، دار إحياء التراث العربي ــ بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

المنذري: أبو محمد عبد العظيم بن عبد القوي (ت ٦٥٦ هـ):

٢٣. الترغيب والترهيب، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ، دار الكتب العلمية ــ بيروت، تحقيق: إبراهيم شمس الدين.

الهيثمي: أبو الحسن علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ):

٢٤. مجمع الزوائد، ١٤٠٧ هـ، دار الريان، دار الكتاب العربي ــ القاهرة، بيروت.

ثانياً: الشروح:

ابن حجر: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ):

١. فتح الباري، ١٣٧٩هـ، دار المعرفة ــ بيروت، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، ومحب الدين الخطيب.

ابن عبد البر: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري (ت ٤٦٣ هـ):

٢. التمهيد، ١٣٨٧هـ، وزارة عموم الأوقاف والشئون الإسلامية ــ المغرب، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي ومحمد عبد الكبير البكري.

الشوكاني: محمد بن علي بن محمد الشوكاني (ت ١٢٥٥ هـ):

٣. نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار، ١٩٧٣ م، دار الجيل ــ بيروت.

المباركفوري: أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم (ت ١٣٥٣ هـ):

٤. تحفة الأحوذي، دار الكتب العلمية ــ بيروت.

المناوي: عبد الرءوف المناوي:

٥. فيض القدير شرح الجامع الصغير، الطبعة الأولى، ١٣٥٦ هـ، المكتبة التجارية الكبرى ــ مصر.

النووي: أبو زكريا يحيي بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ):

٦. شرح صحيح مسلم، الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ، دار إحياء التراث العربي ــ بيروت.

ثالثاً: كتب الفقه والأصول:

أولاً: كتب الفقه:

ابن عابدين: محمد أمين:

١. حاشية منحة الخالق على البحر الرائق، الطبعة الثانية، دار المعرفة، بيروت، وهو مع البحر الرائق.

ابن نجيم: زين الدين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن بكر (ت ٩٧٠ هـ):

٢. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، دار المعرفة ــ بيروت.

الشافعي: أبو عبد الله محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ):

٣. الأم، الطبعة الثانية، ١٣٩٣ هـ، دار المعرفة ــ بيروت.

الماوردي: أبو الحسن علي بن حبيب (ت ٤٥٠ هـ):

٤. الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الطبعة الثالثة، ١٣٩٣ هـ ــ ١٩٧٣ م، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

٥. قوانين الوزارة، الطبعة الثانية، ١٣٩٨ هـ ــ ١٩٧٨ م، مؤسسة شباب الجامعة، تحقيق ودراسة عبد المنعم أحمد، د. محمد سليمان داود،

ابن تيمية: أبو العباس أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨ هـ):

٦. تلخيص كتاب الاستغاثة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ، مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، تحقيق: محمد علي عجال.

٧. السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، دار المعرفة.

٨. مجموع الفتاوى.

ابن قدامة: أبو محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ):

٩. المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ، دار الفكر ــ بيروت.

ابن القيم: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي (ت ٧٥١ هـ):

١٠. أحكام أهل الفرق، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ ــ ١٩٩٧ م، رمادي للنشر، دار ابن حزم، الدمام ــ بيروت، تحقيق: يوسف أحمد البكري، شاكر توفيق العامودي.

١١. الطرق الحكيمة في السياسة الشرعية، مطبعة المدني ــ القاهرة، تحقيق: د. محمد جميل غازي.

أبو يعلى: محمد بن الحسين الفراء الحنبلي:

١٢. الأحكام السلطانية، ١٤١٤ هـ ــ ١٩٩٤ م، دار الفكر ــ بيروت، تحقيق: محمود حسن.

ثانياً: كتب أصول الفقه:

ابن أمير الحاج: محمد بن محمد بن محمد بن حسن (ت ٨٧٩ هـ):

١. التقرير والتحبير في علم الأصول الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية، الطبعة الأولى، ١٩٩٦ م، دار الفكر ــ بيروت، تحقيق مكتب البحوث والدراسات.

ابن بدران: عبد القادر بن بدران الدمشقي (ت ١٣٤٦ هـ):

٢. المدخل، الطبعة الثانية، ١٤٠١ هـ ــ مؤسسة الرسالة ــ بيروت، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي.

ابن عاشور: محمد الطاهر:

٣. مقاصد الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ ــ ١٩٩٩ م، دار النفائس ــ الأردن، تحقيق محمد الطاهر الميساوي.

ابن عبد السلام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام (ت ٦٦٠ هـ):

٤. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، دار الكتب العلمية ــ بيروت.

ابن القيم: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب الدمشقي (ت ٧٥١ هـ):

٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ١٩٧٣ هـ، دار الجيل ــ بيروت، تحقيق طه عبد الرءوف سعد.

الآمدي: أبو الحسن علي بن عمر (ت ٦٣١ هـ):

٦. الإحكام في أصول الأحكام، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ، دار الكتاب العربي ــ بيروت، تحقيق: د. سيد الجميلي.

الأنصاري: عبد العلي محمد بن نظام الدين:

٧. فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت، مع المستصفى، دار الفكر ــ بيروت.

زيدان: عبد الكريم:

٨. الوجيز في أصول الفقه، الطبعة السادسة، ١٤١٧ هـ ــ ١٩٩٧ م، مؤسسة الرسالة، بيروت.

السبكي: علي بن عبد الكافي (ت ٧٥٦ هـ):

٩. الإبهاج في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ، دار الكتب العلمية ــ بيروت، تحقيق جماعة من العلماء.

الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى اللخمي (ت ٧٩٠ هـ):

١٠. الموافقات في أصول الأحكام، دار إحياء الكتب العربية، تعليق محمد الخضر التونسي ومحمد حسين مخلوف.

الشوكاني: محمد بن علي بن محمد (ت ١٢٥٠ هـ):

١١. إرشاد الفحول، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ــ ١٩٩٢ م، دار الفكر ــ بيروت.

الرازي: محمد بن عمر الحسين (ت ٦٠٦ هـ):

١٢. المحصول، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ــ الرياض، تحقيق: طه جابر فياض العلواني.

الغزالي: أبو حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ):

١٣. المستصفى في علم الأصول، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ، دار الكتب العلمية ــ بيروت، تحقيق محمد عبد السلام عبد الشافي.

١٤. المنخول، الطبعة الثانية، ١٤٠٠ هـ، دار الفكر ــ دمشق، تحقيق: محمد حسن هيتو.

القرافي: أبو العباس أحمد بن إدريس الصنهاجي (ت ٦٨٤ هـ):

١٥. الفروق، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ ــ ١٩٩٨ م، دار الكتب العلمية، بيروت ــ لبنان، تحقيق خليل المنصور.

رابعاً: الكتب المعاصرة:

ابن باز: عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن:

١. مجموعة فتاوى ومقالات متنوعة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ، دار القاسم ــ الرياض، جمع وترتيب وإشراف: د. محمد بن مسعد الشّويْعرْ.

أبو جيب: سعديك

٢. الوجيز في المبادئ السياسية في الإسلام، الطبعة الأولى، ١٤٠٢ هـ ــ ١٩٨٢ م، مؤسسة الرسالة ــ بيروت.

أبو زيد: بكر بن عبد الله:

٣. حكم الانتماء إلى الفرق والأحزاب والجماعات الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤١٠ هـ، مؤسسة قرطبة.

أبو فارس: محمد:

٤. حكم الشورى في الإسلام ونتائجها، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م، دار الفرقان للنشر والتوزيع.

٥. المشاركة في الوزارة في الأنظمة الجاهلية، ١٤١١ هـ ـ ١٩٩١ م، مطبعة النور، صويلح.

الأسطل: إسماعيل أحمد:

٦. حقوق الإنسان في الشريعة والقانون، ١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م.

الأسطل: يونس محي الدين فايز:

٧. ميزان الترجيح في المصالح والمفاسد المتعارضة مع تطبيقات فقهية معاصرة، رسالة دكتوراه، قدمت إلى الجامعة الأردنية، ١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٦ م ـ غير منشورة ـ.

الأشقر: عمر سليمان عبد الله:

٨. حكم المشاركة في الوزارة والمجالس النيابية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م، دار النفائس، عمان، الأردن.

الإمام: أبو نصر محمد بن عبد الله:

٩. تنوير الظلمات بكشف مفاسد وشبهات الانتخابات، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠١م، مكتبة الفرقان، عجمان.

أمين: أحمد:

١٠. ضحى الإسلام، الطبعة التاسعة، ١٩٧٨ م، مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة.

١١. فجر الإسلام، الطبعة الثالثة عشر، ١٩٨٢ م، مكتبة النهضة المصرية ـ القاهرة.

أمين: صادق:

١٢. الدعوة الإسلامية فريضة شرعية وضرورة بشرية، دار التوزيع والنشر الإسلامية.

الأنصاري: عبد الحميد إسماعيل:

١٣. الشورى وأثرها في الديمقراطية " دراسة مقارنة "، ١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٦ م، دار الفكر العربي.

بخيت: محمد حسن:

١٤. نظام الخلافة في الفكر الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠١ م، مكتبة آفاق.

البنا: حسن أحمد:

١٥. مجموعة الرسائل، ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م، دار الطباعة والنشر الإسلامية، القاهرة.

البياتي: منير حميد:

١٦. النظام السياسي الإسلامي مقارناً بالدولة القانونية، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م، دار البشير ـ عمان.

الترابي: حسن:

١٧. الحركة الإسلامية في السودان التطور والكسب والمنهج، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ.

التلمساني: عمر:

١٨. ذكريات لا مذكرات، دار الاعتصام ـ القاهرة.

التميمي: عزام:

١٩. مشاركة الإسلاميين في السلطة، ١٩٩٤ م، منظمة ليبرني، لندن.

جابر: حسين بن محسن بن علي:

٢٠. الطريق إلى جماعة المسلمين، الطبعة الرابعة، ١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠ م، دار الوفاء للطباعة النشرة والتوزيع ـ المنصورة ـ مصر.

جمعة: فاطمة:

٢١. الاتجاهات الحزبية في الإسلام منذ عهد الرسول r حتى عصر بني أمية، ١٩٩٣ م، دار الفكر العربي ــ بيروت.

حسن: حسن وعلي إبراهيم:

٢٢. النظم الإسلامية، مكتبة النهضة المصرية ــ القاهرة.

حسنة: عمر عبيد:

٢٣. نظرات في مسيرة العمل الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ ــ ١٩٨٥ م، مؤسسة الرسالة ــ بيروت، كتاب الأمة، عدد (٨).

حسين: محمد الخفير:

٢٤. الحرية في الإسلام، دار الاعتصام.

حلمي: محمد:

٢٥. نظام الحكم الإسلامي مقارناً بالنظم المعاصرة، الطبعة السادسة، ١٤٠٢ هـ ــ ١٩٨١م، لا يوجد دار طبع.

حماد: أحمد جلال:

٢٦. حرية الرأي في الميدان السياسي في ظل مبدأ المشروعية " بحث مقارن في الديمقراطية الغربية والإسلام "، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ ــ ١٩٨٧ م، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المتصدرة.

حوى: سعيد:

٢٧. الإسلام: الطبعة الرابعة، ١٤٢١ هـ ــ ٢٠٠١ م، دار السلام ــ القاهرة.

٢٨. جند الله تخطيطاً، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ــ ١٩٨٨ م، دار عمّان ــ بيروت، ضمن سلسلة دراسات منهجية هادفة في فقه الدعوة، والبناء، والعمل الإسلامي (١٠).

٢٩. جند الله ثقافة وأخلاقاً، دون دار ولا طبعة.

٣٠. دروس في العمل الإسلامي، ١٤٠٨ هـ ــ ١٩٨٨ م، مؤسسة الخليج العربي ــ القاهرة، دار عمار ــ بيروت ــ لبنان، سلسلة دراسات منهجية هادفة في فقه الدعوة والبناء والعمل الإسلامي (٦).

خان: وحيد الدين:

٣١. الإسلام والعصر الحديث، الطبعة الثالثة ١٤٠٦ هـ ــ ١٩٨٦ م، دار النفائس ــ بيروت، ترجمة: ضفر الإسلام خان.

الخميني: آية الله:

٣٢. الحكومة الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٩٧٠ م، دار الطليعة ــ بيروت.

الدريني: فتحي:

٣٣. الحق ومدى سلطان الدولة في تقيده، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ ــ ١٩٩٧ م، دار البشير عمان ــ الأردن، مؤسسة الرسالة ــ بيروت.

الديملي: عبد الوهاب:

٣٤. العمل الجماعي محاسنه وجوانب النقص فيه، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ ــ ١٩٩١ م، دار الهجرة ــ صنعاء.

الراشد: محمد أحمد:

٣٥. أصول الإفتاء والاجتهاد التطبيقي في نظريات فقه الدعوة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ ــ ٢٠٠٢ م، دار المحراب، كندا، ضمن سلسلة إحياء فقه الدعوة.

راضي: محسن:

٣٦. الإخوان المسلمون تحت قبة البرلمان، دار التوزيع والنشر الإسلامية.

رسلان: صلاح الدين بسيوني:

٣٧. قوانين الوزاراة، عند الماوردي، مكتبة نهضة الشرق ــ جامعة القاهرة.

الرقب: صالح حسين:

٣٨. حاضر العالم الإسلامي والغزو الفكري، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ ــ ١٩٩٨ م، مطبعة الرنتيسي، غزة، فلسطين.

الريس: محمد ضياء الدين:

٣٩. النظريات السياسية الإسلامية، الطبعة السابعة، دار التراث ــ القاهرة.

زيدان: عبد الكريم:

٤٠. أصول الدعوة، الطبعة الثالثة، ١٣٩٦ هـ ــ ١٩٧٦ م، دار البيان.

٤١. الفرد والدولة في الشريعة الإسلامية، والاتحاد الإسلامية العالمي للمنظمات الطلابية، الطبعة الرابعة، ١٤٠٥ هـ ــ ١٩٨٥ م، مطبعة الفيصل الإسلامية.

السدلان: صالح بن غانم:

٤٢. أسس الحكم في الشريعة الإسلامية، الشورى، العدل، المساواة، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ ــ ١٩٩٢ م، دار المسلم ــ الرياض، ضمن سلسلة الحكم بغير ما أنزل الله (٣).

سعيد: صبحي عبده:

٤٣. الإسلام وحقوق الإنسان، ١٤١٥ هـ، مطبعة جامعة القاهرة والكتاب الجامعي، دار النهضة العربية ــ القاهرة.

سميع: صالح حسن:

٤٤. أزمة الحرية السياسية في الوطن العربي " دراسة علمية موثقة "، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ ــ ١٩٨٨ م، الزهراء للإعلام العربي.

شكر: زهير:

٤٥. القانون الدستوري والمؤسسات السياسية " النظرية العامة والدول الكبرى "، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ ــ ١٩٩٤ م، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، ضمن سلسلة الوسيط في القانون الدستوري، الجزء الأول.

الشكعة: مصطفى:

٤٦. إسلام بلا مذاهب، الطبعة الثانية عشر، ١٤١٦ هـ ــ ١٩٩٦ م، الدار المصرية اللبنانية القاهرة.

الشنتوت: خالد أحمد:

٤٧. التربية السياسية في المجتمع الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ ــ ٢٠٠٠ م، دار البيارق للطباعة والنشر والتوزيع.

الشويخ: عادل:

٤٨. تقويم الذات، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ ــ ١٩٩٩ م، دار البشير، طنطا، ضمن سلسلة رسائل العين (٧).

شويدح والسوسي ومقداد: أحمد ذياب، وماهر أحمد، وزياد إبراهيم:

٤٩. النظم الإسلامية، الطبعة الرابعة، ١٤١٩ هـ ــ ١٩٩٩ م، مكتبة الأمل التجارية.

الصاوي: فهمي صلاح الصاوي:

٥٠. التعددية السياسية في الدولة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ ــ ١٩٩٢ م، دار الإعلام الدولي، القاهرة.

٥١. الثوابت والمتغيرات في مسيرة العمل الإسلامي المعاصر، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤ م، دار الإعلام الدولي، القاهرة، كتاب المنتدى، سلسلة تصدر عن المنتدى الإسلامي(١١).

٥٢. مدى شرعية الانتماء إلى الأحزاب والجماعات الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٣ م، الآفاق الدولية للإعلام ـ القاهرة.

الضناوي: محمد علي:

٥٣. الطريق إلى حكم إسلامي، الطبعة الأولى، ١٣٩٠ هـ ـ ١٩٧٠ م.

طبارة: عفيف عبد الفتاح:

٥٤. روح الدين الإسلامي، الطبعة الثانية والعشرون، ١٩٨٢ م، دار العلم للملايين، بيروت ـ لبنان.

الطحان: مصطفى محمد:

٥٥. الفكر الحركي بين الأصالة والانحراف، دار الوثائق، الكويت.

الطماوي: سليمان محمد:

٥٦. السلطات الثلاث في الدساتير العربية المعاصرة، وفي الفكر السياسي الإسلامي " دراسة مقارنة "، الطبعة الرابعة، ١٩٧٩ م، دار الفكر العربي.

عالية: سمير:

٥٧. نظام الدولة والقضاء والعرف في الإسلام " دراسة مقارنة "، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ ـ ١٩٩٧ م، المؤسسة الجامعية للدراسات النشر والتوزيع ـ بيروت.

٥٨. عبد الخالق: عبد الرحمن:

٥٩. شيخ الإسلام ابن تيمية والعمل الجماعي، الدار السلفية.

٦٠. الشورى في ظل نظام الحكم الإسلامي، الدار السلفية.

٦١. المسلمون والعمل السياسي، الدار السلفية.

٦٢. مشروعية الجهاد الجماعي، الدار السلفية.

٦٣. مشروعية الدخول إلى المجالس التشريعية وقبول الولايات العامة في ظل الأنظمة المعاصرة، الدار السلفية.

عبد الرحمن: رمحي كابي/ أحمد صديق:

٦٤. البيعة في النظام السياسي الإسلامي، وتطبيقاتها في الحياة السياسية المعاصرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ ـ ١٩٨٨ م، مكتبة وهبة ـ القاهرة، رسالة ماجستير بدرجة الامتياز في العلوم السياسية ـ جامعة أم درمان الإسلامية.

عبد السلام: فاروق:

٦٥. أزمة الحكم في العالم الإسلامي، مكتبة قليوب للطبع والتوزيع.

عبد الفتاح: إسماعيل:

٦٦. القيمة السياسية في الإسلام، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م، الدار الثقافية للنشر ـ القاهرة.

عبد اللطيف: حسن صبحي أحمد:

٦٧. الدولة الإسلامية وسلطتها التشريعية بحث مقارن، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، دون طبعة.

عبد الله: عبد الغني بسيوني:

٦٨. النظم السياسية والقانون الدستوري، ١٩٩٧ م، منشأة المعارف بالإسكندرية، دون طبعة.

عتر: حسن ضياء الدين محمد:

٦٩. الشورى في ضوء القرآن والسنة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ ـ ٢٠٠١ م، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الإمارات العربية، ضمن سلسلة الثقافة الإسلامية (٢).

عثمان: محمد فتحي:

٧٠. من أصول الفكر السياسي الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م، مؤسسة الرسالة.

عدوان: عاطف إبراهيم:

٧١. جذور علم السياسة، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٦ م، دار البشير ـ غزة.

عزام: عبد الله:

٧٢. حكم العمل في جماعة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دار ابن حزم ـ بيروت.

العقاد: عباس محمد:

٧٣. الديمقراطية في الإسلام، الطبعة الثالثة، دار المعارف ـ مصر.

علي: حيدر إبراهيم:

٧٤. التيارات الإسلامية وقضية الديمقراطية، الطبعة الأولى، ١٩٩٦، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت.

علوان: عبد الله ناصح:

٧٥. عقبات في طريق الدعاة وطرق معالجتها في ضوء الإسلام، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧ م، دار السلام ـ القاهرة، سلسلة مدرسة الدعاة.

عمارة: محمد:

٧٦. الإسلام والأمن الاجتماعي، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٨ م، دار الشروق ـ القاهرة.

٧٧. الإسلام والتعددية، الاختلاف والتنوع في إطار الوحدة، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٤ م، دار الرشاد ـ القاهرة.

٧٨. الإسلام وحقوق الإنسان، ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥ م، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ـ الكويت.

٧٩. الإسلام والسياسة، الرد على شبهات العلمانيين، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٧م، دار الرشاد، تقديم الإمام الأكبر: جاد الحق علي جاد الحق.

٨٠. الوسيط في المذاهب والمصطلحات الإسلامية ٢٠٠٠ م، نهضة مصر ـ القاهرة.

عمرو: عبد الفتاح:

٨١. السياسة الشرعية في الأحوال الشخصية، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٨ م، دار النفائس ـ الأردن، أصل الكتاب رسالة دكتوراه في الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية.

العوا: محمد سليم:

٨٢. الفقه الإسلامي في طريق التجديد، الطبع الثانية، ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٨ م، المكتب الإسلامي، بيروت.

عودة: الشهيد عبد القادر:

٨٣. الأمة الإسلامية وأوضاعنا السياسية، المختار الإسلامي ـ القاهرة.

٨٤. المال والحكومة في الإسلام، الطبعة الخامسة، ١٣٧٩ هـ ـ ١٩٧٧ م، المختار الإسلامي للطباعة والنشر، القاهرة.

العوضي: أحمد:

٨٥. حكم المعارضة وإقامة الأحزاب السياسية في الإسلام، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢، دار النفائس عمان، الأردن.

عيسى: رياض:

٨٦. الحزبية السياسية منذ قيام الدولة الإسلامية حتى سقوط الدولة الأموية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢ م.

الغزالي: محمد:
٨٧. الإسلام والاستبداد السياسي، الطبعة الثانية ١٩٨٨م، دار الكتب الحديثة ــ القاهرة.
الغضبان: منير محمد:
٨٨. التحالف السياسي في الإسلام، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ ــ ١٩٨٨ م، دار السلام.
٨٩. الغنوشي: الشيخ راشد:
٩٠. الحريات العامة في الدولة الإسلامية، الطبعة الأولى ١٩٩٣م، مركز دراسات الوحدة العربية ــ بيروت ــ لبنان.
٩١. محاور إسلامية، بيت المعرفة، بلا طبعة ولا سنة.
الفنجري: أحمد شوقي:
٩٢. الحرية السياسية في الإسلام، الطبعة الثانية، ١٤٠٣ هـ ــ ١٩٨٣ م، دار القلم، الكويت.
القرضاوي: يوسف عبد الله:
٩٣. أين الخلل، الطبعة السادسة، ١٤١٧ هـ ــ ١٩٩٧ م، مكتبة وهبة، القاهرة.
٩٤. الحل الإسلامي فريضة وضرورة، ١٣٩٤ هـ ــ ١٩٧٤ م، مؤسسة الرسالة ــ بيروت، ضمن سلسلة حتمية الحل الإسلامي (٢).
٩٥. الحلول المستوردة وكيف جنت على أمتنا، الطبعة الخامسة، ١٤١٣ هـ ــ ١٩٩٢ م، مكتبة وهبة، القاهرة، سلسلة حتمية الحل الإسلامي (١).
٩٦. السياسة الشرعية في ضوء نصوص الشريعة ومقاصدها، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ ــ ٢٠٠٠ م، مؤسسة الرسالة.
٩٧. الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفريق المذموم، الطبعة الرابعة ١٤١٣هـ ــ ١٩٩٢ م، دار الصحوة ــ القاهرة، دار الوفاء ــ المنصورة.
٩٨. من فقه الدولة في الإسلام، الطبعة الثالثة، ١٤٢٢ هـ ــ ٢٠٠١ م، دار الشروق القاهرة.
٩٩. هموم المسلم المعاصرة، مكتبة التراث الإسلامي ــ القاهرة، إعداد وحوار: ياسر فرحات.
القرني: عائض بن عبد الله:
١٠٠. عشرة ضوابط للصحوة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ، مؤسسة الجريسي ــ الرياض.
القطان: مناع:
١٠١. معوقات تطبيق الشريعة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ ــ ١٩٩١ م، مكتبة وهبة، القاهرة.
قطب: سيد:
١٠٢. معالم في الطريق، دار الشروق.
قطب: محمد:
١٠٣. واقعنا المعاصر، الطبعة الثانية، ١٤٠٨ هـ ــ ١٩٨٨ م، مؤسسة المدينة للصحافة والطباعة والنشر.
١٠٤. مذاهب فكرية معاصرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٣ هـ ــ ١٩٨٣ م، دار الشروق ــ بيروت.
قميحة: جابر:
١٠٥. المعارضة في الإسلام بين النظرية والتطبيق، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ ــ ١٩٩٨م، الدار المصرية اللبنانية ــ القاهرة.
الكيلاني: إبراهيم زيد:
١٠٦. نظام الحكم في الإسلام، ١٤١٠ هـ ــ ١٩٩٠ م، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة.
ليلة: محمد كامل:

١٠٧. النظم السياسية الدولة والحكومة، دار الفكر العربي، دون طبعة.

المبارك: محمد:

١٠٨. نظام الإسلام الحكم والدولة، الطبعة الرابعة، ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م، دار الفكر.

المباركفوري: صفي الرحمن:

١٠٩. الأحزاب السياسية في الإسلام، الطبعة الأولى، ١٤٩٧ هـ ـ ١٩٨٧ م، رابطة الجامعات الإسلامية، مطبعة المدينة.

مجموعة من العلماء:

١١٠. الإسلام والمشاركة في الحكم.

المحمود: أحمد:

١١١. الدعوة إلى الإسلام، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥ م، دار الأمة، بيروت، لبنان، سلسلة كتاب الوعي (٣).

محمود: محمد عبد اللطيف:

١١٢. الاختلافات الفقهية لدى الاتجاهات الإسلامية المعاصرة، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ ـ ٢٠٠٠ م، دار العرفاء للطباعة والنشر والتوزيع.

مشهور: مصطفى:

١١٣. طريق الدعوة، بين الأصالة والانحراف، الطبعة الرابعة، دار التوزيع والنشر الإسلامية ـ القاهرة.

مصطفى: محمد يوسف:

١١٤. حرية الرأي في الإسلام " المضمون والحدود "، مكتبة غريب ـ الفجالة ـ.

المعايطة: سميح:

١١٥. التجربة السياسية للحركة الإسلامية في الأردن، تقييم ورؤية مستقبلية، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٤ م، دار البشير ـ عمان، الأردن.

المغربي: علي عبد الفتاح:

١١٦. الفرق الكلامية الإسلامية مدخل ودراسة، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ ـ ١٩٨٦ م، مكتبة وهبة عابدين.

المقطري: عقيل بن محمد:

١١٧. صفات القائد الدعوي، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ ـ ١٩٩٦ م، دار ابن حزم ـ بيروت.

المودودي: أبو الأعلى:

١١٨. الحكومة الإسلامية، المختار الإسلامي للطبعة والنشر، القاهرة، نقله إلى العربية أحمد إدريس.

١١٩. نظرية الإسلام السياسية، الطبعة الثالثة، ١٤٠١ هـ ـ ١٩٨١ م، مؤسسة الرسالة ـ بيروت.

١٢٠. نظرية الإسلام وهديه في السياسة والقانون والدستور، ١٣٨٩ هـ ـ ١٩٦٩ م، مؤسسة الرسالة ـ بيروت، نقله إلى العربية: جليل حسن الإصلاحي.

النحوي: عدنان علي رضا:

١٢١. الشورى لا الديمقراطية، الطبعة الرابعة، ١٤١٣ هـ ـ ١٩٩٢ م، دار النحوي، الرياض.

١٢٢. ملامح الشورى في الدعوة الإسلامية، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ هـ ـ ١٩٨٤ م، مطابع الفرزدق التجارية.

١٢٣. الصحوة الإسلامية إلى أين؟، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ ـ ١٩٩١ م، دار النحوي ـ الرياض، السعودية.

النجار: عبد المجيد:

١٢٤. دور حرية الرأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين، الطبعة الأولى، ١٤١٣ هـ ــ ١٩٩٢ م، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

النفيسي: عبد الله:

١٢٥. عندما يحكم الإسلام، الناشر: طه ــ لندن.

الوحيدي: فتحي:

١٢٦. الفقه السياسي والدستوري في الإسلام، الطبعة الأولى، ١٩٨٨ م، مطابع الهيئة الخيرية ــ غزة.

وافي: علي عبد الواحد:

١٢٧. حقوق الإنسان في الإسلام، الطبعة السادسة، ١٩٩٩ م، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ــ مصر.

الياسين: جاسم بن محمد بن مهلهل:

١٢٨. ضوابط في العمل الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ ــ ١٩٩٢ م، دار الوفاء ــ مصر، دار الدعوة ــ الكويت.

١٢٩. للدعاة فقط، الطبعة الأولى، ١٤٠٤ هـ ــ ١٩٨٤ م، دار الدعوة (١٢).

ياسين: محمد نعيم ياسين:

١٣٠. الإيمان أركانه، حقيقته، نواقضه، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ــ ١٩٩١ م، مكتبة السنة ــ القاهرة.

يكن: فتحي:

١٣١. أبجديات التصورة الحركي للعمل الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠١ هـ ــ ١٩٨١ م، مؤسسة الرسالة ــ بيروت.

١٣٢. أضواء على التجربة النيابية الإسلامية في لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٦ هـ ــ ١٩٩٦ م، مؤسسة الرسالة ــ بيروت.

كتب التاريخ والتراجم:

ابن الجوزي: الإمام أبو الفرح عبد الرحمن بن علي بن محمد:

١. سيرة ومناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، الطعبة الأولى، ١٤٣٢ هـ ــ ٢٠٠٢ م، المكتبة المحمدية ــ القاهرة، تحقيق: محمد خليل المصري.

٢. المنتظمة في تاريخ الملوك والأمم، الطبعة الأولى، ١٣٥٨ هـ، دار صادر ــ بيروت.

ابن حجر: أبو الفضل أحمد علي بن حجر الشافعي (ت ٨٥٢ هـ):

٣. الإصابة في تمييز الصحابة، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ــ ١٩٩٢ م، دار الحلبي ــ بيروت، تحقيق: علي محمد البجاوي.

ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي:

٤. المقدمة ، الطبعة الخامسة، ١٩٨٤ م، دار القلم ــ بيروت.

ابن العربي: محمد بن عبد الله بن محمد المعافري المالكي (ت ٥٤٣ هـ):

٥. العواصم من القواصم، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ، دار الحلبي ــ بيروت، تحقيق: د. محمد جميل غازي.

ابن كثير: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي (ت ٧٧٤ هـ):
٦. البداية والنهاية، مكتبة المعارف ــ بيروت.
ابن سعد: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع البصري الزهري (ت ٢٣٠ هـ):
٧. الطبقات الكبرى، دار صادر ــ بيروت.
ابن عبد البر: يوسف بن عبد الله بن حمد (ت ٤٦٣ هـ):
٨. الاستيعاب، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، دار الجبلي ــ بيروت، تحقيق: علي محمد البجاوي.
ابن هشام: أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب (ت ٢١٣ هـ):
٩. السيرة النبوية، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ، دار الجيل ــ بيروت، تحقيق طه عبد الرءوف سعد.
أبو زهرة: الإمام محمد:
١٠. تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية، ١٩٨٩ م، دار الفكر العربي ــ بيروت.
١١. مالك، حياته، عصره، آراؤه وفقهه، ١٩٩٧ م، دار الفكر العربي ــ القاهرة.
الذهبي: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايحاز (ت ٧٤٨ هـ):
١٢. سير أعلام النبلاء، الطبعة التاسعة ١٤١٣ هـ، مؤسسة الرسالة ــ بيروت، تحقيق شعيب الأرناؤوط، ومحمد نعيم العرق سوسي.
السيوطي: جلال الدين:
١٣. تاريخ الخلفاء، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ ــ ١٩٩٩ م، دار الفجر للتراث، القاهرة، راجعه وعلق عليه جمال محمود مصطفى.
الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير (ت ٣١٠ هـ):
١٤. تاريخ الأمم والملوك، الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ، دار الكتب العلمية ــ بيروت.
الطبري: أبو جعفر أحمد بن عبد الله بن محمد (ت ٦٩٤ هـ):
١٥. الرياض النضرة في مناقب العشرة، الطعبة الأولى ١٩٩٦ م، دار الغرب الإسلامي ــ بيروت، تحقيق عيسى الحميري.
الفاكهي: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس (ت ٢٧٥ هـ):
١٦. أخبار مكة، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ، دار خضر ــ بيروت، تحقيق عبد الملك دهيش.
المزي: أبو الحجاج يوسف بن الزكي عبد الرحمن (ت ٧٤٢ هـ):
١٧. تهذيب الكمال، الطبعة الأولى، ١٤٠٠ هـ ــ ١٩٨٠، مؤسسة الرسالة، بيروت، تحقيق بشار عواد معروف.

كتب العقائد:

الأشعري: الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل (ت ٣٣٠ هـ):
١. مقالات الإسلاميين واختلاف المصليين، الطبعة الثانية ١٣٨٩ هـ ــ ١٩٦٩ م، مكتب النهضة المصرية ــ القاهرة، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.
البغدادي: أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي (ت ٤٢٩ هـ):
٢. أصول الدين، الطبعة الثالثة، ١٤٠١ هـ ــ ١٩٨١ م، دار الكتب العلمية ــ بيروت.
البغدادي: عبد القاهر بن طاهر بن محمد الإسفراييني (ت ٤٢٣ هـ):
٣. الفرق بين الفرق، دار المعرفة ــ بيروت ــ لبنان، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد.
ابن القيم: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي (ت ٧٥١ هـ):

٤. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، الطبعة الثانية، ١٣٩٣ هـ ـ ١٩٧٣ م، دار الكتاب العربي، بيروت، تحقيق محمد حامد الفقي.

الشاطبي: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي:

٥. الاعتصام، دار المعرفة ـ بيروت ـ لبنان، وبه تعريف العلامة المدقق: السيد محمد رشيد رضا.

الشهرستاني: أبو الفتح محمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد (ت ٤٧٩ هـ):

٦. الملل والنحل، ١٣٩٦ هـ ـ ١٩٧٦ م، مطبعة البابي الحلبي وأولاده بمصر، تحقيق: محمد سيدكيلاني.

الغزالي: الإمام أبي حامد محمد بن محمد (ت ٥٠٥ هـ):

٧. إحياء علوم الدين، دار إحياء الكتب العربية.

القحطاني: محمد بن سعيد:

٨. الولاء والبراء في الإسلام، الدرر السنية.

كتب المعاجم واللغة:

ابن الأثير: أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري (ت ٦٠٦ هـ):

١. النهاية في غريب الحديث والأثر، دار الفكر ـ بيروت، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناجي.

ابن منظور: محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١ هـ):

٢. لسان العرب، الطبعة الأولى، دار صادر ـ بيروت.

الأصفهاني: الحسين بن محمد:

٣. المفردات في غريب القرآن، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ هـ ـ ١٩٩٩ م، دار المعرفة، بيروت، ضبطه وراجعه محمد خليل عيتاني.

أنيس ومنتصر والصوالحي وأحمد: إبراهيم، وعبد الحليم، وعطية، ومحمد خلف الله:

٤. المعجم الوسيط، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ ـ ١٩٧٢ م.

الجرجاني: علي بن محمد بن علي (ت ٨١٦ هـ):

٥. التعريفات، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ، دار الكتاب العربي ـ بيروت، تحقيق إبراهيم الأبياري.

الرازي: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت ٧٢١ هـ):

٦. مختار الصحاح، ط جديدة ١٤١٥ هـ ـ ١٩٩٥ م، مكتبة لبنان ناشرون ـ بيروت، تحقيق محمود خاطر.

الفيومي: أحمد بن محمد بن علي الفيومي المقري:

٧. المصباح المنير، الطبعة الثانية، ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٧ م، المكتبة العصرية ـ بيروت.

المناوي: محمد عبد الرؤوف (ت ١٠٣١ هـ):

فهرس الآيات القرآنية الكريمة:

١٥٣	٦١	الإسراء	أَأَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِينًا
١٤٢	٥٦	الواقعة	أَأَنتُمْ تَخْلُقُونَهُ أَمْ نَحْنُ الْخَالِقُونَ
١٤٨	٦٠	النمل	أَإِلَهٌ مَعَ اللهِ
٢٨	٥٤	النساء	أَمْ يَحْسُدُونَ الناس على مَآ آتَاهُمُ الله من فَضْلِهِ
٢٨	١٢	الأعراف	أَنَاْ خَيْرٌ مِّنْهُ
١٨	٥٦	النساء	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً ...
١٣	٦	الفجر	أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَاد
١٤	٣١	يونس	أَمْ مَنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ
١٨	٥٦	النساء	إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَاراً كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُواْ الْعَذَابَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَزِيزاً حَكِيماً{٥٦}
١٨	٢٦	البقرة	إِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلاً مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا فَأَمَّا الَّذِينَ آمَنُواْ فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِن رَّبِّهِمْ
١٢	٢٧	الأعراف	إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ ...
٣٢	٥٢ – ٥٣	الزخرف	أَمْ أَنَا خَيْرٌ مِنْ هَذَا الَّذِي هُوَ مَهِينٌ وَلَا يَكَادُ يُبِينُ
٤٦	٧١	يس	أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا خَلَقْنَا لَهُمْ مِمَّا عَمِلَتْ أَيْدِينَا أَنْعَامًا فَهُمْ لَهَا مَالِكُونَ
٤٦	١٢٤	البقرة	إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ
٤٦	١٩	آل عمران	إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ
٢٤	١٠	الفتح	إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله
٣٦	١٩	النور	إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
١٨٢	١٥١	الصافات	أَلاَ إِنَّهُم مِّنْ إِفْكِهِمْ لَيَقُولُونَ وَلَدَ اللَّهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ
١٤	٣٦	الإسراء	إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا
٤٩	٢٤	الكهف	اذْكُرْ رَبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَى أَنْ يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَذَا رَشَدًا
٧٦	٢٨٢	البقرة	أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى
٥٣	١٤٢	النساء	إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَادِعُهُم...
١٨٥	١٩٠	آل عمران	إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ
١٨٦	١	الشرح	أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ
١٩٥	١	الإنشقاق	إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ
١٩٥	٥١	العنكبوت	أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ
١٨٨	٤٢	يونس	أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصم
١٨٨	٣٤	الأنبياء	أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ
٢٣٨	٢٢	الزخرف	إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُهْتَدُونَ
٢٣٩	٩٧	النساء	إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا
٢٣٧	٩٩	التوبة	ألا إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَهُمْ
٢٢٤	٧٠	الأنعام	أن تُبْسَلَ
٢٣٥	٩٩	التوبة	الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَاللَّهُ
٢٣٤	٤٨	الإسراء	انْظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا
٢٣٤	٤٠	فصلت	اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ
٩١	٥٥	آل عمران	إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا
٧٧	٨٥	البقرة	أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ
٩١	٣٠	الزمر	إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ
١٩٧	٤٣	النساء	أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ
١٩٧	٥٥	الأنفال	إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ)
٢٢٣	١٦٣	النساء	أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ
٢١٠	١٩١	آل عمران	الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَى جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ

٩٩	١٠	النساء	إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً
١٣٢	٣٧	الاسراء	إِنَّكَ لَنْ تَخْرِقَ الْأَرْضَ وَلَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولاً
١٣٥	١٢	النحل	إن في ذلك لآيات لقوم يعقلون
١٣٨	٨٩	الصافات	إِنِّي سَقِيمٌ
١٢١	٤	الغاشية	أفلا ينظرون إلى الإبل كيف خلقت
١٢٧	١	براءة	إن الله بريءٌ من المشركين ورسوله
١٤٠	٩١	المؤمنون	أَم اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذًا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ....
١٩١	٧	الغاشية	أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ
٩٥	٨٠	التوبة	إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ
٩٩	١٠	النساء	إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً
٢١	٣٥	غافر	الَّذِينَ يُجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ بِغَيْرِ سُلْطَانٍ
٥٠	٨٦	طه	أَفَطَالَ عَلَيْكُمُ الْعَهْدُ أَمْ أَرَدْتُمْ أَنْ يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَخْلَفْتُمْ مَوْعِدِي
٥٧	٣١	التوبة	اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ
٩٠	١٣٣	البقرة [1]	أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ
١٤٤	٢٧	نوح	إِنَّكَ إِنْ تَذَرْهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا
١٥٣	٧١	ص	إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ
١٦١	٤٦	آل عمران	اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ...
١٨٢	٢٩	يس	إِن كَانَتْ إِلاَّ صَيْحَةً وَاحِدَةً
١٨١	٢٠	الملك	إِنِ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غُرُورٍ
١٨١	٢٩	يس	إِنْ كَانَتْ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً
١٨١	١٠٨	الإسراء	إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمَفْعُولًا
١٥٢	٣٦	يوسف	إِنِّي أَرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا
١٥٣	٣٠	الزمر	إنك ميت وإنهم ميتون
١١٠	١٥٨	البقرة	إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا
٦٣	٢٢- ٢٣	الزخرف	بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِم مُّهْتَدُونَ...
١٧٣	١٣٥	البقرة	بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا
١٤٨	١	التوبة	بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
١٧١	١٠٥	النساء	بما أراك الله
١٥٥	٢١	ص	تَسَوَّرُواْ المحراب
٨٢	٨٣	المائدة	تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ
٧٥	٤٢	غافر	تَدْعُونَنِي لِأَكْفُرَ بِاللَّهِ وَأُشْرِكَ بِهِ ...
١٧٨	١	المسد	تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ
١٨١	٩٧	الشعراء	تَاللَّهِ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ
١٣١	٣٣	القيامة	ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى
١٣٢	٩	الحج	ثَانِيَ عِطْفِهِ لِيُضِلَّ عن سبيل الله
١٩٧	٢٣	النساء	حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ
١٩٧	٣	المائدة	حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ
١٧٣	٧٣	الزمر	حتى إذا جاءوها وفُتِحَتْ أبوابُها
١٥٥	٣٨	الزخرف آية	حَتَّى إِذَا جَاءَنَا قَالَ يَا لَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ الْمَشْرِقَيْنِ ...
٨١	١٨٧	البقرة	حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ
١٤	١٨١- ١٩	النمل	حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ...
٢٨	١٢	الأعراف	خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ
١٧٨	١٠	الحج	ذَلِكَ بِمَا قَدَّمَتْ يَدَاكَ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ
١٤٣	١٠٢	الأنعام	ذَلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لا إِلَهَ إِلاَّ هُوَ...

٢٣٤	٤٩	الدخان	ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ
٦	٧٧	الإسراء	سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا وَلاَ تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلاً
	١٤٦	الأعراف	سأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ
٢٢	١٤٦	الأعراف	سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ
٥٨	١	الأعلى	سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى
٧٦	١٨١	آل عمران	سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا
١٤٨	١	النور	سورة أنزلناها
٢٣٧	٩٩	التوبة	سَيُدْخِلُهُمُ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
١٨٨	٢٩	الزمر	ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ...
١٩١	٩١	المائدة	عن ذكر الله
١٩٠	٤٥	الكهف	فَأَصْبَحَ هَشِيمًا تَذْرُوهُ الرِّيَاحُ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ مُقْتَدِرًا
١٩٠	٢٦٤	البقرة	فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ
١٩٠	٢٦٦	البقرة	فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ
١٩٠	٢٦٥	البقرة	فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ
١٩١	٢٧	فاطر	فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ
١٩١	٢٢	الزمر	فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللهِ
٧٦	١٩٤	البقرة	فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ
٧٥	٢٤	البقرة	فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ
٧٢	٢٣	الإسراء	فَلاَ تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ
٧٢	٧	الزلزلة	فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ
١٤	١١	الكهف	فَضَرَبْنَا عَلَى آذَانِهِمْ فِي الْكَهْفِ سِنِينَ عَدَدًا
١٨	٢٦٠	البقرة	فَخُذْ أَرْبَعَةً مِنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ...
١٩	٧	الأنعام	فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ
٨٠	٢٢٣	البقرة	فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ
٨١	٨٤	النساء	فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللهِ لاَ تُكَلَّفُ إِلاَّ نَفْسَكَ
٨١	٨	الانشقاق	فسوف يحاسب حسابا يسيرا
٩١	١٤	سبأ	فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ مَا دَلَّهُمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ
٩٦	٣٠	الحجر	فَسَجَدَ الْمَلَآئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ
			قلْ للذين كفروا ستغلبون وتحشرون إلى جهنم وبئس المهاد" إلى قوله:"لأولي الأبصار
١٤٣	٥٠	الأنعام	قُل لاَّ أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَآئِنُ اللّهِ وَلا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلاَّ مَا يُوحَى إِلَيَّ
٢٠٧	٣٦	طـــه	قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى
٢٠٩	٨٧	البقرة	(فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ
٢٢٤	٣٧	الرحمن	فَإِذَا انشَقَّتِ السَّمَاء فَكَانَتْ وَرْدَةً كَالدِّهَانِ
٨٧	١١	الصافات	فَاسْتَفْتِهِمْ أَهُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَم مَّنْ خَلَقْنَا
٥٣	٣٠	الروم	فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ...
٧٨	٣	النساء	فَانكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاء
٧٩	٤٣	النساء	فَتَيَمَّمُوْا صَعِيْداً طَيِّباً
٢٣٩	٢٩	غافر	... قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ
٦٣	١٧٠	البقرة	... قَالُواْ بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لاَ يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلاَ يَهْتَدُونَ
١٤٠	٤٢	الاسراء	قُلْ لَوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذاً لَابْتَغَوْا إِلَى ذِي الْعَرْشِ سَبِيلاً
٢٤٢	٣٢	النمل	قَالَتْ يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي أَمْرِي مَا كُنْتُ قَاطِعَةً أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونِ
١٤٨	١١٠	الإسراء	قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيًّا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى
٢٣٣	٤	مريم	قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا وَلَمْ أَكُنْ بِدُعَائِكَ رَبِّ شَقِيًّا

١٤١	١٠٤	يونس	قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي شَكٍّ مِنْ دِينِي فَلا أَعْبُدُ الَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ
١٤٢	٩٤	يونس	فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ
٢٢٨	٣٦	الذاريات	فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ...
	٨١	الزخرف	قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ
١٤٣	٨١	الزخرف	قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ
١٣٨	٦٣	الأنبياء	قَالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا فَاسْأَلُوهُمْ إِنْ كَانُوا يَنْطِقُونَ
١٦٩	١٧	عبس	قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ
١٥٩	٦٢	هود	قَدْ كُنْتَ فِينَا مَرْجُوًّا قَبْلَ هَذَا
	٤٤	النمل	قِيلَ لَهَا ادْخُلِي الصَّرْحَ فَلَمَّا رَأَتْهُ حَسِبَتْهُ لُجَّةً وَكَشَفَتْ عَنْ سَاقَيْهَا...
١٨١	٨١	الزخرف	قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ
١٨٦	٦٤	النور	قَدْ يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ
٢٦	٢٧٥	البقرة	قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا
٤٥	٥٠	طه	قَالَ رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَى كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَى
١٤٠	٨١	الزخرف	قُلْ إِنْ كَانَ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ
٥٠	١٠	نوح	قَالَ نُوحٌ رَبِّ إِنَّهُمْ عَصَوْنِي وَاتَّبَعُوا مَنْ لَمْ يَزِدْهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ إِلَّا خَسَارًا
٥٥	٧٧	المائدة	قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ...
٥٧	٧٧	المائدة	قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ...
٢٢	٣٥	غافر	كَذَلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ
٩١	١٨٥	آل عمران	كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ
١٨٢	١	الإخلاص	لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ
١٨٣	١٦	القيامة	لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ
١٨٠	١٧٩	الأعراف	لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا...
٧٢	١٤٥	الأنعام	لِأَ أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَماً مَّسْفُوحاً أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ
٢٩	١٤٨	النساء	لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا
٤٢	٨٧	الأنبياء	لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ
٢١	١٨	لقمان	لَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ
٢٢٣	٢	البقرة	لاريب
٢٣١	٩	الفتح	لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا
٢٤٠	١٢٨	آل عمران	لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ
٢٠٤	١١١	آل عمران	لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى وَإِنْ يُقَاتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنْصَرُونَ
٢٢٥	٤٨	المائدة [1]	لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا
١٩٤	٩	الفتح	لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا
١٩١	١٦٦	البقرة	لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ
١٤٣	٢٢	الأنبياء	لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا فَسُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ
١٩٧	١	هود	كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ
١٧٦	٢٨	البقرة	كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّه
١٨٧	٢٨	البقرة	كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ
١٩٣	١٨٧	البقرة	كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ...
٢٢٤	٥	القارعة	كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ
٢٣٨	٣٢	الروم	كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ
٣٨	٣٣	المؤمنون	مَا هَذَا إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يَأْكُلُ مِمَّا تَأْكُلُونَ مِنْهُ وَيَشْرَبُ مِمَّا تَشْرَبُونَ
٣٩	١٧٣	البقرة	مَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
٢٤٢	٢٩	غافر	مَا أُرِيكُمْ إِلَّا مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلَّا سَبِيلَ الرَّشَادِ
١٦	٤	الأحزاب	مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ
٢٢٥	٥٢	الحج	مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ
١٢٥	٨١	يونس	مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّه سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّه لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ
١٣٩	٧٩	يوسف	مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلا مَنْ وَجَدْنَا مَتَاعَنَا عِنْدَهُ

١٤٣	١٧٩	آل عمران	مَّا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىَ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ...
١٨٢	٩١	المؤمنون	مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِن وَلَدٍ
١٨٤	١٦١	الانعام	مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ
٢١٢	٤٣	إبراهيم	مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ وَأَفْئِدَتُهُمْ هَوَاءٌ
٢٠٥	٢٢٣	البقرة	نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ
٨			وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى ...
٨	٢	الحشر	وظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله.
١٢	٣٩	النور	وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً ...
١٤	٧٨	النحل	وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَالْأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ
	٢٣٣	البقرة	والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين
	٢٠٣	البقرة	وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ ...
١٥١	١٣	ص	وأصحاب الأيكة
١٥١	١٤	ق	وأصحاب الأيكة
١٥٣	١٤٣	آل عمران	وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ...
١٥٣	١١	فاطر	وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ أَزْوَاجًا
١٥٣	١٢	المؤمنون	وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ
٢٤	١٨- ١٩	لقمان	وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا...
٣٥	١	المطففين	وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ...
٣٧	٨٣	النساء	وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ...
٤٠	٨٤	يوسف	وابيضت عَيْنَاهُ مِنَ الحزن
٤٢	٣٤	فاطر	وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ
٤٥	٦٨	النحل	وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ أَنِ اتَّخِذِي مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا...
٥١	٤	النور	وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا
٧٦	٢٠	هود	مَا كَانُوا يَسْتَطِيعُونَ السَّمْعَ وَمَا كَانُوا يُبْصِرُونَ
٧٧	١٤٣	البقرة	وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ
١٦١	٢٨	غافر	وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ
١٦٩	٤٦	الواقعة	وَكَانُوا يُصِرُّونَ عَلَى الْحِنثِ الْعَظِيمِ
١٧١	٣٠	محمد	وَلَوْ نَشَاءُ لَأَرَيْنَاكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُمْ بِسِيمَاهُمْ...
١٧٣	٥٩	الإسراء	وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا وَمَا نُرْسِلُ بِالْآيَاتِ إِلَّا تَخْوِيفًا
١٧٣	١٦٥	البقرة	ولو يرى الذين ظلموا إذ يرَوْنَ العذاب
١٧٣	٢٧	الأنعام	لو ترى إذ وُقِفُوا على النار
١٧٤	١٣٥	البقرة	وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا
١٧٤	١٨	النساء	والمحصنات من النساء إلاّ ما ملكت أيمانكم كتاب اللهِ عليكم
١٧٥	١١٢	الأنعام	وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا.....
١٧٦	١	الشرح	أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ
١٧٧	٤٢	يونس	أَفَأَنتَ تُسْمِعُ الصم
١٧٧	٣٤	الأنبياء	أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ
١٧٧	٧٨	الإسراء	وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا
٧٨	٢٧٥	البقرة	وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ
٩٩	٢٣	الإسراء	وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا...
٩٩	٦٢	الواقعة	وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ النَّشْأَةَ الْأُولَى فَلَوْلَا تَذَكَّرُونَ
١٠٠	؟؟؟؟	آل عمران	وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِنْ تَأْمَنْهُ بِقِنْطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ
١٠٠	٢٣	النساء	وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ ...
١٠٠	٣٣	النور	وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا
١٠١	٣	النساء	وَإِنْ خِفْتُمْ أَلا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ..
١٠٤	٢٤	النساء	وَالْمُحْصَنَاتُ مِنْ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ
١٠٤	٢٣	النساء	وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ
١٠٤	٢٣٤	البقرة	وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ

			وَعَشْرًا
١٠٤	٤	الطلاق	وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ
١٠٥	١٥	الأحقاف	وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا
١٠٥	١٤	لقمان	وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ
١٠٦	٢٤	النساء	وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَٰلِكُمْ
٩٠	٣٤	غافر	وَلَقَدْ جَاءَكُمْ يُوسُفُ مِنْ قَبْلُ بِالْبَيِّنَاتِ...
١١٢	٢١	الحشر	وَتِلْكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ
١١٢	٢٥	إبراهيم	(وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ
١١٥	١٥٣	الأنعام	وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ
٧٩	٦	النساء	وَابْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ
٧٩	٣٤	المائدة	وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا
٨٢	١٨	يوسف	وَجَاءُوا عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ
٨٤	٢٦	يوسف	وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِنْ أَهْلِهَا
٨٤	١٦	يوسف	وَجَاءُوا أَبَاهُمْ عِشَاءً يَبْكُونَ
٨٤	٥٨	الأنفال	وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ
٨٤	٤	النجم	وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ
٩١	١٥٩	النساء	وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا
٨٧	٢٢	الكهف	وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِم مِّنْهُمْ أَحَدًا
٧٣	١٩	النساء	وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ
١٢٠	٥٨	الأنفال	وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ
١٤٥	١٤٣	البقرة	وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا...
١٤٦	٢٠	الحجر	ومن لستم له برازقين
١٨٢	٤	الكهف	وَيُنْذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا
١٨٢	٨٩	مريم	وَقَالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمَانُ وَلَدًالَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئاً إِدّاً
١٨٢	١١١	الإسراء	وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا
١٨٢	٢	الفرقان	وَلَمْ يَتَّخِذْ وَلَداً وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ
١٨٣	١٠٩	الإسراء	وَيَخِرُّونَ لِلْأَذْقَانِ يَبْكُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا
١٤٣	٥٩	الأنعام	وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ...
١٤٤	٥٩	النساء	وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا
١٤٤	؟؟؟؟"	يوسف	وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا
١٤٤	٣٠	مريم	وَجَعَلَنِي نَبِيّاً
١٨٨	٤١	العنكبوت	وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ
١٣١	١٠	لقمان	وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا
١٣١	٢٥	الفرقان	وَعِبَادُ الرَّحْمَٰنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا
١٣٢	٢٥	الفرقان	وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هوناً
٦١	٣٦	الإسراء	(وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ...
٦٤	٧٠	الإسراء	وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا
٧١	٤ – ٥	النور	والذين يَرْمُونَ المحصنات ثُمَّ لَمْ يَأْتُواْ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فاجلدوهم ثمَانِينَ جَلْدَةً وَلاَ تَقْبَلُواْ لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً...
٤٩	١١٥	طه	وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلُ فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا
٢٧	١٠٩	البقرة	وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الكتاب لَوْ يَرُدُّونَكُم مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الحق
١٨	٧	الأنعام	وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَاباً فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ
٢٠١	٤	الطلاق	وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ...
٢٠٢	٣٦	الإسراء	وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ...
٢٠٤	٢٢	طه	وَاضْمُمْ يَدَكَ إِلَىٰ جَنَاحِكَ تَخْرُجْ بَيْضَاءَ مِنْ غَيْرِ سُوءٍ آيَةً أُخْرَىٰ
٢١٥	٦	غافر	وَكَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ

٢٢٣	٤	الإسراء	وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ
٢٣٤	٢٤	البقرة	وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ...
٢٣٧	٤٠ –٤٦	مريم	وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّهُ كَانَ صِدِّيقًا نَبِيًّا
٢٣٨	٢٣ – ٢٤	الزخرف	(وَكَذَلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِنْ نَذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ
٢٣٤	٣١	الأعراف	وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ
٢٣٣	٢٢٠	البقرة	وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ
٢٢٩	٧٨	[1] الحج	هُوَ سَمَّاكُمُ المسلمين مِن قَبْلُ وَفِي هذا
٢٣٠	٦٨	الفرقان	وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا
٢٠٥	٢٣٥	البقرة	وَلَكِنْ لا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرّاً
٢٠٧	٤	إبراهيم	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ
٢٠٧	٢٧ –٢٨	طـــه	وَاحْلُلْ عُقْدَةً مِنْ لِسَانِي يَفْقَهُوا قَوْلِي
١٨٤		الانعام	هَذَا رَبِّي
١٨٨	٧٦	النحل	هُوَ كَلٌّ عَلَى مَوْلَاهُ أَيْنَمَا يُوَجِّهْهُ لَا يَأْتِ بِخَيْرٍ
١٩٦	١٢	الرعد	هُوَ الَّذِي يُرِيكُمُ الْبَرْقَ خَوْفًا وَطَمَعًا وَيُنْشِئُ السَّحَابَ الثِّقَالَ
١٩٩	٥٢	الأعراف	هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِالْحَقِّ...
١٩٤	٣	الأنعام	هُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ
١٢	٨		يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ
١٥	٦	الحجرات	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ
٣٢	١٢٠	النساء	يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا
٣٢	٥	فاطر	يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ بِاللَّهِ الْغَرُورُ
٣٧	٦	الحجرات	يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين
٣٨	٦	الحجرات	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ
١٥٥	؟؟؟؟	آل عمران	يا مريم اقنتي لِرَبِّكِ واسجدي
٤٢	١٤– ١٥	التَّوْبَة	يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنْصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ ...
٤٤	٣١	الأعراف	يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ...
٥٧	١٧١	النساء	ياأَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ...
٦١	١٢	الحجرات	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ...
٧٥	١٠	النساء	يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا...
١٦١	٢٢	الرحمن	يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ
١٦٢	١٣٠	الأنعام	يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُنْذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ...
	١	الأحزاب	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ
٨٧	٤٣	[1] يوسف	يَا أَيُّهَا الْمَلَأُ أَفْتُونِي فِي رُؤْيَايَ
١٧٣	٢٩	يوسف	يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا
١٧٦	٦٤	النور	يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ
٢٣٤	٢٨٢	البقرة	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ
٢٢٣	٩	الطور	يَوْمَ تَمُورُ السَّمَاءُ مَوْرًا
٢٠١	٤٩	الأحزاب	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا
٦١	٨	المائدة	:(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ...
١٧٣	٢٩	يوسف	يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا
٢٤	٩	البقرة	يخادعون الله

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
٢٠٧	عائشة	**اتُرِيدِينَ انْ تَرْجِعِي إِلَي رِفَاعَةَ؟**
٩٧	أنس بن مالك	**أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ ،وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ**
١١٩	البراء بن عازب	**إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ ، فَتَوَضَّأْ**
١٠٦	أبو هريرة	**إِذَا أَفْلَسَ رَجُلٌ بِمَالِ قَوْمٍ**
١٥٧	أَبِو قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ	**إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ، فَلْيُصَلِّ**
١٢٥	عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ	**إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ**
١٥٦	عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ	**إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى وَلِيمَةٍ**
٨٧	جابر	**إِذَا رَأَى الْمُحَدَّثُ الْمُحَدِّثَ يَلْتَفِتُ**
٢٣	ابن عمر	**إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلاَلَ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ**
٢٠٧	أُبَي بْنِ كَعْبٍ	**إِذَا سَمِعْتُمْ مَنْ يَعْتَزِى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ**
٢٣٢	أبو هُرَيْرَةَ	**إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ**
١٣٣	أَبِو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ	**اذْهَبْ إِلَيْهِ**
٢٣	أبو سعيد الخدري	**أَرَأَيْتَ هَذِهِ الأَمْرَاضَ الَّتِي تُصِيبُنَا**
٢٠	الأسود بن سريع	**أَرْبَعَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ :رَجُلٌ أَصَمُّ لاَ يَسْمَعُ شَيْئًا**
١١٠	الْبَرَاء بْنِ عَازِبٍ	**اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ**
٦٧	أبو هريرة	**أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ**
١٧٤	ابن عمر	**أَسْلِمْ تَسْلَم**
١٦٠	أبو هُرَيْرَةَ	**أَصْدَقُ كَلِمَةٍ وفي رواية**
١٨١	أبو موسى الأشعري	**أعجـــــزتم أن تكونوا مثل عجوز بني إسرائيل ؟**
١٧٤	أبو هُرَيْرَةَ	**أُعْطِيتُ جَوَامِعَ الْكَلِمِ**
١٢٧	حذيفة	**أكره أن يتحدث الناس**
١٣٦	أبو سعيد الخدري	**ألا كلكم مناج ربه**
١١٣	ابن عمر	**ألا لا يصلين أحد العصر إلا فى بنى قريظة**
١٢٣	جابر بن عبد الله	**إِلَى أَيْنَ ؟**
١٥٣	أبو هُرَيْرَةَ	**أَمَّا لاَ فَأَعْطُوا حَقَّهَا**
٧٨	أبو هريرة	**أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ ،**
١٧٧	أبو هُرَيْرَةَ	**أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ**
١٢١	الْفُرَيْعَةَ بِنْتَ مَالِكٍ	**امْكُثِي فِي بَيْتِكِ حَتَّى يَبْلُغَ الكِتَابُ اجَلَهُ**
١١٨	أنس	**إن أحدكم إذا قام في صلاته**
٣٠	عمر بن الخطاب	**إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ**
٥٧	عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ	**إِنَّ الإِسْلاَمَ يَجُبُّ مَا كَانَ قَبْلَهُ**
٣٧	ابن عمر	**إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ**

٥٨	معاوية بن سويد	إن أوثق عرى الإيمان الحب
٧٢	النعمان بن بشير	إنَّ الْحَلاَلَ بَيِّنٌ ،وَإِنَّ الْحَرَامَ
٦٣	أبو هريرة	إنَّ الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ
٢٨	سلمة بن الأكوع	أن رجلا أكل عند رسول الله ﷺ بشماله
١٨	ابن عمر	أَنَّ رَجُلاً ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ
٢٨	ابن عباس	أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ
٨٠	أبو سعيد	إِزْرَةُ الْمُؤْمِنِ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ
٨٨	عبيد الله بن عدي	إِنْ شِئْتُمَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ
٢٤	أبو بردة بن نيار	انطلقت مَعَ النبي ﷺ إِلَى نَقِيعِ
١٢٣	عامر بن شهر	انْظُرُوا قُرَيْشًا فَخُذُوا مِنْ قَوْلِهِمْ
٤١	أبو هريرة	إنَّ العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين
٢٠٤	عمران بن حصين	إن فى المعاريض لمندوحة عن الكذب
٩٤	أبو سعيد الخدري	إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ
٨٢	عمر بن الخطاب	إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ
١٢٨	أبو هريرة	إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ
١٣٥	علي	إن المصلي يناجي ربه
١٩٠	جَابِر	إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ ، وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا
١٢٨	مالك	إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا
٥٧	ابن عمر	إِنَّ مِنْ الشَّجَرِ شَجَرَةً مَثَلُهَا كَمَثَلِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ
٦٢	أبو مسعود	إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ ، إِنَّ مِنْكُمْ مُنَفِّرِينَ
١١٠	ابْنِ عُمَرَ	إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ
٨٥	أبو بكر	إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوْا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ
١٠٥	أم حَبيبة	إنها لو لم تكن ربيبتي في حجري
٦٢	بردة	اَنْهَى عَنْ كُلِّ مُسْكِرٍ ، أَسْكَرَ عَنِ الصَّلاَةِ
١٧٨+ ١٨٨	جَابِر ابْنَ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيَّ	إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفَهُ
٢٤	عبد الله بن مسعود	أَنَّهُ قَرَأَ سُورَةَ يُوسُفَ بِحِمْصَ فَقَالَ رَجُلٌ
٢٥	أبو هريرة	أَنَّهُ لَقِيَ امْرَأَةً فَوَجَدَ مِنْهَا رِيحَ إِعْصَارٍ طَيِّبَةً
٧٨	أم سلمة	إنّه ليس بك على أهلك هوان
٢٢٠	ابْنِ عَبَّاسٍ	إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ
٤٦	ابن مسعود	أنه ما من مؤمن يصيبه هم أو غم أو حزن
١١٠	مالك بن أنس	إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا
٨٦	عدي بن حاتم	إِنَّ وِسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ إِنَّمَا هُوَ
١٨٠	أَنَس بْن مَالِكٍ	إِنِّي صَلَّيْتُ صَلاَةَ رَغْبَةٍ وَرَهْبَةٍ
١٦٣	قِصَة	إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي وَقَلَّدْتُ هَدْيِ

٢٢٨	سَعْد بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ	أَوْ مُسْلِمًا
٦٥	أبو هريرة	إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ
١١٨	سهل بن سعد	أيها الناس ، إنما صنعت هذا لتأتموا بي
٣١	أبو هريرة	آيَةُ الْمُنَافِقِ
١١٠	ابْنِ عَبَّاسٍ	أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ فَقَدْ طَهُرَ
٩٨	أبو هريرة	الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً
١٢٣	مالك بن صعصعة	بينما أنا في الحَطيم الحديث
١٨٥	أَبِو هُرَيْرَةَ	بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ
٨٨	عبد الله بن عمرو	البيّنة على المدّعي
١٤٧	جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ	بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ، تَرْكُ الصَّلاَةِ
١٣٩	أَبِو هُرَيْرَةَ	بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَانِ لَهُمَا
٢٦	أبو هريرة	بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي فِي حُلَّةٍ، تُعْجِبُهُ نَفْسُهُ
٥١	أنس	تَدْمَعُ الْعَيْنُ ، وَيَحْزَنُ الْقَلْبُ
١١٤	أَبِو هُرَيْرَةَ	تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ
١٧٢	أَبِو هُرَيْرَةَ	تُنْكَحُ النِّسَاءُ لأَرْبَعٍ
١١٤	علي	ثَبَّتَكَ اللَّهُ وَسَدَّدَكَ إِذَا جَاءَكَ...
٢٠٣	مُحَمَّد بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ	تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ
١٧١	معاذ بن جبل	ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ يَا مُعَاذُ
١٥٢	أَبِو هُرَيْرَةَ	ثَلاَثَةٌ لاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ ،
٩٧	عبد الله بن عمرو	ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا
٢٢١	أَنَس	خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا
١١٨	جابر بن عبد الله	خذوا عني مناسككم
٢٢	عبادة بن الوليد	خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ ،فِي هَذَا
٤٨	عمران بن حصين	خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ
٧٤	النعمان	دع ما يريبك إلى ما لا يريبك
١٦٣	عَائِشَةَ	دَعْهُمَا
٢٣٥	ابْنِ عُمَرَ	رَحِمَ اللَّهُ امْرَأً صَلَّى قَبْلَ الْعَصْرِ
٤٥	عمر بن الخطاب	رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلاثَةٍ عَنْ النَّائِمِ
١٥٩	عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ	سَأَفْعَلُ
٢٠١	عائشة	سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ
٩٩	أبو هريرة	سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله
٧٤	عائشة	سَمُّوا عَلَيْهِ انْتُمْ وَكُلُوهُ
٩٦	أنس بن مالك	سَمُّوا بِاسْمِي وَلاَ تَكَنَّوْا بِكُنْيَتِي
١٩٠	أَبِو أُمَامَةَ	شَهِيدُ الْبَحْرِ مِثْلُ شَهِيدَى الْبَرِّ
٢٠٠	مَالِك بْن الْحُوَيْرِثِ	صلّوا كما رأيتموني أصلّي
٨٠	الجارود	ضَالَّةُ الْمُسْلِمِ حَرَقُ النَّارِ
٣٤	ابن عباس	عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا
٥٦	أنس	غَارَتْ أُمُّكُمْ ، كُلُوا
٧٠	المقداد بن عمرو	فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن

		تقتله
٢٣٧	أبو هُرَيْرَةَ	فَحَمِدَ اللَّهَ
٢٣٧	أبو هُرَيْرَةَ	الْفَخْرُ وَالْخُيَلاَءُ فِي الْفَدَّادِينَ
٧٥	أبو هريرة	فلا ينصرف حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا
٧٣	عقبة بن الحارث	فَكَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا
١٢٦	أبو هريرة	قَالَ رَجُلٌ لَأَتَصَدَّقَنَّ اللَّيْلَةَ صَدَقَةً
١٧٩	أبو هُرَيْرَةَ	قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلاَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ
٢٧+ ١٠٦	أبو هريرة	قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ
٦٦	ابن عباس	قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَفَلَمْ يَكُنْ شِفَاءَ
١٤١	مُعَاوِيَةَ	قَدْ قَالُوهَا أَوْ قَائِلُهَا مِنْهُمْ، وَاللهِ
١٣٤	أبو بكر بن عياش	الكبر بطل الحق وغمط الناس
١٤٠	أبو عوانة	كذب إبراهيم ثلاث كذبات
٤١	أبو هريرة	كَفَى بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ
٢٣٩	أبو هُرَيْرَةَ	كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ
٢٥	معقل بن يسار	كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ ، فَنَزَلْنَا فِي مَكَانٍ
٧٣	عدي بن حاتم	لاَ تَأْكُلْ ، فَإِنَمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ
٥٨	ابن عمر	لاَ تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلاَءِ الْقَوْمِ الَّذِينَ عُذِّبُوا
٣٩	أبو هريرة	لا تُصَرّوا الإبل والغنم
٦١	ابن عمر	لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتْ النَّصَارَى
٧٦	عمر بن الخطاب	لا تلعنه فإنه يحب الله ورسوله
١٧٧	أبو هُرَيْرَةَ	لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اِثْنَتَيْنِ
١٢٢	أبو سعيد	لاَ حَلِيمَ إِلاَّ ذُو عَثْرَةٍ
٥٢	عبد الله بن مسعود	لَا وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ
٧٦	أبو هريرة	لاَ يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ
١٥٥	أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ	لاَ يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ مِنْ ضُرٍّ نَزَلَ بِهِ
١١٩	أبو هريرة	لا يتفرقن عن بيع
٤٣	عائشة	لا يُصَلَّى بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ
٤٤+ ٧٥	أبو بكرة	لا يَقْضِيَنَّ حَكَمٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ
٢٠٤	عبيد الله	لا يخطب الرّجل على خطبة أخيه
٩٤	أبو أمامة الباهلي	لاَ يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلاَّ أَدْخَلَهُ
١٦٤	سَهْل	لاَ يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ خَبُثَتْ نَفْسِي
١٣١	ابن عمر	لاَ تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ
٦٩	أبو هريرة	لا يمنع أحدكم جاره خشبة
٢٩	أبو هريرة	لا يمنعن رجلا هيبة الناس
١٥٤	أم سَلَمَةَ	الَّذِي يَشْرَبُ فِي انِيَةِ الْفِضَّةِ
١٤٧	أم سَلَمَةَ	الَّذِي يَشْرَبُ فِي انِيَةِ الْفِضَّةِ

٢٠٦	ابن عباس	لَعَلَّكَ قَبَّلْتَ أَوْ غَمَزْتَ
١٤٧	ابْنِ عَبَّاسٍ	لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ ،حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ
١٤٣	عبد الله	لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلاً يُصَلِّي بِالنَّاسِ
١٤٨+١٥٥	أبو سَعيد	لَقِّنُوا مَوتَاكُم : لاَ إِلَهَ إِلا اللهُ
١٩٦	فضالة بن عبيد	لله أشد أذنا إلى الرجل
٢٤٠	أبو هُرَيْرَةَ	اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ
١٠٢	علي	اللَّهُمَّ ثَبِّتْ لِسَانَهُ وَاهْدِ قَلْبَهُ
١٥٩	أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ	اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلاَ عَلَيْنَا
١٥٩	ابْنُ عَبَّاسٍ	لَوْ أَنَّ النَّاسَ أَعْطُوا بِدَعْوَاهُمُ
١٤٣	أَبو هُرَيْرَةَ	لَوْ كُنْتُ آمِرًا أَحَدًا أَنْ يَسْجُدَ
١٣٢	أبو هريرة	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ
٢٣٠	سمي مولى أبي بكر	لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ
٣١	أبو هريرة	ليستحلن طائفة من أمتي الخمر
١٦٩	جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ	لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ
٢٣	ابن عباس	لَيْسَ الْخَبَرُ كَالْمُعَايَنَةِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
١٧٦	أبو هُرَيْرَةَ	لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرَعَةِ
٣٦	ابن عباس	ليس الشديد بالصرعة
١٩٣	أَنَس	لَيْسَ عَلَى أَبِيكِ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ
٧١	جابر	ليس من البر أن تصوموا
٣٩	أبو هريرة	لَيْسَ مِنَّا مَنْ غَشَّ
١٩٦	أبو هُرَيْرَةَ	مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ
١٧١	عَائِشَة	مَا انَا بقارئ
٦٠	أنس	مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا
١٠٦	أبو هريرة	مَا تَقُولُ فِي الصَّلاَةِ
١٣٣	سهل بن سعد	ما رأيك في هذا
١٠١+١٦٢	أَبو سَعِيدٍ الْخُدْرِي	مَا كَانَ يُدريهِ أَنهَا رُقيَةٌ ؟
٩٧	أنس بن مالك	ما من مسلم يغرس غرسا
١٧٣	ابو داود	مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَلْتَقِيَانِ
٥٠	أبو هريرة	مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلاَّ يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ
١١٦	أبو هريرة	مثل البخيل والمنفق
١١٦	أنس	مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ
٢٣٥	سَعِيد بْن زَيْدٍ	مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الأَرْضِ
١٥٤	ابْنِ عَبَّاسٍ	مَنْ أَرَادَ أَنْ يَحُجَّ فَلْيَتَعَجَّلْ
١٨١	أَبو هُرَيْرَةَ	مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً
١٣٥	يزيد بن إبراهيم التستري	من أكل البصل والثوم
١١٧	عثمان بن عفان	مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا
٨٦	عائشة	من حوسب يوم القيامة
٦٤	أبو هريرة	مَنْ خَرَجَ مِنْ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ
١٨٧	جابر بْنَ عَبْدِ اللهِ	مَنْ ذَا؟

١٦١	أبو هُرَيْرَةَ	مَنْ سَبَّحَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاَةٍ
٢٣٦	ابن عباس	مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ ، جَفَا
٢٠٥	ابن عباس	من شقّ عصا المسلمين
٤٥	عثمان	مَنْ قَبِلَ مِنِّي الْكَلِمَةَ الَّتِي عَرَضْتُ عَلَى
١٩٣	أَبو مُوسَى	مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ
١٩٧	أَنَس بْنِ مَالِكٍ	مَنْ صَلَّى صَلاَتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا
٢٦	عبد الرحمن بن عوف	مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ، مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ
١٢٧	مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةَ الأَنْصَارِيِّ	نَعَمْ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ
١٧٦	أبو هُرَيْرَةَ	هَلْ تَدْرُونَ مَنْ الْمُفْلِسُ
١٠١	أبو هريرة	هل تسمع النداء بالصلاة
١٠١	ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ	هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ
١٣٦	أَبو هُرَيْرَةَ	هَلْ قَرَأَ مِنْكُمْ أَحَدٌ مَعِي
٢٣٧	عائشة	وَأَمْلِكُ إِنْ كَانَ اللَّهُ نَزَعَ مِنْكُمُ الرَّحْمَةَ
٨٧	أبو هريرة	الولد للفراش
٧٣	عائشة	الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ
٩٠	أبو بكر	وَاللَّهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا
٢٠٢	عَبْد اللهِ بْنِ عَمْرٍو	ويلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ
١٥٨	أَبو هُرَيْرَةَ	ويل للنساء من الأحمرين
٣٠	أبو هريرة	يأتي على الناس زمان يستحلون الربا
٥٨	أنس	يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ
٢١	عبد الله بن عمرو بن العاص	يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّى أَسْمَعُ مِنْكَ أَشْيَاءَ
٦٥	عبد الله بن الزبير	يَا زُبَيْرُ ، اسْق ، ثُمَّ احْبِس الْمَاءَ حَتَّى
١٦٢	عَائِشَة	يَا عَائِشَةُ أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَ
١٢٧	عائشة	يَاعَائِشَةُ لَوْلا انَّ قَوْمَكِ
١٦٥	عدى بن حاتم	يا عدى بن حاتم أنت الهارب من الله ورسوله
٦٢	جابر	يَا مُعَاذُ ، أَفَتَّانٌ أَنْتَ
٥٥	ابن عباس	يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا تَسْمَعُونَ إِلَى مَا يَقُولُ
١١١	ابن عباس	يحرم من الرضاع
١١٤	عَبْدِ اللَّهِ	يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ
١٦٩	عطية	الْيَدُ الْمُنْطِيَةُ خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ
١١٩	عبد الله بن عمر	يَطْوِى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

Abstract

The knowledge is a communication core between sender and receiver , and it needs to many factors some of them related to sender and the others related to receiver , and also some of them related to both of them , such as canals of a quiring knowledge named of five senses, so it must be good and as the ability of send the knowledge or a quire it , for example the blind can't receive sensitive image , but we convey an imaginative image for him to clarify the sensitive image , so that , the person who lose one of senses , we cant create this sense for him , but we can use the other sense to clarify the image for him, also the peach to who me who lose the language , he can't convey the knowledge with a language he don't under stand it , but in other materials we can send the knowledge for him, so knowledge needs to more clearing so it needs to under stood language between the two parties , also it needs to ignore many things such as ignoring the ambiguity in speak and hide the right and lie , and soon, from here this thesis came to corporate in searching for clearing this course , and there is no doubt that the subject of obstacles of conveying the knowledge is a new subject and aims to collect all knowledge obstacles in the hadith of prophe is started by nature and then by environment then by policy and soon , which the researcher see the evidence hadith an the course , and then he document the subject matter. The researcher doesn't stop on the from obstacles but he make his attention in all knowledge obstacles such as obstacles related of pronunciation and obstacles related to body language and other knowledge evident , which are added to this new thesis.